

بِحَوِّ

فِي الْمَلِكِ وَالْمَخْلُوعِ

وَالْمَلِكِ وَالْمَخْلُوعِ  
وَالْمَلِكِ وَالْمَخْلُوعِ  
وَالْمَلِكِ وَالْمَخْلُوعِ

تَأَلَّفَتْ

الْفَقِيهَ الْمُحَقِّقَ آيَةَ اللَّهِ

الْشَيْخِ جَعْفَرِ الشَّجَرِيَّانِيِّ

الْجُزءُ الْخَامِسُ

مُؤَسَّسَةُ الْأَعْلَامِ الْعِلْمِيَّةِ

قهر - ايران



بِحُوثِ

فِي الْمَلِكِ وَالنَّحْلِ

بجوت

# في الملل والنحل

دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الإسلامية

الجزء الخامس

يتناول تاريخ الخوارج

نشأتهم، عقائدهم، فرقهم وشخصياتهم

تأليف

الفقيه المحقق

آية الله جعفر السبحاني

نشر

مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

قم المقدسة - إيران

سبحانی تبریزی ، جعفر ، ۱۳۰۸ .-

بحوث في الملل والنحل / تأليف جعفر السبحاني . - قم: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام ، ۱۴۲۷ ق .

۱۳۸۵ .

7 - 230 - 357 - 964 ISBN (ج. ۱)

3 - 246 - 357 - 964 ISBN (ج. ۲)

x - 248 - 357 - 964 ISBN (ج. ۳)

2 - 255 - 357 - 964 ISBN (ج. ۴)

5 - 265 - 357 - 964 - 978 ISBN (ج. ۵)

1 - 247 - 357 - 964 ISBN (دوره)

کتابنامه

هذا الكتاب قد صدر سابقاً من قبل جماعة مدرسين الحوزة العلمية بقم المقدسة.

انجزت الفهرسة وفقاً للمعلومات فيها .

۱ - اسلام -- فرقه ها ، الف. مؤسسه امام صادق عليه السلام . ب. عنوان.

۲۹۷ / ۵

BP ۲۳۶ / س۲ ۱۳۸۵

اسم الكتاب: ..... بحوث في الملل والنحل / الجزء الخامس

المؤلف: ..... آية الله جعفر السبحاني

الموضوع: ..... يتناول تاريخ الخوارج نشأتهم، عقائدهم، فرقهم وشخصياتهم

المطبعة: ..... مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

الطبعة: ..... الأولى

تاريخ الطبع: ..... ۱۴۲۸ هـ

الكمية: ..... ۱۵۰۰ نسخة

الناشر: ..... مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

الصف والإخراج الفني: ..... مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - السيد محسن البطاط

حقوق الطبع محفوظة للمؤسسة

توزيع

مكتبة التوحيد

ایران - قم ؛ ساحة الشهداء

۲۹۲۵۱۵۲ - ۷۷۴۵۴۵۷ ☎

البريد الإلكتروني: imamsadiq@gmail.com

العنوان في شبكة المعلومات : www.imamsadeq.org



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام  
على نبيه وآله وعلى رواة سنته وحملة  
أحاديثه وحفظة كلمه.



## تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وآله الطاهرين، وصحبه المنتجبين .

أما بعد: فهذا هو الجزء الخامس من موسوعتنا في الملل والنحل، والمقارنة بين المذاهب الإسلامية، نقدّمه إلى القراء الكرام، راجين منهم التنبية والإرشاد إلى مواضع الزلّة والخطأ، فإنّ المؤمن مرآة المؤمن، وأحبّ الإخوان من أهدى إلى أخيه عيوبه.<sup>(١)</sup>

ويتناول هذا الجزء دراسة إحدى الفرق الإسلامية القديمة، أعني: فرقة الخوارج من خلال المواضيع التالية:

ألف - نشأتهم.

ب - تاريخهم السياسي الذي يتضمّن المواجهات التي خاضوها مع مخالفيهم أولاً، ومحاولاتهم للاستيلاء على البلاد الإسلامية ثانياً، وزوالهم والقضاء عليهم ثالثاً .

ج - طوائفهم وفرقهم .

---

١ . اقتباس عن الكلمة المروية عن الامام الصادق عليه السلام حيث قال: «أحبّ اخواني إليّ من أهدى إليّ عيوبي». (لاحظ: تحف العقول ٣٦٦).

د - عقائدهم وأفكارهم .

هـ - شخصياتهم البارزة. والآثار الأدبية التي خلفوها .

والخوارج - كما قلنا - من أقدم الفرق الإسلامية، بل أول فرقة ظهرت في المجتمع الإسلامي، وهو أول اختلاف حدث بين المسلمين، بعد اختلاف الأمة في مسألة الإمامة، وقد تكوّنت في العقد الرابع من القرن الأول بعدما نشبت الحرب بين الإمام عليّ عليه السلام ومعاوية بن أبي سفيان، وقد تحدّث عنهم وعن نشأتهم وتاريخهم طائفتان:

١ - أصحاب التواريخ: فقد ذكروا عنهم شيئاً كثيراً حسب التسلسل الزمني كالطبري في تاريخه، والمبرّد في كامله، واليعقوبي في تاريخه، والمسعودي في موجه، والجزري في كامله، وابن كثير في كتابه، ولكن اکتفوا بنقل الحوادث من دون تحليل عللها ونتائجها وغاياتها ومن دون استنتاج شيء يُعدّ درساً أو عبرة، ومن دون قضاء بشيء في حقّهم، كأنّهم قصاصون ليس لهم شأن سوى سرد القصة .

وبما أنّهم ذكروا حوادث تلك الفرقة في فصول مختلفة - كما هو مقتضى سرد الحوادث حسب السنين والقرون - لا يمكن للإنسان أن يقف على تاريخ تلك الفرقة دفعة واحدة في موضع واحد، بل عليه السبر وتتبع الحوادث وضمّ حلقة إلى حلقات أخرى، حتى يكون على اطلاع على تاريخهم عن كتب .

٢ - مؤرّخو العقائد: أعني أصحاب علم الملل والنحل فقد اهتموا

بذكر فرقهم، وبيان لفيف من عقائدهم، من دون تركيز على كيفية نشأتهم، والحروب التي مارسوها طيلة سنين، قرناً بعد قرن .

نعم هناك جماعة من المتأخرين أفردوا تاريخهم بالتأليف، وهم بين كاتب مسلم، ومؤلف مستشرق، ولكل غاية المتوخاة، وإليك الإشارة إلى بعض ما ألف في ذلك المضمار:

١ - ملخص تاريخ الخوارج: تأليف محمد شريف سليم، المطبوع في القاهرة عام ١٣٤٩ هـ .

٢ - الخوارج في الإسلام: تأليف عمر أبي النصر، المطبوع في بيروت عام ١٣٦٩ هـ الموافق لعام ١٩٤٩ م .

٣ - أدب الخوارج: تأليف الكاتبة سهير القلماوي، والكتاب رسالتها الأولى لنيل درجة الماجستير وقد نشرتها عام ١٣٦٥ هـ، وتناولت الرسالة البحث عن شعراء الخوارج وقد ذكرت منهم عمران بن حطان وقطري بن الفجاءة، والطرماح بن حكيم وهو غير طرماح بن عدي الذي كان موالياً لعلي عليه السلام .

٤ - وقعة النهروان: تأليف الخطيب الهاشمي الحائري، المطبوع في طهران عام ١٣٧٢ هـ .

٥ - الخوارج في العصر الأموي: تأليف الدكتور نايف معروف، وقد طبع في بيروت مرتين أخيرتها في عام ١٤٠١ هـ .

٦ - الخوارج والشيعة: تأليف يوليوس فلهوزن، وقد نقله إلى العربية

عبدالرحمن بدوي، طبع في الكويت للمرة الثالثة عام ١٩٧٨ م. ومن جنيات المؤلف على تاريخ الشيعة في الكتاب قوله: «إن الشيعة والخوارج تكوّنوا في وقت واحد».<sup>(١)</sup> والمسكين جاهل بتاريخ الشيعة - فإنها تكوّنت في العصر الذي تكوّن فيه الإسلام، والشيعة عبارة عن لفيف من المسلمين الأول من المهاجرين والأنصار، الذين بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول ﷺ فاتبعوا سنته ولم يعدلوا عنها قيد شعرة، فأخذوا في مسألة الخلافة بالنص، وتركوا الاجتهاد في مقابله .

وأما الخوارج فقد نشأت في أعقاب حرب «صفين» كما سيوافيك بيانه، فعدهما عدلين وفي صف واحد جهل بتاريخ الشيعة وتاريخ الإسلام، أو تجاهل، وليس ذلك ببعيد عن المستشرقين المجتمعين على موائد الاستعمار .

هذا بعض ما أُلّف حول تاريخ الخوارج والكل كما ترى أُلّف بيد خصماتهم ولا يمكن الاحتجاج بهذه الكتب عليهم إلا إذا تضافر النقل وحصل الاطمئنان بصدقها، ولأجل رفع تلك النقيصة والتزاماً منا بالموضوعية التي يجب أن يتّصف بها البحث والباحث، بذلنا الجهد للحصول على آثار تلك الفرقة في التاريخ والعقائد والفقه والتفسير، وتقف على أسمائها في «قائمة المصادر» للكتاب. فإن الخوارج انقرضت بعامة فرقتها ولم يبق منهم ما يعاب به إلا فرقة الاباضية وهي الفرقة المعتدلة منهم،

١ . الخوارج والشيعة: ١١٢، ترجمة عبدالرحمن بدوي، من الألمانية إلى العربية.

وهي المذهب الرسمي في سلطنة عمان، وقد قامت وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان، بنشر آثار الاباضية في مجالات مختلفة، فلا بدّ للباحث من الرجوع إليها.

نسأل الله سبحانه أن يوفّقنا في تبيين نشأة تلك الفرقة وتاريخها وعقائدها لما هو الحق والصدق، مجانين عن كلّ فكرة ونظرية مسبقة في حقّهم .

**جعفر السبغاني**

**قم - مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام**

**٢٠ / ١٢ / ١٤١١ هـ**





# الفصل الأوّل

## بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وآلِهِ وَسَلَّمَ



ارتحل النبي الأكرم ﷺ ملبياً دعوة ربّه في العام الحادي عشر من هجرته، بعد ما بذل كلّ جهده لتوحيد الأمة ورصّ صفوفها، منادياً فيهم بقول الله سبحانه: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>. وهو ﷺ كما دعا إلى كلمة التوحيد دعا إلى توحيد الكلمة بأمر منه سبحانه في الذكر الحكيم حيث قال: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...﴾<sup>(٣)</sup> إلى غير ذلك من الآيات، وقد كان ﷺ يُحذّر المجتمع الإسلامي من التفرّق والتشردم، وقد وصف التحزّب والتعصّب لقوم دون قوم «دعوى متنتة»<sup>(٤)</sup>.

وقد خاطب معشر الأنصار بقوله: «الله الله أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله بالإسلام، وأكرمكم به، وقطع به أمر الجاهلية واستنقذكم من الكفر، وألف به بين قلوبكم»<sup>(٥)</sup>.

ومع كلّ هذه الأوامر العديدة والتحذيرات الشديدة نرى - يبالأسف - أنّ المسلمين اختلفوا بعد وفاته - وجثمانه بعد لم يُوار - إلى فرقتين

٢. آل عمران: ١٠٣.

١. الأنبياء: ٩٢.

٣. الحجرات: ١٠.

٤. السيرة النبوية: ٣/٣٠٣.

٥. السيرة النبوية: ٢/٢٥٠.

يجمعهما الاتفاق في سائر الأصول ويفرّقهما الخلاف في مسألة الخلافة والولاية وهاتان الفرقتان هما:

١ - فرقة تبنت مبدأ التنصيب على الشخص المعين وقالت إنّ الرسول ﷺ نصّ على خلافة علي وولايته في مواضع عديدة ومناسبات كثيرة، أعظمها وأشهرها يوم الغدير في منصرفه عن حجة الوداع في العام العاشر، فقال في محتشد عظيم: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله». وقد بلغ الحديث في كل عصر حدّ التواتر بل تجاوز حدّه، ومن المتبئين لهذه الفكرة، أكابر بني هاشم وشخصياتهم البارزة كعباس بن عبدالمطلب وعقيل بن أبي طالب وغيرهما ولقيف من الأصحاب، كسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود الكندي، وأبي التيهان، وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم من المهاجرين والأنصار، الذين شايعوا علياً، ونفّذوا ما أوصى به النبي الأكرم في حقّ وصيّته، وهؤلاء همّ نواة الشيعة وهم جزء من المسلمين الأول، فقد بقوا على ما كانوا عليه في عصر الرسول .

٢ - فرقة تبنت فكرة الشورى، وإنّ لها اختيار القائد، وانتهت تلك الفكرة بعد مشاجرات ومشاغبات بين متبئّيها إلى خلافة أبي بكر بن أبي قحافة، وتمّت البيعة له في سقيفة بني ساعدة، بيعة عدّة من المهاجرين، كعمر بن الخطاب وأبي عبيدة الجراح، وبيعة الأوسيين من الأنصار، وهؤلاء قد نسوا أو تناسوا النصّ النبوي يوم الغدير فقدّموا الاجتهاد على النص، ورجّحوا المصلحة المزعومة على التعيين الإلهي، والعجب أنّ أصحاب هذه

الفكرة من بين المهاجرين والأنصار كانوا يستدلّون على مبدئهم في سقيفة بني ساعدة بأدلة ومقاييس كانت سائدة في الجاهلية، والتي لاصلة لها بالكتاب والسنة:

مثلاً: إنّ الأنصار رأوا أنّهم أولى من غيرهم بالخلافة، لأنّهم آووا رسول الله ﷺ ونصروه في حروبه في زمان أخرجه قومه فيه من موطنه وخذلوه، وقال خطيبهم الحباب بن المنذر بقوله: يا معشر الأنصار املكوا على أيديكم فأنتم أحقّ بهذا الأمر منهم، فإنّه بأسيافكم دان الناس بهذا الدين.

هذا منطق الأنصار، وهلم معي نستمع منطق المهاجرين فقال أبو بكر ناطقاً عنهم: إنّ المهاجرين أقرباء النبي وعترته، ودعّمه عمر فقال ردّاً لمنطق الأنصار: والله لا ترضى العرب أن تؤمركم ونبيّها من غيركم ولا تمنع العرب أن تولّي أمرها من كانت النبوة منهم، من ينازعنا سلطان محمد ونحن أولياؤه وعشيرته؟!

تري أنّه ليس في منطق كل من المرشّحين أيّ استناد إلى الكتاب والسنة، فهذه تستدلّ بإيوائهم رسول الله ونصرتهم إيّاه، وتلك تستند إلى قرابته منه، مع أنّه كان من اللازم عليهم الفحص عن قائد لائق عارف بالكتاب والسنة، مدير ومدبّر يملك كافّة المؤهّلات اللازمة في القيادة سواء أكان من المهاجرين أم من الأنصار أم من طائفة أخرى.

كل ذلك يعرب عن أنّ الفكرة كانت غير ناضجة أولاً، وإنّ

الانتخاب والاختيار لم يكن صادراً عن مبدأ الاسلامي ثانياً .

هذا وإن طائفة من الأنصار، أعني: الأوس بايعوا أبابكر بحجة أنهم إن لم يبايعوه ل يكونن للخزرج عليهم فضيلة.<sup>(١)</sup>

وهكذا ظهرت فرقتان بعد وفاة الرسول ﷺ والمبدأ الذي اختلفتا فيه هو: مسألة الخلافة وقيادة الأمة، وكان المترقب بعد هذا الشقاق والاختلاف، طروء حروب دامية بين الطرفين، ولولا القيادة الحكيمة للإمام علي عليه السلام ومساهمته مع الخلفاء في مهام الأمور، والتنازل عن حقه لانجر الأمر في حياة الخلفاء إلى الهلاك والدمار، خصوصاً أن المنافقين كانوا يترصدون تلك الفرصة ويؤلبون إحدى الطائفتين على الأخرى ليصطادوا في الماء العكر، وفي التاريخ شواهد تؤيد ذلك وإن القيادة الحكيمة لصاحب النص - أعني: الإمام علياً - أفشلت تلك الخطط الشيطانية نكتفي منها بما يلي:

روى الطبري: لما اجتمع الناس على بيعة أبي بكر أقبل أبوسفيان وهو يقول: «والله إنني لأرى عجاجة لا يدفعها إلا دم، يا آل عبد مناف فيما أبوبكر من أموركم؟ أين المستضعفان أين الأذلان علي والعباس؟ وقال: «أبا حسن أبسط يدك حتى أبايعك» فأبى علي عليه السلام فجعل أبوسفيان يتمثل بشعر المتلمس:

ولن يقيم علي خسف يراد به إلا الأذلان غير العير والوتد

هذا على الخسف معكوس برمته      وذا يشجّ فلايبكي له أحدى<sup>(١)</sup>  
قال: فزجره علي عليه السلام وقال: «إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتَ بِهَذَا إِلَّا الْفِتْنَةَ، وَإِنَّكَ  
وَاللَّهِ طَالَمَا بَغَيْتَ لِلْإِسْلَامِ شَرًّا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِي نَصِيحَتِكَ».

كان الإمام معتقداً بشرعية إمارته وخلافته، ويرى نفسه خليفة رسول  
الله ﷺ، وقد سبقت البيعة له في يوم الغدير وغيره، وكان يحتجّ به وبغيره  
من النصوص على استحقاقه لها ويعترف نفسه وأهل بيته بقوله: «ولهم  
خصائص حقّ الولاية وفيهم الوصيّة والوراثة».<sup>(٢)</sup>

ومع ذلك رأى أنّ في مواجهة هذا الانحراف في تلك الظروف  
العصيبة مفسدة أعظم من فوت الولاية فتنازل عن الأمر فسدل دونه ثوباً،  
وطوى عنه كشحاً، وهو يصف الحال في بعض خطبه ويقول: «ولا يخطر  
ببالي أنّ العرب تزعج هذا الأمر من بعده ﷺ عن أهل بيته، ولا أنهم  
منحوه عني من بعده، فما راعيني إلا انشغال الناس على فلان يبايعونه،  
فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى  
محق دين محمد ﷺ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أرى فيه ثلماً أو  
هدماً تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيام  
قلائل، يزول منها ما كان كما يزول السراب أو كما ينقشع السحاب، فنهضت  
في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهق واطمأنّ الدين وتنهنه».<sup>(٣)</sup>

١. تاريخ الطبري: ٢ / ٤٤٩؛ الكامل في التاريخ ٢ / ٢٢٠.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥.

٣. نهج البلاغة: الكتاب ٦٢.

قام أبو بكر بأعباء الخلافة، وحارب أصحاب الردّة، إلى أن مضى لسبيله، فأقام مكانه عمر بن الخطاب وهو أيضاً سار بسيرة من قبله، وكان المسلمون يجتازون البلاد، ويفتحون القلاع، ويسيطرون على العالم بفضل الدين والإيمان، حتى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعة من قريش وزعم أنّ رسول الله مات وهو عنهم راض وهؤلاء هم: عليّ، وعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالرحمن بن عوف، وقال: رأيت أن أجعلها شورى بينهم ليختاروا لأنفسهم، ثم نظر إلى كل واحد من هذه الستة إلى أن نظر إلى عثمان وقال: كأني بك قد قلّدتك قريش هذا الأمر لحبّها إياك فحملت بني أميّة وبني أبي معيط على رقاب الناس، آثرتهم بالفيء فثارت إليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبحاً، والله لئن فعلوا لتفعلن، ولئن فعلت ليفعلن، ثم أخذ بناصيته فقال: فاذا كان ذلك فاذا ذكر قولِي فَإِنَّهُ كَائِنٌ. (١)

فلما دفن عمر، اجتمع أصحاب الشورى في بيت فتكلّموا فتنازعوا، غير أنّ تركيب الأعضاء منذ عيّنها الخليفة كان يعرب عن حرمان علي ونجاح غيره ولأجل ذلك تمّ الأمر لصالح عثمان، فقام بالأفعال التي تنبأ بها عمر بن الخطاب، وأحدث أموراً نقم بها عليه، وأوجدت ضجّة بين المسلمين ومن أبرز معالمها انحرافه عن الحق. وإليك صورة من أعماله التي ثارت لأجلها ثورة الأنصار والمهاجرين:



## ١ - تعطيل الحدود الإلهية:

شرب الوليد بن عقبة الخمر فسكر فصلى بالناس الغداة ركعتين أو أربع ركعات، فائتزَع خاتمه من يده وهو لا يشعر من سكر، وقد قدم رجل المدينة وأخبر عثمان ما شهده من الوليد فضربه عثمان، فكثرت الشكوى على عامله بالكوفة ولم ير بُدأً من عزله ولم يجزِ الحد على الوليد، فقال الناس: عطّلت الحدود وضربت الشهود.<sup>(١)</sup>

## ٢ - عطياته الهائلة لبني أمية من بيت المال:

بين ليلة وضحاها صارت جماعة من بني أمية بفضل خلافة عثمان، أصحاب الضياع العامرة والثروات الطائلة منهم: مروان بن الحكم، وعبدالله بن أبي سرح، ويعلى بن أمية، والحكم بن العاص، والوليد بن عقبة وأبي سفيان، وقد حفظ التاريخ صورة عطيات الخليفة لهم ولغيرهم، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى مظانه.<sup>(٢)</sup>

ويكيفك أنه أعطى مروان بن الحكم - ابن عمّه وصهره - خمس غنائم أفريقيا، وكانت تقدّر بمليونين ونصف مليون دينار، وفي ذلك يقول الشاعر:

واعطيت مروان خمس العبا دِ ظلماً لهم وحميت الحمى<sup>(٣)</sup>

١. تاريخ الخلفاء: ١٠٤؛ الأغاني: ٤ / ١٨٨ .

٢. الغدير: ٢٣٦ / ٩ - ٢٩٠ .

٣. المعارف: ١١٣ ط دار الكتب العلمية؛ تاريخ ابن كثير: ٤ / ١٥٧ .

### ٣ - تأسيس حكومة أموية:

كان الخليفة يبذل غاية جهده في تأسيس حكومة أموية في العواصم الإسلامية فبنى أنه عزل سعد بن أبي وقاص عن ولاية الكوفة وولّاه الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان أخا عثمان لأمه.

وفي سنة ٢٧ من الهجرة عزل عمرو بن العاص عن خراج مصر واستعمل عليه عبدالله بن أبي سرح وكان أخاه من الرضاعة .

وعزل أبا موسى الأشعري فولّى مكانه على البصرة عبدالله بن عامر وهو ابن خال عثمان.<sup>(١)</sup>

وأبقى معاوية على ولايته على الشام، ولمّا كثرت الشكوى على عامله بالكوفة، الوليد بن عقبة، عزله وولّى مكانه سعيد بن العاص.<sup>(٢)</sup> حتى قيل إنّ خمساً وسبعين من ولاته كانوا من بني أمية.<sup>(٣)</sup>

### ٤ - مواقفه العدائية تجاه الصحابة:

كان للخليفة مواقف غير مرضية مع أصحاب رسول ﷺ فقد سير أباذر إلى الربذة وهي أرض قاحلة ليس فيها ماء ولا كلاء، فهناك لفظ آخر أنفاسه غريباً فريداً.<sup>(٤)</sup> وأمر بضرب عبدالله بن مسعود فكسر ضلع من

١. الأخبار الطوال: ١٣٩؛ الكامل: ٨٨ / ٣ - ٩٩.

٢. تاريخ الطبري: ٣ / ٣٢٥.

٣. لاحظ للوقوف على أسماء عمال عثمان في السنة التي قتل فيها، تاريخ الطبري: ٣ / ٤٤٥.

٤. الأنساب للبلاذري: ٥ / ٥٤؛ تاريخ الطبري: ٣ / ٣٣٥.

أضلاعه. <sup>(١)</sup> كما أنه ضرب عمّار بن ياسر حتى غشي عليه بحجّة أنه انتقد عمل الخليفة في بيت المال <sup>(٢)</sup>.

## ٥ - إيواؤه طريد رسول الله :

طرد رسول الله الحكيم بن عاص مع ابنه مروان إلى الطائف، فردّهما إلى المدينة أيام خلافته.

يقول الشهرستاني: ردّ الحكيم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله ﷺ وكان يسمّى طريد رسول الله وبعد أن تشفّع إلى أبي بكر وعمر أيام خلافتها فما أجابا إلى ذلك، نفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخاً. <sup>(٣)</sup>

إلى غير ذلك من الأمور التي أغضبت جمهور المسلمين وأثارتهم، حتى اجتمع المسلمون من المصريين والكوفيين والبصريين، وجمهور المهاجرين والأنصار للاحتجاج عليه بتبيين سوء مواقفه وأعماله وجنایات عمّاله في البلاد، ولكن كان ردّ فعله تجاه هاتيك الاحتجاجات، سلبياً فلم يستجب لطلباتهم، بل غضب على كل من احتجّ عليه بسوء فعله أو فعل ولاته، ولكن كثرة السخط والنقد على الخليفة، شحنت النفوس نقمة وغضباً، فانفجرت ثورة عارمة لم تخمد إلا بقتله في عقرداره .

١. الأنساب: ٣٦/٥.

٢. الأنساب: ٤٨/٥.

٣. الملل والنحل: ٢٦/١.

## قتل الخليفة عثمان:

والمهاجرون والأنصار ومن تبعهم بإحسان بين مجهز عليه، أو مؤلَّب ضده، أو مستبشر بمقتله، أو صامت رهين بيته، محايد عن الطرفين.<sup>(١)</sup>

إنَّ هذه الأحداث الكبيرة لو اتَّفقت في أيِّ عصر من العصور التي يسود فيها الحكم الإسلامي لأثَّرت نفس الأثر الذي خلَّفته في عهد عثمان ولقبت الأمور رأساً على عقب.

ومع ذلك ترى أنَّ بعض المؤرخين يريدون تبرير عمل الخليفة وأنَّ الثورة ضدَّ الخليفة لم تكن ثورة شعبية دينية نابعة من أوساط المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بإحسان في مصر والعراق، ويزعمون أنَّ عبدالله بن سبأ هو الذي جهَّز المصريين وكذَّر الصفو على الخليفة، وأنَّه وأتباعه كانوا وراء قتل الخليفة ولكن هذا من مختلقات بعض المؤرخين<sup>(٢)</sup> الذين جرَّهم حبُّهم وإخلاصهم للخلافة والخليفة إلى إسناد هذه الثورة إلى رجل مزعوم (عبدالله بن سبأ) لم يثبت وجوده أولاً، وعلى فرض وجوده لم تثبت له تلك المقدرة الهائلة التي تثير الحواضر الإسلامية وعقليات المهاجرين والأنصار على الخليفة المفترض طاعته.<sup>(٣)</sup>

فلو كان لعبدالله بن سبأ تلك المقدرة وأنَّه كان يجول في البلاد

١. تاريخ الطبري: ٣/٣٩٩. ٢. تاريخ الطبري: ٣/٣٧٨.

٣. لا حظ عبدالله بن سبأ لمرضى العسكري فقد اغرق نزعاً في التحقيق فلم يبق في القوس منزعا.

لتحريض الناس على الخليفة، فلماذا لم يتمكن الخليفة ولا عماله من القبض عليه ليسجنوه أو يطردوه من الحواضر الإسلامية الى نقطة لا ماء فيها ولا كلاء كما طردوا أباذر إلى الربذة، وسيروا صلحاء الكوفة إلى أمكنة أخرى؟!

قال الأميني: لو كان ابن سبأ بلغ هذا المبلغ من إقح الفتن، وشق عصا المسلمين وقد علم به وبعيثة أمراء الأمة وساستها في البلاد، وانتهى أمره إلى خليفة الوقت، فلماذا لم يقع عليه الطلب؟ ولم يُلَقَّ القبض عليه، والأخذ بتلك الجنایات الخطرة، والتأديب بالضرب والإهانة، والزجّ إلى أعماق السجون؟ ولا آل أمره إلى الإعدام، المريح للأمة من شره وفساده، كما وقع ذلك كله على الصلحاء الأبرار الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وهتاف القرآن الكريم يرّ في مسامع الملأ الديني: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»<sup>(١)</sup>.

### اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعة علي عليه السلام:

قتل الخليفة بمرأى ومشهد من الصحابة، وتركت جنازته في بيته، واجتمع المهاجرون والأنصار في بيت علي، وطلبوا منه بإصرار بالغ قبول الخلافة، إذ لم يكن يوم ذاك رجل يوازيه ويدانيه في السبق إلى الإسلام،

والزهدي في الدنيا، والقراية من رسول الله ﷺ، والعلم الوافر بالقرآن والسنة، والإمام يصف اجتماعهم في بيته ويقول: «فتداكوا عليّ تداك الإبل الهيم، يوم وردها، وقد أرسلها راعيها وخلعت مثنائها، حتى ظننت أنهم قاتلي أو بعضهم قاتل بعض لَدَيَّ».<sup>(١)</sup>

وفي كلمة أخرى له ﷺ يقول واصفاً هجوم المهاجرين والأنصار على بيته لبيعته: «بسطتم يدي فكففتها، ومددتموها فقبضتها، ثم تداكتم عليّ تداك الهيم على حياضها يوم وزدها حتى انقطعت النعل، وسقط الرداء، ووطئ الضعيف، وبلغ من سرور الناس ببيعتهم آياي، أن ابتهج بها الصغير، وهدج إليها الكبير، وتحامل نحوها العليل، وحسرت إليها الكعاب».<sup>(٢)</sup>

فلما عرضوا عليه مسألة الخلافة والقيادة الإسلامية أجابهم بجدّ وحماس: «دعوني فالتمسوا غيري فإننا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لاتقوم له القلوب، ولا تثبت له العقول».<sup>(٣)</sup>

فلما أحسّ منهم الإلحاح والإصرار المؤكّد وأنه لا بدّ من البيعة ورفع علم الخلافة قال ﷺ: إذا كان لا بدّ من البيعة فلنخرج إلى المسجد حتى تكون بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وجاء إلى المسجد فبايعه المهاجرون والأنصار وفي مقدّمتهم الزبير بن العوام وطلحة بن عبيدالله ولم يتخلّف من البيعة إلا قليل لا يتجاوز عدد الأنامل كأسماء بن زيد، وعبدالله

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٤.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٩.

٣. تاريخ الطبري: ١٥٦/٣.

بن عمر، وسعد بن أبي وقاص ونظائرهم. (١)

وقد عرفه التاريخ بأنه كان رجلاً زاهداً غير راغب في الدنيا ولا مقبلاً على الرئاسة وإنما قبل البيعة لأنه تمت الحجة عليه وكان المسلمون يومذاك بحاجة الى قيادته وخلافته وهو يصف أمره: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتموني إليها وحملتوني عليها». (٢)

كل ذلك صار سبباً لقيام علي بالزعامة والخلافة وتدبير الأمور، ولم يكن هدف المبايعين إلا إرجاع الأمة إلى عصر الرسول، ليقضي على الترف والبذخ، ويرفع راية العدل والقسط، ويهدم التفاضل المفروض على الأمة بالقهر والغلبة، وينجي المضطهدين والمقهورين من الفقر المدقع، ولما تمت البيعة خطبهم في اليوم التالي وبين الخطوط العريضة للسياسة التي ينوي الالتزام بها طيلة ممارسته للخلافة، فعلى الصعيد المالي قال في قطاع عثمان التي قطعها الخليفة لأقربائه وحاشيته: «والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإماء لرددته، فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيّق». (٣)

قال الكلبي: ثم أمر علي عليه السلام بكل سلاح وجد لعثمان في داره ممّا تقوى به على المسلمين، فقبض وأمر بقبض نجائب كانت في داره من إبل الصدقة فقبضت، وأمر بقبض سيفه ودرعه، وأمر ألا يعرض لسلاح وجد له

١. تاريخ الطبري: ٣/١٥٦.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٥.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٥.

لم يقاتل به المسلمين، وبالكف عن جميع أمواله التي وجدت في داره وفي غير داره، وأمر أن ترتجع الأموال التي أجاز بها عثمان حيث أصيبت أو أُصيب أصحابها.

فبلغ ذلك عمرو بن العاص، وكان بـ «أيلة» في أرض الشام، أتاه حيث وثب الناس على عثمان، فنزلها فكتب إلى معاوية: ما كنت صانعاً فاصنع إذ قسرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تُقشر عن العصا لحاها.<sup>(١)</sup>

ما مارسه الإمام لتحقيق المساواة من خلال ردّ قطائع عثمان كان جرس الإنذار في أسماع عبدة الدنيا وأصحاب الأموال المكدسة، أيام خلافة الخليفة الثالث، فوقفوا على أن علياً لا يساومهم بالباطل، على الباطل ولا يتنازل عن الحق لصالح خلافته.

وعند ذلك بدأوا يتآمرون على خلافته الفتية في نفس المدينة المنورة وفي مكة المكرمة والشامات، وقد كان هؤلاء متفرقين في تلك البلاد.

وهذا هو الموضوع الذي نظرته في الفصل التالي، وستعرف أن ظهور الخوارج في الساحة الإسلامية من مخلفات هذا التآمر الذي رفع راياته الناكثون والقاسطون.



## **الفصل الثاني**

**حوادث وطوارئ مريية**

**في عصر الخلفة العلوية**



نهض الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بالأمر، بعد قتل الخليفة عثمان، وقد عمّت الفتن والاضطراب الأمة الإسلامية، وحق بهم البلاء، وصاروا شيعاً، المعنيون منهم ذوو أهواء وميول.

فمن مسلم واع يرى بنور الإيمان خروج قياده الإسلامية عن الجادة المستقيمة، وليس لها جمالها الموجود في العهد النبوي، ولا بعده إلى وفاة الشيخين، وهم الذين ثاروا على السلطة، وقتلوا الخليفة، ولم يدفنوه، حتى راحوا إلى رجل ليقوم بالأمر ويقيم الأود، ويصلح ما فسد، ولم يكن هذا الرجل إلا الإمام المعروف بالورع والتقى، وقوة القلب، ورباطة الجأش.

إلى متوغّل في لذائد الدنيا وزخارفها، ادّخر من غنائمها وفراً، وجمع من بيضائها وصفرائها ثروة طائلة، واقتنى ضياعاً عامرة، ودوراً فخمة، وقصوراً شاهقة، يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع، كأنّ الدنيا خلقت لأجلهم، فهؤلاء - بعد قتل الخليفة - لا يرضون خروج الأمر من أيديهم ووقوعه في يد رجل لاتأخذه في الله لومة لائم والأمة الإسلامية عنده سواسية.

إلى انتهازي لا يهّمه شيء سوى طعمته في الملك والمال، كالبهيمة المربوطة همّها علفها، أو المرسلّة شغلها تقمّمها.

فقام الإمام بالأمر، وهذا وصف مجتمعه، وهم إلى الشدة والقسوة أقرب إلى الصلاح والفلاح. وأول من جهر بالخلاف وأب المخالفين على عليّ، هو معاوية بن أبي سفيان، فقد كان واقفاً على أنّ عليّاً لا يساومه بأية قيمة ولا يبقيه في مقامه الذي كان عليه من عصر الخليفة الثاني إلى يوم بوع عليّ بالخلافة، فقام بتأليب بعض الصحابة على الإمام وإغرائهم على الخلاف، بحجة أنه أخذ البيعة لهم من أهل الشام، وهذا نص رسالته إلى الزبير بن العوام وقد وقف على أنه بايع عليّاً بملأ من الناس، وفيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، فإني قد بايعت لك أهل الشام فأجابوا واستوسقوا كما يستوسق الجلب، فدونك الكوفة والبصرة لا يسبقك إليها ابن أبي طالب، فإنه لاشيء بعد هذين المصرين، وقد بايعت لطلحة بن عبيدالله من بعدك فآظهم الطلب بدم عثمان، وادعوا الناس إلى ذلك، وليكن منكما الجدّ والتشمير، أظفركما الله، وخذل مناوئكما».

ولمّا وصل هذا الكتاب إلى الزبير، أعلم به طلحة فلم يشكّ في أنّ معاوية ناصح لهما وأجمعا عند ذلك على خلاف عليّ عليه السلام. (١)

كانت الغاية الوحيدة من أخذ البيعة من رعاي الناس في الشام للزبير وطلحة وإعلامهما لذلك، هو تشجيعهما على مخالفة الإمام عليه السلام بحجة أنّهما خليفتان مترتان، وأنه يجب على عليّ أن يترك الخلافة جانباً، وبذلك أراد أن يحدث صدعاً في صفّ الذين بايعوا الإمام، ويفتح باب الخلاف ونكث البيعة أمام الآخرين .

كانت تلك الرسالة تحمل شروراً إلى الأمة الإسلامية، وقد اغتر الشيخان بكلام ابن أبي سفيان، فتأمرا على الخلاف ونكث البيعة على وجه يأتي شرحه.

ولم يكن نكث البيعة منهما نهاية الخلاف، بل كانت فاتحة لشرّ ثانٍ وهو تجرؤ معاوية على عليّ وبغيه على الإمام المفترض طاعته، بالحرب الطاحنة، وكان الإمام على أعتاب النصر والظفر حتى نجم شرّ ثالث وهو خروج طائفة من أصحاب الإمام عليه بحجة واهية تحكي عن سذاجة القوم وقلة وعيهم: وهي مسألة التحكيم، وبذلك خاض الإمام في خلافته القصيرة التي لا تتجاوز عن خمسة أعوام، حروباً دامية، يحارب الناكثين تارة، والقاسطين أخرى، والمارقين ثالثة، وفي ذلك يقول الإمام: «فلما نهضت بالأمر نكثت طائفة، ومرقت أخرى، وقسط آخرون، كأنهم لم يسمعوا كلام الله سبحانه يقول: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ بلى والله لقد سمعوها ووعوها ولكنهم حَلَيْتِ الدنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ، وراقهم زبرجها.<sup>(١)</sup>

قام الإمام بفقاء عين الفتنة بعد انتهاء حرب صفين - وبالأسف - ولم يمض زمن إلى أن أُغْتِيلَ بيد أشقى الأولين والآخرين شقيق عاقر ناقة ثمود<sup>(٢)</sup> - حسب تعبير النبي الأكرم - وبذلك طويت صحيفة عمره ولقى الله تعالى بنفس مطمئنة، وقلب سليم، وقد تنبأ النبي الأكرم بحروبه الثلاثة، وأنه

١. نهج البلاغة: الخطبة ٣ والآية ٨٣ من سورة القصص .

٢. عيون أخبار الرضا: ٢٩٧ .

سيقاتل طوائف ثلاثة وهم بين ناكث وقاسط ومارق من الدين.

روت أم سلمة أن علياً عليه السلام دخل على النبي الأكرم في بيتها فقال  
النبي صلى الله عليه وآله مشيراً إلى علي: «هذا والله قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين  
من بعدي».<sup>(١)</sup>

وروى علي عليه السلام، عن النبي الأكرم: «أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله بقتال  
الناكثين والقاسطين والمارقين».<sup>(٢)</sup>

هذا مجمل تلك الحوادث المريعة في خلافته، وكانت فتنة الخوارج  
نتيجة الحربين الطاحتين: الجمل وصفين، فلأجل إجلاء الحقيقة ورفع  
الستر عن وجهها نعرضهما على القارئ، على وجه خاطف، والتفصيل على  
عاتق التاريخ.

١. البداية والنهاية: ٣٠٥ / ٧، وقد جمع أسانيد الحديث ومثونه.

٢. تاريخ بغداد: ٣٤٠ / ٤.

## قتال الناكثين

(١)

## حرب الجمل

النكث في اللغة هو نقض البيعة والمراد من قتال الناكثين: قتال الشيخين: الزبير وطلحة اللذين نكثا ببيعة الإمام وتبعهما طوائف من الناس، بترغيب وترهيب، وكان بدأ الخلاف أنّ طلحة والزبير جاءا إلى عليّ وقالاه: يا أمير المؤمنين قد رأيت ما كنّا فيه من الجفوة في ولاية عثمان كلّها، وعلمت رأي عثمان في بني أميّة، وقد ولّك الله الخلافة من بعده، فولنا بعض أعمالك، فقال لهما: إرضيا بقسم الله لكم. حتى أرى رأيي، واعلما أنّي لا أشرك في أمّاتي إلّا من أَرْضَى بدينه، وأمانته من أصحابي، ومن قد عرفت دخيلته .

فانصرفا عنه وقد دخلهما اليأس فاستأذناه في العمرة.<sup>(١)</sup>

خرجوا من عنده وهما غاضبان ويحتالان للخروج عن بيعته ونكثها، وفي ذلك الظرف القاسي، وصل إليهما كتاب معاوية يدعوهما إلى نكث البيعة وأنّ أهل الشام بايعوا لهما إمامين مترتين، فاغترّا بالكتاب<sup>(٢)</sup>، وعزما النكث بجد.

١. شرح نهج البلاغة: ١ / ٢٣١ - ٢٣٢.

٢. تقدم نص الكتاب.

ثم دخلا على عليّ فاستاذناه في العمرة، فقال: «ما العمرة تريدان»، فحلفا له بالله أنّهما ما يريدان غير العمرة، فقال لهما: «ما العمرة تريدان، وأنما تريدان الغدرة، ونكث البيعة»، فحلفا بالله ما الخلاف عليه ولا نكث بيعته يريدان وما رأيهما غير العمرة، فقال لهما: «فأعيدا البيعة لي ثانية»، فأعادها بأشدّ ما يكون من الأيمان والمواثيق، فأذن لهما فلما خرجا من عنده قال لمن كان حاضراً: «والله لاترونهما إلّا في فتنة يقتتلان فيها». قالوا: يا أمير المؤمنين فمُر بردهما عليك.

قال: ليقضي الله أمراً كان مفعولاً.<sup>(١)</sup>

### خروج عائشة إلى مكة:

غادرت عائشة المدينة المنورة عندما حاصر الثوار بيت عثمان، ونزلت في مكة، ووصل خبر قتل الخليفة إليها وهي فيها، وكانت على تطلّع إلى أين انتهت الثورة وإلى من آلت إليه الخلافة، فغادرت مكة إلى المدينة فلما نزلت «سرف» لقيها عبد ابن أمّ كلاب فقالت له: «مهيم؟» قال: قتلوا عثمان فمكثوا ثمانياً، قالت: ثم صنعوا ماذا؟ قال: اجتمعوا على عليّ بن أبي طالب، فقالت: والله إنّ هذه انطبقت على هذه إن تمّ الأمر لصاحبك، رُدّوني رُدّوني، فانصرفت إلى مكة وهي تقول: قتل والله عثمان مظلوماً، والله لأطلبنّ بدمه، فقال لها ابن أمّ كلاب: ولم؟ فوالله إنّ أوّل من أمال حرفه لأنت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعثلاً فقد كفر. قالت: إنهم استتابوه، ثم قتلوه، ولقد



قلت وقالوا، وقولي الأخير خير من قولي الأول، فقال لها: ابن أم كلاب:

منك البداء ومنك الغير

وأنتِ أمرتِ بقتل الإمام

فهبنا أطعناك في قتله

ولم يسقط السيف من فوقنا

ومنك الرياح ومنك المطر

وقلتِ لنا أنه قد كفر

وقاتله عندنا من أمر

ولم تنكسف شمسنا والقمر

فانصرفت إلى مكة فنزلت على باب المسجد فقصدت الحِجْرَ

وسترت، واجتمع إليها الناس فقالت: يا أيها الناس إن عثمان قد قتل مظلوماً

والله لأطلبنّ بدمه.<sup>(١)</sup>

ثم إن طلحة والزبير بعدما استأذنا علياً غادرا المدينة ونزلا مكة،

وكانت بينهما وبين عائشة صلة وثيقة يتأمرون ضد علي، فلما بلغ علياً

مؤامرة الزبير وطلحة وأنهما نكثا أيمانهما وعلى أهبة المكافحة معه، أشار

بعض أصحابه أن لا يتبعهما فأجاب علي بقوله: «والله لأكون كالضبع تنام

على طول اللدّم، حتى يصل إليها طالبها، ويختلها راصدها، ولكن أضرب

بالمقبل إلى الحق المدبّر عنه، وبالسامع المطيع العاصي المريب أبداً، حتى

يأتي عليّ يومي». <sup>(٢)</sup>

١. الإمامة والسياسة: ٤٩/١؛ تاريخ الطبري: ٤٧٧/٣.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٦.

## مغادرة الشيخين وعائشة مكة:

اتفق المؤامرون ومعهم جماعة من أعداء الإمام، على أن يرتحلوا إلى البصرة، ويتخذوها مقراً للمعارضة المسلحة.

وقد كان عبدالله بن عامر، عامل عثمان على البصرة، هرب منها حين أخذ البيعة لعلي بها على الناس، جاريةً بن قدامة السعدي، ومسير عثمان بن حنيف الأنصاري إليها على خراجها من قبيل علي .

وانصرف عن اليمن عامل عثمان وهو يعلى بن متيه فأتى مكة وصادف بها عائشه وطلحة والزبير ومروان بن الحكم في آخرين من بني أمية، فكان ممن حرض على الطلب بدم عثمان وأعطى عائشة وطلحة والزبير أربعمئة ألف درهم وكراعاً وسلاحاً وبعث إلى عائشة بالجمل المسمى «عسكرا». وكان شراؤه عليه باليمن مائتي دينار فأرادوا الشام فصدهم ابن عامر، وقال لهم: إن معاوية لا يتقاد إليكم ولا يعطيكم من نفسه النصفة، لكن هذه البصرة لي بها صنائع وعدد.

فجهّزهم بألف ألف درهم، ومائة من الإبل وغير ذلك، فسار القوم نحو البصرة في ستمائة راكب، فانتهوا في الليل إلى ماء لبني كلاب، يعرف بـ«الحوأب» عليه أناس من بني كلاب فعوت كلابهم على الركب، فقالت عائشة: ما اسم هذا الموضع؟ فقال لها السائق لجملها: «الحوأب»، فاسترجعت، وذكرت ما قيل لها في ذلك<sup>(١)</sup> وقالت: رُدوني إلى حرم رسول

١. ورد في حديث روته عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول وعنده نساؤه: «ليت شعري أيتكن تنبأها كلاب الحوأب سائرة إلى الشرق في كتيبة!». (الغديري: ٣/ ١٨٩ و ١٩١).

الله، لاجاجة لي في المسير، فقال الزبير: تالله ما هذا «الحوأب»، ولقد غلط في ما أخبرك به، وكان طلحة في ساقه الناس فלحقها فأقسم بالله إن ذلك ليس بالحوأب، وشهد معهما خمسون رجلاً ممن كان معهم .

فأتوا البصرة فخرج إليهم عثمان بن حنيف فمانعهم وجرى بينهم قتال، ثم إنهم اصطلحوا بعد ذلك على كُف الحرب إلى قدوم علي، فلمّا كان في بعض الليالي، بيّتوا عثمان بن حنيف فأسروه وضربوه واتفقوا لحيته، ثم إن القوم استرجعوا وخافوا على مخلّفيهم بالمدينة من أخيه: سهل بن حنيف وغيره من الأنصار، فخلّوا عنه وأرادوا بيت المال فمانعهم الخُزّان والموكّلون به فقتل منهم سبعون رجلاً من غير جرح، وخمسون من السبعين ضربت أعناقهم صبراً من بعد الأسر، وقتلوا حكيم بن جبلة العبدي وكان من سادات عبد القيس، وزهّاد ربيعة ونسّاكها وتشاح طلحة والزبير في الصلاة بالنّاس، ثم اتّفقوا على أن يصلي بالناس عبدالله بن الزبير يوماً ومحمّد بن طلحة يوماً في خطب طويل كان بين طلحة والزبير.

### مسير علي إلى جانب البصرة:

وقف الإمام على أن المتأمّرين خرجوا من مكّة قاصدين البصرة، فاهتم الإمام بإيقافهم في الطريق قبل الدخول إليها فسار من المدينة بعد أربعة أشهر من بيعته في سبعمائة راكب، منهم أربعمائة من المهاجرين والأنصار، منهم سبعون بدرياً وباقيهم من الصحابة، وقد كان استخلف على المدينة سهل بن حنيف الأنصاري، فانتهى إلى الربذة بين مكّة والكوفة،

وكان يترقب إلقاء القبض على رؤوس الفتنة قبل الدخول إلى البصرة، لكن فاته ما يترقب، لأنهم سبقوا الإمام في الطريق ولحق بعلي من أهل المدينة، جماعة من الأنصار، فيهم خزيمة بن ثابت ذوالشهادتين وأتاه من طي ستمائة راكب.<sup>(١)</sup>

خرج عثمان بن حنيف من البصرة، وقدم على علي عليه السلام بالربذة، وقد نتفوا رأسه ولحيته وحاجبيه، فقال: يا أمير المؤمنين بعثني ذا لحية، وجئتك أمرد، فقال: أصبت خيراً وأجرأ.<sup>(٢)</sup>

واتصلت بيعة علي بالكوفة: وغيرها من الأنصار، وكانت الكوفة أسرعها إجابة إلى بيعته، وأخذ له البيعة على أهلها - على كره - أبو موسى الأشعري حين تكاثر الناس عليه، وكان عاملاً لعثمان عليها.<sup>(٣)</sup>

لمّا وقف الإمام على ماجرى على عثمان بن حنيف وخرسه، بعث بعض أصحابه بكتاب إلى أبي موسى الأشعري يطلب منه استنهاضه للناس، ولكنه تهاون في الأمر ولم يقيم بواجبه بعدما أخذ البيعة له، واعترف بإمامته، وقال للناس: إنَّها فتنة صمّاء، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القاعد، والقاعد خير من القائم، والقائم خير من الراكب، فكونوا جرثومة من جراثيم العرب، فاغمدوا السيوف، وانصلوا الأسنة، واقطعوا الأوتار،

١. مروج الذهب: ١٠٣/٣ - ١٠٤ طبعة بيروت؛ تاريخ الطبري: ٣/٤٨٥. واللفظ للأوّل، وفي لفظ

الطبري زيادات تركناها روماً للاختصار.

٢. تاريخ الطبري: ٣/٤٩٥.

٣. مروج الذهب: ٣/٩٧.

وأووا المظلوم والمضطهد حتى يلتئم هذا الأمر، وتتجلّى هذه الفتنة.

ولمّا بلغ عليّاً خذلان أبي موسى الأشعري، وأنّه يصف محاربة الناكثين بالفتنة، بعث هاشم بن هاشم المرقال وكتب إلى أبي موسى: «إني لم أولئك الذي أنت به إلا لتكوّن من أعواني على الحق...»

وكان أبو موسى من أول الأمر عثمانيّ الهوى وقد أخذ البيعة لعلي على الناس بعد إكثار الناس عليه - كما تقدّم - فلأجل ذلك بقي على ما كان عليه من الحياد، ولم يُنهض الناس، واستشار السائب بن مالك الأشعري فأشار هو باتباع الإمام ومع ذلك لم يقدم عليه.<sup>(١)</sup>

فكتب هاشم إلى عليّ، امتناع أبي موسى من الاستنفار.

ولمّا تمّت الحجّة عند الإمام أنّ الرجل ليس على وتيرة صحيحة، عزله عن منصبه فولّى على الكوفة قرظة بن كعب الأنصاري وكتب إلى أبي موسى: «اعتزل عملنا يا بن الحائك مذموماً مدحوراً، فما هذا أوّل يومنا منك وإنّ لك فينا لهنات وهنات».

وسار عليّ فيمن معه حتى نزل بذي قار وبعث بابنه الحسن وعمار بن ياسر إلى الكوفة يستنفران الناس، فسارا عنها ومعهما من أهل الكوفة نحو من سبعة آلاف، وقيل ستة آلاف وخمسمائة وستون رجلاً منهم الأشتر.

فانتهى عليّ إلى البصرة وراسل القوم وناشدهم فأبوا إلا قتاله.<sup>(٢)</sup>

قد وصلنا إلى أعتاب الحرب الطاحنة المعروفة بحرب «الجمل» وقبل

الخوض في تفصيلها نشير إلى نكات تستفاد فيما سردناه من المقدمات، ثم نخوض في صلب الموضوع حسب اقتضاء المقام.

١- إنَّ الزبير وطلحة بايعا عن طوع وربة ولكن بايعا لبغية دنوية وطمعاً في المال والمقام، ولم يمض زمان من بيعتهما إلا وقد أتيا علياً يسألانه إشراكهما في بعض أعماله، وكان لهما هوى في ولاية الكوفة والبصرة، وكانت ديانة علي عليه السلام تصدّه عن الإجابة، إذ لم يكونا صالحين لما يطلبانه، وقد أثبتنا ذلك - قبل إشعال نار الحرب - بنكثهما وتحريضهما الناس على النكث وقتلهم الأبرياء من الموكّلين وحرس بيت المال، وقد انتهى الأمر بسفك دماء آلاف من المسلمين.

كل ذلك يعرب عن أنّ مقاومة علي، تجاه طلبهما كانت أمراً صحيحاً يرضي به الربّ ورسوله، ولم يكن لعلي هوى إلا رضى الله سبحانه ورضى رسوله.

٢- إنَّ أبا موسى الأشعري - الذي قلب الأمور على علي في قضية التحكيم - كان من أوّل الأمر غير راض ببيعة الإمام ولم يأخذ البيعة له إلا بعد إكثار الناس، ولما أمره الإمام باستنهاض الناس واستنفارهم خذّل الناس عن علي .

والعجب أنه كان يتمسك في نفس الواقعة برواية سمعها من النبي أنه قال: ستكون فتنة: القاعد فيها خير من النائم، والنائم خير من الماشي، والماشي خير من الراكب.<sup>(١)</sup>

نحن نفترض أنه سمع من النبي ذلك الكلام، ولكنه هل يمكن له تسمية مبايعة المهاجرين والأنصار فتنة، فلو صحَّ ذلك - ولن يصحَّ حتى لو صحَّت الأحلام - لماذا لا تكون مبايعتهم السابقين من الخلفاء فتنة، يكون القاعد فيها خيراً من القائم، مع أنَّ أبي موسى كان فيها من القائمين، وقد قبل الولاية في عصر الخليفين، الثاني والثالث، حتى اعتنق بيعة الإمام بعد إكثار الناس.

ومن بايع رجلاً على الإمامة والقيادة، كان عليه الذبَّ عن إمامه وحياض سلطته.

٣- إنَّ الإمام عليه السلام أشار بقوله: «فما هذا أول يومنا منك وأنَّ لك فينا لهنات وهنات» إلى الجناية التي سوف يرتكبها أبو موسى في قضية التحكيم حيث يخلع علياً عن الإمامة والخلافة كما سيوافيك تفصيله.

٤- إنَّ في منازعة الشيخين: الزبير وطلحة في أمر جزئي كالإمامة في الصلاة، يعرب عن طوبيتهما وما جبَّلا عليه من التفاني في الرئاسة، انظر إلى الرجلين يريدان أن يقودا أمر الجماعة ويكونا إمامان للمسلمين وهذه نزعتهما!!

### على أعتاب حرب الجمل:

سار عليّ حتى نزل الموضع المعروف بالزاوية، فصلَّى أربع ركعات، وغفر خديّه على التراب وقد خالط ذلك بدموعه ثم رفع يديه يقول: «اللهم ربَّ السماوات وما أظلَّتْ، وربَّ العرش العظيم، هذه البصرة، أسألك من

خيرها، وأعوذ بك من شرّها، اللَّهُمَّ أنزلنا فيها خير منزل، وأنت خير المنزلين، اللَّهُمَّ إِنَّ هؤلاء القوم قد بغوا عليّ وخلعوا طاعتي ونكثوا بيعتي، اللَّهُمَّ أحقن دماء المسلمين.»

ثمّ بعث إليهم من يناشدهم الله في الدماء، وقال: «علامَ تقاتلونني؟» فأبوا إلا الحرب، فبعث إليهم رجلاً من أصحابه يقال له مسلم، معه مصحف يدعوهم إلى الله تعالى فرموه بسهم فقتلوه، فحمل إلى علي قتيلاً.

فأمر علي أصحابه أن يصافوهم ولا يبدؤهم بقتال ولا يرموهم بسهم، ولا يضربوهم بسيف، ولا يطعنوهم برمح. حتى جاء عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي من الميمنة بأخ له مقتول، وجاء قوم من الميسرة برجل قد رمي بسهم فقتل، فقال عليّ: «اللَّهُمَّ اشهد. أعدروا إلى القوم»، ثم قام عمّار بن ياسر بين الصّفين فقال: أيها القوم ما أنصفتم نبيكم حين كففتم عقائلكم في الخدور، وأبرزتم عقيلته للسيوف، وعائشة على الجمل في هودج من دفوف الخشب، قد ألبسوه المسوخَ وجلودَ البقر، وجعلوا دونه اللبود، وقد غشى على ذلك بالدروع، فدنا عمّار من موضعها فنادها: إلى ماذا تدعين؟ قالت: إلى الطلب بدم عثمان، فقال: قاتل الله في هذا اليوم الباغي والطالبَ لغير الحق، ثم قال: أيها الناس إنكم لتعلمون أيّنا الممالي في قتل عثمان، ثم أنشأ يقول وقد رشقوه بالنبال:

ومنك الرياح ومنك المطر

فمنك البكاء ومنك العويل

وقاتله عندنا من أمر

وأنت أمرتَ بقتل الإمام



وتواتر عليه الرمي فاتصل فحرّك فرسه، وزال عن موضعه وأتى علياً عليه السلام فقال: ما تنظر يا أمير المؤمنين وليس عند القوم إلا الحرب .

### خطبة علي يوم الجمل:

فقام علي في الناس خطيباً ورافعاً صوته يقول: «أيها الناس إذا هزمتموهم فلا تُجْهِزُوا علي جريح ولا تَقْتُلُوا أسيراً، ولا تتبعوا مولياً، ولا تطلبوا مُدْبِراً، ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل، ولا تهتكوا سترأ، ولا تقربوا شيئاً من أموالهم إلا ما تجدونه في عسكرهم من سلاح، أو كراع، أو عبد أو أمة، وما سوى ذلك فهو ميراث ورثتهم على كتاب الله.»

ثم إنَّ علياً نادى كلاً من الزبير وطلحة وكلّهما وأتمَّ عليهما الحجة فقال للأول: «أما تذكر قول رسول الله عندما قلت له: إنِّي أحبُّ علياً، فأجابك إنك والله ستقاتله وأنت له ظالم»، وقال للثاني: «أما سمعت قول رسول الله يقول: اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وأنت أول من بايعتني ثم نكثت، وقد قال الله عزوجل: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾»<sup>(١)</sup>.

ثم رجع علي إلى موضعه، وبعث إلى ولده محمّد بن الحنفية وكان صاحب رايته وقال: «احمل على القوم» فلم يرمنه النجاح والظفر، فأخذ الراية من يده، فحمل وحمل الناس معه، فما كان القوم إلا كرماد اشتدّت به الريح في يوم عاصفٍ وأطاف بنوضبةً بجمل عائشة وأقبلوا يرتجزون.

نحن بنو ضبّة أصحاب الجمل

رُدّوا علينا شيخنا ثم بجمل

نسعي ابن عفان بأطراف الأسل

والموت أحلى عندنا من العسل

وقطع على خطام الجمل سبعون يداً من بني ظبّة، منهم: كعب بن سور القاضي، كلّما قطعت يد واحد منهم فصرع، قام آخر فأخذ الخطام، ورمي الهودج بالنبل، حتى صار كأنه قنفذ، وعُرِّقَبَ الجمل ولمّا سقط ووقع الهودج، جاء محمّد بن أبي بكر فأدخل يده؟ قالت: «من أنت؟» فقال: أخوك، يقول أمير المؤمنين هل أصابك شيء، قالت: «ما أصابني إلا سهم لم يضرني» فجاء علي حتى وقف عليها وضرب الهودج بقضيب وقال: «يا حميراً أرسول الله ﷺ أمرك بهذا، ألم يأمرك أن تقرّي في بيتك، والله ما أنصfk الذين أخرجوك إذ صانوا حلائلهم، وأبرزوك» وأمر أخاها محمداً، فأنزلها دار صفية بنت الحارث بن طلحة .

ولمّا وضعت الحرب أوزارها جهّز علي عليه السلام عائشة للخروج إلى المدينة فقالت له: «إني أحبّ أن أقيم معك فأسير إلى قتال عدوك عند مسيرك» فقال: «ارجعي إلى البيت الذي تركك فيه رسول الله» فسألته أن يؤمّن ابن اختها عبدالله بن الزبير، فأمنه، وتكلّم الحسن والحسين في مروان، فأمنه، وأمن الوليد بن عقبة، وولد عثمان وغيرهم من بني أمية وأمن الناس جميعاً، وقد كان نادى يوم الواقعة «من ألقى سلاحه فهو آمن، ومن دخل داره فهو آمن» .

وكانت الوقعة في الموضع المعروف بالخريبة وذلك يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ٣٦ وخطب على الناس بالبصرة بخطبة، وقد قتل فيها، من أصحاب علي عليه السلام خمسة آلاف ومن أصحاب الجمل ثلاثة عشر ألف رجل، وكان بين خلافة علي ووقعة الجمل خمسة أشهر وواحد وعشرون يوماً .

وولّى علي البصرة، عبدالله بن عباس، وسار إلى الكوفة فدخل إليها في الثاني عشر من رجب شهور سنة ٣٦. (١)

ولكن الإمام عبده، نقل أنه قتل سبعة عشر ألفاً من أصحاب الجمل وقتل من أصحاب علي ألف وسبعون. (٢)

وعلى كل تقدير فهذه الضحايا كانت خسارة عظيمة في الإسلام، وقد عرقلت خطاه، وشلت الزحوف الإسلامية في أول عهدا في الفتح، ولولا هذه الحروب الداخلية، لكان للعالم حديث غير هذا، ولو كان الإمام هو القابض لزام القيادة في جو هادئ، لكان الوضع السائد على الإسلام، غير ما هو المشاهد - وبالأسف - .

«ما كل ما يتمنى المرء يدركه» .

وقد حفظ التاريخ من الإمام يوم ذاك عواطف سامية وسماحة ورحب صدر على حدّ لم يسبق إليه أحد، غير النبي الأكرم صلى الله عليه وآله عندما فتح مكة،

١. مروج الذهب: ١٠٧/٣ - ١١٧ بتلخيص. لاحظ تاريخ الطبري: ٥٤٣/٣.

٢. شرح نهج البلاغة: ٤٠، شرح محمد عبده.

فلم يأخذ من أهل البصرة شيئاً سوى ما حواه العسكر. وكان هناك جماعة يصرون على أن يأخذ الإمام منهم، عبيداً وإماءً فأسكتهم الإمام بقول: «أيكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه»<sup>(١)</sup>. وقد علّم الإمام بسيرته كيفية القتال مع البغاة من أهل القبلة.

## قتال القاسطين

(٢)

### حرب صفين

قد تعرفت على أنّ النبي الأكرم أخبر علياً بأنه سيقا تل القاسطين بعد الناكثين، وقد وقفت على مأساة حرب الناكثين وعرفت نواياهم وجنایاتهم عن كذب، التي ارتكبوها في طريق التسنُّم على عرش القيادة، وأراقوا دماء بريئة حتى يُسمُّوا أمير المؤمنين وما أجرأهم على حر مات الله وما أشقاهم. هلم معي نقرأ مأساة قتال القاسطين الذين حادوا عن الحق، والطريق المهيع، وحاربوا الإمام المفترض طاعته، يقودهم معاوية بن أبي سفيان ابن أكلة الأكباد، ولا غرو فإن أباه هو العدو الأول للنبي الأكرم ﷺ الذي حزّب الأحزاب على الإسلام والمسلمين .

### الخلافة كانت الأمنية القصوى لمعاوية:

إنّ الخلافة كانت أمنية في نفس معاوية، ولكن تقلد الإمام للخلافة، أفسد عليه الأمر، ولم يكن باستطاعته منافسة الإمام علي عليه السلام ولأجل ذلك حاول إحداث الصدع في صف الأمة، فأطمع الشيخين في طلب الخلافة،

وقد قُتِلَا خائِبين فلم يَجِدْ مناصباً إلا أن يقوم في وجه الإمام تحت ستار أخذ  
ثأر الخليفة المظلوم.

كان معاوية يطلب من الإمام - طول محاربتة - إقراره على ولاية الشام  
كإقرار الخليفين له حتى يُسَلِّمَ له الأمر ويعترف بخلافته، ولكن الإمام علياً  
لم يرض ببقائه في الحكم لعلمه بسوء عمله خلال ولايته .

وقد أشار إلى إبقائه المغيرة بن شعبة، وقال: واترك معاوية، فإن  
لمعاوية جرأة فهو في أهل الشام يُسمع منه ولك حجة في إثباته لأنَّ عمر بن  
الخطاب ولآه الشام كلُّها، ولكن الإمام لم يقبل اقتراحه، وقال: «لا والله لا  
استعمل معاوية يومين أبداً».<sup>(١)</sup>

بعث الإمام جريراً إلى ولاية الشام ليأخذ منه البيعة، فأتى معاوية  
جريراً في بيته فقال: يا جرير إني قد رأيت رؤياً، فقال: هات، قال: اكتب لي  
صاحبك ليجعل لي الشام ومصر، جباية، فإذا أحضرتة الوفاة لم يجعل لأحد  
بعده بيعة في عنقي، وأسلم له هذا الأمر واكتب إليه بالخلافة، فقال جرير:  
اكتب بما أردت، فكتب معاوية بذلك إلى علي، فلمَّا وصل كتاب جرير مع  
كتاب معاوية، فكتب علي إلى جرير: أمَّا بعد فإنَّما أراد معاوية أن لا يكون  
لي في عنقه بيعة، وأن يختار من أمره ما أحبُّ<sup>(٢)</sup>، وأراد أن يريثك حتى  
يدوق أهل الشام، وأنَّ المغيرة بن شعبة قد كان أشار عليَّ أن استعمل معاوية

١. تاريخ الطبري: ٣ / ٤٦١.

٢. سيأتي التصريح بذلك في كتاب معاوية إلى الإمام قرب ليلة الهير، والإمام تفضَّن بذلك بنور الله  
الذي ينظر به المؤمن .

على الشام وأنا بالمدينة، فأبيت ذلك عليه ولم يكن الله يراني أتخذ المضلّين عضداً، فإن بايعك الرجل، وإلا فاقبل.<sup>(١)</sup>

كتب معاوية إلى علي مرة أخرى قبل ليلة الهرير بيومين أو ثلاثة يسأله إقراره على الشام، وذلك أن علياً قال: لأنجزنهم مصباحاً، وتناقل الناس كلمته، ففرغ أهل الشام لذلك، فقال معاوية: قد رأيت أن أعود علياً وأسأله إقراره على الشام، فقد كنت كتبت إليه ذلك، فلم يجب إليه ولأكتنّب ثانية، فألقي في نفسه الشك والرقّة، فكتب إليه:

«أما بعد... وقد كنت سألتك الشام على ألا تلزمني لك بيعة وطاعة، فأبيت ذلك عليّ فأعطاني الله مامنت وأنا أدعوك اليوم إلى ما دعوتك إليه أمس...».

فكتب في جوابه: «...وأما طلبك إليّ الشام فإنّي لم أكن لأعطيك اليوم مامنتك أمس.»<sup>(٢)</sup>

هذه الكتب وغيرها من القرائن والشواهد، تعرب عن أنّ الغاية الوحيدة لابن أبي سفيان، هو الولاية على الشام وبقاؤه في الحكم، مادام عليّ على قيد الحياة، ثم السيطرة على جميع البلاد الإسلامية، وأما طلب تأر عثمان، والقصاص من قتلته، فكلّها كانت واجهة لما كان يضمّره ويخفيه، ولأجل ذلك نرى أنّه لمّا تمّ الأمر لصالحه، تناسى قتلة عثمان وتناسى الأخذ بثأره، وليس هذا ببعيد من الساسة الذين لا يتحلون بالمبدئية في سلوكهم،

١. وقعة صفين: ٥٢.

٢. الإمامة والسياسة: ١٠٩/١؛ وقعة صفين: ٤٧٠.

ويرفعون عقيرتهم بشعارات خادعة من أجل تحقيق أطماعهم الشخصية.  
وبذلك تقف على مؤامراته وخططه الشيطانية، حيث كان شعاره منذ  
أن خالف: يالثارت عثمان.

وقد ردَّ الإمام عليه في بعض كتبه إليه وفي بعضها مانصّه:

«قد أكثرت في قتلة عثمان، فادخل فيما دخل الناس، ثم حاكم القوم  
إليّ، أحمِلُك وإياهم على كتاب الله»<sup>(١)</sup>.

إلى هنا خرجنا بهذه النتيجة أنّ الأمنية الكبرى لمعاوية من تسعير نار  
الحرب، هو البقاء على السلطة، وتقلد الخلافة العامة بعد علي، ولم يكن له  
أيّ إربة في ما يدعيه، وينشره من أخذ الثأر وغيره، فلزم عندئذ أن نتعرّف  
على خططه في تلك الحرب الطاحنة التي سَعَرها بأنانيته .

### مخططات معاوية:

كانت صحابة النبي الأكرم من أوّل يوم تُقلد الإمام علي الخلافة، وراه  
يؤيدونه بألستهم وأيديهم، إلا نفر قليل لم يباعوه وهم لا يتجاوزن عدد  
الأصابع.<sup>(٢)</sup> ولم يكن لمعاوية ما كان لعلي من سبق في الإسلام، والجهاد  
في سبيل الله، والقراية الوثيقة من النبي الأكرم، فلم يكن له بدّ من  
التخطيطات الشيطانية حتى يقف سدّاً في وجه علي، وإليك تخطيطاته:

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦٤؛ الكامل للمبرّد: ١/١٩٤.

٢. الكامل لابن الأثير: ٣/٩٨ وقد ذكر أسماءهم.



## ١- الاتصال بعمر بن العاص:

أَنَّ عمرو بن العاص، كان داهية العرب، وقد اتَّصل به معاوية وكان منحرفاً عن عثمان لأنه عزله عن ولاية مصر، وولَّاهَا غيره، فلَمَّا بلغ إليه خبر بيعة الناس لعلي، كتب إلى معاوية يهزُّه ويشير إليه بالمطالبة بدم عثمان، وكان فيما يكتب به إليه: «ما كنت صانعاً إذا قُشِرَتْ من كل شيء تملكه؟ فاصنع ما أنت صانع» فبعث إليه معاوية فسار إليه، فقال له معاوية: بايعني، قال: «لا والله لا أعطيك من ديني»<sup>(١)</sup> حتى أنال من دنياك». فقال: «سل»، قال: «مصر طعمة»، فأجابه إلى ذلك وكتب له به كتاباً، فقال عمرو بن العاص في ذلك:

معاوي لا أعطيك ديني ولم أنل      به منك دنياً فانظرن كيف تصنع  
فإن تعطني مصرأ فأريح بصفقة      أخذت بها شيخاً يضرّ وينفع<sup>(٢)</sup>

## ٢- قميص عثمان المخضَّب بالدم:

قدم النعمان بن بشير بكتاب زوجة عثمان وقميصه المخضَّب بالدم، إلى معاوية فلَمَّا قرأ معاوية الكتاب صعد المنبر وجمع الناس، ونشر عليهم القميص، وذكر ما صنعوا بعثمان، فبكى الناس وشهقوا حتى كادت نفوسهم

١. اظن أن الرجل باع مالا يملك ولم يكن له أي دين في ذلك اليوم، وقد نهى رسول الله عن بيع مالا يملكه الرجل. وقال: لا تبع ما ليس عندك.

٢. مروج الذهب: ٩٨ / ٣. تاريخ الطبري: ٥٦٠ / ٣.

أن تزهد، ثم دعاهم إلى الطلب بدمه، فقام إليه أهل الشام، فقالوا: هو ابن عمك وأنت وليه، ونحن الطالبون معك بدمه... فبايعوه أميراً وبعث الرسل إلى كور الشام، حتى بايعه الشاميون قاطبةً إلا من عصمه الله. (١)

### ٣- الاستنصار بالشخصيات المرموقة:

وجّه عليّ عند مغادرته البصرة إلى الكوفة كتاباً إلى معاوية يدعوه إلى بيعته ويذكر فيه اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعته، ونكث طلحة والزبير، وما كان من حربته إياهما ويدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه المهاجرون والأنصار من طاعته. (٢)

ولمّا قرأ معاوية كتاب عليّ استشار عمرو بن العاص، فأشار إليه بقوله: «إنّ رأس أهل الشام شرحبيل بن السمط الكندي، وهو عدو لجريير المرسل إليك، فارسل إليه ووطن له ثقاتك فليفشوا في الناس أنّ علياً قتل عثمان وليكونوا أهل الرضا عند شرحبيل فإنّها كلمة جامعة لك أهل الشام على ما تحب، وإن تعلّقت بقلب شرحبيل لم تخرج منه بشيء أبداً».

فكتب معاوية إلى شرحبيل أنّ جريير بن عبدالله قدّم علينا من عند عليّ بن أبي طالب بأمر فظيع، فاقبل.

فلمّا قدم كتاب معاوية على شرحبيل وهو بحمص، استشار أهل اليمن (المتواجدين في حمص) فاختلفوا فيه ولكن عبدالرحمن بن غنم

١. الكامل لابن الأثير: ٣/ ١٤١. ذكر ابتداء وقعة صفين.

٢. تاريخ الطبري: ٣/ ٥٦٠-٥٦١.

الأزدي أشار إليه بقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ يَزِيدُكَ خَيْرًا مَذْهَجَتْ إِلَى الْيَوْمِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ الْمَزِيدُ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ الشُّكْرُ مِنَ النَّاسِ، «وَلَا يُغَيِّرُ اللَّهُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ»، إِنَّهُ قَدْ أَلْقَى إِلَيْنَا قَتْلَ عَثْمَانَ وَإِنَّ عَلِيًّا قَتَلَ عَثْمَانَ، فَإِنْ يَكُ قَتَلَهُ فَقَدْ بَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَهُمْ الْحُكَّامُ عَلَى النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَتَلَهُ فَعَلَامَ تَصُدِّقُ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِ، لَا تُهْلِكُ نَفْسَكَ وَقَوْمَكَ، فَإِنْ كَرِهْتَ أَنْ يَذْهَبَ بِحِظِّهَا جَرِيرٌ، فَسِرْ إِلَى عَلِيٍّ، فَبَايَعِهِ عَلَى شَامِكَ وَقَوْمِكَ، فَأَبَى شَرْحِبِيلٌ إِلَّا أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَعَاوِيَةَ.

لم يكن عبدالرحمن بن غنم الأزدي الرجل الوحيد الذي نصحه بل اجتمع هو مع جرير، فقال له جرير أما قولك إن علياً قتل عثمان، فوالله ما في يدك من ذلك إلا القذف بالغيب من مكان بعيد ولكنك ملت إلى الدنيا.<sup>(١)</sup> كان مبعوث الإمام يحاول أن يرد شرحبيل عن دعم فكرة معاوية، فكتب إليه أيضاً كتاباً ضمَّنه قصيدة، فلما قرأه شرحبيل ذعر وفكَّر وقال: هذه نصيحة لي في ديني ودنياي، والله لأعجل في هذا الأمر بشيء.

فلما بلغ معاوية تردّد زاهد الشام وناسكه لُقّف له الرجال، يدخلون إليه ويخرجون ويُعظّمون عنده قتل عثمان، ويرمون به علياً ويقيمون الشهادة الباطلة، والكتب المختلفة، حتى أعادوا رأيه وشحذوا عزمه، وصار معاوية يملك قلوب الشاميين بواسطة هذا الرجل المتخبّط، ولما استنهضهم للقتال قاموا جملة واحدة.

## ٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات:

قام معاوية بإرسال رسائل إلى شخصيات إسلامية كانوا محايدين، فكتب إلى عبدالله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، يدعوهم إلى الثورة على علي، فكتب إلى ابن عمر بقوله: «لم يكن أحد من قريش أحب إليّ أن يجتمع عليه الأمة بعد قتل عثمان منك، ثم ذكرتُ خذلك إياه، وطعنتك على أنصاره، فتغيرتُ لك، وقد هوّن ذلك عليّ خلافك على عليّ، ومحا عنك بعض ما كان منك، فأعنتاً - يرحمك الله - على حق هذا الخليفة المظلوم، فإنّي لست أريد الإمارة عليك، ولكنّي أريدها لك، فإنّ أبيت كانت شورى بين المسلمين»<sup>(١)</sup>.

وكتب إلى سعد بن أبي وقاص: «أما بعد فإنّ أحق الناس بنصرة عثمان، أهل الشام والذين أثبتوا حقّه واختاروه على غيره»<sup>(٢)</sup> وقد نصره طلحة والزبير، وهما شريكاك في الأمر والشورى، وناظراك في الإسلام...

وكتب إلى محمد بن مسلمة يتهمه بخذلان عثمان ويقول: «.....فهلأ نهيت أهل الصلاة عن قتل بعضهم بعضاً أوترى أنّ عثمان وأهل الدار ليسوا بمسلمين.....»<sup>(٣)</sup>.

١. نفس المصدر: ٨٠.

٢. يريد بذلك سعد بن أبي وقاص حيث نصر عثمان في الشورى المعقوده لتعيين الخليفة بعد قتل عمر، بأمره.

٣. الإمامة والسياسة: ٩٢/١ - ٩٣.

فهذه الأمور تعرب عن تخطيطاته الخادعة التي حفظ التاريخ بعضها، فكان يُعْمِي الأَبصار والقلوب بأكاذيبه ورسائله، فتارة يبائع الزبير وطلحة، ولَمَّا فشل أمرهما، صار يُقَدِّم عبدالله بن عمر في أمر الخلافة لولا أنه خذل عثمان ولم ينصره، كل ذلك لتعكير الصفو وإحداث الصدع.

إنَّ ابن عمر - مع سذاجته - وقف على نوايا معاوية، فكتب إليه بكلمة صادقة، وقال: ما أنا كعلي في الإسلام، والهجرة، ومكانه من رسول الله. ويجيب سعد بن أبي وقاص رسالة معاوية بقوله: إنَّ أهل الشورى ليس منهم أحقُّ بها من صاحبه غير أنَّ علياً كان من السابقة، ولم يكن فينا مافيه، فشاركنا في محاسننا، ولم نشاركه في محاسنه، وكان أحقَّنا كلنا بالخلافة.

ويجيب محمَّد بن مسلمة، كتاب معاوية ويفشي سرَّه ويقول بعد كلام: «ولئن نصرتَ (يا معاوية) عثمان ميتاً، لقد خذلتَه حيّاً».<sup>(١)</sup>

### جهود علي ومساعدته لإخماد الفتنة:

بلغ علياً سعي معاوية لإثارة الفتنة بنشر الأكاذيب بين الشاميين وتعمية القلوب، فعمد إلى إخمادها قبل اشتعالها وكان الإمام على بيّنة من ربِّه، وكيف لا وهو الإمام المنتخب ببيعة الأنصار والمهاجرين، والخارج عليه، خارج على الإمام المفترض الطاعة.<sup>(٢)</sup> فلَمَّا أراد المسير إلى الشام

١. الإمامة والسياسة: ٩٣/١ - ٩٤.

٢. أين الذين يقولون: ويربون الدعاء لأنمة المسلمين بالصلاح، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف وأن لا يقاتلوا في الفتن. لاحظ مقالات الإسلاميين: ٣٢٣، للإمام الأشعري.

جمع من كان حوله من المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أما بعد: فإنكم ميامين الرأي، ومراجيح الحلم، مقاويل بالحق، مباركو الفعل والأمر، وقد أردنا المسير إلى عدونا وعدوكم فأشيروا علينا برأيكم، فقام هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وعمّار بن ياسر، وقيس بن سعد بن عبادة، وخزيمة بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري يحثون علينا ﷺ على قطع جذور الفتنة.

فقال عمّار: يا أمير المؤمنين، إن استطعت أن لا تُقيم يوماً واحداً فافعل. اشخص قبل استعار نار الفجرة، واجتماع رأيهم على الصدود والفرقة، وادعهم إلى رشدهم، فإن قبلوا سعدوا، وإن أبوا إلا ضربتنا، فوالله إن سفك دمائهم والجد في جهادهم لقربة عند الله وهو كرامة فيه.

وقال سهل بن حنيف: يا أمير المؤمنين، نحن سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربت ورأينا رأيك ونحن كف يمينك.

إلى كلمات محرّضة وجمل حائثة إلى الكفاح وإخماد النار قبل اشتعالها. فلما سمع الإمام هذه الكلم النابعة من صميم الإيمان والنصح للإسلام، قام خطيباً على منبره فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «سيروا إلى أعداء الله، سيروا إلى أعداء السنن والقرآن، سيروا إلى بقية الأحزاب، قتلة المهاجرين والأنصار».<sup>(١)</sup>

يقول المسعودي: كان مسير علي ﷺ من الكوفة إلى صفين لخمس

خلون من شوال سنة ست وثلاثين، واستخلف على الكوفة أبا مسعود، عُقبه بن عمرو الأنصاري، فاجتاز في مسيره بالمدائن، ثم أتى الأنبار حتى نزل الرقة فعدله هنالك جسر فعبر إلى جانب الشام، وقد اختلف في مقدار من كان معه من الجيش، والمتفق عليه من قول الجميع تسعون ألفاً.

وسار معاوية من الشام إلى جانب صفين، وقد اختلف من كان معه، والمتفق عليه من قول الجميع خمسة وثمانون ألفاً.<sup>(١)</sup>

### خروج معاوية إلى صفين:

خرج معاوية من الشام وقدم صفين وغلب على الماء، ووكل أبا الأعور السلمي بالشريعة في أربعين ألفاً، وبات علي وجيشه في البر عطاشى، قد حيل بينهم وبين الورود، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: إنَّ علياً لا يموت عطشاً ومعه تسعون ألفاً من أهل العراق دعهم يشربون ونشرب، فقال معاوية: لا والله أويموت عطشاً كما مات عثمان.

### استعادة الشريعة من جيش معاوية:

دعا علي بالأشتر فبعثه في أربعة آلاف من الخيل والرجالة، ثم سار علي وراء الأشتر بباقي الجيش، فما ردَّ وجهه أحد حتى هجم على عسكر معاوية، فأزال أبا الأعور عن الشريعة، وغرق منهم بشراً وخيلاً. وتراجع

جيش معاوية عن الموضوع الذي كان فيه، فقال معاوية لعمر بن العاص: أترانا ليمنعنا الماء كمنعنا إياه، فقال له عمرو: لا، لأنَّ الرجل جاء لغير هذا، فأرسل إليه معاوية يستأذنه في ورود مشرعه واستقائه الماء في طريقه، ودخول رُسله في عسكره، فأجاب علي إلى كل ما سأل وطلب منه. (١)

نزل الإمام علي منطقة صفين في أوليات ذي الحجة عام ٣٦، والشهر من الأشهر الحرم، وبعث إلى معاوية يدعوهُ إلى اجتماع الكلمة والدخول في جماعة المسلمين، فطالت المراسلة بينهما فاتَّفقا على المودعة إلى آخر محرّم سنة سبع وثلاثين.

ولمّا انقضى شهر محرّم، بعث علي إلى أهل الشام إنّي قد احتججت عليكم بكتاب الله تعالى، ودعوتكم إليه، وإنّي قد نبذت إليكم على سواء، إنَّ الله لا يهدي كيد الخائنين. فما كان جوابهم إلّا قولهم: السيف بيننا وبينك حتى يهلك الأعجزُ منّا.

أصبح عليّ يوم الأربعاء وكان أوّل يوم من شهر صفر، فعبأ الجيش وأخرج الأشرّ أمام الجيش، فأخرج إليه معاوية حبيب بن مسلمة الفهري، وكان بينهم قتال شديد وأسفر عن قتلى بين الفريقين جميعاً.

امتدت الحرب كل يوم إلى عاشر ربيع الأوّل عام سبع وثلاثين وكان النصر حليفه في كل يوم إلى أن لم يبق للعدو إلّا النفس الأخير، فعند ذاك قام علي ينادي:



«ياالله، يا رحمن، يا رحيم، يا واحد، يا أحد، يا صمد، يا الله، يا الله، اللهم إليك نقلت الأقدام، وأفضت القلوب، ورفعت الأيدي، وامتدت الأعناق، وشخصت الأبصار، وطلبت الحوائج، اللهم إنا نشكو إليك غيبة نبينا، وكثرة عدونا وتشتت أهوائنا، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين - ثم قال: -

سيروا على بركة الله، ثم لا إله إلا الله، والله أكبر، كلمة التقوى».

قال الراوي: لا والله الذي بعث محمداً ﷺ بالحق ماسمعنا برئيس قدم منذ خلق الله السموات والأرض، أصاب بيده في يوم واحد ما أصاب. إنه قتل فيما ذكره العادون زيادة على خمسمائة من أعلام العرب.<sup>(١)</sup>

ثم قام علي خطيباً وقال: «أيها الناس قد بلغ بكم الأمر وبعدوكم ما قد رأيتم ولم يبق منهم إلا آخر نفس، وإن الأمور إذا أقبلت اعتبر آخرها بأولها، وقد صبر لكم القوم على غير دين، حتى بلغنا منهم ما بلغنا، وأنا عاد عليهم بالغداة، أحاكمهم الى الله عزوجل».

فبلغ ذلك معاوية فدعا عمرو بن العاص فقال: يا عمرو إنما هي الليلة حتى يغدو علي علينا بالفيصل، فما ترى؟ قال: إن رجالك لا يقومون لرجاله ولست مثله، هو يقاتلك على أمر، وأنت تقاتله على غيره. أنت تريد البقاء وهو يريد الفناء، وأهل العراق يخافون منك إن ظفرت بهم، وأهل الشام لا يخافون علياً إن ظفر بهم، ولكن ألق إليهم أمراً إن قبلوه اختلفوا، وإن ردوه

اختلفوا، أذعهم إلى كتاب الله حكماً فيما بينك وبينهم، فإنك بالغ به حاجتك في القوم فإنّي لم أزل أُؤخّر هذا الأمر لوقت حاجتك إليه، فعرف ذلك معاوية، فقال صدقت. (١)

يقول تميم بن حذيم: لما أصبحنا من ليلة الهرير، نظرنا فإذا أشباه الرايات أمام صف أهل الشام فلما أسفرنا فإذا هي مصاحف قد ربطت أطراف الرماح، وهي عِظَامُ مصاحِفِ العسكر، وقد شدّوا ثلاثة أرماع جميعاً، وقد ربطوا عليها مصحف المسجد الأعظم، يُمسكه عشرة رهط، وقال أبو جعفر وأبو الطفيل: استقبلوا علياً بمائة مصحف، ووضعوا في كل مُجَنَّبَةٍ مائتي مصحف، وكان جميعها خمسمائة مصحف. قال أبو جعفر: ثم قام الطفيل بن أدهم حِيالَ علي وقام أبو شريح الجذامي حِيال الميمنة، وقام ورقاء بن المعمر حِيال الميسرة، ثم نادوا:....يا معشر العرب، الله الله في نسائكم وبناتكم، فمن للروم والأترك وأهل فارس غداً إذا فنيتم؟ الله الله في دينكم. هذا كتاب الله بيننا وبينكم. فقال علي: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تعلم أنهم ما الكتاب يريدون، فاحكم بيننا وبينهم، إِنَّكَ أنت الحكيم الحق المبين». فاختلف أصحاب علي في الرأي. فطائفة قالت: القتال، وطائفة قالت: المحاكمة إلى الكتاب، ولا يحلّ لنا الحرب وقد دُعِينَا إلى حكم الكتاب. فعند ذلك بطلت الحرب ووضعت أوزارها، فقال محمد بن علي: فعند ذلك حكم الحكمان.

وقد أثرت تلك المكيدة في همم كثير من جيش علي عليه السلام حيث

زعموا أنّ اللجوء إلى القرآن لأجل طلب الحق، ولم يقفوا على أنها مؤامرة ابن النابغة وقد تعلم منه ابن أبي سفيان، وأنها كلمة حق يراد بها باطل وإنّ الغاية القصوى منها، هو إيجاد الشقاق والنفاق في جيش علي وتثييط همهم حتى تخمد نار الحرب التي كادت أن تنتهي لصالح علي وجيشه، وهزيمة معاوية وناصره.

ولكن الخديعة كانت قد وجدت لها طريقاً في جيش العراق حتى سمع من كل جانب: المودعة إلى الصلح والتنازل لحكم القرآن، فلما رأى علي عليه السلام تلك المكيدة وتأثيرها في السذج من جيشه قام خطيباً وقال: «أيتها الناس إنّي أحقُّ من أجاب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص، وابن أبي معيط وحبيب ابن مسلمة، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنّي أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّاً أطفال وشرّاً رجال، إنّها كلمة حق يراد بها باطل: إنهم والله ما رفعوها لأنهم يعرفونها ويعملون بها، ولكنّها الخديعة والمكيدة. أعيروني سواعدكم وجماعكم ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطعه، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا»<sup>(١)</sup>.

وقد كان لخطاب علي أثر إيجابي في قلوب المؤمنين الواعين حيث أدركوا ماذا خلف الكواليس من مؤامرات وفتن، وحجبت البساطة فهم ذلك على قلوب القشريين من أهل البادية، الذين ينخدعون بظواهر الأمور، ولا يتعمقون ببواطنها، ففوجئ علي عليه السلام بمجيء زهاء عشرين ألفاً مقنعين في

الحديد شاكي سيوفهم وقد اسودَّت جباههم من السجود يتقدّمهم مسعّر بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القرّاء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه لا بإمرة المؤمنين وقالوا: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعيتَ وإلّا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم.

فقال الإمام لهم: «ويحكم أنا أوّل من دعا إلى كتاب الله، وأوّل من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ديني أن أدعئ إلى كتاب الله فلا أقبله، إنّي إنّما قاتلتهم ليدنوا بحكم القرآن، فإنهم قد عصوا الله فيما أمرهم ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكني قد أعلمتكم أنّهم قد كادوكم، وأنهم ليسوا العمل بالقرآن يريدون» قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيتك، وقد كان الأشتر صبيحة ليلة الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله.

فلم يجد علي عليه السلام بدأ من بعث رسول إلى الأشتر ليأتيه، فأرسل إليه علي، يزيد بن هاني أن اتنني، فاتاه، فأبلغه، فقال الأشتر: اتته فقل له ليس هذه بالساعة التي ينبغي لك أن تزيلني عن موقعي، أني قد رجوت الفتح فلا تعجلني، فرجع يزيد بن هاني إلى علي عليه السلام فأخبره، فما هو إلا أن علت الأصوات من قبل الأشتر وظهرت دلائل الفتح والنصر لأهل العراق ودلائل الخذلان والادبار لأهل الشام فقال القوم لعلي عليه السلام: والله ما نراك أمرته إلا بالقتال، قال علي عليه السلام: «أرايتموني ساررت رسولي إليه؟ أليس إنّما كلمته على رؤوسكم علانية وأنتم تسمعون؟» قالوا: فابعث إليه فليأتك، وإلّا فوالله اعترزناك، فقال الإمام: «ويحك يا يزيد قل له اقبل فإنّ الفتنة قد وقعت»، فاتاه فأخبره.

فقال الأشتر: أرفع هذه المصاحف؟ قال: نعم، قال: أما والله لقد ظننت أنها حين رفعت ستوقع خلافاً وفرقة أنها من مشورة ابن النابغة، ثم قال ليزيد بن هاني: ويحك ألا ترى إلى الفتح؟ ألا ترى إلى ما يلقون؟ ألا ترى إلى الذي يصنع الله لنا؟ أئبغني أن ندع هذا ونصرف له؟.

فقال له يزيد: أتحب أنك ظفرت ها هنا وأن أمير المؤمنين بمكانه الذي هو فيه يفرج عنه، ويسلم إلى عدوه؟ قال: سبحان الله، لا والله لا أحب ذلك، قال: فإنهم قد قالوا له وحلفوا عليه لترسلن إلى الأشتر فليأتيتك أو لنقتلتك بأسيافنا كما قتلنا عثمان، أو لنسلمنك إلى عدوك.

فأقبل الأشتر حتى انتهى إليهم، فصاح: يا أهل الذل والوهن، أحين علوتم القوم وظننوا أنكم قاهرون، رفعوا المصاحف يدعونكم إلى ما فيها؟ وقد والله تركوا ما أمر الله به فيها، وتركوا سنة من أنزلت عليه، أمهلوني فواقاً، فإني قد أحسست بالفتح؟ قالوا: لا نُمهلك، فقال: أمهلوني عدوة الفرس، فإني قد طمعت في النصر؟ قالوا: إذا ندخل معك في خطيتك.

فسبوه وسبهم، وضربوا بسياطهم وجه دابته، وضرب بسوطه وجوه دوابهم وصاح علي عليه السلام بهم فكفوا، وقال الأشتر: يا أمير المؤمنين احمل الصف على الصف، يصرع القوم، فتصايحوا: إن أمير المؤمنين قد قبل الحكومة ورضي بحكم القرآن، فقال الأشتر: إن كان أمير المؤمنين قد قبل ورضي، فقد رضيت بما رضي به أمير المؤمنين.

فأقبل الناس يقولون: قد رضي أمير المؤمنين، قد قبل أمير المؤمنين،

وهو ساكت لا يبضُّ بكلمة، مطرق إلى الأرض. (١)

ثم قام فسكت الناس كلهم فقال: «أيها الناس إن أمري لم يزل معكم على ما أحبُّ إلى أن أخذت منكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوكم فلم تترك، إلا أنني قد كنت أمس أمير المؤمنين فصرت مأموراً، وكنت ناهياً فأصبحت منهيّاً، وقد أحببتكم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون». (٢)

قال نصر بن مزاحم: ثم تكلم رؤساء القبائل فكلّ قال ما يراه ويهواه، فقام كردوس بن هاني البكري يدعوا الناس إلى تسليم الأمر إلى عليّ، كما قام شقيق بن ثور البكري يدعوا الناس إلى الصلح والموادعة ويقول: وقد أكلتنا هذه الحرب ولا نرى البقاء إلا في الموادعة. (٣)

هذه الحوادث المؤلمة التي أسفرت عن مؤامرة خبيثة يراد منها إيقاع الفتنة والخلاف في جيش عليّ عليه السلام إلى النزول إلى حكم القوم كرهاً بلا اختيار، واضطراباً لا عن طيب نفس.

فبعث عليّ قراء أهل العراق، وبعث معاوية قراء أهل الشام، فاجتمعوا بين الصّفيين فنظروا فيه وتدراسوه وأجمعوا على أن يحيوا ما أحياه القرآن، وأن يميتوا ما أمات القرآن، ثم رجع كل فريق إلى أصحابه، وقال الناس: «قد رضينا بحكم القرآن».

١. وقعة صفين: ٥٦٠ - ٥٦٤.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢١٩/٢ - ٢٢٠؛ وقعة صفين: ٥٥٣.

٣. وقعة صفين: ٥٥٤.

## فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً:

ولقد بلغ القوم في قلة الحياء وشكاسة الخلق إلى حد أنهم فرضوا نفس التحكيم على الإمام المفترض طاعته ببيعة المهاجرين والأنصار، ولم يبق بينه وبين الفتح والظفر على العدو إلا قاب قوسين أو أدنى أو بمقدار عدوة الفرس كما قاله الأشتر.

إنهم - قبح الله وجوهمهم - لم يكتفوا بهذا الحد في قلة الأدب، بل فرضوا عليه المحكم، فإن الإمام لما لم يرَ بدأً من قبول التحكيم فاقترح عليهم أن يكون الحكم من جانبه أحد الرجلين: ابن عمه - عبدالله بن عباس - أو الأشتر.

ولكنهم رفضوا كل ذلك وأبوا إلا نيابة أبي موسى الأشعري الذي خذل علياً عليه السلام في بداية خلافته، ولم يبايعه إلا بإكثار الناس ولم يشجع أهل الكوفة على نصره بل سكت.

يقول ابن مزاحم: قال أهل الشام: فإننا قد رضينا واخترنا عمرو بن العاص، فقال الأشعث والقراء الذين صاروا خوارج فيما بعد: فإننا قد رضينا واخترنا أبا موسى الأشعري، فقال لهم علي عليه السلام: «إني لا أرضى بأبي موسى ولا أرى أن أوليّه» فقال الأشعث وزيد بن حصين ومسر بن فدكي في عصابة من القراء: أنا لا نرضى إلا به، فإنه قد حذرنا ما وقعنا فيه، فقال علي عليه السلام: «فإنه ليس لي برضى ولكن هذا ابن عباس أوليه ذلك»، قالوا: والله

ما نبالي أكنت أنت أو ابن عباس، ولا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء، قال علي: «فإني أجعل الأشر»، فقال الأشعث: وهل سَعَر الأرض علينا غير الأشر.

حتى أن علياً اقترح عليهم الأحنف بن قيس فأبوا أن يقبلوه، وقالوا: لا يكون إلا أبا موسى، وقد كان معروفاً بأنه قريب القعر، كليل الشفرة، فلم ير علي عليه السلام بدأ من قبول أبي موسى، وقد كان الإمام عارفاً ببساطته وسذاجته، وكانت في ذلك خسارة عظمى لحزب علي عليه السلام وأشياعه إلى حد وصفها الشاعر بقوله:

لو كان للقوم رأي يُعصمون به

من الضلال رَموكم بابن عباس

لله درُّ أبيه أيُّما رجل

ما مثله لفصال الخطب في الناس

لكن رموكم بشيخ من ذوي يمن

لم يدر ما ضرب أحماس لأسداس

أن يخلُ عمروه، يقذفه في لجج

يَهوي به النجمُ تئساً بين أتياس

ابلغ لديك علياً غير عاتيه

قول امرئ لا يرى بالحق من بأس<sup>(١)</sup>



لقد كان عليّ ﷺ واقفاً على انحراف أبي موسى عنه، وإن هواه مع غيره، ومع ذلك لم يجد بداً عن الرضا بما فرض عليه البسطاء من جيشه، وهذا هو الأحنف بن قيس من أصدقاء عليّ ﷺ وخُلص شيعته، فقد امتحن أبا موسى بعد ما نُصِبَ حكماً من قبل عليّ ﷺ فقال له ممتحناً: «إِن لم يستقم لك عمرو على الرضا بعلي، فخيِّره أن يختار أهل العراق من قريش الشام من شاؤوا فإنهم يولّونا الخيار فنختار من نريد، وإن أبوا فليختار أهل الشام من قريش العراق من شاؤوا، فإن فعلوا كان الأمر فينا، فقال أبو موسى: قد سمعت ما قلت، ولم ينكر ما قاله من زوال الأمر عن عليّ ﷺ، فرجع الأحنف إلى عليّ ﷺ فقال له: أخرج أبو موسى والله زبدة سقائه في أول منخضة. لا أرانا إلا بعثنا رجلاً لا ينكر خلعك، فقال عليّ ﷺ: «الله غالب على أمره».<sup>(١)</sup>

إن الإمام خاطب أبا موسى - عندما بعثه إلى دومة الجندل حكماً - بقوله: «احكم بكتاب الله ولا تجاوزه»، ولما ودّع أبا موسى وغادر المجلس، قال الإمام: «كأني به وقد خدع»، فقال عبيدالله بن أبي رافع: لماذا تبعته وهو على هذه الفكرة؟ فقال الإمام ﷺ: «لو عمل الله في خلقه بعلمه، ما احتج عليهم بالرسول».<sup>(٢)</sup>

١. وقعة صفين: ٦١٧؛ شرح نهج البلاغة: ٢/٢٤٩.

٢. مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٦١.

## صياغة اتفاقية الصلح:

إنَّ القوم فرضوا على الإمام التحكيم والمحكم، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا عليه ما كان الخصم يطلبه في تحرير وصياغة اتفاقية الصلح، ولَمَّا اتَّفَق الطرفان على كتابة الصلح وإيقاف الحرب إلى أن يحكم الحكمان دعا علي عليه السلام كاتبه ليكتب صحيفة الصلح على النحو الذي يمليه الإمام، فقال الإمام: اكتب: «هذا ما تقاضى عليه علي أمير المؤمنين» فقال معاوية: بشس الرجل أنا إن أقررت أنه أمير المؤمنين ثم قاتلته، وقال عمرو: اكتب اسمه واسم أبيه، إنمَّا هو أميركم، وأمَّا أميرنا فلا. فلَمَّا أُعيد إليه الكتاب أمر بمحوه، فقال الأحنف: لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك، فأني أتخوَّف إن محوتها ألا ترجع إليك أبداً لا تمحها، وإن قتل الناس بعضهم بعضاً فأبى ملياً من النهار أن يمحوها، ثم إنَّ الأشعث بن قيس جاء، فقال: امح هذا الاسم. فقال علي: «لا إله إلا الله والله أكبر، سنّة بسنّة، أما والله لعلى يدي، دار هذه الأمر يوم الحديدية حين كتبت الكتاب عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «هذا ما تصالح عليه محمّد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهيل بن عمرو» فقال سهيل: لا أجيبك إلى كتاب تسمي (فيه) رسول الله صلى الله عليه وآله ولو أعلم أنك رسول الله لم أقاتلك إنني إذا ظلمتك إن منعتك أن تطوف بيت الله وأنت رسول الله، ولكن اكتب «محمّد ابن عبدالله» أجيبك، فقال محمّد صلى الله عليه وآله: «يا علي إنني لرسول الله، إنني لمحمّد ابن عبدالله، ولن يمحو عني الرسالة كتابي إليهم «محمّد بن عبدالله»، فكتب:

محمد بن عبدالله، فراجعني المشركون في هذا إلى مدة، فاليوم اكتبها إلى أبنائهم كما كتبها رسول الله ﷺ إلى آبائهم سنة ومثلاً». فقال عمرو بن العاص: سبحان الله، ومثل هذا شَبَّهْتَنَا بالكفار ونحن مؤمنون؟ فقال له علي عليه السلام: «يا ابن النابغة، ومتى لم تكن للكافرين ولياً وللمسلمين عدواً، وهل تشبه إلا أُمك التي وضعت بك». فقام عمرو فقال: «والله لا يجمع بيني وبينك مجلس أبداً بعد هذا اليوم، فقال علي: والله إنِّي لأرجو أن يظهر الله عليك وعلى أصحابك»<sup>(١)</sup>.

### اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم:

تنازل علي عليه السلام عن حقه المشروع ورضى، كما رضي رسول الله ﷺ أن يكتب اسمه مجرداً عن توصيفه بإمرة المؤمنين، فأملى علي صحيفة الصلح بالنحو التالي، وفيها عبر ونكات وتشتمل على بنود ربما نرجع إليها في المستقبل:

١ - هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وشيعتهما فيما تراضيا به من الحكم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ قضية علي على أهل العراق ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب، وقضية معاوية على أهل الشام ومن كان من شيعته من شاهد أو غائب. إننا رضينا أن ننزل عند حكم القرآن فيما حكم، وأن نقف عند أمره فيما أمر، وأنه لا يجمع بيننا إلا ذلك، وأنا جعلنا كتاب الله فيما بيننا حكماً فيما اختلفنا فيه من فاتحته إلى

خاتمته، نحبي ما أحيا ونميت ما أمات، على ذلك تقاضيا، وبه تراضيا.

٢ - إنَّ علياً وشيعته رضوا أن يبعثوا عبدالله بن قيس<sup>(١)</sup> ناظراً ومحاكماً، ورضى معاوية وشيعته أن يبعثوا عمرو بن العاص ناظراً ومحاكماً.

٣ - على أنهما أخذوا عليهما عهد الله وميثاقه وأعظم ما أخذ الله على أحد في خلقه، ليتخذان الكتاب إماماً فيما بعثا له، لا يعدوانه إلى غيره في الحكم بما وجداه فيه مسطوراً. ومالم يجدها مسمّى في الكتاب ردّاه إلى سنّة رسول الله ﷺ الجامعة، لا يتعمدان لهما خلافاً، ولا يتبعان في ذلك لهما هوى، ولا يدخلان في شبهة.

٤ - وأخذ عبدالله بن قيس وعمرو بن العاص على عليّ ومعاوية عهد الله وميثاقه بالرضا بما حكما به من كتاب الله وسنّة نبيه ﷺ وليس لهما أن ينقضا ذلك ولا يخالفاه إلى غيره، وأنهما أمانان في حكومتها على دمائهما وأموالهما وأهلها ما لم يعدوا الحق، رضى بذلك راض أو أنكره منكر وإنّ الأمة أنصار لهما على ما قضيا به من العدل.

٥ - فإن توفّي أحد الحكمين قبل انقضاء الحكومة فأمير شيعته وأصحابه يختارون مكانه رجلاً، لا يألون عن أهل المعدلة والاقساط، على ما كان عليه صاحبه من العهد والميثاق، والحكم بكتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وله مثل شرط صاحبه، وإن مات أحد الأميرين قبل القضاء فليشيعته أن يولّوا مكانه يرضون عدله. وقد وقعت القضية ومعها الأمن والتفاوض ووضع السلاح والسلام والموادعة.

٦ - وعلى الحكامين عهد الله وميثاقه ألا يألوا اجتهاداً، ولا يتعمداً جوراً، ولا يدخلا في شبهة، ولا يعدوا حكم الكتاب وسنة رسول الله ﷺ. فإن لم يفعلوا برئت الأمة من حكمهما، ولا عهد لهما ولا ذمة. وقد وجبت القضية على ما قد سُمي في هذا الكتاب من مواقع الشروط على الأمرين والحكمين والفريقين، والله أقرب شهوداً، وأدنى حفيظاً، والناس آمنون على أنفسهم وأهليهم وأموالهم إلى انقضاء مدة الأجل، والسلاح موضوع، والسبل مخللة، والغائب والشاهد من الفريقين سواء في الأمن.

٧ - وللحكمين أن ينزلا منزلاً عدلاً بين أهل الطرق وأهل الشام ولا يحضرهما فيه إلا من أحببنا، عن ملاءمتها وتراض. وإن المسلمين قد أجلوا القاضيين إلى انسلاخ رمضان<sup>(١)</sup>، فإن رأى الحكمان تعجيل الحكومة فيما وجها له عجلها، وإن أرادا تأخيرها بعد رمضان إلى انقضاء الموسم فإن ذلك إليهما.

٨ - فإن هما لم يحكما بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ إلى انقضاء الموسم فالمسلمون على أمرهم الأول في الحرب. ولا شرط بين واحد من الفريقين. وعلى الأمة عهد الله وميثاقه على التمام والوفاء بما في هذا الكتاب. وهم يد على من أراد فيه إلحاداً وظلماً أو حاول له نقضاً. ثم إنه شهد بما في الكتاب من أصحاب الطرفين أكابرها فمن أصحاب علي، عبدالله بن عباس، والأشعث بن قيس، والأشتر مالك بن الحارث، والحسن

١. أي رمضان سنة تحرير الاتفاقية وهي سنة ٣٧، وقد كتب الكتاب في صفر هذه السنة كما سيوافيك.

والحسين ابنا عليّ وطائفة أخرى يبلغ عدد الشهود سبعاً وعشرين شخصاً وفيهم من الصحابة الكبار، نظير خباب بن الارت وسهل بن حنيف وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي، كما شهد من أصحاب معاوية أبو الأعور وبسر بن أرطاة وعبدالله بن عمرو بن العاص، وكتبت لثلاث عشرة ليلة بقيت من صفر سنة ٣٧.<sup>(١)</sup>

ونلاحظ أنّ في الميثاق تصريحاً بأنه من اللازم على الحكّمين الإدلاء برأيهما إلى انقضاء موسم الحج من عام ٣٧ وهما أدليا برأيهما في شعبان تلك السنة كما سيوافيك.

وما نقله الطبري عن الواقدي أنّ اجتماع الحكّمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة غير صحيح.<sup>(٢)</sup>

### صورة أخرى لوثيقة التحكيم:

ثم إنّ ابن مزاحم نقل صورة أخرى لوثيقة التحكيم يتحدّ مع ماسبق لبأ ويختلف في بعض الموارد عبارة فمن أراد فليرجع إلى مصدره وفي ذيلها: «وكتب عميرة يوم الأربعاء لثلاث عشرة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين وأتعد الحكّمان (اذرح)»<sup>(٣)</sup> وأن يجيء علي بأربعمائة من أصحابه، ويجيء معاوية بأربعمائة من أصحابه فيشهدون الحكومة.

١. وقعة صفين: ٥٨٢.

٢. تاريخ الطبري: ٥٢/٤.

٣. اذرح - بضم الراء - بلد في أطراف الشام مجاور لأرض الروم.

## **الفصل الثالث**

### **نشوء الخوارج**

**عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم**





إِنَّ الَّذِينَ حَمَلُوا عَلِيًّا ﷺ عَلَى الْمَوَادِعَةِ وَالرُّضُوحِ لِلتَّحْكِيمِ، رَجَعُوا  
 عَنْ فِكْرَتِهِمْ وَزَعَمُوا أَنَّ أَمْرَ التَّحْكِيمِ عَلَى خِلَافِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَيْثُ يَقُولُ  
 ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، فَحَاوَلُوا أَنْ يَفْرَضُوا عَلَى عَلِيٍّ ﷺ أَمْرًا رَابِعًا وَهُوَ  
 الْقِيَامُ بِنَقْضِ الْمِيثَاقِ وَرَفْضِ كِتَابِ الصَّلْحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعَاوِيَةَ، فَجَاءَ هَؤُلَاءِ  
 قَائِلِينَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، الْحُكْمُ لِلَّهِ يَا عَلِيُّ لَالِكُ، لَا نَرْضَى بِأَنْ يَحْكُمَ الرَّجَالُ  
 فِي دِينِ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْضَى حُكْمَهُ فِي مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنْ يَقْتُلُوا وَأَنْ  
 يَدْخُلُوا فِي حُكْمِنَا عَلَيْهِمْ وَقَدْ كَانَتْ مَنَازِلَةٌ حِينَ رَضِينَا بِالْحُكْمِينَ، فَرَجَعْنَا  
 وَتَبْنَا، فَارْجِعْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ كَمَا رَجَعْنَا وَتَبْ إِلَى اللَّهِ كَمَا تَبْنَا، وَإِلَّا بَرِثْنَا مِنْكَ.  
 فَقَالَ عَلِيُّ: «وَيْحُكُمْ، أْبَعْدَ الرِّضَا (وَالْمِيثَاقِ) وَالْعَهْدِ نَرْجِعُ؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى  
 قَالَ: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾»<sup>(٢)</sup> وَقَالَ: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا  
 الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا  
 تَفْعَلُونَ»<sup>(٣)</sup>: فَأَبَى عَلِيُّ أَنْ يَرْجِعَ، وَأَبَتْ الْخَوَارِجُ إِلَّا تَضْلِيلَ التَّحْكِيمِ  
 وَالطَّعْنَ فِيهِ، وَبَرِثَتْ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ، وَبَرِيءٌ مِنْهُمْ.<sup>(٤)</sup>

١. الأنعام: ٥٧. وقد ورد في سورة يوسف أيضاً مرتين، لاحظ الآية ٤٠ و ٦٧ من هذه السورة.

٢. المائدة: ١.

٣. النحل: ٩١.

٤. وقعة صفين: ٥٨٩ - ٥٩٠.

وقال الطبري: لَمَّا أَرَادَ عَلِيٌّ أَنْ يَبِيعَ أَبَا مُوسَى إِلَى الْحُكُومَةِ أَتَاهُ رَجُلَانِ مِنَ الْخَوَارِجِ: زُرْعَةُ بْنُ بَرَجٍ الطَّائِي وَحَرْقُوصُ بْنُ زَهَيْرِ السَّعْدِيِّ<sup>(١)</sup>، فَدْخَلَا عَلَيْهِ فَقَالَا لَهُ: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»، فَقَالَ لَهُ حَرْقُوصُ: تَبَّ مِنْ خَطِيئَتِكَ وَارْجِعْ عَن قَضِيَّتِكَ وَاخْرُجْ بِنَا إِلَى عَدُوِّنَا نَقَاتِلُهُمْ حَتَّى نَلْقَى رَبَّنَا، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ: «قَدْ أَرَدْتُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ فَعَصَيْتُمُونِي وَقَدْ كَتَبْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا وَشَرَطْنَا شُرُوطًا وَأَعْطَيْنَا عَلَيْهَا عَهْدَنَا وَمَوَاقِفَنَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾». فَقَالَ لَهُ حَرْقُوصُ: ذَلِكَ ذَنْبٌ يَنْبَغِي أَنْ تَتُوبَ مِنْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «مَا هُوَ ذَنْبٌ وَلَكِنَّهُ عَجْزٌ مِنَ الرَّأْيِ وَضَعْفٌ مِنَ الْفِعْلِ وَقَدْ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ فِيمَا كَانَ مِنْهُ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»، فَقَالَ لَهُ زُرْعَةُ بْنُ بَرَجٍ: أَمَّا وَاللَّهِ يَا عَلِيُّ لَشَنِّ لَمْ تَدْعِ تَحْكِيمَ الرِّجَالِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَاتَلْتُمْ أَطْلُبُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: «بُؤْسًا لَكَ مَا أَشْقَاكَ كَأَنِّي بَكَ قَتِيلًا تَسْفِي عَلَيْكَ الرِّيحَ». قَالَ: وَدَدْتُ أَنْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: «لَوْ كُنْتُ مُحَقَّقًا كَانَ فِي الْمَوْتِ عَلَيَّ الْحَقُّ تَعْزِيَةً عَنِ الدُّنْيَا. إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَهْوَاكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَكُمْ فِي دُنْيَا تَقَاتِلُونَ عَلَيْهَا» فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ يُحْكِمَانِ<sup>(٢)</sup>.

١. إنَّ الإباضية - الفرقة الباقية من الخوارج - يقولون المحكمة الأولى نظراء: زرعة، وحرقوقص، والراسبي مُجَقُّونٌ بحجة أنهم أرادوا أن لا يحكم الرجال فيما حكم فيه سبحانه وهو قتال أهل البغي حتى يفينوا، ولكنهم لا يذكرون شيئاً من أنهم كانوا هم الأساس لمسألة التحكيم، وهم الذين فرضوا على الإمام هذا الأمر. فلتكن على ذكر من هذا النقل حتى يحين وقت دراسة الموضوع.

روى ابن مزاحم عن شقيق بن سلمة قال: جاءت عصابة من القراء قد سلّوا سيوفهم واضعها على عواتقهم فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تنتظر بهؤلاء القوم إن نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم بالحق؟ فقال لهم عليّ: «قد جعلنا حكم القرآن بيننا وبينهم ولا يحلّ قتالهم حتى ننظر بِمَ يحكم القرآن». (١)

وهذا يعرب عن أنّ الأكثرية الساحقة كانت مصّرة على التصالح وأنّ عصابة منهم، كانوا متوقّفين في بدء الأمر، ثمّ بدا لهم أن ينصروا الإمام في وقت، تمّت الاتفاقية بين الطرفين وأعطى الإمام العهد بالعمل بها.

هذه الكلمة الجارحة التي صدرت من زرعة الطائي وحرقوق بن زهير السعدي ونظائرها كانت تصدر من الخوارج آونة بعد أخرى، وذلك لأنهم يتهمون عليّاً بارتكاب الإثم ولزوم التوبة بنقض الصحيفة، وفي مقابل ذلك سطر التاريخ مواقفاً جريئة وحرّة صدرت عن ثلّة من أصحاب عليّ عليه السلام.

هذا هو سليمان بن صرد من أصحاب عليّ أتاه بعد كتابة الصحيفة ووجهه مضروب بالسيف فلما نظر إليه عليّ عليه السلام قال: «فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» (٢) فأنت ممّن ينتظر وممّن لم يبدل، فقال يا أمير المؤمنين: أما لو وجدتُ أعواناً ما كتبت هذه الصحيفة

١. وقعة صفين: ٥٦٩.

٢. الأحزاب: ٢٣.

أبدأ. أما والله لقد مشيتُ في الناس ليعودوا إلى أمرهم الأول فما وجدت أحداً عنده خير إلا قليلاً. وقام إلى علي عليه السلام محرز بن جريش بن ضليح، فقال: يا أمير المؤمنين: ما إلى الرجوع عن هذا الكتاب سبيل؟ فأبني لأخاف أن يُورث ذلاً، فقال علي عليه السلام: «أبعد أن كتبناه ننقضه؟ إن هذا لا يحل».

وقام فضيل بن خديج مخاطباً علياً لما كتبت الصحيفة: إن الأشر لم يرض بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلا قتال القوم، فقال علي عليه السلام:

«بلى إن الأشر ليرضى إذا رضيت، وقد رضيت ورضيتم، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا ولا التبديل بعد الإقرار إلا أن يعصى الله ويتعدى ما فيه كتابه».

فلما رأى علي عليه السلام تكرر تلك المواقف قام خطيباً ليزيل الشكوك والأوهام عن قلوب شيعته فخطب وقال: «إن هؤلاء القوم لم يكونوا ليفيئوا إلى الحق، ولا يجيبوا إلى كلمة السواء، حتى يُزَمُوا بالمناسر، تتبعها العساكر، وحتى يُرَجَمُوا بالكتائب تقفوها الجلائب، وحتى يجر ببلادهم الخميس، يتلوه الخميس، وحتى يدعوا الخيل في نواحي أرضهم، وبأحناء مساربهم ومسارحهم وحتى تشن عليهم الغارات من كل فج، وحتى يلقاهم قوم صُدق صُبر، لا يزيدهم هلاك من هلك من قتلاهم وموتاهم في سبيل الله إلا جداً في طاعة الله، وحرصاً على لقاء الله، ولقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نقتل آباءنا وأبناءنا واخواننا وأعمامنا. ما يزيدنا ذلك إلا إيماناً وتسليماً، ومُضياً على اللقم وصبراً على مَضَضِ الألم، وجداً في جهاد العدو، ولقد كان

الرجل منا والآخر من عدونا يتصاولان تصاول الفحلين، يتخالسان أنفسهما أيهما يسقي صاحبه كأس المنون، مرّة لنا من عدونا ومرّة لعدونا منا، فلمّا رأى الله صدقنا أنزل بعدونا الكبت، وأنزل علينا النصر، حتى استقرّ الإسلام ملقياً جرّانه، ومتبوّناً أوطانه، ولعمري لو كنّا نأتي ما أتيتم، ما قام للدين عمود، ولا اخضرّ للإيمان عود، وإيم الله لتحلبنّها دماً ولتتبعنّها ندماً»<sup>(١)</sup>.

وقد أعرب الإمام في خطبته هذه عن السبب الحقيقي للفصل والوهن الذي واجه جيشه مع كثرة عددهم وعدّتهم، وما هذا إلا لأنهم عصوا إمامهم، واغترّوا بظواهر الأمور، وحسبوا أنّ اللجوء إلى كتاب الله شيء يدين به الخصم، ففرضوا على علي عليه السلام التحكيم والحكم، إلى غير ذلك من الأمور التي ذكرناها آنفاً، فصار القائد مقوداً والإمام مأموماً والمطاع مطيعاً.

### تنبؤ النبي ﷺ بفتنة الخوارج:

روى ابن هشام عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنّه قال: جاء رجل من بني تميم - في غزوة هوازن - يقال له ذوالخويصرة فوقف عليه وهو يعطي الناس فقال: يا محمّد، قد رأيتُ ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، فكيف رأيت؟» فقال: لم أرك عدلت، قال: فغضب النبي، ثم قال: «ويحك، إذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ألا أقتله؟ فقال: «لا دعه فإنّه سيكون له شيعة

١. نهج البلاغة: الخطبة ٥٦؛ وقعة صفين: ٥٩٧ - ٥٩٨ وبين المنقول في المصدرين اختلاف في اللفظ، ورجحنا نقل الرضي.

يتعمقون<sup>(١)</sup> في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية»<sup>(٢)</sup>.

## تحليل لكارثة التحكيم:

إنَّ هناك أسئلة تطرح نفسها ونحن نجيب عنها مستندين إلى متون الروايات الواردة حولها:

**الأول:** لماذا اغتر المحكِّمة بظواهر الأمر وزعموا أنَّ رفع المصاحف على رؤوس الأسنَّة لأجل اللجوء إلى القرآن، واجراء حكمه بين الطرفين، مع أنَّ علياً وكثيراً من أصحابه نَبَّههم على أنَّ ذلك خدعة ومكيدة. والجواب: أنَّ الذي حملهم على قبول التحكيم في بادئ ذي بدء أمران:

١ - إنَّ الخسارة البشرية الفادحة التي ألحقتها الحرب بالعراقيين (مع أنَّ خسائر الشاميين كانت أكثر) كانت عاملاً نفسياً مهماً لقبول التحكيم ودافعاً لهم إليه وفي كلام الإمام علي عليه السلام إشارة إلى ذلك.

١. المراد من التعمق كثرة السؤال والاعتراض على الأوامر الصادرة من القيادة، ويؤيد ذلك الحديث المشهور: سأل رجل الإمام موسى بن جعفر عليه السلام وقال: رجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء، ولا يدري أذكية هي أم غير ذكية؟ أيسلِّي فيها؟ فقال: «نعم ليس عليكم المسألة. إنَّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول: إنَّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهالتهم، أنَّ الدين أوسع من ذلك». (من لا يحضره الفقيه: ١٦٧ / ١، الباب ٣٩، الحديث ٣٨).

ويظهر ذلك ممَّا روي عن علي من قصار الكلمات قال: «الكفر على أربع دعائم: على التعمق، والتنازع، والزيف، والشقاق. فمن تعمق لم ينب إلى الحق، ومن كثر نزاعه بالجهل دام عماء عن الحق». نهج البلاغة: قسم الحكم ٣١. فمعنى التعمق هنا لا يتنافى مع ما سنذكره من أنَّ البساطة والسذاجة والظاهرية كانت سمة من سماتهم.

٢. السيرة النبوية: ٤ / ٤٩٦؛ الكامل لابن الأثير: ٢ / ١٨٤. ورواه البخاري في باب «المؤلفة قلوبهم على وجه التفصيل، فمن أراد فليرجع إلى صحيحه».

قال ابن مزاحم: ذكروا أنّ الناس ماجوا وقالوا: أكلتنا الحرب وقتلت الرجال، وقال قوم: نقاتل القوم على ما قاتلناهم عليه أمس، ولم يقل هذا إلاّ قليل من الناس، ثم رجعوا عن قولهم مع الجماعة وثارَت الجماعة بالموادعة فقام علي أمير المؤمنين فقال: «إنّه لم يزل أمري معكم على ما أحبّ إلى أن أخذت منكم الحرب، لقد والله أخذت منكم وتركت، وأخذت من عدوّكم فلم تترك، وأنها فيكم أنكئ وأنهك.... وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون»<sup>(١)</sup>.

ولعل النجاشي يشير إلى ذلك العامل في قصيدته إذ يقول:

غشيناهم يومَ الهرير بِعُصبة

يَمانيّة كالسيل سيلِ عِيرانِ

فأصبح أهل الشام قد رفعوا القنا

عليها كتاب الله خير قرآن

ونادوا<sup>(٢)</sup>: عليّاً، يا ابن عمّ محمّد

أما تتقي أن يهلك الثقلان

فمن للذراري بعدها ونسائنا

ومن للحرّيم أيّها الفتيان<sup>(٣)</sup>.

١. وقعة صفين: ٥٥٣-٥٥٤.

٢. يعني أهل العراق.

٣. وقعة صفين: ٦٠٢.

٢- إن البساطة والسذاجة من الأمور التي تسود أهل البادية حيث لا يملكون الوعي الفكري والتجربة الاجتماعية، وجلّ القبائل التي كانت تحارب تحت لواء عليّ من القاطنين في البادية غير متمدّنين، فطبيعة عيشتهم هو الصدق والصفاء والإيمان بظواهر الأمور دون أن يتعمّقوا فيها لمعرفة ما يدور خلف الستار من خفايا، ولأجل ذلك اغتروا بظاهر الأمر وزعموا أنّ رفع المصاحف على الأستة لأجل الاستئلال في ظلّه والعيش تحت رايته.

غير أنّ الإمام والواعين من قادة جيشه علموا أنّ خلف هذا العمل مؤامرات وتفرسوا بأنّه ما واره هذا إلا الفتنة، ولأجل ذلك لمّا بعث عليّ عليه السلام أحد النخعيين إلى الأشر لإيقاف الحرب ورجوعه إلى معسكر الإمام، فسأله الأشر عن سبب الفتنة، وقال: «ألرفع هذه المصاحف؟» قال نعم، قال: أما والله لقد ظننت أنّها حين رفعت ستوقد اختلافاً وفرقة.<sup>(١)</sup>

٣- إنّ عيشة القوم كانت عيشة قبيلة والنظام القبلي يفرض على كافة أفراد القبيلة، الطاعة العمياء لرئيسها، فإذا أصحر الرئيس بالرأي، فالباقون بحكم الأغنام يتبعونه من دون تفكّر ووعي، ولمّا كان في جيش عليّ رؤوس البطون، وخضعوا للتحكيم، لم يبق مجال لغيرهم في القبول والرفض، ولأجل ذلك صار التحكيم فرضاً من جانب عشرين ألفاً مقنّعين بالحديد، ومن البعيد جداً أن يكون حكم كلّ واحد من هؤلاء صادراً عن وعي وإمعان.



## الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على علي عليه السلام ؟

إنَّ القوم لم يكونوا أهل فكر واجتهاد، وما كانوا يصدرون عن مبدأ عقلي في المواقف الصعبة والحرجة، فكما أنهم اغتروا برفع المصاحف على الأسننة، اغتروا الكثير برأي بعض القراء حيث ردَّ التحكيم بقوله سبحانه: ﴿أَنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾.

قال ابن مزاحم: إنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم ويمرّ به على صفوف أهل الشام، وراياتهم فرضوا بذلك، ثم مرّ به على صفوف أهل العراق وراياتهم يعرضوه عليهم، حتى مرّ برايات عنزة فقرأه عليهم. قال فتیان منهم: لا حكم إلا لله، ثم حملا على أهل الشام بسيفهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاوية، وهما أول من حكم (أي أنكر مبدأ التحكيم)، ثم مرّ بها على مراد فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلي في الدماء قد حكم      لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم

لا حكم إلا لله ولو كره المشركون.

ثم مرّ على رايات بني راسب فقرأها عليهم، فقالوا: لا حكم إلا لله ولا نرضى ولا نحكم الرجال في دين الله، ثم مرّ على رايات بني تميم فقرأها عليهم، فقال رجل منهم: لا حكم إلا لله، يقضي بالحق وهو خير الفاصلين،

وخرج عروة بن أديّة فقال: أتحكّمون الرجال في أمر الله؟ لا حكم إلا لله: فأين قتلانا يا أشعث؟<sup>(١)</sup>

فزعّموا أولاً: أن حكم الله مضي في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكمهم وأن إيقاف الحرب والتنازل إلى المواقعة خلاف حكم الله سبحانه.

ثانياً: أن هذا تحكيم للرجال في دين الله، وهو يضادّ النصّ الصريح في الذكر الحكيم، أعني قوله تعالى: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» وكلا الوجهين موجودان في كلامهم يوم حاولوا فرض نقض الميثاق وطلبوه من علي عليه السلام يقول ابن مزاحم: فنادت الخوارج في كل ناحية:

لا حكم إلا لله، لا نرضى بأن يحكم الرجال في دين الله.

قد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكمنا عليهم<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: زعموا أن قبول التحكيم يستلزم أنهم كانوا ضالّين في نضالهم وجهادهم ضد معاوية طيلة شهور، ونتيجة ذلك أن ما أريقت منهم من الدماء، وما قدموا في ذلك الطريق من الشهداء كانت على غير وجه الحق، ولأجل ذلك لمّا قرأ الأشعث صحيفة الصلح على تميم، قالوا: أتحكّمون

١. وقعة صفّين: ٥٨٨. وجاء في ذيل كلامه أنّ هؤلاء المخالفين أو بعضهم كانوا من المصّرّين على التحكيم في بدء الأمر وأنما رجعوا عن فكرتهم عند عرض الكتاب.  
٢. وقعة صفّين: ٥٩٤.

الرجال في أمر الله لا حكم إلا لله، فأين قتلنا يا أشعث<sup>(١)</sup>.

رابعاً: قالوا: إنك نهيت عن الحكومة أولاً ثم أمرت بها ثانياً، فإن كانت قبيحة كنت بنهيك عنها مصيباً، وبأمرك منحطاً، وإن كانت حسنة كنت بنهيك عنها منحطاً وبأمرك بها مصيباً، فلا بد من خطئك على كل حال.

هذه الوجوه الأربعة مما اغترَبه القوم، وأرادوا فرض نقض التحكيم والميثاق على علي عليه السلام وهي تكشف عن بساطة القوم في المقام، وإليك تحليل كل واحد من هذه الوجوه:

أما الوجه الأول: فإنه وإن كان قد مضى حكم الله في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا في حكم الإمام المفترض طاعته، وكان الواجب على الإمام محاربتهم حتى تتحقق إحدى الغايتين ولكن التكليف بالمحاربة، مرهون بالقدرة وعدم المانع من تحقيق التكليف، والقوم سلبوا القدرة عن الإمام القائد، حيث جاءوا إليه في عشرين ألفاً مقنعين في الحديد، شاكي سيوفهم على عواتقهم يدعون به باسمه ويقولون: أجب إلى كتاب الله إذ دعيت إليه، وإلا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم.

أفي هذا الموقف الحرج يتصور أن تكون المحاربة تكليفاً شرعياً على الإمام أو يكون الحكم مرفوعاً بارتفاع قدرته على مواصلة الحرب، إذ كانت نتيجة مواصلة الحرب هو قتل الإمام أو تسليمه إلى العدو مكتوف اليدين، ولكان الذل والوهن عندئذ أكبر وأفدح.

نعم، رجعت القدرة إلى الإمام بعد ندامتهم على التحكيم واستعدادهم لمواصلة الحرب بعد الصلح وأخذ الموائيق، ولكن كانت الندامة في غير محلها وندموا ولم ينفعهم الندم حيث ضاعت الفرصة الذهبية، إذ كما أن من حكمه سبحانه مواصلة حرب الطغاة وقد نطق بها الذكر الحكيم، كذلك الإيفاء بالموائيق، واحترام العقود والعهود من أحكام القرآن والسنة المطهرة. ولأجل ذلك أجاب علي عن إصرارهم على مواصلة الحرب بقوله: «ويحكم، أبعده الرضا والميثاق والعهد نرجع؟ أليس الله تعالى قال: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾»<sup>(١)</sup>

ولكن القوم كانوا بعيدين عن المنطق، قريبي القعر، سمعوا أدلة الإمام ولم يجيبوا عنها بشيء إلا بتضليله والبراءة منه. وسوف نرجع إلى تحليل هذا الوجه عند البحث عن الاباضية.

وأما الوجه الثاني: أعني كون هذا تحكيماً للرجال في دين الله: وهو خطأ. إن الإمام وأصحابه لم يحكموا الرجال في دين الله بل حكموا القرآن والذكر الحكيم فيما اختلفوا فيه ولكن القرآن شجرة يانعة وحجة صامته لا تجتني ثمرته ولا يعلم مقاصده إلا بمن ينطقه وإلى ذلك يشير الإمام في بعض خطبه:

«إنا لم نحكم الرجال وإنما حكمنا القرآن، هذا القرآن إنما هو خط

مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا يبد له من ترجمان، وأنما ينطق عنه الرجال، ولما دعانا القوم إلى أن نحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولّي عن كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد قال الله سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فردّه إلى الله أن نحكم بكتابه، وردّه إلى الرسول أن نأخذ بسنّته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله فنحن أحقّ الناس وأولاهم بها. (١)

وفي كلام آخر له:

«فإنه حكم الحكمان ليحييا ما أحيا القرآن ويميتا ما أمات القرآن، وإحياؤه الاجتماع عليه، وإماتته الافتراق عنه، فإن جرنا القرآن إليهم، اتبعناهم، وإن جرهم إلينا اتبعونا، فلم آت - لا أبأ لكم - بُجراً ولا ختلتكم عن أمركم، ولا لبستّه عليكم، أنما اجتمع رأي ملئكم على اختيار رجلين أخذنا عليهما ألا يتعدّيا القرآن. (٢)

وقد جاء في نفس الميثاق الذي أملاه على التصريح بأنّ الحكم هو القرآن، وأنّ دور الحكمين هو انطاق القرآن في محلّ النزاع وقد جاء في الميثاق قوله:

«وان كتاب الله سبحانه وتعالى بيننا من فاتحته إلى خاتمته نحبي ما أحيا القرآن ونميت ما أمات القرآن فإن وجد الحكمان ذلك في كتاب الله

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٥. والآية ٥٩ من سورة المائدة.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

اتَّبَعْنَاهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدَاهُ أَخَذَا بِالسَّنَةِ الْعَادِلَةِ غَيْرِ الْمَفْرُقَةِ».(١)

وبعد هذه الكلم الواضحة، المعربة عن حقيقة الحال، كان إصرارهم على نقض الميثاق صادراً عن جهل وعجز في الرأي.

وأما الوجه الثالث: أي أنه يستلزم من قبول التحكيم كونهم ضالين في نضالهم وجهادهم طيلة شهر، وإنّ الدماء التي أريقت، إنما أريقت في غير وجه الحق، فهو أوهن من الوجهين السابقين، وذلك لأنه سبحانه كما أمر بالقتال والنضال في كتابه وقال:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾.(٢)

وقال سبحانه:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ...﴾.(٣)

كذلك أمر بالصلح والسلم في غير واحد من آياته، وقال:

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ...﴾.(٤)

وقال سبحانه:

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَتْ

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٣٨.

٢. التوبة: ٢٩.

٣. الأنفال: ٣٩.

٤. الأنفال: ٦١.

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١﴾

الصلح والإيقاف ليسا دليلاً على أن الدماء التي أُرقيت إنما أُرقيت في غير وجه الحق، وعلى ذلك فكل من الحرب والصلح، والنضال والموادعة حكم من أحكام القرآن، يطبق كل في مورده وذلك حسب ما يراه الحاكم الإسلامي وعلى ذلك جرت سيرة الرسول الأكرم، فقد ناضل قريشاً في بدر وأحد وقاتلهم في الأحزاب، وقد أُرقيت من دماء المسلمين ما لا يستهان بها، ومع ذلك فقد صالح قريشاً في الحديبية، وكتب بينه وبينهم ميثاق الصلح على ما مرّ الإيعاز إليه في كلام علي عليه السلام حتى أن قريشاً أبوا أن يكتب «رسول الله» إلى جانب اسمه، وألزموه بتجريد اسمه عن الرسالة كما أبى معاوية وعمرو بن العاص إلا أن يكتب اسم علي مجرداً عن الإمارة، فكان في ذلك اقتداء بالنبي، فالدماء التي أُرقيت في ساحات القتال إذا كانت لوجه الله فلا تنقلب عما عليه، وأصحابها شهداء، أحياء عند ربهم يُرزقون، ولا يأبى ذلك أن يصلح القائد الإسلامي إذا اقتضت المصلحة لظروف مختلفة، مع العدو وكلا الحكيمين حكم الله.

وأما الوجه الرابع: فقد أجاب عنه الإمام بعد ما قام إليه رجل من أصحابه فقال: نهيتنا عن الحكومة ثم أمرتنا بها فلم ندر أي الأمرين أرشد؟ فصفق عليه إحدى يديه على الأخرى ثم قال:

«هذا جزاء من ترك العُقْدة<sup>(١)</sup> أما والله لو أني حين أمرتكم به، حملتكم على المكروه الذي يجعل الله فيه خيراً، فإن استقمتم هديتكم، وإن اعوججتم قوّمتكم، وإن أبيتم تداركتهم، لكانت الوثقى، ولكن بمنّ وإلى مَنْ؟ أريد أن أدواي بكم وأنتم دائي»<sup>(٢)</sup>.

أقول: إن القوم كانوا بُعداء عن التفكير الصحيح فزعموا أنّ هنا تناقضاً في الرأي، مع أنّه لا منافاة بينهما بعد فرض اختلاف ظرف الحكمين، ففيما كان الإمام قائداً مُطاعاً، كان الحق هو مواصلة الحرب، ولذا كان يصرّ على المواصلة، وعندما عُصِيَ، وخُوْلِفَ، لم يكن بدّ من التنازل إلى الحكم الآخر، فلا الإيقاف يبطل حكم القتال وأجر الشهداء ولا الحكم بالقتال يلازم بطلان الهدنة وعدم صحّته إذا اقتضت المصلحة ذلك وفقاً لاختلاف الظروف.

\*\*\*

١. العقدة: الرأي الوثيق.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢١.



## **الفصل الرابع**

**تحركاتهم السياسيّة**

**بعد مبدأ التحكيم**



لَمَّا تَمَّتِ الاتِّفَاقِيَّةُ، وشَهِدَ عَلِيهَا شَهِودٌ، وَقُرِئَتْ عَلَي النَّاسِ، انسحب معاوية إلى جانب الشام، وتوجّه الإمام نحو الكوفة مع جيشه وأصحابه ورافقه المعتضون على التحكيم الذين عرفوا بالمحكّمة، فدخل الإمام الكوفة دار هجرته وامتنعت المحكّمة عن الدخول، وذهبوا إلى قرية «حروراء» كما ذهب قسم منهم إلى معسكر نخيلة اعتراضاً على عليّ وحكّمه. وقد أعربوا بعملهم هذا أنّهم متخلّفون عنه، وعن أوامره، وخارجون عن طاعته، ولقد كان لهم ألوان متفاوتة في مخالفتهم ولكن الجميع يشتركون في كونها ردود فعل لما آل له التحكيم ونذكر أبرزها:

١ - التظاهر ضد عليّ عليه السلام بقولهم: «لا حكم إلا لله» في المسجد وخارجه خصوصاً عند قيام الإمام بإلقاء الخطب.

٢ - تكفير عليّ عليه السلام وأصحابه الذين وفوا بالميثاق.

٣ - تأمين أهل الكتاب وإرهاب المسلمين وقتل الأبرياء.

وأما ما قام به الإمام في مقابل هذه المواقف فكلّها ينبع عن عطفه وحنانه على الأعداء وصبره الجميل تجاه المآسي، وإليك بيانه:

١ - قام عليّ عليه السلام بتبيين موقفه من كتاب الصلح وإنه ما أمضاه إلا بإصرار منهم وإرهاب ضده.

- ٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين في الجوائز والعطايا.
- ٣ - بعث شخصيات كبيرة لهدايتهم، وإرجاعهم عن غيهم.
- ٤ - محاولة أخذ الثأر من قتلة عبدالله بن خباب بن الارت وزوجته عندما قتلا بأيدي سفلة الخوارج. وإليك بيان الجميع:

### الف - التظاهر ضد عليّ عليه السلام :

روى الطبري: «لَمَّا وَقَعَ التَّحْكِيمَ وَرَجَعَ عَلِيٌّ مِنْ صَفِّينَ، رَجَعُوا مَتْبَاعِينَ لَهُ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى النَّهْرِ أَقَامُوا بِهِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ فِي النَّاسِ الْكُوفَةَ وَنَزَلُوا بِحَرُورَاءَ وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَرَجَعَ وَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئاً، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ فَكَلَّمَهُمْ<sup>(١)</sup> حَتَّى وَقَعَ الرُّضَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَدَخَلُوا الْكُوفَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّكَ رَجَعْتَ لَهُمْ عَنْ كُفْرِكَ، فَخَطَبَ النَّاسَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فَذَكَرَ أَمْرَهُمْ فَعَابَهُ، فَوَثَبُوا مِنْ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ يَقُولُونَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَاضِعاً إصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ، فَقَالَ: «وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ»<sup>(٢)</sup>. فقال عليّ: «فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخْفَنَّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْقِنُونَ»<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

١ . سيوافيك ما تكلم به معهم في خاتمة المطاف .

٢ . الزمر: ٦٥ .

٣ . الروم: ٦٠ .

٤ . تاريخ الطبري: ٥٤ / ٤ .

وبالي ورد في بعض المصادر: ان الرجل صاح بالآية والإمام في أثناء الصلاة، فأجابه الإمام بتلاوة الآية التي عرفتها.

## ب - تكفير علي وأصحابه:

أكبر كلمة كانت تصدر من أفواه الخوارج هو تكفير علي لأجل قبول التحكيم وكأنه خطيئة وارتكاب الخطيئة عندهم كفر، كما هو أحد أصولهم التي نبحث عنها عند عرض عقائدهم، ويكفي في ذلك ما نقله الطبري في مذاكرة علي مع حرقوص بن زهير السعدي، وزرعة بن برج الطائي ومرّ النصّ في أول الفصل السابق.

والى هذا يشير الإمام في بعض كلامه حيث قال لهم:

«أصابكم حاصب<sup>(١)</sup> ولابقى منكم أبر<sup>(٢)</sup>، أبعث إيماني بالله، وجهادي مع رسول الله ﷺ أشهد على نفسي بالكفر؟! لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، فابوا شرمآب، وارجعوا على أثر الأعقاب، أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً وسيفاً قاطعاً وإثرة<sup>(٣)</sup> يتخذها الظالمون فيكم سنة<sup>(٤)</sup>».

١ . الحاصب: الريح الشديدة التي تثير الحصباء .

٢ . الأبر: الذي يأتُر النخل أي يصلحه .

٣ . الاثرة: الاستبداد عليهم بالغيء والغنائم، قال: النبي للأَنْصار: «ستلقون بعدي إثرّة فاصبروا حتى تلقوني» .

٤ . نهج البلاغة: الخطبة ٥٨ .

## ج - قتل الأبرياء:

والمدهش من أخبارهم أنهم كانوا يقتلون المسلمين ويجيرون المشركين وأهل الكتاب.

روى المبرّد في كامله: إنّ القوم مضوا إلى النهروان، وقد كانوا أرادوا المضي إلى المدائن فأصابوا في طريقهم مسلماً ونصرانياً، فقتلوا المسلم، لأنّه عندهم كافر، إذ كان على خلاف معتقدهم، واستوصوا بالنصراني وقالوا: احفظوا ذمّة نبيكم.

قال المبرّد: وحدثت أنّ واصل بن عطاء أقبل في رفقة فأحسوا بالخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إنّ هذا ليس من شأنكم فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب. فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك فقال: قوم مشركون مستجيرون بكم ليسمعوا كلام الله، ويفهموا حدوده. قالوا: قد أجرناكم، قال: فعلّمونا، فجعلوا يعلمونهم أحكامهم، ويقول واصل: قد قبلت أنا ومن معي. قالوا: فامضوا مصاحبين فقد صرتم إخواننا. فقال: بل تبلغوننا مأمنا. لأنّ الله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾<sup>(١)</sup> فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فصاروا معهم بجمعهم حتى أبلغوهم المأمن.<sup>(٢)</sup>

١. التوبة: ٦.

٢. الكامل للمبرّد: ٢ / ١٢٢، مكتبة المعارف، بيروت؛ شرح نهج البلاغة: ٢ / ٢٨١. والمبرّد متهم - عند

ومع ذلك قتلوا عبدالله بن خباب بن الأرت - كما سيوافيك بيانه في الفصل القادم - وبقروا بطن زوجته المتم.

وأما السياسة الحكيمة التي مارسها الإمام إزاء أعمالهم قبل تحركاتهم العسكرية فقد وقفت على رؤوسها، وإليك الإيعاز إليها ثانياً ليقع مقدمة للشرح والتبيين.

١ - تبين موقفه في مسألة التحكيم، وأنه لم يكن راضياً به وفرض عليه بإرهاب.

٢ - التعامل معهم كسائر المسلمين.

٣ - بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيهم.

وإليك بيان كل ذلك.

١ - الإمام يبين موقفه من التحكيم:

قام الإمام بتبيين موقفه في مسألة التحكيم وأنه لم يكن ضلالاً في نفسه ولا كان الإمام مخادعاً، فقال في بعض كلماته:

«فلم آت لا أباً لكم بُجراً، ولا ختلتكم عن أمركم، ولا لبستة عليكم، وإنما اجتمع رأي مَلَئِكُمْ على اختيار رجلين...»<sup>(١)</sup>.

ابن أبي الحديد - بالميل إليهم، ولكننا سبرنا كامله، فلم نر شيئاً يدل عليه، غير أنه سرد تاريخهم وفي بعض الموارد طعن بهم.

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

هذا نموذج من كلماته حول التحكيم حيث بيّن فيها موقفه في هذه المسألة وأنه كان طبق الكتاب والسنة فلنكتف بذلك ولنرجع إلى ما بقي من السياسة الحكيمة التي مارسها معهم.

## ٢- التعامل معهم كسائر المسلمين:

تعامل الإمام مع الخوارج كسائر المسلمين ولم ينقص من حقوقهم شيئاً مادام لم يشنوا الحرب عليه، روى الطبري عن كثير الحضرمي قال: قام عليّ في الناس يخطبهم ذات يوم، فقال رجل من جانب المسجد: لأحكم إلا لله، وقام آخر فقال مثل ذلك، ثم توالى عدّة رجال يحكمون، فقال عليّ: «الله أكبر كلمة حقّ يراد بها باطل أما إنّ لكم عندنا ثلاثاً ما صحبتمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفياء مادامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتّى تبدؤنا»، ثمّ رجع إلى مكانه الذي كان من خطبته.<sup>(١)</sup>

## ٣- بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيهم:

قام الإمام بإرسال أكابر أصحابه رجاء هداية بعضهم، فبعث عبدالله بن عباس الى معسكرهم فجرى بينه وبينهم مفاوضات ذكرها المؤرخون، قال المبرد: إنّ أمير المؤمنين لمّا وجّه إليهم عبدالله بن عباس لينظرهم قال لهم: ما الذي نقمتم على أمير المؤمنين، قالوا له: قد كان للمؤمنين أمير، فلمّا حكم



في دين الله خرج من الإيمان، فليتب بعد إقراره بالكفر نَعُدُّ إليه، قال ابن عباس: ما ينبغي لمؤمن لم يشب إيمانه بشك أن يقر على نفسه بالكفر، قالوا: إنه حكم، قال: إن الله أمر بالتحكيم في قتل صيد فقال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِّنكُمْ﴾<sup>(١)</sup> فكيف في إمامة قد أشكلت على المسلمين؟ فقالوا: إنه حكم عليه، فلم يرض، فقال: إن الحكومة كالإمامة، متى فسق الإمام وجبت معصيته، وكذلك الحكمان لما خالفا نبذت أفاويلهما، فقال بعضهم لبعض: اجعلوا احتجاج قريش حجة عليهم، فإن هذا من الذين قال الله فيهم ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وقال جل ثناؤه: ﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾<sup>(٣)</sup>.

إن حوار ابن عباس معهم كان حجة دامغة فقد احتج عليهم بالقرآن فما أجابوه بشيء.

والعجب أنهم كانوا يرون التحكيم على خلاف الكتاب والسنة وأن الرضا به بمنزلة الكفر، ومع ذلك كانوا يصرون على أنه يجب على الإمام أن يخضع لنتيجة التحكيم، فإن الحكمين لما عزلاه عن مقام الحكومة يجب عليه التنازل. فما هذا التناقض بين المبدأ والنتيجة، والتحكيم عندهم كفر وزندقة ولكن الأخذ بنتيجته عين التوحيد والتدين، كل ذلك يعرب عن وجود العمى في القلوب والصمم في الأسماع.

ثم إن الإمام لم يكتف ببعث ابن عمه، بل قام بنفسه بهذا الأمر الخطير،

١. المائدة: ٩٥.

٢. الزخرف: ٥٨.

٣. مريم: ٩٧.

فركب علي عليه السلام إلى حروراء، فخطبهم بقوله: «ألا تعلمون أن هؤلاء القوم لما رفعوا المصاحف، قلت لكم إن هذه مكيدة ووهن، وأنهم لو قصدوا إلى حكم المصاحف لآتونني وسألوني التحكيم؟ أفتعلمون أن أحداً كان أكره للتحكيم مني؟» قالوا: صدقت، قال: «فهل تعلمون أنكم استكرهتموني على ذلك حتى أحببتم إلي، فاشترطت أن حكمهما نافذ ما حكما بحكم الله، فمتى خالفاه، فأنا وأنتم من ذلك براء، وأنتم تعلمون أن حكم الله لا يعدوني»، قالوا: اللهم نعم، قال: وكان معهم في ذلك الوقت ابن الكواء (قال: وهذا من قبل أن يذبحوا عبدالله بن خباب، وأنما ذبحوه في الفرقة الثانية بـ «كسكرة») فقالوا له: حكمت في دين الله برأينا ونحن مقرّون بأننا كنّا كفرنا، ولكنّا الآن تائبون فأقرّ بمثل ما أقرنا به، وتب نهض معك إلى الشام، فقال: «أما تعلمون أن الله تعالى قد أمر بالتحكيم في شقاق بين رجل وامرأته، فقال سبحانه: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾<sup>(١)</sup> وفي صيد أُصيب كأرنب يساوي نصف درهم فقال ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>» .

فقالوا له: فإنّ عمراً لما أباي عليك أن تقول في كتابك: «هذا ما كتبه عبدالله علي أمير المؤمنين» محوت اسمك من الخلافة وكتبت «علي بن أبي طالب» فقد خلعت نفسك، فقال: «لي في رسول الله صلى الله عليه وآله أسوة حين أباي عليه سهيل بن عمرو أن يكتب: «هذا كتاب كتبه محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهيل بن عمرو» وقال له: لو أقررت بأنك رسول الله ما خالفتك، ولكني

١ . النساء: ٣٥ .

٢ . المائدة: ٩٥ .

أقَدَمَك لفضلِك، فاكتب «محمَّد بن عبدالله» فقال لي: يا علي، امح «رسول الله» فقلت: يا رسول الله لا تسخو نفسي على محو اسمك في النبوة فقال: قفني عليه، فمحاها بيده، ثم قال: «اكتب محمَّد بن عبدالله» ثم تبسَّم إليّ وقال: يا عليّ، أما إنك ستسأم مثلها فتعطي»، فرجع معه منهم ألفان من حروراء وقد كانوا تجمَّعوا بها فقال لهم علي: ما نسَميكم؟ ثم قال: «أنتم الحرورية، لاجتماعكم بحروراء».<sup>(١)</sup>

وللإمام خطبة أخرى بيّن فيها شبهة الخوارج وأجاب عنها بشكل واضح، فمن أراد فليرجع إلى «نهج البلاغة».<sup>(٢)</sup>

هذا بعض ما مارَسَه الإمام تجاه غيِّهم وكلِّها تكشف عن سعة صدره، وقوة صبره، وإخلاصه في الدين، ولكنَّ القوم تمادوا في طغيانهم وأعادوا في خواتيم أمرهم، ما تظاهروا به في بدء غوايتهم، غير أنَّهم لم يكتفوا به فأراقوا دماء طاهرة، فلم يكن بدَّ للإمام من قطع مادة الفساد، فما قام بالواجهة المسلَّحة إلا بعدما بذل كلَّ ما في وسعه من النصيح والإرشاد، وبعد أن بلغ السيل الزبى، فردَّ الحجر من حيث جاء.

\*\*\*

١. الكامل للمبرِّد: ١٣٥/٢ - ١٣٦، وله كلام معهم ذكره المبرِّد أيضاً في ١٥٦/٢. نأتي به عند محاكمة الأشعث؛ شرح نهج البلاغة ٢/٢٧٤-٢٧٥.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.



## **الفصل الخامس**

**موقف الإمام من رأي الحكّمين**



لقد صالح الإمام معاوية وأوكل الأمر إلى الحكمين في ثلاثة عشر خلت من شهر صفر عام ٣٧ من الهجرة، واتفقا على أن الحكمين يجتمعان بدومة الجندل ليرفعا ما رفع القرآن، ويُخفّضا ما خفّض القرآن، وقد اجتمعا هناك في شعبان ذلك العام، وكانت النتيجة أن خلع أبو موسى الإمام عن الخلافة، ونصب عمرو بن العاص معاوية بن أبي سفيان إماماً للمسلمين، كل ذلك بخداع معروف في التاريخ، حيث اتفقا سراً على أن يخلعا علياً ومعاوية عن الحكم حتى يوّلي المسلمون لأنفسهم والياً، ولما أرادا الإدلاء برأيهما خدع عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري فقال له: تقدّم وأدل برأيك، فقال: يا أيها الناس إنّا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نرأصلح لأمرها، ولا أئلمّ لشعثها من أمر قد جمع رأبي ورأي عمرو عليه، وهو أن نخلع علياً ومعاوية وتستقبل هذه الأمة الأمر فيولّوا منهم من أحبّوا عليهم، وأني قد خلعت علياً ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولّوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً. ثم تنحّى وأقبل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبتّ صاحبي معاوية فإنّه ولي عثمان بن عفان رضي الله عنه والطالب بدمه وأحقّ

الناس بمقامه. فقال أبو موسى: مالك لا وفَّقك الله غدرتَ وفجرتَ<sup>(١)</sup> إنَّما مثلك مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، قال عمرو: إنَّما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً، وحمل شريح بن هاني على عمرو فقنعه بالسوط وحمل على شريح ابن لعمرو فضربه بالسوط، وقام الناس فحجزوا بينهم، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامتي على ضرب عمرو بالسوط ألا أكون ضربه بالسيف آتياً به الدهر ما أتى، والتمس أهل الشام أبا موسى فركب راحلته ولحق بمكة. قال ابن عباس: قَبَّحَ اللهُ رأي أبي موسى حذرته وأمرته بالرأي فما عقل، فكان أبو موسى يقول: حذرني ابن عباس غدره الفاسق ولكني إطمأنتت إليه وظننت أنه لن يؤثر شيئاً على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلّموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس وشريح بن هاني إلى علي عليه السلام وكان إذا صلّى الغداة يَقْنُتُ فيقول: «اللَّهُمَّ العن معاوية وعمراً وأبا الأعور السلمي وحبیباً وعبداً الرحمن بن خالد والضحاك بن قيس والوليد»، فبلغ ذلك معاوية فكان إذا قنَّ لعن علياً وابن عباس والأشتر وحسناً وحسيناً.

وزعم الواقدي أنّ اجتماع الحكمين كان في شعبان سنة ٣٨ من الهجرة.<sup>(٢)</sup> لمّا بلغ علياً ما جرى بين الحكمين من الحكم على خلاف كتاب

١. هذا من الصحابة العدول عند القوم، فاقض ما أنت قاض فهذا الصحابي يصف زميله بالفجور والغدر، والجمهور يصفون الجميع بالتقى والعدل.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ٥١ - ٥٢. وما نقله عن الواقدي غير صحيح لما عرفت سابقاً: أنه كان اللازم على الحكمين الإدلاء برأيهما قبل انقضاء موسم الحج وقد اتفق الطرفان في صفر عام ٣٧. فكيف يكون الاجتماع عام ٣٨.



الله وسنة رسوله وغدر عمرو بن العاص وانخداع أبي موسى قام خطيباً، رافضاً ما حكم به الحكمان الجائران، وقال:

«الحمد لله وإن أتى الدهر بالخطب الفادح، والحدث الجليل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ليس معه إله غيره، وأن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه».

أما بعد: فإن معصية الناصح، الشفيق العالم، المجرب، تورث الحسرة، وتغيب الندامة، وقد كنت أمرتكم في هذه الحكومة أمري، ونخلت لكم مخزون رأيي، لو كان يطاع لقصير أمر، فأبيتم عليّ إباء المخالفين الجفاة، والمنابذين العصاة، حتى ارتاب الناصح بنصحه، وضمن الزند بقده، فكنت أنا وإياكم كما قال أخو هوازن:

أمرتكم أمري بمنعرج اللوى

فلم تستبينوا النصح إلا ضحى الغد<sup>(١)</sup>

صدق الإمام، أن من الخطب الفادح، والحدث الجليل، خلع صديق الأمة وأول من آمن برسالة النبي الأكرم وصدق به وبات في فراشه، دفعاً لريب المنون، وجاهد في سبيل الله بنفسه ونفيسه وشهد المعارك كلها إلا تبوك (وكان ذلك بأمر النبي)، إلى غير ذلك من فضائل ومناقب ومآثر جمّة اعترف بها الصديق والعدو والقريب والنائي .

إنه من المصائب العظام نصب معاوية بن أبي سفيان الطليق بن

الطليق، ابن آكلة الأكباد، للخلافة والزعامة الإسلامية، وأنى هو من الإسلام، وهو ثمرة الشجرة الخبيثة الملعونة في القرآن، أو ليس هذا من أدهى الدواهي؟ ولأجل ذلك نرى أن الإمام يصف تلك الحادثة المريرة، بالخطب الفادح والحدث الجليل.

هذا ما يرجع إلى نفس الخلع والنصب وأما ما كان يرجع إلى الحكمين فكان عليهما قبل إدلاء الرأي في حقّ عليّ ومعاوية، دراسة الأسباب التي أدت إلى إشعال نار الفتنة وإراقة الدماء الطاهرة حيث أسفرت حرب صفين عن مقتل خمسة وأربعين ألف نفر من جيش معاوية، وشهادة خمسة وعشرين ألف نفر من جيش الإمام علي بن أبي طالب.<sup>(١)</sup> كل ذلك لأجل الأخذ بثأر شخص واحد، أفصح في ميزان العدل والنصفة أن تزهق هذه النفوس كلّها مقابل ذلك؟! فهل كان الأساس لشنّ الحروب على عليّ عليه السلام هو حكم القرآن الكريم والسنة النبوية؟ وهل هما يسوّغان لأخذ ثأر إنسان واحد، ارتكاب تلك الجنایات الهائلة؟ أو أنه كان أخذ الثأر واجهة لما يطمح إليه معاوية من دفع الإمام عن مقامه وركوبه منصّة الخلافة، أو إلقاء عليّ إلى إبقاء ابن الطلقاء في المقام الذي كان يُشغله طيلة خلافة الخليفين كما طلبه من الإمام قبل الحرب وخلالها؟

كان على الحكمين دراسة المواضيع التالية حتى يتبين من له الحق

عمّن عليه وهي:

١ - دراسة الأسباب التي أدت إلى قتل الخليفة عثمان، وهل كان هناك مبرر لقتله أو لا؟

٢ - إن قيادة الإمام بعد قتل عثمان هل كانت قيادة قانونية وشرعية، حيث بايعه المهاجرون والأنصار وتمت البيعة له في مسجد النبي الأكرم ﷺ بمراًى ومسمع من الناس من دون أيّ جبر وإكراه؟! أو لم تكن هناك بيعة أصلاً، أو كانت البيعة عن إكراه لاعن اختيار؟

٣- إذا خرج الباحث من دراسة الأمر الثاني بأن قيادة الإمام كانت قيادة شرعية هل كان هناك مبرر لمعاوية لرفض بيعة المهاجرين والأنصار، وتأخير بيعته الى أن يقوم بأخذ الثأر، ويدفع الإمام إليه قتلة الخليفة وكأنه هو الخليفة - معاوية -؟ وهل يكون معاوية بعمله ورفضه وخروجه باغياً على الإمام المفترض طاعته وقد جاء حكم الباغي في الذكر الحكيم<sup>(١)</sup>.

أو كان على معاوية أن يدخل في جماعة المسلمين ولا يشقّ عصاهم بالتعاس عنه، ثم يرفع الخصومة إلى صاحب البيعة فيرى رأيه.

٤ - إذا ثبت أن عثمان قتل مظلوماً في عقر داره وأنه يجب أخذ ثاره من قتلته، فعندئذ يقع الكلام في أن أخذ الثار هل هو وظيفة الخليفة أو وظيفة معاوية أو لا هذا ولا ذاك، وإنما هو راجع إلى ولد عثمان؟

٥ - نفترض أن أخذ الثار وظيفة الإمام، فهل كان - صلوات الله عليه - قادراً على تنفيذ حكم القصاص أو كانت الظروف السائدة لا تسمح بذلك؟

٦- إذا كان طلحة والزبير في نكث البيعة، وفي إخراج زوجة الرسول من بيتها - وقد أمرت بالمكث فيه - وفي إخراج عامل الإمام من البصرة وقتل حرسه إلى غير ذلك من الأمور التي أدت إلى حرب الجمل، إذا كانا في هذه الأمور معذورين، مجتهدين، وإن كانا مخطئين، فهل يصح تبرير عمل قتلة عثمان بالخطأ في الاجتهاد أو لا؟

٧- وعلى فرض لزوم الاقتصاص ورفض اجتهادهم فهل لخليفة العصر، العفو عن القصاص وإبداله بالدية كما فعله عثمان في حق عبيدالله بن عمر حين قتل هرمزان، وجفينة بنت أبي لؤلؤ بلا ذنب؟<sup>(١)</sup>

هذه هي المواضع الهامة التي كانت دراستها أمراً مفروضاً على الحكمين حتى يخرجوا مرفوعي الرأس محيين ما أحياه القرآن ومميتين ما أمات، غير أن الحكمين - بالأسف - لم يَنْبَسَا فيها ببنت شفة ومرآ عليها مرور اللثام ولكن لا محيص للباحث المحقق عن قيمة رأي الحكمين من دراستها، ولأجل ذلك نبحت عنها بإيجاز، حتى يقف القارئ على أن رأي الحكمين كما وصف أمير المؤمنين كان خطباً فادحاً. وإليك دراستها:

إن دراستها على وجه التحقيق تحوجنا إلى تأليف مفرد لا يناسب وضع الكتاب، غير أننا نشير إليها إشارة عابرة، ونلمع إليها إلماعاً بسيطاً.

أولاً: قد تعرّفت على بعض الأسباب التي أدت إلى قتل الخليفة والفتك به، وإن الاستبداد بالرأي، وتسليط بني أمية على رقاب الناس،

وتخصيص كمية هائلة من بيت المال لأصحاب الترف والبدخ من أبناء بيته، وتسيير صلحاء الأمة من الصحابة والتابعين عن المدينة المنورة إلى منافيهم، وأخيراً تعدي عماله وولاته في العراق ومصر على الطبقات الوسطى، والفقيرة من المجتمع و.... كل هذه أدت إلى انتشار السخط والغضب على الخليفة وعماله إلى أن جنى ثمرة عمله فقتل في عقر داره وبين أبنائه ونسائه بمرأى ومسمع من المهاجرين والأنصار، وهم بين مجهز عليه، ومؤلب وراض ومحايّد. والقضاء في مثل هذه المسألة من صلاحية لجنة عارفة بالكتاب والسنة، واقفة على حياة الخليفة وما قام به من الأعمال، وما نقم عليه من الأفعال حتى تصدر - بعد سماع حجج الثائرين - عن مصدر قويم ومثل هذه المشكلة لا تحل عقدها في ساحة الحرب، بل في جو هادئ، يكون القاضي فيه مستقلاً في الرأي، وحرّاً في التفكير والتعبير، ونحن لاندخل في هذه المعركة الخطيرة، ونترك القضاء فيها إلى تلك اللجنة الخبيرة ونعطف عنان البحث إلى الموضوع الثاني.

ثانياً: إن من سبر التاريخ يقف على أنّ بيعه الإمام كانت بيعة شعبية جماهيرية، ولم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة الإسلامية، فلو قلت:

لم يكن لها مثيل في تاريخ الخلافة فإنّما أقولها عن بيّنة ودليل، فإنّ الخليفة الأوّل قد خرج عن السقيفة ببيعة لفيّف من المهاجرين وطائفة من الأنصار وتخلّف عن بيعته بنو هاشم والخزرجيون عامة.

كما أنّ عمر بن الخطاب تسنّم منصة الخلافة بإيضاء من الخليفة ولم يكن هناك للناس أيّ رأي ولا اختيار.

وقد كانت خلافة عثمان بانتخاب الشورى التي عيّنَ أعضاؤها الخليفة الثاني ولم يكن للمهاجرين والأنصار أيّ نظر في تعيين تلك الشورى .

فإذا كان كلّ ذلك معطياً للخلافة، الصبغة القانونية، فبيعة المهاجرين والأنصار علياً هاتفين بأنهم لا يختارون غيره وفيهم الرعيل الأوّل من صحابة الرسول والتابعين لهم بإحسان، أولى بأن تكون شرعية وقانونية. واتفق الباحثون عن كيفية انعقاد الإمامة لرجل، على أنّ بيعة أهل الحل والعقد من أهل المدينة حجّة على عامّة المسلمين.

يروى الطبري عن محمّد بن الحنفية قال: كنت مع أبي حين قتل عثمان رضي الله عنه فدخل منزله فأتاه أصحاب رسول الله فقالوا: إنّ هذا الرجل قد قتل، ولا بدّ للناس من إمام، ولانجد اليوم أحداً أحقّ بهذا الأمر منك، ولا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: «لا تفعلوا، فإنّي أكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً» فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتّى نبايعك، قال: «ففي المسجد، فإنّ بيعتي لا تكون خفيّة، ولا تكون إلّا عن رضی المسلمين» قال: سالم بن أبي الجعد: فقال عبدالله بن عباس: فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن يشغب عليه، فأبى هو إلّا المسجد، فلمّا دخل، دخل عليه المهاجرون والأنصار فبايعوه ثم بايعه الناس.<sup>(١)</sup>

وقد حفظ التاريخ أسماء المتخلفين عن بيعة علي، وهم نفر يسير لا يتجاوز العشرة، وهذا يدل على أنّ جوّ البيعة كان هادئاً حرّاً، ولم يكن هناك أيّ ضغط وإجبار، فبايعت الجماهير، وتخلّفت عدة قليلة كانت عثمانية

الهوى كحسان بن ثابت، وكعب بن مالك، ومسلمة بن مخلد، وزيد بن ثابت، والنعمان بن البشير، ومحمد بن مسلمة، ورافع بن خديج، وفضالة بن عبيد، وكعب بن عجرة.

يقول الطبري: أما حسان فقد كان شاعراً لا يبالي ما يصنع، وأما زيد بن ثابت فولاه عثمان الديوان وبيت المال فلما حصر عثمان قال: يا معشر الأنصار، كونوا أنصار الله مرتين، فقال أبو أيوب: ما تنصره إلا أنه أكثر لك من العضدات، فأما كعب بن مالك فاستعمله على صدقة المدينة وترك ما أخذ منهم له.<sup>(١)</sup>

ولأظن أنه يوجد على أديم الأرض انتخاب جماهيري لقائد، لا يوجد فيه مخالف شاذ يأبى عن البيعة لدوافع شخصية.

وقد تعرفت فيما سبق على كلمات الإمام ونزید في المقام قوله مخاطباً طلحة والزبير: «والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتموني إليها وحملتوني عليها»<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: إذا خرجنا بهذه النتيجة: إن بيعة الإمام كانت بيعة شرعية وقانونية أطبق عليها المهاجرون والأنصار، فلأي مبرر يرفض معاوية عليّ ويؤخر البيعة ويرفع قميص عثمان مطالباً بالثار؟ ولأجل ذلك نرى الإمام يُنذِّد به ويبين موقفه من بيعته ويكتب إليه قائلاً: إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبابكر وعمر وعثمان علي ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، وللغائب

أن يرد، أنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى. (١)

رابعاً: لو خرج الباحث بهذه النتيجة وهو أن عثمان قتل مظلوماً في عقر داره، وأنه يجب أخذ ثأره من قتلته، فلاشك أن ذلك حق ولي الدم، قال سبحانه: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَاناً فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوراً﴾ (٢) فهل كان معاوية ولي الدم، أو أن ولي الدم أولاد المقتول وإن نزلوا. إن معاوية حسب المقاييس الشرعية لم يكن ولي الدم وإنما أولياؤه ولده فلهم حق القصاص، ولكن لا ينالون حقهم إلا برفع الأمر إلى المحكمة الصالحة لتنظر في أمرهم. ولو عجزت المحكمة، فلهم الاستنجاذ بغيرهم، لا في بدء الأمر، ولأجل ذلك نرى أن الإمام يُنَدِّد بقيامه بأخذ الثأر ولا يراه صالحاً لهذا الأمر ويكتب إلى معاوية: «زعمت أنك أنما أفسد عليك بيعتي خطيئتي في عثمان، ولعمري ما كنت إلا رجلاً من المهاجرين أوردت كما أوردوا، وأصدرت كما أصدروا، وما كان الله ليجمعهم على ضلال، ولا ليضربهم بالعمى وبعُد فما أنت وعثمان، إنما أنت رجل من بني أمية، وبنو عثمان أولى بمطالبة دمه، فإن زعمت أنك أقوى

١. نهج البلاغة: قسم الكتب برقم ٦ وفي ذيل الكتاب إشارة إلى قوله سبحانه ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ النساء: ١١٥.  
٢. الإسراء: ٣٣.



على ذلك فادخل فيما دخل فيه المسلمون، ثم حاكم القوم إليّ»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ ابن قتيبة: أما قولك ادفع إليّ قتلة عثمان، فما أنت وذاك؟ وهاهنا بنو عثمان، وهم أولى بذلك منك، فإن زعمت أنك أقوى على طلب دم عثمان منهم فارجع إلى البيعة التي لزمتهك وحاكم القوم إليّ»<sup>(٢)</sup>.

خامساً: إذا خرجنا بهذه النتيجة، أن أخذ الثأر وإن كان حقاً ثابتاً لأولياء الدم، لكنهم لا يقومون بأخذ حقهم مباشرة، بل اللازم عليهم رفع الشكوى إلى المحاكم الصالحة التي أقامها وليّ المسلمين، أعني: الخليفة المفترض طاعته، وألا فلو قام وليّ الدم بالقصاص وأخذ الحق مباشرة، لزم الفوضى في المجتمع، كما هو واضح لكل من له إمام بالمسائل الاجتماعية، فإذا كان هذا حقاً ثابتاً للإمام، فهل كان الإمام قادراً على تنفيذ حكم القصاص في حق أولئك الثائرين، أو كانت الظروف لاتساعد على إجراء الحكم، ولا تعلم حقيقة الحال إلا بدراسة الموضوع تاريخياً، فإنه يشهد على أن الثائرين لم يكونوا أشخاصاً معينين، بل كانت هناك انتفاضة شعبية مختلطة من الكوفيين والبصريين والمصريين والمدنيين، وقد حاصروا بيت الخليفة قرابة أربعين يوماً، ولم يكن في وسع أصحاب النبي رفع هذا الحصار أو تقويضه إلى أن حدثت حوادث مريعة أدت إلى الهجوم العنيف على داره، وقد بلغ المهاجمون من الكثرة ما لا يحصيه أحد، ويعلم صحة ذلك من الأمر التالي:

١. الكامل للمبرّد: ١ / ١٩٤ مكتبة المعارف بيروت.

٢. الإمامة والسياسة: ١ / ٨٨.

إِنَّ أبا مسلم الخولاني قام إلى معاوية في أناس من قرآء أهل الشام قبل مسير أمير المؤمنين إلى صفين فقالوا له: يا معاوية علامَ تقاتل علياً وليس لك مثل صحبته ولا هجرته ولا قرابته ولا سابقته؟ قال معاوية لهم: ما أقاتل علياً وأنا أدعي أن لي في الإسلام مثل صحبته ولا هجرته ولا قرابته ولا سابقته ولكن خبروني عنكم: أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً؟ قالوا: بلى. قال: فلیدع إلينا قتلته، فنقتلهم به، ولا قتال بيننا وبينه. قالوا: فاكتب إليه كتاباً يأتيه به بعضنا، فكتب إلى علي هذا الكتاب مع أبي مسلم الخولاني فقدم به على علي ثم قام أبو مسلم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فإنك قد قمت بأمر وتوليته، والله ما أحبُّ أنه لغيرك، أن أعطيت الحق من نفسك، إن عثمان قتل مسلماً، محرماً<sup>(١)</sup>، مظلوماً، فادفع إلينا قتلته، وأنت أميرنا، فإن خالفك أحد من الناس كانت أيدينا لك ناصراً، وألستنا لك شاهداً، وكنت ذا عذر وحجة.

فقال له علي: «اغدُ عليّ غداً، فخذ جواب كتابك»، فانصرف ثم رجع من الغد ليأخذ جواب كتابه فوجد الناس قد بلغهم الذي جاء فيه، فلبست الشيعة أسلحتها ثم غدوا فملأوا المسجد وأخذوا ينادون: كلنا قتل ابن عفان، وأكثرنا من النداء بذلك، وأذن لأبي مسلم فدخل على علي أمير المؤمنين فدفع إليه جواب كتاب معاوية، فقال له أبو مسلم: قد رأيت قوماً مالك معهم أمر. قال: «وما ذاك؟» قال: بلغ القوم إنك تريد أن تدفع إلينا

١. محرماً: أي له حرمة وذمة، أو أراد أنهم قتلوه في آخر ذي الحجة، وقال أبو عمرو: أي صائماً. لسان

قتلة عثمان، فضجوا واجتمعوا ولبسوا السلاح وزعموا أنهم كلهم قتل عثمان، فقال علي: «والله ما أردت أن أدفعهم إليك طرفة عين، لقد ضربت هذا الأمر أنفه وعينه، مارأيته ينبغي لي أن أدفعهم إليك ولا إلى غيرك». (١)

نحن نفترض أن بعض من لبس السلاح في هذه الواقعة لم يكونوا من المهاجمين، أو المؤيدين، أو المجهزين، لكن تواجد هذه الكمية الهائلة من المتبئين لهذه الفكرة في الكوفة، فضلاً عن أبناء جلدتهم في البصرة والمدينة، المؤيدين المتفرقين في بلادهم، يدل على أن المسألة صارت أزمة اجتماعية معقدة، ولم يكن الإمام متمكناً من دفع من قام بالقتل إلى وليّ الدم.

ويعرب عن ذلك كلام الإمام للناكثين، فقد دخل طلحة والزبير في عدة من الصحابة، فقال: يا عليّ إننا قد اشترطنا إقامة الحدود، وإنّ هؤلاء القوم قد اشتركوا في دم هذا الرجل وأحلّوا بأنفسهم، فقال لهم: «يا إخوانه، إنّي لست أجهل ما تعلمون، ولكنني كيف أصنع بقوم يملكونا، ولا نملكهم، هاهم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، وثابت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم، يسومونكم ما شاءوا، فهل ترون موضعاً لقدرة على شيء مما تريدون؟» قالوا: لا. قال: «فلا، والله لا أرى إلّا رأياً ترونه إن شاء الله». (٢)

فعلى هذا فلم تكن للإمام يوم بويع ولا بعده ولا بعد شهر، آية مقدرة

١. وقعة صفين: ٩٥ - ٩٧.

٢. تاريخ الطبري: ٤٥٨/٣.

على إلقاء القبض على القاتلين، وألا لثارت تلك الجماهير على عليّ وخلافته الفتيّة، وكانت المصيبة أعظم.

سادساً: لاشكّ أنّ طلحة والزبير نكثا البيعة وأخرجوا زوجة رسول الله من بيتها، وقد دخلوا البصرة بعنف وقتلوا حرس القصر، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يشكّ فيها أيّ ملّمّ بالتاريخ، ولكن القوم يذكرون الرجلين بخير وصلاح ويسترحمون عليهما ويرونهما من العشرة المبشرة بالجنة ولا يرون أعمالهم الإجرامية مخالفة لطهارتهما، ويبرّون أعمالهم بالاجتهاد كما يبرّون به عمل معاوية وغيرهم من المجرمين الطغاة حتى عمل مسلم بن عقبة ذلك الطاغوي الذي أباح أعراض نساء المدينة لجيشه ثلاثة أيام.

فلو صحّ ذلك التبرير فلماذا لا يصحّ في حقّ هؤلاء الذين هاجموا بيت الخليفة وأجهزوا عليه؟ فكانوا مجتهدين في الرأي، مخطئين في النتيجة، فلهم أجر واحد، كما أنّ للمصيب أجرين؟. ولكن لانرى أية كلمة حول هؤلاء يبرّر بها عملهم، فما هذا التفريق بين المتماثلين؟ ولماذا تُقيّم الأمور بمكيالين.

سابعاً: نقل المؤرّخون أنّه لما قتل عمر، وثب عبيدالله بن عمر فقتل الهرمزان وابنة أبي لؤلؤ، فلما بلغ الخبر عمر، قال: إذا أنا متّ فاسألوا عبيدالله البيّنة على الهرمزان، هل هو قتلني؟ فإن أقام البيّنة فدمه بدمي، وإن لم يقم البيّنة فأقيدوا عبيدالله من الهرمزان، فلما ولي عثمان رضي الله عنه قيل له: ألا تمضي وصيّة عمر رضي الله عنه في عبيدالله؟ قال: ومن وليّ الهرمزان؟ قالوا:

أنت يا أمير المؤمنين قال: قد عفوت عن عبيد الله بن عمر.<sup>(١)</sup>  
 إنِّي لا أريد أن أحوم حول هذه القصة، كيف وقد نقم به على الخليفة  
 حيث عطّل القصاص إذ قتل عبيد الله رجلاً يصلّي وصبية صغيرة، ومع ذلك  
 عفا عنه الخليفة لسبب عاطفي أو غيره، فلمَ لا يجوز ذلك للإمام علي عليه السلام  
 وقد رأى أنّ في القود مفسدة عظيمة على الإسلام والمسلمين؟ وإن جبر دم  
 الخليفة بالدية أصلح من القصاص والقود.

هذه هي المواضيع الهامة التي كانت من المفترض دراستها والقضاء  
 فيها، ثم الخروج بنتيجة صحيحة عن الحكومة، غير أنّ الحكمين جعلها  
 وراء ظهورهما، ولم ينسأ فيها بينت شفة، بل كان هوى أبي موسى الأشعري  
 مع عبدالله بن عمر، وكان هوى عمرو بن العاص مع معاوية، فلنتعرف على  
 عبدالله بن عمر، ثم عمرو بن العاص:

أما عبدالله بن عمر فكفى في ضعف نفسه أنه لما ولي الحجاج  
 الحجاز من قبل عبدالملك بن مروان جاءه ليلاً لبياعه، فقال له الحجاج ما  
 أعجلك؟ فقال: سمعت رسول الله يقول: من مات بغير إمام مات ميتة  
 جاهلية.<sup>(٢)</sup> فقال له: إن يدي مشغولة عنك، وكان يكتب، فدونك رجلي،  
 فمسح على رجله وخرج، فقال الحجاج: يا أحمق. تترك بيعة علي بن أبي  
 طالب وتأتيني مبيعاً في ليلة؟ وما هذا إلا أنّ الخوف من السيف جاءك إلى  
 هنا.<sup>(٣)</sup>

١. السنن الكبرى: ٦١ / ٨. ولاحظ تاريخ الطبري: ٣٠٣ / ٣.

٢. مجمع الزوائد: ٢١٨ / ٥؛ مسند الطيالسي: ٢٥٩. وللحديث صور أخرى.

٣. المعيار والموازنة: ٢٤؛ شرح نهج البلاغة: ١٣ / ٢٤٢؛ تنقيح المقال برقم ٦٩٨٩.

وأما عمرو، وما أدراك ما عمرو؟ ذلك الإنسان الذي عرّفه الإمام بقوله:

«متى لم تكن للكافرين ولياً وللمسلمين عدوّاً»<sup>(١)</sup>، فكان هواه مع معاوية لموعدة وعدّها إياه وهي ولاية مصر، وقد تحدّث عنها المؤرّخون في قصّة طويلة حيث قال معاوية له: وهلمّ فبايعني، فقال عمرو: لا والله لا أعطيك من ديني حتى آخذ من دنياك. قال معاوية: سل، تعط، قال: مصر طعمة.<sup>(٢)</sup>

وروى ابن مزاحم قال: قال معاوية لعمرو: إنّي أدعوك إلى جهاد هذا الرجل الذي عصى ربّه، وقتل الخليفة وأظهر الفتنة وفرّق الجماعة وقطع الرحم.

قال عمرو: إلى من؟ قال: إلى جهاد عليّ، قال: فقال عمرو: والله يا معاوية ما أنت وعلي بعكمي بعير، مالك هجرته ولا سابقته، ولا طول جهاده، ولا فقهه، ولا علمه، والله إنّ له مع ذلك حدّاً وجداً وحظّاً وحظوةً، وبلاءً من الله حسناً، فما تجعل لي إن شايعتك على حربته، وأنت تعلم ما فيه من الغرر والخطر؟ قال: حكمك. قال: مصر طعمة، قال: فتلكأ عليه معاوية.

قال نصر: وفي حديث آخر، قال: قال له معاوية: يا أبا عبد الله، إنّي أكره أن يتحدّث العرب عنك أنّك إنّما دخلت في هذا الأمر لغرض الدنيا. قال: دعني عنك. قال معاوية: إنّي لو شئت أن أمتيك وأخذعك لفعلت. قال عمرو: لا لعمراً لله، ما مثلي يخدع، لأننا أكيس من ذلك. قال له معاوية: آدن

١. وقعة صفين: ٥٨٣.

٢. الإمامة والسياسة: ١ / ٩١. مضى النص فلاحظ تعليقتنا عليه.

مُنِّي برأسك أسارك. قال: فدنامنه عمرو يسارُهُ. فعضَّ معاويةُ أذنه وقال: هذه خدعة، هل ترى في بيتك أحداً غيري وغيرك؟<sup>(١)</sup>.

قال ابن أبي الحديد بعد هذا: «قلت: قال شيخنا أبو القاسم البلخي رحمته الله: قال عمرو: «دعنا عنك» كناية عن الإلحاد بل تصريح به، أي دع هذا الكلام الذي لا أصل له فإنَّ الاعتقاد بالآخرة وأنها لا تتابع بعرض من الدنيا، من الخرافات. قال رحمته الله: وما زال عمرو بن العاص ملحداً ما تردَّد قط في الإلحاد والزندقة، وكان معاوية مثله ويكفي في تلاعبهما بالإسلام حديث السرار المروي<sup>(٢)</sup> وإنَّ معاوية عضَّ أذن عمرو، أين هذا من أخلاق علي عليه السلام وشدته في ذات الله، وهما مع ذلك يعيبانه بالدعابة.<sup>(٣)</sup>

### خلاصة البحث:

ما كانت دراسة جميع هذه المواضيع أمراً صعباً على الحكمين، بل في دراسة الموضوع الأول من المواضيع السبعة كفاية للإدلاء بالحق، وذلك إنَّه إذا كانت خلافة الإمام خلافة قانونية شرعية، فالخارج عليها باغ على الإمام يجري عليه حكم البغاة أولاً وتابع لغير سبيل المؤمنين، وخارق للإجماع ثانياً، وقد قال سبحانه في حق هؤلاء:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

١. وقعة صفين: ٤٣.

٢. المراد ما سبق في كلام ابن مزاحم.

٣. شرح نهج البلاغة: ٦٤/٢ - ٦٥.

المُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَ نُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَ سَاءَتْ مَصِيرًا<sup>(١)</sup>.

«وَ إِنْ طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>»

ولا عجب بعد ذلك أنا نرى أن الإمام يصف حكم الحكمين بقوله:  
«فقد خالفا كتاب الله واتبعا أهواءهما بغير هدى من الله فلم يعملوا بالسنة ولم ينفذا للقرآن حكماً»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

١. النساء: ١١٥

٢. الحجرات: ٩.

٣. تاريخ الطبري: ٥٧/٤.



## **الفصل السادس**

**تحركاتهم العسكرية  
بعد صدور رأي الحكّمين**



ولمّا بلغ الإمام ما حكم به الحكمان من الحكم الجائر، قام خطيباً وقال: «ألا أنّ هذين الرجلين الذين اخترتموهما حكيمين، قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما وأحيا ما أمات القرآن، وأتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى من الله، فحكما بغير حجة بينة، ولا سنة ماضية، واختلفا في حكمهما، وكلاهما لم يرشدا، فبرئ الله منهما ورسوله وصالح المؤمنين. استعدّوا وتأهبوا للمسير إلى الشام، واصبحوا في معسكركم إن شاء الله». ثم نزل وكتب إلى الخوارج بالنهر: «بسم الله الرحمن الرحيم. من عبدالله علي أمير المؤمنين إلى زيد بن حصين<sup>(١)</sup> وعبدالله بن وهب ومن معهما من الناس. أما بعد فإنّ هذين الرجلين الذين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب الله، واتّبعوا أهواءهما بغير هدى من الله، فلم يعملوا بالسنة، ولم ينفذوا للقرآن حكماً، فبرئ الله ورسوله منهما والمؤمنون. فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا، فإنّا صائرون إلى عدوّنا وعدوّكم، ونحن على الأمر الذي كنّا عليه، والسلام»<sup>(٢)</sup>.

١. وهذا الرجل من الذين فرضوا التحكيم على الإمام وجاء هو مع مسعر بن فدكي بزهاء عشرين ألفاً مقنّعين في الحديد، شاكّي السلاح، سيوفهم على عواتقهم وقد اسودّت جباههم من السجود... نادوا الإمام باسمه لايامرة المؤمنين: يا علي أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعيت إليه... لاحظ: وقعة صفين: ٥٦٠ وقد مرّ النصّ أيضاً.

كان المترقب من الخوارج إجابة علي عليه السلام والخروج معه إلى قتال معاوية لأنهم هم الذين كانوا يقولون لعلي عليه السلام: «تب من خطيبتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا». (١)

ولكنهم - يا للأسف - لم يستجيبوا إلى دعوة علي عليه السلام وكتبوا إليه: «أما بعد فإنك لم تغضب لربك، إنما غضبت لنفسك، فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبة، نظرنا بيننا وبينك والآن فقد نابذناك على سواء. إن الله لا يحب الخائنين». فلما قرأ كتابهم آيس منهم فرأى أن يدعهم ويمضي بالناس إلى أهل الشام حتى يلقاهم فيناجزهم، فنزل بالنخيلة، وقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد فإنه من ترك الجهاد في الله، وادهن في أمره كان على شفا هلكة، إلا أن يتداركه الله بنعمة، فاتقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحاول أن يطفئ نور الله. قاتلوا الخاطئين، الضالين، القاسطين، المجرمين، الذين ليسوا بقراء للقرآن، ولا فقهاء في الدين، ولا علماء في التأويل، ولا لهذا الأمر بأهل في سابقة الإسلام، والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل. تيسروا وتهيؤوا للمسير إلى عدوكم من أهل المغرب، وقد بعثنا إلى اخوانكم من أهل البصرة ليقدموا عليكم، فإذا قدموا فاجتمعتم شخصنا إن شاء الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله». (٢)

ثم إنه لبي دعوته من البصرة وحوالي الكوفة جمع كبير، وقد اجتمع تحت رايته ثمانين ألفاً ومائتي رجل، واستعد للمسير إلى الشام.

استعد الإمام لمواجهة العدو بالشام، لكنه فوجئ بما بلغ إليه من الناس

أنهم يقولون: لو سار الإمام بنا إلى هذه الحرورية فبدأنا بهم. فقام في الناس وحمد الله وأثنى عليه، فأجاب دعوتهم خصوصاً بعد ما بلغ إليه أنهم ذبحوا عبدالله بن خباب على ضفة النهر، وبقروا بطن أم ولد، وهم على أهبة الخروج، وإليك تفصيله:

إن الخوارج اجتمعوا في منزل عبدالله بن وهب الراسبي، فقال في خطبة له: أما بعد فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينيبون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا التي الرضا بها والركون إليها والايثار إياها عناءً وتباراً<sup>(١)</sup> أثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق و... فآخروا بنا اخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال، أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضرة.

ثم خطب بعده، حرقوص بن زهير وقال بمثل ما قال.

وقال حمزة بن سنان الأسدي: يا قوم: إن الرأي ما رأيتم، فولوا أمركم رجلاً منكم، فإنه لا بد لكم من عماد وسناد، وراية تحقون بها، وترجعون إليها. فعرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن زهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبى، وعرضوها على عبدالله بن وهب فقال: هاتوها، أما والله لاأخذها رغبة في الدنيا، ولاأدعها فرقاً من الموت، فبايعوه لعشرٍ خلون من شوال، وكان يقال له: ذوالثغفات.

ثم اجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسي فقال ابن وهب: اشخصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها لإنفاذ حكم الله فإنكم أهل الحق. قال شريح: نخرج إلى المدائن فنزلها ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكانها ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة، فيقدمون علينا. فقال زيد بن حصين: إنكم إن خرجتم مجتمعين أُتْبِعْتُمْ ولكن اخرجوا وحداناً مستخفين، فأما المدائن فإن بها من يمنعكم، ولكن سيروا حتى تنزلوا جسر النهروان وتكاتبوا إخوانكم من أهل البصرة، قالوا: هذا هو الرأي.

وكتب عبدالله بن وهب إلى من بالبصرة منهم يعلمهم مااجتمعوا عليه، ويحثهم على اللحاق بهم وأرسل الكتاب إليهم، فأجابوه أنهم على اللحاق به.

فلما عزموا على المسير<sup>(١)</sup>، تعبّدوا ليلتهم وكان ليلة الجمعة، ويوم الجمعة، وساروا يوم السبت فخرج شريح بن أوفى العبسي، وهو يتلو قول الله: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ \* وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿<sup>(٢)</sup>.

ثم إن الخوارج تقاطرت من البصرة والكوفة حتى نزلوا جسر نهروان، فصاروا جيشاً عظيم العدد والعُدَّة، وكانت الأخبار عن أفعالهم الشنيعة تصل إلى الناس ففشى الرعب فيهم، ولأجل ذلك ألحّ الواعون من أمراء جيش

١. المقصود الخوارج المتواجدون في الكوفة وأطرافها، أعني: الحرورية.

٢. تاريخ الطبري: ٥٤ / ٤ - ٥٥. والآيتان ٢١ - ٢٢ من سورة القصص.

علي على مناجزة هؤلاء ثم المسير إلى الشام، فأجابهم الإمام، وإليك بيان ما ارتكبوا من الجرائم.

روى الطبري عن أبي مخنف عن حميد بن هلال: إنَّ الخارجة التي أقبلت من البصرة جاءت حتى دنت من إخوانها بالنهر فخرجت عصابة منهم، فإذا هم برجل يسوق بامرأة على حمار، فعبروا إليه فدعوه فتهدّوه وأفزعه وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ ثم أهوى إلى ثوبه يتناوله من الأرض وكان سقط عنه لما أفزعه، فقالوا له: أفزعاك؟ قال: نعم. قالوا له: لا روع عليك، فحدثنا عن أبيك بحديث سمعه من النبي ﷺ لعلَّ الله ينفعنا به. قال: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ: إنَّ فتنة تكون، يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه، يمسي فيها مؤمناً ويصبح كافراً، ويصبح فيها كافراً ويمسي فيها مؤمناً. فقالوا: لهذا الحديث سألتناك.

فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما خيراً. قالوا: ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها؟ قال: إنَّه كان محقاً في أولها وفي آخرها. قالوا: فما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال: إنَّه أعلم بالله منكم، وأشدَّ توقياً على دينه، وأنفذ بصيرة. فقالوا: إنَّك تتبع الهوى وتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً. فأخذه فكتفوه ثم أقبلوا به وبامراته وهي حُبلى متم، حتى نزلوا تحت نخلة موافر، فسقطت منه رطبة فأخذها أحدهم فقذف بها في فمه، فقال أحدهم: بغير حلِّها وبغير ثمن؟ فلفضها وألقاها من فمه، ثم أخذ سيفه فأخذ يمينه، فمرَّ به خنزير

لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأتى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره.

فلما رأى ذلك منهم ابن خباب قال: لئن كتتم صادقين فيما أرى، فما عَلَيَّ منكم بأسٍ إنِّي لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثاً ولقد أمتموني. قلتُم: لا روع عليك. فجاءوا به فأضجعوه فذبحوه، وسال دمه في الماء وأقبلوا إلى المرأة، فقالت: إنما أنا امرأة ألا تتقون الله؟ فبقروا بطنها.

وقتلوا ثلاث نسوة من طيِّ وقاتلوا أمَّ سنان الصيداوية، فبلغ ذلك علياً ومن معه من المسلمين من قتلهم عبدالله بن خباب واعتراضهم الناس، فبعث إليهم الحارث بن مرّة العبدي ليأتيهم فينظر فيما بلغ عنهم ويكتب به إليه على وجهه ولا يكتمه، فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسألهم، فخرج القوم إليه فقتلوه، وأتى الخبر أمير المؤمنين والناس، فقام إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين علامَ تدع هؤلاء يخلفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا ممَّا بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي فنأدى بالرحيل، ولما أراد علي المسير إلى أهل النهر من الأنبار، قدم قيس بن سعد بن عبادة وأمره أن يأتي المدائن فينزلها حتى يأمره بأمره، ثمَّ جاء مقبلاً إليهم ووافاه قيس وسعد بن مسعود الثقفي بالنهر وبعث إلى أهل النهر: «ادفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم، ثمَّ أنا تارككم وكاف عنكم حتى نلقى أهل الشام، فلعلَّ الله يقلب قلوبكم، ويردكم إلى خير ممَّا أنتم عليه من أمركم»، فبعثوا إليه وقالوا: كلنا قتلناهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم. ولما وصل على جانب النهر وقف عليهم فقال:



«أيتها العصابة التي أخرجها عداوة المرء واللجاجة، وصدّها عن الحقّ الهوى...إني نذيركم أن تصبحوا تليفكم الأُمّة غدأ صرعى بأثناء هذا النهر، وبأهضام هذا الغائط بغير بيّنة من ربّكم ولابرهان بيّن، ألم تعلموا أنني نهيتكم عن الحكومة، وأخبرتكم أنّ طلب القوم إيّاها منكم دهن ومكيدة لكم، وتبأتكم أنّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، وأني أعرف بهم منكم، عرفتهم أطفالاً ورجالاً، فهم أهل المكر والغدر، وأنكم إن فارقتم رأيي، جانبتم الحزم، فعصيتُموني حتى إذا أقررت بأن حكمت، فلمّا فعلت شرطت واستوثقت، فأخذت على الحكّمين أن يحييا ما أحيا القرآن وأن يميتا ما أمات القرآن، فاختلفا وخالفا حكم الكتاب والسنة، فنبذنا أمرهما ونحن على أمرنا الأوّل فما الذي بكم؟ ومن أين أنيتم؟» قالوا: إنّنا حكّمنا فلمّا حكّمنا أثمنا وكناّ بذلك كافرين، وقد تبنا فإن تبت كما تبنا فنحن منك ومعك وإن أبيت فاعتزلنا، فاناّ منابذك على سواء، إنّ الله لا يحب الخائنين، فقال عليّ: «أصابكم حاصب، ولابقي منكم وابر. أبعد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتي معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر؟ لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين» ثمّ انصرف عنهم.<sup>(١)</sup>

ولم يكتف الإمام بهذا الأمر، بل كلّمهم في معسكرهم بما يلي: «أكلّمكم شهد معنا صفّين؟» فقالوا: منّا من شهد ومنّا من لم يشهد. قال: «فامتازوا فرقتين، فليكن من شهد صفّين فرقة، ومن لم يشهدا فرقة، حتى أكلّم كلّاً منكم بكلامه» ونادى الناس، فقال:

«امسكوا عن الكلام، انصتوا لقولي، واقبلوا بأفئدتكم إليّ، فمن نشدناه شهادة فليقل بعلمه فيها».

ثم كلمهم ﷺ بكلام طويل، من جملة: «ألم تقولوا عند رفعهم المصاحف حيلةً وغيلةً ومكرًا وخديعةً: إخواننا وأهل دعوتنا، استقالونا واستراموا إلى كتاب الله سبحانه، فالرأي القبول منهم، والتنفيس عنهم؟ فقلت لكم: هذا أمر ظاهره إيمان، وباطنه عدوان، وأوله رحمة، وآخره ندامة. فأقيموا على شأنكم، وألزموا طريقتكم وعضوا على الجهاد بنواجذكم، ولا تلتفتوا إلى ناعق نعق، إن أجيب أضلّ وإن ترك ذلّ».<sup>(١)</sup>

ولمّا أتمّ الإمام الحجّة عليهم، ورأى أنّ آخر الدواء الكي، فعبأ الناس فجعل على ميمته حجر بن عدي، وعلى مسيرته شيبث بن ربعي، أو معقل بن قياس الرياحي، وعلى الخيل أبا أيوب الأنصاري، وعلى الرجال أبا قتادة الأنصاري، وعلى أهل المدينة وهم سبعمائة أو ثمانمائة رجل، قيس بن سعد بن عبادة.

وعبأت الخوراج فجعلوا على ميمتهم زيد بن حصين الطائي، وعلى الميسرة شريح بن أوفى العبسي، وعلى خيلهم حمزة بن سنان الأسدي، وعلى الرجال حرقوص بن زهير السعدي.

الحرص على صيانة نفوسهم:

ثم إن الإمام توخياً لحفظ الدماء وصيانة الأنفس، بعث الأسود بن

يزيد في ألفي فارس حتى أتى حمزة بن سنان وهو في ثلاثمائة فارس من خيلهم ورفع عليّ راية أمان، مع أبي أيوب فناداهم أبو أيوب: من جاء هذه الراية منكم ممّن لم يقتل ولم يستعرض فهو آمن، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن، أنه لا حاجة لنا بعد أن نصيب قتلة إخواننا منكم في سفك دمائكم.

لقد كان هذا التخطيط والسياسة الحكيمة مؤثراً في تفرّق القوم وصيانة دمائهم فانصرف فروة بن نوفل الأشجعي<sup>(١)</sup> في خمسمائة فارس، وخرجت طائفة أخرى متفرّقين، فنزلت الكوفة، وخرج إلى عليّعليه السلام منهم نحو من مائة، وكانوا أربعة آلاف وكان الذين بقوا مع عبدالله بن وهب منهم ألفين وثمانمائة، وزحفوا إلى عليّعليه السلام.

وقدم على الخيل دون الرجال وصفّ الناس وراء الخيل صفّين، وصفّ المرامية أمام الصفّ الأوّل، وقال لأصحابه: «كفّوا عنهم حتى يبدأوكم»<sup>(٢)</sup>.

قال المبرّد: لمّا وافقهم عليّعليه السلام بالنهروان، قال: «لا تبدوهم بقتال حتى يبدأوكم». فحمل منهم رجل على صفّ عليّعليه السلام فقتل منهم ثلاثة، فخرج إليه عليّعليه السلام فضربه فقتله... ومال ألف منهم إلى جهة أبي أيوب الأنصاري، وكان على ميمنة عليّ، فقال عليّعليه السلام لأصحابه: «احملوا عليهم، فوالله لا يقتل منكم عشرة، ولا يسلم منهم عشرة». فحمل عليهم فطحنهم طحناً قتل من

١. سيأتي خروجه على معاوية في الفصل الثامن فانتظر.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ٦٤.

أصحابه عليه السلام تسعة، وأفلت من الخوارج ثمانية.<sup>(١)</sup>

قال ابن الأثير: لَمَّا قَالَ عَلِيٌّ لِأَصْحَابِهِ «كَفُّوا عَنْهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوا كُمْ» نَادَتْ الْخَوَارِجُ: الرُّوْحَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَحَمَلُوا عَلَى النَّاسِ، وَافْتَرَقَتْ خَيْلٌ<sup>(٢)</sup> عَلِيٍّ فَرَقَتَيْنِ، فَرَقَةٌ نَحْوَ الْمَيْمَنَةِ وَفَرَقَةٌ نَحْوَ الْمَيْسِرَةِ وَاسْتَقْبَلَتِ الرَّمَادَ وَجُوهَهُمْ بِالنَّبْلِ، وَعَطَفَتْ عَلَيْهِمُ الْخَيْلُ مِنَ الْمَيْمَنَةِ وَالْمَيْسِرَةِ، وَنَهَضَ إِلَيْهِمُ الرِّجَالُ بِالرَّمَاكِ وَالسُّيُوفِ، فَمَالَبَثُوا أَنْ أَنَامُوهُمْ.

ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا يَحَدِّثُ أَصْحَابَهُ قَبْلَ ظَهْوَرِ الْخَوَارِجِ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، عَلَامَتُهُمْ رَجُلٌ مُنْخَدَجٌ<sup>(٣)</sup> الْيَدِ، سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ مَرَارًا، فَلَمَّا فَرِغَ مِنْ قِتَالِهِمْ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَلْتَمِسُوا الْمُنْخَدَجَ، فَوَجَدُوهُ فِي حَفْرَةٍ عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ فِي خَمْسِينَ قِتِيلاً، فَلَمَّا اسْتَخْرَجُوهُ نَظَرُوا إِلَى عَضُدِهِ فَإِذَا لَحْمٌ مَجْتَمِعٌ كَثِيفٌ الْمَرَأَةِ، وَحَلْمَةٌ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ سَوْدَاءٌ... فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ لَا كَذِبْتُ وَلَا كَذَّبْتُ».

وقال حينما مرَّ بهم وهم صرعى: «بؤساً لكم لقد ضرَّكم من غرَّكم»، قالوا: يا أمير المؤمنين: من غرَّهم، قال: «الشیطان والنفس الأمارة بالسوء، غرَّتهم بالأمانی، وزینت لهم المعاصی، نبأتهم أنهم ظاهرون».<sup>(٤)</sup>

١. الكامل للمبرِّد: ١٣٩/٢ - ١٤٠؛ تاریخ الطبری: ٦٣/٤ - ٦٤؛ مروج الذهب: ١٥٧/٣ وقال: وكان من جملة من قتل من أصحاب علي، سبعة، ولم يفلت من الخوارج إلا عشرة وأتى على القوم وهم أربعة آلاف. ولعل لفظة «الآ» زائدة.

٢. هكذا في الأصل وقد سقط لفظ «علي».

٣. كل مشوه الخلق في أحد أعضائه فهو منخدج.

٤. مروج الذهب: ١٥٨/٣؛ الكامل لابن الأثير: ١٧٥/٣ - ١٧٦.

قال علي: «خذوا ما في عسكرهم من شيء، قال: فأما السلاح والدواب وما شهدوا به عليه الحرب فقسمة بين المسلمين، وأما المتاع والعييد والإماء فإنه حين قدم، رده على أهله.

ونقل الطبري أيضاً: أن علياً أمر بطلب من به رمق منهم، فكانوا أربعمائة، فأمر بهم علي، ودفعوا إلى عشائهم، وقال: «احملوهم معكم فداووهم، فإذا برأوا، فوافوا بهم الكوفة».<sup>(١)</sup>

### فَوْقُ عَيْنِ الْفِتْنَةِ:

كانت الخوارج من أهل القبلة وأهل الصلاة والعبادة، وكان الناس يستصغرون عبادتهم عند صلواتهم، فلم يكن قتالهم واستئصالهم أمراً هيئناً، ولم يكن يجترئ عليه غير علي عليه السلام ولأجل ذلك قال بعد قتالهم: «أما بعد حمد الله والثناء عليه، أيها الناس فإنني فقأت عين الفتنة، ولم يكن ليجترئ عليها أحد غيري، بعد أن ماج غيبتها واشتد كلبها»<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

قال ابن أبي الحديد: إن الناس كلهم كانوا يهابون قتال أهل القبلة، ولا يعلمون كيف يقاتلونهم، هل يتبعون مولئهم أم لا؟ وهل يجهزون على جريحهم أم لا؟ وهل يقسمون فيئهم أم لا؟ وكانوا يستعظمون قتال من

١. تاريخ الطبري: ٦٦/٤.

٢. الغييب: الظلمة والمراد بعد ما عمّ ظلالها فشمّل فكنتى عن الشمول بالتموج، لأن الظلمة إذا تموجت شملت أماكن كثيرة، كما أن المراد من قوله: واشتد كلبها، أي شرها وأذاها.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ٩٣.

يؤذَن كأذانا، ويصَلِّي كصلاتنا، واستعظموا أيضاً حرب عائشة وحرب طلحة والزبير لمكانتهم في الإسلام، وتوقَّف جماعة منهم عن الدخول في تلك الحرب، كالأحنف بن قيس وغيره، فلو لا أنَّ علياً اجترأ على سَلِّ السيف فيها ما أقدم أحد عليها.<sup>(١)</sup>

### تَبَيُّوْ لِلإِمَامِ بَعْدَ اسْتِئْصَالِ الْخَوَارِجِ:

لَمَّا قَتَلَ الْخَوَارِجُ وَأَفْلَتَ مِنْهُمْ مَنْ أَفْلَتَ، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِمَامِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَ الْقَوْمُ بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالَ:

«كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُمْ نَطَفَ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَقَرَارَاتِ النِّسَاءِ، كَلَّمَا نَجَمَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ لَصُوصاً سَلَابِينَ».<sup>(٢)</sup>

ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ قِضَايَا وَحَوَادِثَ تَعَرَّبَ عَنْ أَنَّ الْقَوْمَ صَارُوا بَعْدَ ذَلِكَ لَصُوصاً سَلَابِينَ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْخَوَارِجِ اضْمَحَلَّتْ، وَرَجَالُهَا فَنِيَتْ حَتَّى أَفْضَى الْأَمْرَ إِلَى أَنْ صَارَ خَلْفَهُمْ قِطَاعٌ طَرَقَ مَتَظَاهِرِينَ بِالْفَسُوقِ وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَإِلَيْكَ نَمَازِجُ:

خَرَجَ فِي أَيَّامِ الْمُتَوَكَّلِ، ابْنُ عَمْرٍو الْخُثْعَمِيُّ بِالْجَزِيرَةِ، فَقَطَعَ الطَّرِيقَ وَأَخَافَ السَّبِيلَ، فَحَارِبَهُ أَبُو سَعِيدِ الصَّامِتِيُّ فَقَتَلَ كَثِيراً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَسْرَ كَثِيراً مِنْهُمْ، فَمَدَحَهُ أَبُو عَبَادَةَ الْبَحْتَرِيُّ وَقَالَ:

١. شرح نهج البلاغة: ٤٦٧/٧.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٩.

كنا نكفر عن أمية عصبه      طلبوا الخلافة فجرةً وفسوقاً  
ونلوم طلحة والزبير كليهما      ونعنت الصديق والفاروقا  
ونقول تيم أقرب وتعديتها      أمراً بعيداً حيث كان صعيقا  
وهم قريش الأبطحون إذا انتموا      طابوا أصولاً في العلا وعروقا  
حتى غدت جشم بن بكر تبتغي      ارث النبي وتدعيه حقوقا  
جاءوا براعيهم ليتخذوا به      عمداً إلى قطع الطريق طريقاً<sup>(١)</sup>

ثم ذكر أنه خرج بأعمال كرمان وجماعة أخرى من أهل عمان لانهابة لهم، وقد ذكرهم أبو إسحاق الصابي في الكتاب «التاجي» وكلهم بمعزل عن طرائق سلفهم وإنما وكدهم، وقصدهم، إخافة السبيل والفساد في الأرض، واكتساب الأموال من غير حلها.

ثم أتى بذكر المشهورين بنظر الخوارج الذين تمّ بهم صدق قول أمير المؤمنين عليه السلام: «إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء» وأشهرهم:

١- عكرمة مولى ابن عباس.

٢- مالك بن أنس الأصبحي.

٣- المنذر بن الجارود العبدي.

١. شرح نهج البلاغة: ٧٤ / ٥. لاحظ بقية الأبيات.

٤ - يزيد بن أبي مسلم مولى الحجاج .

٥ - صالح بن عبدالرحمن صاحب ديوان العراق.

٦ - جابر بن زيد<sup>(١)</sup>.

٧ - عمرو بن دينار.

٨ - مجاهد.

٩ - أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي .

١٠ - اليمان بن رباب.

١١ - عبدالله بن يزيد.

١٢ - محمّد بن حرب .

١٣ - يحيى بن كامل.

وهؤلاء الثلاثة الأخيرة كانوا من الأباضية، كما أنّ اليمان كان من البيهسية، وأبو عبيدة من الصفرية.<sup>(٢)</sup> وسيوافيك أسماء مشاهيرهم في فصل خاص.

١. كونه منهم موضع تأمل وإن كانت الاباضية ترى أنّه الأصل لهم في الحديث والفقهاء، تولّد بين عامي

١٨ - ٢٢ وتوفّي في العقد الأخير من القرن الأوّل أو أوائل الثاني، تقرأ ترجمته في فصل خاص.

٢. شرح نهج البلاغة: ٧٤ / ٥ - ٧٦.



## كلمة أخيرة للإمام في حق الخوارج:

وللإمام عليّ كلمة في حق الخوارج ألقاها بعد القضاء عليهم وقال :

«لاتقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه، كمن طلب

الباطل فأدركه»<sup>(١)</sup>.

هذه الكلمة تعرب عن أن انحرف الخوارج عن الحق لم يكن شيئاً مدبراً من ذي قبل، وإنما سذاجة القوم وقرب قعرهم، جرّهم إلى تلك الساحة، وكانوا جاحدين للحق عن جهل ممزوج بالعناد، فكانوا يطلبون الحق من أول الأمر، لكن أخطأوا في طلبه ودخلوا في حبائل الشيطان والنفس الأمارة، وهذا بخلاف معاوية وجيشه، فإنهم كانوا يطلبون الباطل ويركبون الغي عن تقصير وعلم، وقد عرفت أنه لم يكن لمعاوية مرمى من أول الأمر سوى إزاحة عليّ عن منصبه وغصب الخلافة، وإن دم عثمان وقميصه وكونه قتل مظلوماً في عقرداره كانت واجهة استخدمها لجلب العواطف، يطلب بها إغواء رعاي الناس، ولأجل ذلك لما قتل عليّ وصالحه الحسن وأخذ بزمام الأمر، لم يبحث عن قتلة عثمان.

قال ابن أبي الحديد في شرحه:

«مراده أن الخوارج ضلّوا بشبهة دخلت عليهم، وكانوا يطلبون الحق،

ولهم في الجملة تمسك بالدين، ومحاماة عن عقيدة اعتقدها، وإن اخطأوا فيها، وأما معاوية فلم يكن يطلب الحق، وإنما كان ذا باطل لا يحامي عن اعتقاد قد بناه على شبهة، وأحواله كانت تدلّ على ذلك، فإنه لم يكن من أرباب الدين، ولا ظهر عنه نسك، ولا صلاح حال، وكان مترفاً يذهب مال الفياء في مآربه، وتمهيد ملكه، ويصانع به عن سلطانه، وكانت أحواله كلّها موزنة بانسلاخه عن العدالة، وإصراره على الباطل، وإذا كان كذلك لم يجز أن ينصر المسلمون سلطانه، وتحارب الخوارج عليه، وإن كانوا أهل ضلال، لأنهم أحسن حالاً منه، فإنهم كانوا ينهون عن المنكر ويرون الخروج على أئمة الجور واجباً.<sup>(١)</sup>



## **الفصل السابع**

**انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان**

**في العهد العلوي**



كانت حرب الإمام في النهروان، حرباً طاحنةً، قتل رجال العيث والفساد، واستأصل شافتهم، وقضى على رؤوسهم، ولكن لم يكن الخوارج كلهم متواجدين فيها، بل كانوا متفرقين في البصرة، والنقاط المختلفة من العراق، فقاموا بانتفاضات ضدَّ عليٍّ وعماله، وكانت الحسرة والخيبة نصيبهم، وإليك ما وقعت منها في العهد العلوي صلوات الله عليه.

## ١ - خروج الخريت بن راشد الناجي<sup>(١)</sup>:

جاء الخريت بن راشد الناجي إلى عليٍّ فقال له - وقد جرّده من إمارة المؤمنين -: «يا عليّ، والله لا أطيع أمرك ولا أُصليّ خلفك، وإني غداً مفارق لك، وذلك بعد تحكيم الحكّمين». فناظره عليّ وحاوّل إقناعه، فلم يرتدع. وسار بجمع من أصحابه فالتقى في طريقه رجلاً مسلماً فسأله عمّا يقوله في عليّ، فأثنى عليه وقدمه. فحملت عليه عصابة من أصحاب الخريت فقطعوه

---

١. ذكر خروج الخريت الناجي، الطبري في تاريخه: ٨٦/٤ - ١٠٠، وابن هلال الثقفى في غاراته: ٢١، والمسعودى في مروه: ١٥٩/٣، والجزري في تاريخه: ١٨٣/٣ - ١٨٧، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة: ١٢٨/٣ - ١٤٨. ولمّا كانت القصة طويلة لا تناسب بحث الملل والنحل نقلناها ملخّصاً وقد لخصّها الدكتور نايف معروف في كتابه: الخوارج في العصر الأموي: ١٠٠ - ١٠١، واتبعنا تلخيصه.

بأسيافهم، بينما التقوا يهودياً فخلّوا سبيله. أرسل عليّ في أثرهم زياد بن خضعة البكري في عدد قليل من العساكر فأدركهم في أرض المذار، فدعا زياد صاحبهم الخريت، فسأله عمّا نقمه من أمير المؤمنين، فأخبره بأنّه لا يرضى بعليّ إماماً، فطلب إليه تسليمه قتلة الرجل المسلم، فأبى عليه ذلك. فاقتتلوا قتالاً شديداً دون أن يتمكّن أحدهما من الآخر، حتى جاء الليل فحجز بينهما، وتحت جناح الظلام تنكّر الخريت وأصحابه واتّجهوا صوب الأهواز، وكتب زياد إلى عليّ بما جرى بينهما. فانتدب عليّ معقل بن قيس الرياحي في جيش قوامه أربعة آلاف رجل، وبعث به في طلب الخريت الذي كان قد اجتمع إليه كثير من قطاع الطرق والخارجين على النظام ممّن كسروا الخراج كما انضمت إليه طائفة من الأعراب كانت ترى رأيه، وتمكّنوا من بعض مناطق فارس وأخرجوا عاملها لعليّ سهل بن حنيف، ثم كان اللقاء بين الفريقين قرب جبل من جبال رامهرمز، فخرج الخريت من المعركة منهزماً حتى لحق بساحل بحر فارس.

ولكنّ الخريت لم يلق سلاحه، بل استمرّ بجمع الناس حوله، فكان يأتي من يرى رأي الخوارج فيسر إليهم: «إني أرى رأيكم، وإنّ عليّاً ما كان ينبغي له أن يحكم الرجال في دين الله» ثم يأتي لمن يرى رأي عثمان وأصحابه، فيقول لهم: «أنا على رأيكم، وإنّ عثمان قتل مظلوماً معقولاً» كما كان يجيء مانعي الصدقة فيقول: «شدّوا على صدقاتكم ثم صلوا بها أرحامكم، وعودوا إن شئتم على فقرائكم، وهكذا كان يعمل على إرضاء كلّ طائفة من الناس بضرب من القول يتفق وهواهم. وبذلك استطاع أن

يستهوي كثيراً من الأقوام من مختلف الميول والاتجاهات. ولَمَّا علم معقل بموقعه بساحل البحر بفارس، عبأ جنده وزحف نحو الخريت وأصحابه، وهزمهم هزيمة منكرة قتل فيها الخريت، وتفرَّق من بقي من أتباعه هنا وهناك.

هكذا، انتهت حياة الخريت الناجي الذي لم تعرف هويته الفكرية على حقيقتها، إذ وجدناه تارة يحارب إلى جانب علي عليه السلام وطوراً يخرج على إمامته ويشدّد النكير عليه، ومرّة يزعم أنه من الخوارج وأخرى يتأمر على حياة زعمائهم فيستعدي عليّاً على عبدالله بن وهب الراسبي وزيد بن حصين ليقتلها، ويقول المسعودي: إنَّ الخريت ارتدَّ مع أصحابه إلى النصرانية.<sup>(١)</sup>

٢- لَمَّا خرج أهل النهروان خرج أشرس بن عوف الشيباني على علي عليه السلام «بالدسكرة» في مائتين ثمَّ سار إلى الأنبار، فوجّه إليه علي عليه السلام الأبرش بن حسان في ثلاثمائة وواقعه فقتل أشرس في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين .

٣- ثم خرج هلال بن علفه ومعه أخوه مجالد فأتى «ماسبذان» ووجّه إليه علي معقل بن قيس الرياحي فقتله وقتل أصحابه وهم أكثر من مائتين، وكان قتلهم في جمادى الأولى سنة ثمان وثلاثين .

١. مروج الذهب: ٥٩/٣؛ المطبوع في سبعة أجزاء، ويظهر منه أنه كان من أصحاب علي ولم يكن من الخوارج وإنما انفصل عنه، عندما عسكر الإمام بالنخيلة ليذهب بالناس إلى حرب معاوية ثانياً فعند ذلك جعل أصحابه يتسلَّلون ويلحقون بأوطانهم فلم يبق منهم إلا نفر يسير، ومضى الخريت بن راشد الناجي في ثلاثمائة من الناس فارتدَّوا إلى دين النصرانية.....

٤- ثم خرج الأشهب بن بشر وقيل الأشعث وهو من «بجيلة» في مائة وثمانين رجلاً، فأتى المعركة التي أصيب فيها هلال وأصحابه فصلّى عليهم ودفن من قدر عليه منهم، فوجّه إليهم علي جارية بن قدامة السعدي وقيل حجر بن عدي، فأقبل إليهم الأشهب فاقتتلا بـ «جرجرايا» من أرض «جوخا» فقتل الأشهب وأصحابه في جمادى الآخرة سنة ثمان وثلاثين.

٥- ثم خرج سعيد بن قفل التميمي في رجب بـ «البندجين» ومعه مائتا رجل فأتى «درزنجان» وهي من المدائن على فرسخين، فخرج إليهم سعد بن مسعود فقتلهم في رجب سنة ثمان وثلاثين.

٦- ثم خرج أبو مريم السعدي التميمي فأتى «شهرزور» وأكثر من معه من الموالي، وقيل لم يكن معه من العرب غير ستة نفر هو أحدهم، واجتمع معه مائتا رجل وقيل أربعمائة، وعاد حتى نزل على خمسة فراسخ من الكوفة، فأرسل إليه عليّ يدعوه إلى بيعته ودخول الكوفة، فلم يفعل، قال: ليس بيننا غير الحرب، فبعث إليه عليّ شريح بن هاني في سبعمائة، فحمل الخوارج على شريح وأصحابه فانكشفوا، وبقي شريح في مائتين فانحاز إلى قرية، فترجع بعض أصحابه، ودخل الباقون الكوفة، فخرج عليّ بنفسه وقدم بين يديه جارية بن قدامة السعدي، فدعاهم جارية إلى طاعة عليّ، وحذّره القتل فلم يجيبوا، ولحقهم عليّ أيضاً فدعاهم فأبوا عليه وعلى أصحابه، فقتلهم أصحاب عليّ ولم يسلم منهم غير خمسين رجلاً استأمنوا فأمّنهم، وكان في الخوارج أربعون رجلاً جرحى فأمر عليّ بادخالهم الكوفة ومداواتهم حتى برثوا، وكان قتلهم في شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين،



وكانوا من أشجع من قاتل من الخوارج ولجراتهم قاربوا الكوفة<sup>(١)</sup>.

## جريمتهم الكبرى أو آخر سهم في كنانة الخوارج:

قتل الإمام رؤوس الخوارج واستأصلهم، وقد نجت فئة منهم وتواروا في البلاد، كما أن من كان به رمق منهم، دفعهم الإمام إلى عشائريهم ليداووهم، ولكن كان للقوم في البصرة ونواحيها أنصار وموالون في الطريقة وكان للهالكين في ساحة القتال من ينتمي إليهم بشيء من النسب والسبب، فكانوا ينتهزون الفرصة لأخذ ثأرهم من الإمام علي<sup>عليه السلام</sup>.

قال: المبرّد: فلما قتل علي<sup>عليه السلام</sup> أهل النهروان وكان بالكوفة زهاء ألفين ممن لم يخرج مع عبدالله بن وهب وقوم ممن استأمن إلى أبي أيوب الأنصاري، فتجمّعوا وأمروا عليهم رجلاً من طي، فوجّه إليهم علي<sup>عليه السلام</sup> رجلاً وهم بالنخيلة فدعاهم ورفق بهم، فأبوا فعاودهم، فأبوا فقتلوا جميعاً، فخرجت طائفة منهم نحو مكة فوجّه معاوية من يقيم للناس حجّهم فناوشه هؤلاء الخوارج فبلغ ذلك معاوية، فوجّه بسر بن أرطاة أحد بني عامر بن لؤي، فتوافقوا وتراضوا بعد الحرب بأن يصلّي بالناس رجل من بني شيبه لئلا يفوت الناس الحج، فلما انقضى نظرت الخوارج في أمرها، فقالوا: إن علياً ومعاوية قد أفسدا أمر هذه الأمة، فلو قتلناهما لعاد الأمر إلى حقّه، وقال رجل من أشجع: والله ما عمرو دونهما، وإنه لأصل هذا الفساد، فقال عبدالرحمن بن ملجم: أنا أقتل علياً، فقالوا: وكيف لك به؟ قال: أعتاله. فقال

الحجاج بن عبدالله الصريمي وهو البرك: وأنا أقتل معاوية، وقال زادويه مولى عمرو بن تميم: وأنا اقتل عمرو، فأجمع رأيهم على أن يكون قتلهم في ليلة واحدة فجعلوا تلك الليلة ليلة إحدى وعشرين<sup>(١)</sup> من شهر رمضان، وخرج كل واحد إلى ناحية، فأتى ابن ملجم الكوفة، فأخفى نفسه وتزوج امرأة يقال لها قطام بنت علقمة من تيم الرباب وكانت ترى رأي الخوارج، ويروى أنها قالت: لا أقنع منك إلا بصدّاق أسمّيه لك، وهو ثلاث آلاف درهم وعبدٌ وأمة، وأن تقتل علياً، فقال لها: لك ما سألت. فكيف لي به؟ قالت: تروم ذلك غيلة، فإن سلمت أرحت الناس من شرٍّ وأقمت مع أهلِكَ، وإن أصبت صرتَ إلى الجنة ونعيم لا يزول فانعم لها. وفي ذلك يقول:

ثلاثة آلاف وعبد وقَيْنَةٌ      وضرب عليّ بالحسام المصممٌ  
فلا مهر أغلى من عليّ وإن غلى      ولافتك إلا فتك ابن ملجم

ويروى أنّ الأشعث نظر إلى عبدالرحمن متقلداً سيفاً في بني كندة فقال: يا عبدالرحمن أرني سيفك. فأراه فرأى سيفاً حديداً، فقال: ما تقلدك السيف وليس بأوان حرب؟ قال: فقال: إني أردت أن أنحر به جزور القرية. فركب الأشعث بغلته وأتى علياً فخبّره، فقال له: قد عرفت بسالة ابن ملجم وفتكه، فقال علي: ما قتلني بعد.

ويروى أنّ علياً عليه السلام كان يخطب مرّة ويذكر أصحابه، وابن ملجم تلقاء المنبر، فسمع وهو يقول: والله لأريحنهم منك، فلمّا انصرف علي - صلوات

الله عليه - إلى بيته أتى به ملبياً<sup>(١)</sup> فأشرف عليه، فقال علي: «ما تريدون؟» فخبّروه بما سمعوا، فقال: «ما قتلني بعد» فخلّوا عنه.

ويروى أن علياً كان يتمثل إذا رآه بيت عمرو بن معدي كرب في قيس بن مكشوح المرادي:

أريد حياته ويريد قتلي عذيرك من خليلك من مراد

فقيل لعلي: كأنك قد عرفته وعرفت ما يريد بك. أفلا تقتله؟ فقال: «كيف أقتل قاتلي؟».

فلما كان ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان خرج ابن ملجم وشبيب الأشجعي فاعتورا الباب الذي يدخل منه علي - رضي الله عنه - وكان مُغْتَسِماً ويُوَقِّظُ الناس للصلاة، فخرج كما كان يفعل فضربه شبيب فأخطاه وأصاب سيفه الباب، وضربه ابن ملجم على صَلْعَتِهِ<sup>(٢)</sup> فقال علي: «فزت ورب الكعبة، شأنكم بالرجل». فيروى عن بعض من كان بالمسجد من الأنصار، قال: سمعت كلمة علي ورأيت بريق السيف، فأما ابن ملجم فحمل على الناس بسيفه فأفرجوا له وتلقاه المغيرة بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب بقطيفة فرمى بها عليه، واحتمله فضرب به الأرض، فقعد على صدره ، وأما شبيب فانتزع السيف منه رجل من حضرموت وصرعه وقعد على صدره وكثر الناس فجعلوا يصيحون: عليكم صاحب السيف، فخاف

١. أي مأخوذاً بتلايبه.

٢. العبارة تعرب عن كونه مقتولاً في باب المسجد، ولكنه مردود بقول أئمة أهل البيت على أنه قتل في محراب عبادته.

الحضرمي أن يكُنوا عليه ولا يسمعوا عذره فرمى بالسيف، وانسلَّ شبيب بين الناس فَدْخَلَ على عليٍّ فأومر فيه، فاختلف الناس في جوابه فقال علي: «إن أعش فالأمر إليّ، وإن أصب فالأمر لكم، فإن آثرتم أن تقتصوا فضربة بضربة وإن تعفوا أقرب للتقوى».... ومات عليّ - صلوات الله ورضوانه عليه ورحمته - في آخر اليوم الثالث [ وأنفقوا على القصاص ] فدعا به الحسن - رضي الله عنه - [ فقال ابن ملجم له: ] إنَّ لك عندي سرّاً فقال الحسن - رضوان الله عليه - «أتدرون ما يريد؟ يريد أن يقرب من وجهي فيعضُّ أذني فيقطعها». فقال: أما والله لو أمكنني منها لاقتلعتها من أصلها. فقال الحسن: «كلّا والله لأضربنك ضربة تؤدّيك إلى النار».<sup>(١)</sup>

هذا ما ذكره المبرّد في كامله ووافقه عدّة من المؤرّخين غير أنّ أهل البيت أدرى بما في البيت، والصحيح أنّه قتل في المحراب وهو يصليّ الفجر وأنّه ضرب في الليلة التاسعة عشرة من شهر رمضان واستشهد في ليلة الحادية والعشرين منه: وإليك كلمة عن الإمام الرضا عليه السلام في ذلك المجال لما ضرب ابن ملجم - لعنه الله - أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كان معه آخر فوقعت ضربته على الحائط، وأمّا ابن ملجم فضربه فوقعت الضربة وهو ساجد على رأسه.<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

١. الكامل للمبرّد: ١٤٨/٢؛ تاريخ الطبري: ٤/١١٠-١١٢؛ الكامل لابن الأثير: ٣/١٩٤-١٩٥؛ الأخبار الطوال: ٢١٤؛ مروج الذهب: ٤/١٦٦.  
٢. أمالي الطوسي: ٢٣٣؛ البحار: ٤٢/٢٠٥-٢٠٦.

## خاتمة المطاف:

### ماهي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟

لم يختلف اثنان في أن النصر كان حليف الإمام طوال مدة الحرب، ولكن لما طرأت فتنة التحكيم واغتر بها بعض قادة جيشه وخاصة قرآؤهم، بدأ الضعف يدب في معسكر الإمام، واختلفوا إلى فرقتين: فرقة تنادي بالصلح والموادعة، وفرقة أخرى - وكانت في الظاهر قليلة - تصر على مواصلة الحرب، ولاجرم أن الغلبة كانت للطائفة الأولى، ثم إن نفس تلك الطائفة تراجعت عن فكرتها وحاولت أن تفرض على علي عليه السلام نقض ميثاق التحكيم، ولكنها لم تنجح وانتهى إلى ما عرفت من خروج المحكمة بصورة قوة معارضة للإمام إلا أن الإمام استأصل شأفتهم، وقطع جذورهم، فلم يبق في القوم إلا حشاشات شككت نواة للانتفاضات والأعمال الإجرامية حيث استطاعت اغتيال الإمام وإعطاء الفرصة لمعاوية، لتحقيق طموحاته التي طالما راودته في حياته السياسية.

وكان من نتائج تلك الفتنة، أن الإمام لم يتمكن من عزل معاوية عن سلطته في الشام، وضمّ الشامات إلى حكومته، بل خرجت بعض المناطق التي كانت تحت يده عن سلطته، فاستولى عمرو بن العاص على مصر، وقتل عامل الإمام محمد بن أبي بكر فيها حتى أصبح العراق مطمعاً لمعاوية

من خلال الغارات التي قامت بها كتائبه.

كَلْ ذلك، مانصفه بالنكسة تارة، والهزيمة أُخرى، ويطيب لنا بيان أسبابه في خاتمتنا هذه، وربما يتخيّل القارئ أنّ هذا البحث خارج عن موضوع هذا الجزء (الخوارج)، ولكنه إذا اطّلع عليه يقف على أنّ له الصلة التامة بالموضوع وإليك البيان.

إنّ السبب الحقيقي لوقوع النكسة كان أمرين:

### الأول: سيادة نزعة الاعتراض على قرءاء الكوفة:

كان جيش الإمام خليطاً من طائفتين طائفة صالحة مطيعة لأمر القيادة إلى حدّ التضحية بكلّ ما تملك لتنفيذ أوامرها من دون أيّ اعتراض، ومن نماذج تلك الطائفة مالك الأشتر، وعدي بن حاتم وعبدالله بن عباس، وعمار بن ياسر، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي الكندي، وسهل بن حنيف، وسليمان بن صرد، إلى غير هؤلاء من صلحاء الأمة وأتقيائها التابعين للإمام تبعية الظل لذي الظل.

وطائفه تطغى عليها نزعة الاعتداد بالرأي والاستبداد في الأمر، والتدخّل في شؤون القيادة، وكانوا يتصوّرون أنّه ليس بينهم وبين القائد، فرق حتى بقدر الأنملة، وهذا الشعور كان ظاهراً منهم في جميع مواقفهم من حين انضمامهم لراية الإمام إلى خروجهم عليه، ومن نماذج هؤلاء، حرقوص بن زهير المعروف بذي الثدية، ومِشعر بن فدكي، وزيد بن حصين، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، ونافع بن الأزرق،

وعبدالله بن وهب الراسبي إلى غير ذلك من رؤوس تلك الطائفة الذين صاروا خوارج من بعد.

وبما أن أصحاب هذه الطائفة كانوا يكثرون قراءة القرآن والصلاة والتهجد في الليل حتى اسودت جباههم من السجود، وأصبحت لهم ثغفات كثفنت البعير، فكان لكلامهم نفوذ وتأثير كبير في جيش الإمام، خاصة أولئك الذين كانوا من قبائلهم وكتائبهم، وهم كثيرون.

والذي يدلنا على سيادة تلك النزعة فيهم (نزعة الاعتراض على القيادة والمتولين لشؤون الحكومة) مانقرأه في تاريخ حياتهم واليك بيانه:

١- ما سمعت من حديث النبي في حق رأس الخوارج (ذي الخويصرة) حيث وقف على رسول الله وهو يقسم غنائم خيبر فقال له: ما عدلت منذ اليوم، فقال رسول الله: «ويحك من يعدل إذا لم أعدل؟!» فقال عمر: ألا أفتله يا رسول الله؟ فقال رسول الله: إنه سيكون لهذا ولأصحابه نبأ، وقال: تحقر صلاة أحدكم في جنب صلاتهم، وصوم أحدكم في جنب صيامهم، ولكن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم، وقال سيخرج من ضئضي هذا الرجل، قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية<sup>(١)</sup>.

٢- ما رواه الطبري عن محمد بن راشد عن أبيه في حرب الجمل قال: كان من سيرة علي: أن لا يقتل مدبراً ولا يذفف على جريح ولا يكشف سترأ ولا يأخذ مالاً، فقال قوم يومئذ: ما يحل لنا دماءهم ويحرم علينا

١. نقله أهل السير ونقله أصحاب الصحاح والمسانيد، ورواه البخاري أيضاً في صحيحه لاحظ الجزء ٦ / ٦٧، تفسير سورة البراءة تفسير قوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ﴾.

أموالهم؟ فقال عليّ: «القوم أمثالكم من صفح عتاً فهو منا ونحن منه، ومن لجّ حتى يصاب، فقتاله مني على الصدر والنحر، وإن لكم في خمسه لغني»، فيومئذ تكلمت الخوارج (١).

وقد ذكر الطبري قصة الاعتراض على وجه الإجمال ولكن غيره ذكره على وجه التفصيل، قالوا: نعمت الخوارج على عليّ عندما قرب منهم في النهروان وأرسل إليهم أن سلّموا قاتل عبدالله بن خباب، فأجابوه بأننا كلنا قتله، ولئن ظفرنا بك قتلناك، فأتاهم عليّ في جيشه، وبرزوا إليه بجمعهم، فقال لهم قبل القتال: ماذا نعمتم مني؟ فقالوا له: أول ما نعمنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل، فلما انهزم أصحاب الجمل، أبحث لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال، ومنعتنا من سبي نسائهم وذراريهم، فكيف استحللت مالهم دون النساء والذرية؟ فقال: «إنما أبحث لكم أموالهم بدلاً عما كانوا أغاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومي عليهم، والنساء والذرية لم يقاتلونا، وكان لهم حكم الإسلام، بحكم دار الإسلام، ولم يكن منهم ردة عن الإسلام ولا يجوز استرقاق من لم يكفر، وبعد لو أبحث لكم النساء، أيكم يأخذ عائشة في سهمه؟» فنجح القوم من هذا (٢).

وما ذكره الطبري، وإن وقع في سنده سيف بن عمر، وهو ضعيف في الرواية، ولكن مانقله البغدادي نقي السند مضافاً إلى أنه تضافرت الروايات على نقله من الفريقين .

١. تاريخ الطبري: ٣ / ٥٤٥.

٢. الفرق بين الفرق: ٧٨.



روى الشيخ الطوسي في تهذيبه عن مروان بن الحكم قال: لَمَّا هَزَمْنَا عَلِيَّ بِالْبَصْرَةِ رَدَّ عَلَيَّ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ، مِنْ أَقَامَ بَيْنَةَ أَعْطَاهُ، وَمَنْ لَمْ يَقُمْ بَيْنَةَ أَحْلَفَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْسِمِ الْفَيْءَ بَيْنَنَا وَالسَّبِي، قَالَ: فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ، قَالَ: «أَيْكُمْ يَأْخُذُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَهْمِهِ؟» فَكَفُّوا<sup>(١)</sup>.

٣- روى الطبري أيضاً: لَمَّا فَرَّغَ عَلِيٌّ مِنْ بَيْعَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، نَظَرَ فِي بَيْتِ الْمَالِ فَإِذَا فِيهِ سِتْمَانَةُ أَلْفٍ وَزِيَادَةٌ، فَقَسَمَهَا عَلَيَّ مِنْ شَهِدٍ مَعَهُ، فَأَصَابَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ خَمْسَمِائَةَ وَقَالَ: لَكُمْ إِنْ أَظْفَرَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالشَّامِ مِثْلَهَا إِلَى أَعْطَيْتَكُمْ، وَخَاضَ فِي ذَلِكَ السَّبَائِيَّةَ وَطَعَنُوا عَلَيَّ مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ<sup>(٢)</sup>.

كل ذلك يعرب عن طغيان نزعة الاعتراض على القوم، وأنهم كانوا يرون لأنفسهم حق التدخل في شؤون القيادة.

٤- إنا نرى أنَّ الأشعث لَمَّا قرأ وثيقة التحكيم على الشاميين، استقبلوه برضى ولَمَّا عرضها على رايات عنزة وغيرهم من العراقيين، قابلوه بالاعتراض والسيف.

قال ابن مزاحم: إِنَّ الأشعث خرج في الناس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم، ويمرّ به على صفوف أهل الشام وراياتهم، فرضوا بذلك، ثم مرّ به على صفوف أهل العراق وراياتهم يعرضه عليهم حتى مرّ برايات عنزة - وكان مع عليّ من عنزة بصفين أربعة آلاف مجفف - فلَمَّا مرّ

١. وسائل الشيعة: ١١ / ٥٨، الباب ٢٥ الحديث ٥ و ٧.

٢. تاريخ الطبري: ٣ / ٥٤٤. والمراد من السبائينة: الخوارج، فإنه كثيراً ما يطلقها عليهم.

بهم الأشعث فقرأه عليهم، قال فتیان منهم: لا حکم إلا لله. ثم حملا على أهل الشام بسيو فهما (فقاتلا) حتى قتلا على باب رواق معاوية. وهما أول من حکم، واسماهما معدان وجعد، اخوان، ثم مرّ بها على مراد، فقال صالح بن شقيق وكان من رؤسائهم:

ما لعلّي في الدماء قد حکم لو قاتل الأحزاب يوماً ما ظلم

لاحکم إلا لله ولو كره المشركون. ثم مرّ على رايات بني راسب فقرأه عليهم فقالوا: لاحکم إلا لله، لانرضى ولا نحكّم الرجال في دين الله، ثم مرّ على رايات بني تميم فقرأها عليهم فقال رجل منهم: لاحکم إلا لله يقضي بالحق وهو خير الفاصلين، فقال رجل منهم لآخر: أما هذا فقد طعن طعنة نافذة. وخرج عروة بن اديّة أخو مرداس بن اديّة التميمي، فقال: أتحكّمون الرجال في أمر الله، لاحکم إلا لله، فأين قتلانا يا أشعث. ثم شدّ بسيفه ليضرب به الأشعث، فأخطأه وضرب به عجز دابّته ضربة خفيفة فاندفعت به الدابة وصاح به الناس: أن امسك يدك. فكفّ ورجع الأشعث إلى قومه. (١)

٥ - إنّ بعض من صار من الخوارج كانوا متواجدين في الكوفة أيّام خلافة عثمان، وكانوا يعترضون على عمّاله مثل سعيد بن العاص، فكتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان فأمر بتسييرهم من الكوفة، ونرى بين المعترضين، حرقوص بن زهير السعدي، وشريح بن أوفى بن يزيد بن ظاهر العبسي، وزيد بن حصين الطائي وهم رؤوس الخوارج وكانوا ملتفتين

حول الأشر النخعي، وكانوا يعدّون من أصحابه، حتى كتب سعيد بن العاص بذلك إلى عثمان وقال: إني لا أملك من الكوفة مع الأشر وأصحابه الذين يدعون القرءاء - وهم السفهاء - شيئاً فكتب إليه: أن سيرهم إلى الشام.<sup>(١)</sup>

نعم اجتمع مع الأشر غيرهم، من الرجال الصالحين والعباد الناسكين كزيد وصعصعة بن صوحان وكعب بن عبده وعدي بن حاتم الطائي، ويزيد بن قيس الأرحبي (الذي كان له مواقف مشكورة في حرب صفين)، وعمرو بن الحمق، وكميل بن زياد النخعي، وحارث بن عبدالله الأعرور الهمداني، وغيرهم من الصلحاء، وذلك يكشف عن وجود نزعة الاعتراض في قرءاء الكوفة ورؤسائهم، نعم كون هؤلاء محقّين في اعتراضهم على عامل الخليفة الثالث وحتى الخليفة نفسه لا يكون دليلاً على أنهم محقّون كذلك في مسألة التحكيم وما خلف من الآثار السيئة، ولا دليل على تلك الملازمة، فربّ إنسان يكون محقّقاً في دعوى ومبطلاً في دعوى أخرى، والإمعان في حقيقة الاعتراضين - الاعتراض على عامل الخليفة الثالث والاعتراض على أمير المؤمنين علي - يكفي في تصديق ما ذكرنا.

نعم إنّ الإسلام لا يخالف سياسة الانتقاد وحرية التعبير عن الرأي، ولا يريد للأمة أن تكون كقطيع من الماشية، بل أنه يدعو إلى النقد إذا كان لأجل طلب الحق، مثلاً إذا بدا للإنسان أنّ قول القائد لا يماثل عمله فله

السؤال والنقاش ولكن بأسلوب بناء، لغاية الوصول إلى الحق، وهذا ما يدعو إليه الإسلام خصوصاً فيما إذا كان القائد إنساناً غير معصوم، بل نجد ذلك في عصر المعصوم أيضاً، روى أصحاب السيرة لما توفي عبدالله ولد النبي بكى عليه وجرت دموعه على خديه، فاستظهر بعض الصحابة أن عمل النبي هذا ينافي ما أوصى به من عدم البكاء على الميت، فأجابه النبي وأرشده إلى الحق وقال ﷺ: «لا، ولكني نهيت عن صوتين أحققين وآخرين: صوت عند مصيبة، وخمش وجوه، وشق جيوب، ورنه شيطان، وصوت عند نعمة لهو، وهذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم»<sup>(١)</sup>.

نعم إذا كانت الغاية مجرد إبداء الرأي، وحب الاعتراض، فهذا ما يعدّه الكتاب والسنة من المجادلة بالباطل «مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُزُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ»<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: «وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ»<sup>(٣)</sup>.

نحن نرى تلكما النزعتين متجسدتين في الأشتر والملتفين حوله من الصلحاء من جهة، وحرقوقس وزملائه من جهة أخرى، وإن اشتركوا في حقبة من الزمن في صبغة الاعتراض.

فالنزعة الأولى: كانت نابغة عن روح صادقة لاعن هوى نفسي، ولأجل ذلك بقوا على اعتراضهم ومخالفتهم لعامل الخليفة إلى أن قُتِل

١. السيرة الحلبية: ٣/٣٩٥.

٢. غافر: ٤.

٣. الكهف: ٥٦.

عثمان، لأنهم أدركوا أنّ عمل الخليفة وعماله يفارق مبادئ الإسلام، وتحملوا التسيير والتبعيد عن الوطن، ولكن لما واجهوا علياً ووجدوا فيه ضالّتهم المنشودة من أنّه القائد الإلهي الذي يعمل لأجل الله، سلّموا إليه مقاليد أمورهم.

والنزعة الثانية: كانت نابعة عن روح مكابرة تريد فرض ما تحب وترى، سواء أكان حقاً أم باطلاً، ونذكر هنا نموذجاً للقسمين:

قال ابن مزاحم: قيل لعلي لما كتبت الصحيفة: إنّ الأشتر لم يرض بما في هذه الصحيفة ولا يرى إلّا قتال القوم، فقال علي: بلى إنّ الأشتر ليرضى إذا رضى، وقد رضيت ورضيتهم، ولا يصلح الرجوع بعد الرضا، ولا التبديل بعد الإقرار، إلّا أن يُعصى الله ويتعدى ما في كتابه. (١)

وأي تسليم أعلى وأنبل من تسليم الأشتر لأمر القيادة، فقد كان النصر حليفاً له ولم يبق بينه وبين تحقّقه إلّا عدوة الفرس، أو قاب قوسين أو أدنى، فلما وقف على أنّ مواصلة الحرب ولو فترة قليلة سيؤدّي إلى القضاء على حياة الإمام، تراجع عن ساحة القتال، ورجع طائعاً مدعناً لما أمره به الإمام ﷺ وخاطب أولئك الذين وقفوا بوجه الإمام، وقال: خُدِعْتُمْ والله فانخدعتم، ودُعِيتُمْ إلى وضع الحرب فأجبتهم، يا أصحاب الجبابة السود كنّا نظنّ أنّ صلاتكم زهادة في الدنيا، وشوقاً إلى لقاء الله، فلا أرى فراركم إلّا إلى الدنيا من الموت، ألا فقبحاً يا أشباه النّيب الجلالة، ما أنتم برائين بعدها عزّاً أبداً، فابعدوا كما بعد القوم الظالمون. (٢)

هذا هو الأشتر وهذه طاعته للإمام الحق، وأما الخوارج فسئل عن عنادهم ولجاجهم في وجه الحق، فقد احتجَّ عبدالله بن عباس على صحَّة مبدأ التحكيم بقوله: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالْتَّحْكِيمِ فِي قَتْلِ صَيْدٍ» فقال: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ» فكيف في الإمامة...، فلَمَّا سمعت الخوارج تلك المعارضة قال بعضهم لبعض: اجعلوا احتجاج قريش حجة عليهم، فإن هذا من الذين قال الله فيهم: «بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ»، وقال عز وجل: «وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَدَاءً»<sup>(١)</sup>. إلى هنا وقفت على العامل الأول لظهور هذه النكسة، وإليك بيان العامل الثاني.

### الثاني: وجود العملاء في جيش الإمام:

كان في جيش الإمام عملاء لمعاوية يعملون لصالحه، حيث كانوا يضمرون العدا لعلوي، ويتحينون الفرص للقضاء على حكومته وحياته، كأمثال الأشعث بن قيس، وقد عرفت أنه خطب في أوان طلوع فكرة إنهاء الحرب وقال: من لذرارينا ونساننا إن قُتِلنا؟ يقول هذا والخوارج بمرأى ومسمع منه، وفي ذلك يقول ابن أبي الحديد: «كل فساد كان في خلافة علي عليه السلام وكل اضطراب حدث فأصله الأشعث»<sup>(٢)</sup>.

وإليك الشواهد على صحَّة تلك النظرية:

١ - كان الأشعث عاملاً لعثمان على أذربايجان، وقد كان عمرو بن

١. الكامل للمبرِّد: ١٢٢/٢.

٢. شرح نهج البلاغة: ٢٧٩/٢.

عثمان تزوج ابنة الأشعث بن قيس، ولما بويع عليّ ﷺ كتب إليه مع زياد ابن مرحب الهمداني رسالة ذكر فيها بيعة طلحة والزبير ونقضهما البيعة وقال: «وإن عملك ليس لك بطعمة ولكنّه أمانة، وفي يدك مال من مال الله، وأنت من خزّان الله عليه حتى تسلّمه إليّ». فلما قرأ كتاب عليّ قال لبعض أصحابه: «إنّه قد أوحشني وهو آخذ بمال أذربايجان» وأراد اللحق بمعاوية فمنعه بعض أصحابه حتى قدم على عليّ، وهو معزول عن الولاية<sup>(١)</sup>.

قال المسعودي: وبعث إلى الأشعث بن قيس يعزله عن أذربايجان وأرمينية وكان عاملاً لعثمان عليها، وكان في نفس الأشعث على عليّ ما ذكرنا من العزل وما خاطبه به حين قدم عليه فيما اقتطع هنالك من الأموال<sup>(٢)</sup>.

٢- كانت رئاسة قبيلتي كندة وربيعة للأشعث فانتزعتها عليّ ﷺ منه وولّى حسان بن مخدوع عليهما، ثمّ بعد هن وهنات أشركه في الرئاسة<sup>(٣)</sup>. وقد أثار ذلك حفيظة الأشعث على عليّ وإن لم يظهر ذلك.

٣- كان الأشعث متهماً بالتنسيق مع معاوية خلال فترة الحرب، يقول ابن مزاحم: إنّ ابن ذي الكلاع أرسل إلى الأشعث رسولاً فقال له: «إنّ ابن عمّك ذي الكلاع يقرئك السلام ورحمة الله، وإن كان ذوالكلاع قد أصيب

١. وقعة صفين: ٢٩.

٢. مروج الذهب: ١١٧/٣.

٣. وقعة صفين: ١٥٣.

وهو في الميسرة، فتأذن لنا فيه» فقال له الأشعث: اقرأ صاحبك السلام ورحمة الله، وقل له: إنِّي أخاف أن يتهمني علي، فاطلبه إلى سعيد بن قيس فإنه في الميمنة، فذهب إلى معاوية فأخبره وكان منع ذلك منهم، وكانوا في اليوم والأيام يتراسلون.<sup>(١)</sup>

٤ - أرسل معاوية بن أبي سفيان أخاه عتبة بن أبي سفيان، فقال: الت الأشعث، فإنه إن رضي رضيت العامة، فخرج عتبة فنادي الأشعث بن قيس، فقال الناس: هذا الرجل يدعوك، فقال الأشعث: سلوه من هو؟ فقال: أنا عتبة بن أبي سفيان، فقال الأشعث: غلام مترف ولا بدّ من لقائه، فخرج إليه، فأبلغه دعوة معاوية.<sup>(٢)</sup>

وهذا يعرب أنّ معاوية كان يحاول إيجاد موطأ قدم له في ساحة علي عليه السلام من خلال كسب رضا الأشعث، وقد نجح الرجل في ذلك بعض النجاح، وقد كانت نتيجة هذه الدعوة أنّه قال في جواب معاوية: أما البقية فلستم بأحوج إليها منّا، وسنرى رأينا فيها إن شاء الله .

فلمّا بلغ معاوية كلام الأشعث، أيقن بأنّ الأشعث قد جنج للسلم، وشاعت نتيجة المفاوضات في صفوف الجيشين، إلى أن اجترأ الأشعث على إبداء رأيه في الحرب والطلب من عليّ إنهاءها رحمة بالذراري والنساء. وهذا ماتقرأه فيما يلي:

١. وقعة صفّين: ٣٤١.

٢. وقعة صفّين: ٤٦٥.



٥- إنَّ الأشعث قام ليلة الهيرير في أصحابه من كندة، فألقى خطاباً يتوخى منه تشييط العزائم وإيقاف الحرب لصالح معاوية، وكانت أمارات النصر لعلّي ظاهرة، وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الأسنّة في نهار تلك الليلة، فقال في خطابه: «قد رأيتم يا معشر المسلمين ما قد كان في يومكم هذا الماضي، وما قد فني فيه من العرب، فوالله لقد بلغت من السن ما شاء الله أن أبلغ، فما رأيتم مثل هذا اليوم قط، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، أنا إن نحن توافقنا غداً أنّه لفناء العرب وضيعة الحرمات، أما والله ما أقول هذه المقالة جزعاً من الحتف ولكنتي رجل مسنّ أخاف على النساء والذراري غداً إذا فنينا.

قال صعصعة: فانطلقت عيون معاوية إليه بخطبة الأشعث، فقال: أصاب وربّ الكعبة، لئن نحن التقينا غداً لتميلنّ الروم على ذرارينا ونسائنا، ولتميلنّ أهل فارس على نساء أهل العراق وذراريهم، وأتما يبصر هذا ذوو الأحلام والنهي، اربطوا المصاحف على أطراف القنا.

فصار أهل الشام فنادوا في سواد الليل: يا أهل العراق من لذرارينا إن قتلتمونا ومن لذراريكم إن قتلناكم، الله الله في البقية. فأصبح أهل الشام وقد رفعوا المصاحف على رؤوس الرماح وقلّدها الخيل...<sup>(١)</sup>.

٦- إنَّ رفع المصاحف أوجد الفوضى في جيش علي عليه السلام وفرّقهم إلى فرقتين، فمنهم من يطلب مواصلة الحرب كعمرو بن الحمق وغيره، ومنهم

من يصرّ على إنهاؤها، ومنهم الأشعث فقام خطيباً مغضباً فقال: يا أمير المؤمنين أجب القوم إلى كتاب الله فإنك أحقّ به منهم، وقد أحبّ الناس البقاء وكرهوا القتال. (١)

٧- وبعدهما رضي الإمام بالتصالح لأمر تقدّمت، وتوافق الطرفان على أن يبعث كلّ واحد حكماً، اختار الإمام أن يكون الحكم من قبيله، ابن عباس، فلم يقبله الأشعث، وقال: والله ما نبالي أكنّت أنت أو ابن عباس ولا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء ليس إلى واحد منكما بأدنى من الآخر، قال علي: «إني اجعل الأشر»، قال الأشعث: وهل سَعَر الأرض علينا غير الأشر. (٢)

٨- كان الأشعث يتبجّح بكتاب الصلح ولما تمّت كتابته وشهد عليه شهود من الطرفين أخذ به ومرّ به على صفوف أهل الشام والعراق يعرضه عليهم، واستقبله أهل الشام بالرضا، وأمّا أهل العراق فقد أوجد فيهم فوضى فمنهم من رضى ومنهم من حمل عليه هاتفاً بقوله: لا حكم إلا لله. (٣)

ومما ذكرنا يظهر أنّ الرجل وإن لم يكن من الخوارج لكنّه إمّا كان عميلاً لمعاوية، كما هو الظاهر ممّا سردناه عليك، أو كان في نفسه شيء يجزّه إلى أن يتخذ موقفاً خاصاً مناوئاً لعليّ عليه السلام ولأجل ذلك كان ما ألقاه من كلام حول إيقاف الحرب فرصة لما يرومه معاوية من إنهاء الحرب وإيجاد

١. وقعة صفين: ٥٥١.

٢. وقعة صفين: ٥٧٢.

٣. وقعة صفين: ٥٨٨.

الفوضى، وبذلك تقف على صحّة ما ذكره ابن أبي الحديد: من أن كل فساد كان في خلافة عليّ فأصله الأشعث .

يقول اليعقوبي: لما رفعوا المصاحف وقالوا: ندعوكم إلى كتاب الله، فقال علي: إنها مكيدة وليسوا بأصحاب قرآن، فاعترض الأشعث بن قيس الكندي، - وقد كان معاوية استماله وكتب إليه ودعاه إلى نفسه- فقال: قد دعوا القوم إلى الحقّ، فقال عليّ ﷺ إنهم إنما كادوكم وأرادوا صرفكم عنهم، فقال الأشعث: والله لئن لم تجبهم انصرفتُ عنك، ومالت اليمانية مع الأشعث، فقال الأشعث: والله لتجيبنهم إلى ما دعوا إليه أو لندفعنك إليهم برمتك. (١)

ويؤيد ذلك ما ذكره المبرّد في كامله: لما استقرّت الخوارج في حروراء بعث عليّ ﷺ إليهم صعصعة بن صوحان العبدي وزياد بن النضر الحارثي مع عبدالله بن عباس فقال لصعصعة: بأي القوم رأيتم أشدّ إطاقة؟ فقال: يزيد بن قيس الأرحبيّ، فركب عليّ إليهم إلى حروراء، فجعل يتخلّلهم حتى صار إلى مَضْرَب يزيد بن قيس، فصلّى فيه ركعتين، ثم خرج فاتكأ على قوسه، وأقبل على الناس، فقال: هذا مقام من فلج (٢) فيه فلج يوم القيامة، ثمّ كلّمهم وناشدهم، فقالوا: أنا أذنبنا ذنباً عظيماً بالتحكيم، وقد تبنا، فتب إلى الله كما تبنا نعدلك، فقال عليّ ﷺ: «أنا استغفر الله من كلّ ذنب»، فرجعوا معه وهم ستّة آلاف، فلما استقرّوا بالكوفة أشاعوا أن علياً ﷺ رجع

١ . تاريخ اليعقوبي: ٢ / ١٧٨ طبعة النجف .

٢ . فلج فيه، من الفلج: وهو الظفر .

عن التحكيم، ورآه ضلالاً وقالوا: إنَّما ينتظر أمير المؤمنين أن يسمن الكراع<sup>(١)</sup> وتجنى الأموال، ثمَّ ينهض بنا إلى الشام، فأتى الأشعث علياً عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّ الناس قد تحدَّثوا أنَّك رأيت الحكومة ضلالاً والإقامة عليها كفرأ، فقام علي عليه السلام يخطب، فقال: «من زعم أنَّي رجعت عن الحكومة فقد كذب، ومن رآها ضلالاً فقد ضلَّ»، فخرجت حينئذ الخوارج من المسجد فحكمت<sup>(٢)</sup>.

قال ابن أبي الحديد: إنَّ الخوارج لما قالوا لعلِّي: تب إلى الله ممَّا فعلت كما تبنا، نهض معك إلى حرب الشام، فقال لهم علي: كلمة مجملة مرسله يقولها الأنبياء والمعصومين، وهي قوله:

«استغفر الله من كلِّ ذنب» فرضوا بها وعدَّوها إجابة لهم إلى سؤالهم، وصفت له عليه السلام نياتهم، واستخلص بها ضمائرهم، من غير أن تتضمَّن تلك الكلمة اعترافاً بكفر أو ذنب فلم يتركه الأشعث، وجاء إليه مستفسراً وكاشفاً عن الحال وهاتكأ ستر التورية والكناية، فانتقض ما دبَّره، وعاد الخوارج إلى شبهتهم الأولى، وراجعوا التحكيم والمروق<sup>(٣)</sup>.

١. الكراع: اسم للخيل.

٢. الكامل للمبرِّد: ١٥٥/٢، وفي المصدر: فقال الصعصعة والصحيح ما أثبتناه.

٣. شرح نهج البلاغة: ٢٨٠ / ٢.

## هل العصبية القبلية دفعت الأشعث إلى المخالفة؟

من هذا البحث إنصافاً تقف على قيمة ما يذكره البعض وهو أن العصبية القبلية أثرت في انحراف الأشعث عن علي، بل مهدت لنشوء الخوارج وظهورهم في الساحة، وذلك بحجة أن الأشعث اعترض على ترشيح عبدالله بن عباس ممثلاً لعلي، وقال: لا والله لا يحكم فيها مَضْرِيَانِ حتى تقوم الساعة، ولكن اجعله من أهل اليمن، إذا جعلوا (أهل الشام) رجلاً من مضر. فقال علي: «إني أخاف أن يُخَدَعَ بِمَنِيكُمُ، فَإِنَّ عَمْرَأً لَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِذَا كَانَ لَهُ فِي أَمْرِ هَوَى»، فقال الأشعث: والله لأن يحكما ببعض ما نكره وأحدهما من أهل اليمن أحب إلينا من أن يكون بعض ما نحب في حكمهما وهما مضرِيَانِ. (١)

إن تحليل انحراف الأشعث عن علي ﷺ وإيجاده الفوضى في قسم كبير من جيشه بهذا العامل النفسي ضعيف جداً، ولاننكر أن يكون لهذا العامل أيضاً رصيذاً في ما كان يضمه ويعمله .

وأبعد من ذلك تحليل نشوء الخوارج في ساحة القتال بالعصبية القبلية، أنها أنجبت حركة الخوارج فصارت عصبيتهم الموجهة ضد قريش وسلطانها المتجسد في الحكومة العلوية يومذاك، سبباً لتلك الحركة الهدامة

١. الخوارج في العصر الأموي: ٢٥. وما نقله عن الأشعث، ذكره ابن مزاحم في وقعة صفين: ٥٠٠.

بشهادة أننا لانجد في صفوف الخوارج قرشياً واحداً بل على العكس من ذلك فإنهم كانوا يحملون لواء التمرد على قيادتها.<sup>(١)</sup>

إن تحليل هذه الحركة الكبيرة من بدتها إلى نهايتها بهذا العامل النفسي أشبه بتعليل الهزة الكبيرة الموجبة لانهدام المدن والقرى، بسقوط صخرة من أعلى الجبل إلى هوة سحيقة، نعم لا يمكن إنكار العصبية القبلية بين جميع القبائل العربية، خصوصاً بين قبيلتي تميم وقريش، ولكنه ليس بمعنى أنه الباعث والعامل المحدث لهذه الضجة الكبيرة التي شغلت بال المسلمين والخلفاء طوال قرون، بل العامل لحدوث هذه الحركة هو ما عرفته في المقام وفي الفصل الثالث عند البحث عن نشوء الخوارج.

\*\*\*

## **الفصل الثامن**

**الخوارج في عصر**

**معاوية بن أبي سفيان**





قد تعرّفت على مأساة التحكيم وما خلف من آثار ونتائج سيئة في جيش الإمام وأصحابه حيث فرّقهم وشقّ شملهم، فانقلب الإخوان أعداءً، وأصبح الأنصار معارضين، إلى أن أدى ذلك إلى حروب دامية ضدّ إمامهم أمير المؤمنين ولم يبرحوا حتى قضوا على حياته حيلة وغيلة.

لقد بذر معاوية تلك البذرة في جيش الإمام، ولم يدر بخلده أنّ هذه البذرة سوف تنمو وتكون أشواكاً تعكّر عليه صفو خلافته، وتشغل باله عشرين سنة إلى العام الذي هلك فيه، فحصد مازرع ووقع بالحفرة التي حفرها، وسوف نذكر الحروب والانتفاضات التي جرت في عهد معاوية بعد أن تسنّم عرش الخلافة من عام ٤١ إلى ٦٠ من الهجرة.

نعم لم تقف انتفاضاتهم بهلاك معاوية، بل استمرّت بعد هلاكه، وعلى طول عهد بني أمية، غير أنّنا نكتفي بما جرى في عهد معاوية وبعده بقليل، ليكون نموذجاً لسائر الثورات التي قاموا بها إلى أواخر العصر الأموي. فكانوا مثلاً لقوله سبحانه: ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقبل ذلك نلفت نظر القارئ إلى هذه الانتفاضات من زاوية أخرى،

فالخوارج وإن قاموا في وجه الطغاة اللثام من بني أمية فثاروا عليهم هنا وهناك بصورة عشوائية ومتفرقة، فأسهروا عيونهم وزعزعوا كياناتهم، ولكنهم أيضاً ذاقوا وبال أمرهم لأنهم عصوا إمامهم، وقلّبوا الأمور عليه، وأوجدوا الفوضى في عصره، فصدق فيهم قول الإمام وهو يخاطبهم: «أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً، وسيفاً قاطعاً، يتخذها الظالمون فيكم سنة»<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام تنبؤ من الإمام عن مستقبلهم المظلم، ويحق له هذا التنبؤ، كيف وهو باب علم النبي ﷺ، نعم احتمال ابن أبي الحديد أن يكون دعاءً أيضاً وقال: وهذه المخاطبة لهم وهذا الدعاء عليهم، وهذه الأخبار عن مستقبل حالهم، وقد وقع ذلك، فإن الله تعالى سلط على الخوارج بعده الذلّ الشامل، والسيف القاطع، والاثرة من السلطان، وما زال حالهم يضمحل حتى أفناهم الله تعالى وأفنى جمهورهم.

ثم إن ابن أبي الحديد ذكر في أخبارهم شيئاً كثيراً وأطنب الكلام في سيف المهلب بن أبي صفرة وبنيه على الخوارج، وإن نتيجته كانت الحتف القاضي، والموت الزؤوم للخوارج.

إن موسوعتنا هذه موسوعة تاريخ العقائد، لا تاريخ الأقاليم، ولأجل ذلك ضربنا صفحاً عن نقل جميع الانتفاضات التي أقامها الخوارج في الشهود المختلفة، وفي أماكن متفرقة، واكتفينا بما قاموا به في العصر الأموي،

وخصّصنا بالذكر خصوص ما يرجع إلى عهد معاوية بن أبي سفيان زارع هذه البذرة، وحاصر نتائجها الدنيوية، وحافر تلك الحفرة والواقع فيها، وطلباً للإكمال نشير إلى الانتفاضات الواقعة بعد عهد معاوية بوجه موجز.

اغتيال الإمام علي عليه السلام بيد أشقى الأولين والآخرين على ما وصفه الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه <sup>(١)</sup> وقضى نجه فبويع الحسن خليفة بعد أبيه وتمّت له البيعة في رمضان سنة أربعين، وكان معاوية يتحّين الفرص ليسيّط على العراق كما سيّط على مصر ويأخذ بمقاليد الحكم، وقد أعطاه قتل الإمام فرصة لبسط نفوذه على العراق وخلع الحسن عن الحكم، فقدم أمامه عبدالله بن عامر ليفتح الطريق إلى معاوية، ثمّ غادر هو الشام متوجّهاً إلى العراق.

ولمّا وقف الحسن على خطّة معاوية وإنّه بصدد مواجهته بالقوّة العسكرية قدّم كتاب من جيشه وعلى رأسهم كتيبة قيس بن سعد بن عبادة، وخرج هو من الكوفة حتى نزل المدائن مستعدّاً لمواجهة معاوية، غير أنّ الحوادث المريرة - التي ليس المقام مناسباً لذكرها - خيّت أمله، فلم يربّ بدأ من التنازل عن الحكم وتسليم الأمر إلى معاوية من خلال وثيقة الصلح، وكيف لا يكون مضطراً إلى التصالح وقد أعرب عن اضطهاده وتخاذل أصحابه ونهب ماله قبل مواجهة العدو، فقام خطيباً وقال: «يا أهل العراق إنّه

سَخَى بنفسِي عنكم ثلاث: قتلكم أبي، وطعنكم إِيَّاي، وانتهابكم متاعي»<sup>(١)</sup>.  
أخذ معاوية بمقاليد الحكم وكان يتبجح بأنه أزال جميع الموانع التي كانت تقف في طريقه لتولّي سدة الحكم، لكنّه كان غافلاً عن أنّ البذرة التي بذرها في صفّين لأجل إيجاد الفرقة في صفوف جيش عليّ سوف تنمو ويأكل من ثمرها وتكون عليه ضدّاً، فإن تسليم الحسن الحكم لمعاوية، ومبايعة أهل العراق له قد أغضب رؤوس الخوارج المختفين في جيش الحسن والمتفرّقين في البلاد، إذ شعروا أنّ هذا التصالح خطر على كيانهم ووجودهم، ولأجل ذلك وضعوا سيوفهم على عواتقهم لمحاربة النظام الجديد كما حاربوا النظام السابق، فالخوارج كانوا ينظرون إلى عليّ عليه السلام ومعاوية بمنظار واحد بعد قضية التحكيم وإن كان عليّ عليه السلام في نظرهم إماماً عادلاً محقّقاً قبل التحكيم .

واليك بعض حروبهم في عصر معاوية على وجه الإجمال:

١ - خروج فروة بن نوفل: يقول الطبري: وفي هذه السنة سنة ٤١ خرجت الخوارج التي اعتزلت أيام عليّ عليه السلام بـ «شهرزور» على معاوية، فلمّا قدم معاوية العراق قبل أن يبرح الحسن من الكوفة حتى نزل النخيلة فقالت الحرورية الخمسمائة التي كانت اعتزلت بـ «شهرزور» مع فروة بن نوفل الأشجعي: قد جاء الآن ما لا شكّ فيه، فسيروا إلى معاوية نجاهده، فأقبلوا

١ . تاريخ الطبري: ٤ / ١٢٢ . وقد ذكر الطبري صورة وثيقة الصلح في ذلك المقام ولكن ما ذكره لايشتمل على جميع بنود الصلح. ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب «صلح الحسن» للشيخ راضي آل ياسين.

وعليهم فروة بن نوفل حتى دخلوا الكوفة فأرسل إليهم معاوية خيلاً من خيل أهل الشام فكشفوا أهل الشام، فقال معاوية لأهل الكوفة: لأمان لكم والله عندي حتى تكفوا بوائقكم، فخرج أهل الكوفة إلى الخوارج فقاتلوهم، فقالت لهم الخوارج: ويلكم ما تبغون منا، أليس معاوية عدونا وعدوكم، دعونا حتى نقاتله وإن أصبناه كنا قد كفييناكم عدوكم، وإن أصابنا كنتم قد كفيتمونا، قالوا: لا والله حتى نقاتلكم، فقالوا: رحم الله إخواننا من أهل النهر هم كانوا أعلم بكم يا أهل الكوفة، وأخذت أشجع<sup>(١)</sup> صاحبهم فروة وكان سيد القوم واستعمل الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحر<sup>(٢)</sup>، رجلاً من طيء، فقاتلوهم، فقتلوا.<sup>(٣)</sup>

ومما يذكره المؤرخون من حديث معركة النخيلة: أن قبيلة أشجع تمكنت من أخذ فروة بن نوفل من بين أصحابه الخوارج، فولى الخوارج عليهم عبدالله بن أبي الحرياء، فقتل في أثناء المعركة، فولى الخوارج عليهم حوثر بن وداع بن مسعود الأسدي، فعاد إلى النخيلة، فأرسل إليه معاوية أباه، لعلّه يرده وقال له:

أخرج إلى ابنك فلعلّه يرقُّ إذا رآك.

فخرج إليه وكلمه وناشده وقال:

١. اسم قبيلة من قبائل الكوفة، والمراد أن القبيلة التي كانت تحمي معاوية أخذت فروة بن نوفل رئيس الخوارج.

٢. وفي الكامل لابن الأثير: ٣/٣٠٥-٣٠٦: (عبدالله بن أبي الهوساء).

٣. تاريخ الطبري: ٤/١٢٦.

ألا أجيئك بابنك؟ فلعلك إذا رأيته كرهت فراقه.

فقال حوثره: إني إلى طعنة من يد كافر يرمح القلب فيها ساعة، أشوق مني إلى ابني .

فرجع أبوه وأخبر معاوية بقوله.

فأرسل معاوية إليهم جنداً فقتلوهم جميعاً.<sup>(١)</sup>

٢ - خروج شبيب بن بجرة: كان شبيب مع ابن ملجم حين قتل علياً، فلما دخل معاوية الكوفة أتاه شبيب متقرباً وقال: أنا وابن ملجم قتلنا علياً، فوثب معاوية من مجلسه مذعوراً حتى دخل منزله وبعث إلى أشجع، فقال: لئن رأيت شيبياً أو بلغني أنه يبأبي لأهلكنكم، أخرجه من بلدكم، وكان شبيب إذا جنّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله، فلما ولي المغيرة بن شعبة الكوفة، خرج عليه بالطفّ قريب الكوفة، فبعث إليه المغيرة خيلاً عليها خالد بن أرفطة، وقيل معقل بن قيس، فاقتلوا فقتل شبيب وأصحابه.<sup>(٢)</sup>

هذه عبرة خاطفة عن ثورات الخوارج في الكوفة، قبل أن يولى المغيرة بن شعبة من قبل معاوية، وبعدهما تولى هو الكوفة كانت لهم ثورات أحمدها المغيرة بدهائه وسيفه وإيكها مجملة:

١. الخوارج في الإسلام: ٣١.

٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

## الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة:

غادر معاوية الكوفة إلى الشام واستعمل عبدالله بن عمرو بن العاص على الكوفة، فأتاه المغيرة بن شعبة فقال له: استعملت عبدالله على الكوفة، وأباه على مصر، فتكون أميراً بين نابي الأسد، فعزله عنها واستعمل المغيرة على الكوفة، ولما بلغ عمرو ما قاله المغيرة، دخل على معاوية فقال: استعملت المغيرة على الخراج فيغتال المال ولا تستطيع أن تأخذه منه، استعمل على الخراج رجلاً يخافك ويتقيك، فعزله عن الخراج واستعمله على الصلاة.

فلقى المغيرة عمرو، فقال عمرو: أنت المشير على أمير المؤمنين بما أشرت به في عبدالله؟ قال: نعم. قال: هذه بتلك.<sup>(١)</sup> وكان المغيرة يمثل سياسة معاوية مع الخوارج فيقاتلهم تارة ويعفو عنهم أخرى، يقول الطبري: بعث معاوية المغيرة بن شعبة والياً على الكوفة، فأحبب العافية وأحسن في الناس السيرة ولم يفتش أهل الأهواء عن أهوائهم، وكان يؤتى فيقال له: إن فلاناً يرى رأي الشيعة، وإن فلاناً يرى رأي الخوارج، فكان يقول: قضى الله أن لا تزالون مختلفين، وسيحكم الله بين عبادي في ما كانوا فيه يختلفون، فأمنه الناس.<sup>(٢)</sup> وإليك بعض مواجهاته مع الخوارج.

١. تاريخ الطبري: ٤/ ١٢٧؛ الكامل لابن الأثير: ٣/ ٢٠٦. هؤلاء هم الصحابة العدول الذين يؤخذ عنهم الدين والفتوى!!

٢. تاريخ الطبري: ٤/ ١٣٢.

٣ - خروج معين الخارجي: بلغ المغيرة أن معين بن عبدالله يريد الخروج فأرسل إليه وعنده جماعة فأخذ وحبس، وبعث المغيرة إلى معاوية يخبره أمره، فكتب إليه: إن شهد أنني خليفة فخلّ سبيله، فأحضره المغيرة وقال له: أتشهد أن معاوية خليفة وأنه أمير المؤمنين؟ فقال: أشهد أن الله عزوجل حقّ وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور، فأمر به فقتل. (١)

٤ - خروج أبي مريم مولى بني الحرث بن كعب: ثم خرج أبو مريم مولى بني الحرث بن كعب ومعه امرأتان قطام وكحيله، وكان أول من أخرج معه النساء، فعاب ذلك عليه أبو بلال بن أديه، فردّه أبو مريم بأنه قد قاتل النساء مع رسول الله ﷺ ومع المسلمين بالشام، وسأردّهما، فردّهما، فوجّه إليه المغيرة جابر الجعفي، فقاتله فقتل أبو مريم وأصحابه بـ «بادوريا». (٢)

٥ - خروج أبي ليلى: وكان أبو ليلى رجلاً أسود طويلاً، فأخذ بعضادتي باب المسجد بالكوفة وفيه عدّة من الأشراف، وحكم بصوت عال، فلم يعرض له أحد، فخرج وتبعه ثلاثون رجلاً من الموالي، فبعث إليه المغيرة معقل بن قيس الرياحي فقتله بسواد الكوفة سنة اثنتين وأربعين. (٣)

٦ - خروج المستورد: إن الخوارج في أيام المغيرة بن شعبة فزعوا

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

٢. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣-٢٠٧.

٣. الكامل: ٢٠٧/٣.



إلى ثلاثة نفر: ١- المستورد بن علفة التيمي ٢- حيان بن ظبيان السلمي ٣- معاذ بن جوين الطائي، فاجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان فتشاوروا في مَنْ يولّون عليهم، فبايعوا المستورد لأنه أسنّ الثلاثة واستعدّوا للخروج في غرة هلال شعبان سنة ٤٣. (١)

ثم إن قبضة بن الدمون أتى المغيرة وكان على شرطته، فأخبر أنّ الخوارج قد اجتمعوا في منزل حيان بن ظبيان، وقد اتعدوا أن يخرجوا إليك في غرة شعبان، فقال المغيرة: سِرْ بالشرطة حتّى تحيط بدار حيان بن ظبيان فأتني به، وهم لا يرون إلا أنه أمير تلك الخوارج، فسار قبضة بالشرطة وفي كثير من الناس، فلم يشعر حيان بن ظبيان إلا والرجال معه في داره نصف النهار وإذا معه معاذ بن جوين ونحو من عشرين رجلاً من أصحابهما، فاستسلموا فانطلق بهم إلى المغيرة بن شعبة، فقال لهم المغيرة: ما حملكم على ما أردتم من شقّ عصا المسلمين، قالوا له: أمّا اجتماعنا في هذا المنزل فإنّ حيان بن ظبيان أقرأنا القرآن، فنحن نجتمع عنده في منزله، فنقرأ القرآن عليه، قال: فاذهبوا بهم إلى السجن، فلم يزالوا فيه نحواً من سنة. (٢)

وأما المستورد، فقد ذكر الطبري في تاريخه (٣) وابن الأثير في كامله (٤) ثورته على وجه التفصيل ونحن نذكر ملخصها حسب ما قام به

١. تاريخ الطبري: ١٣٣/٤ - ١٣٤.

٢. تاريخ الطبري: ١٣٨/٤؛ الكامل: ٢١٠/٣ - ٢١٢.

٣. تاريخ الطبري: ١٣٨/٤ - ١٦١.

٤. الكامل: ٢١٢/٣ - ٢١٧.

الدكتور نايف معروف في كتابه «الخوارج في العصر الأموي»: وأما المستورد، فإنه نزل داراً في الحيرة بعيداً عن أعين الحراس. ولكن لما أخذت الخوارج تفد عليه، وانكشف أمره، أمر أصحابه بالرحيل عنها، فتحوّلوا إلى دار سليم بن مخدوج العبدي، في بني سلمة من عبد القيس، وكان صهراً للمستورد لا يرى رأيه في الخروج. ولما شاع خبر تحرك الخوارج، أدرك المغيرة خطورة الأمر، فجمع رؤساء القبائل وخطبهم فقال: فليكفين كل امرئ من الرؤساء قومه، وآفو الذي لا إله غيره لأتحولنّ عمّا كنتم تعرفون إلى ما تنكرون، وعمّا تحبون إلى ما تكرهون فلا يلّم لائم إلا نفسه، وقد أعذر من أنذر.

أخذ زعماء القبائل إنذار المغيرة موضع جدّ واهتمام، فعادوا إلى قبائلهم وبادروا في البحث عن مثيري الفتنة في صفوفهم، وجاء صعصعة بن صوحان إلى عبد القيس، فحذّرهم من إيواء هؤلاء المارقة، فراجع كثيرون عن اللحاق بالخوارج.

ولما علم المستورد بتهديد المغيرة لرؤساء القبائل، وتجنباً لإحراج أصحابه، أمر أصحابه بالرحيل، فخرجوا عن ديار عبد القيس، وساروا إلى الصراة ومنها إلى «بهرسير» وعزموا على دخول المدينة العتيقة التي كانت بها منازل كسرى فردّهم عنها عاملها سماك بن عبيد الأزدي العبسي. ثم حاول أن يردهم عن خروجهم، ويأخذ لهم الأمان، فأبى المستورد، وعبر «جراجرايا» ومضى بأصحابه إلى أرض جوخي، حتى بلغ المذار، ونزلوا هناك.

فبعث إليهم المغيرة جيشاً، قوامه ثلاثة آلاف رجل من نقاوة الشيعة، على رأسهم معقل بن قيس الرياحي التميمي الشيعي، فأرسل معقل في أثرهم أبا الرواغ الشاكري في ثلاثمائة من الفرسان، فلحقهم حتى أدركهم في أرض المذار. وحينئذ استشار أصحابه في قتالهم أو انتظار قدوم معقل عليه، فاختلف أصحابه بين مؤيد ومعارض. وأخيراً تنحى جانباً. ثم تقدم معقل في سبعمائة من فرسانه والتقى الخوارج فانهم كثيرون من أصحابه ولم يثبت سوى معقل وأبي الرواغ في نحو مائتين من الفرسان. ووصلت مؤخرة الجيش وتوافقوا للقتال. وفي تلك الأثناء جاءت الخوارج الأخبار بأن شريك بن الأعور قد أقبل في ثلاثة آلاف من أهل البصرة، فاقترح المستورد على أصحابه أن ينحازوا ثانية، عن أرض البصرة وأن يعودوا إلى أرض الكوفة، لأن البصريين لا يحاربون خارج دائرتهم، فانسحبوا من مواقعهم وتسللوا إلى أرض الكوفة حتى بلغوا جراجرايا، وقد أصاب حدسهم، فإن البصريين رفضوا اللحاق بهم، فمضى الخوارج في طريقهم وعبروا دجلة ونزلوا في أرض بهر سير. وهناك بالقرب من ساباط كان اللقاء الحاسم فاشتد القتال بين الفريقين، وكادت الدائرة تدور على أهل الكوفة لولا ثبات معقل في عدد من فرسانه، ونجدة أبي الرواغ الذي كان أبعد المستورد عن ساحة المعركة بحيلة حربية، أما المستورد، فإنه نادى معقلاً ودعاه للمبارزة، فحاول أصحابه منعه من ذلك، فأبى وخرج إليه معقل، فاختلفا ضربتين، فقتل كل واحد منهما صاحبه. وكان قد أوصى بالإمارة من بعده إلى عمرو بن محرز ابن شهاب التميمي، الذي أخذ الراية بعد مقتله

وحمل على الخوارج فقتلوهم ولم ينج منهم إلا بضعة رجال فرّوا من أرض المعركة. (١)

٧- خروج الموالي لصالح الخوارج: إن الموالي في العصر الأموي كانوا تحت الضغط يحقرون بأنهم غير عرب، فلأجل ذلك لا عجب إذا رأينا صلة بينهم وبين الخوارج فإنهم وإن كانوا لا يتبنون مبادئ الخوارج ولكن كانوا يلتقون معهم بعدائهم للحكومة الأموية، ولأجل ذلك نجد أن عصابة من الموالي خرجت من الكوفة فبعث إليهم المغيرة رجلاً من بجيلة، فقاتلهم وقضى عليها، وهؤلاء أول خارجة خرج فيها الموالي. (٢)

٨- خروج حيان بن ظبيان السلمي: وفي سنة خمسين توفي المغيرة بن شعبة، وهو ابن سبعين، وقد سجن كثيراً من الخوارج وقد أفرج عنهم بعد موته، ولما ولي على الكوفة عبدالرحمن بن عبدالله بن عثمان بن ربيعة الثقفي، وهو ابن أم الحكم، أخت معاوية بن أبي سفيان عادوا للخروج. يقول الطبري: إن حيان بن ظبيان السلمي، جمع إليه أصحابه، فدعاهم إلى الجهاد، وأدعم رأيه معاذ بن جوين الطائي، وباع القوم حيان بن ظبيان، ثم اجتمعوا في منزل معاذ بن جوين بن حصين الطائي، فقال لهم حيان: عباد الله أشيروا برأيكم أين تأمروني أن أخرج؟ فقال له معاذ: إنني أرى أن تسير بنا إلى «حلوان» فلم يقبله حيان، فقال له: عدوك معاجلك قبل اجتماع الناس إليك، ورأى الخروج إلى جانب الكوفة، ولم يرض به أصحابه، فقال لهم

١. الخوارج في العصر الأموي: ١١٨ - ١١٩.

٢. تاريخ يعقوبي: ٢٢١ / ٢.

معاذ بن جوين: سيروا بنا فلننزل «انقيا» فخرجوا فُبِعِثَ إليهم جيش فقتلوا جميعاً، وذلك في عام تسعة وخمسين .

ويقول الطبري: وفي هذه السنة اشتدَّ عبيدالله بن زياد على الخوارج وقتل منهم صبراً جماعة كثيرة، وفي الحرب جماعة أخرى، وممن قتل منهم صبراً: عروة بن ادية أخو أبي بلال مرداس بن ادية.<sup>(١)</sup>

### الخوارج في البصرة:

لم تكن الكوفة وضواحيها هي المركز الوحيد لحركة الخوارج وثوراتهم في أوائل العصر الأموي، فقد كانت البصرة مثل الكوفة مركزاً لنشاطهم وخروجهم.

فقد خرج حمران بن أبان على البصرة في عام ٤١ فبعث معاوية بسر بن أرطاة فقتله وأحمد الثورة، ثم عزله معاوية واستعمل مكانه عبدالله بن عامر فخرج في عصره سهم بن غالب الهجيني في سبعين رجلاً، فخرج إليه ابن عامر ففرق شملهم حتى اضطروا إلى الأمان.

ولمَّا ولى معاوية زياداً على البصرة في سنة ٤٥، فوجدها تعج من الخوارج، وكانت لهم انتفاضات واحدة بعد أخرى ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم.<sup>(٢)</sup> ونذكر هنا أهمها على وجه الإجمال:

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٢٣١.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ١٧٢.

٩ - خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهجينى: خرج سهم إلى الأهواز فأحدث وحكم ثم رجع فاختلفى وطلب الأمان، فلم يؤمنه زياد وطلبه حتى أخذه وقتله وصلبه على بابه.

وأما الخطيم فسيره إلى البحرين، ثم أذن له فقدم، ولما أخل بما أمره به زياد أمر بقتله وألقي في عشيرته (باهلة).<sup>(١)</sup>

١٠ - خروج قريب بن مرة وزحاف الطائي: خرج هذان الرجلان في إمارة زياد بالبصرة فاعترضا الناس فلقيا شيخاً ناسكاً من بني ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بني قطيعة من الأزد وفي يده السيف، فناده الناس من ظهور البيوت الحرورية: أنج بنفسك، فنادوه (قريب وزحاف ومن معهما): لسنا حرورية، نحن الشرط، فوقف فقتلوه. ثم جعل لا يمران بقبيلة إلا قتلا من وجدا.

حتى مرّ على بني علي بن سود من الأزد وكانوا مائة فرموهم رمياً شديداً فصاحوا: يا بني علي، البُقياء، لارمء بيننا، قال رجل من بني علي:

لا شيء للقوم سوى السهام مشحودةً في غلس الظلام

ففرّ عنهم الخوارج، إلى أن واجهوا بنو طاحية من بني سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقع الحرب، فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قريب وزحاف وقد كان عمل هؤلاء منقراً على حدّ، تبرأ عنهم بعض الخوارج، ونقل ابن أبي الحديد عن أبي بلال مرداس بن أديّة أنه قال: قريب، لاقرّبه

الله، وزحاف لاعفا الله عنه، ركبها عشواء مظلمة - يريد اعتراضهما الناس - ونسب الطبري هذا القول إلى سعيد بن جبير.<sup>(١)</sup>

وقال الجزري: واشتد زياد في أمر الخوارج فقتلهم، وأمر سمرة بذلك فقتل منهم بشراً كثيراً، وخطب زياد على المنبر وقال: والله لتكفنتي هؤلاء، أو لأبدأنَّ بكم، والله لأن أفلئت منهم رجل، لاتأخذون العام من عطياتكم درهماً، فثار الناس بهم فقتلوهم.<sup>(٢)</sup>

١١- خروج زياد بن خراش العجلي: خرج زياد بن خراش العجلي في ثلاثمائة فارس فأتى أرض مسكن من السواد فسير إليه زياد خيلاً عليها سعد بن حذيفة أو غيره فقتلوهم، وقد صاروا إلى مائة.<sup>(٣)</sup>

١٢- خروج معاذ الطائي: وخرج على زياد أيضاً رجل من طي يقال له معاذ، فأتى نهر عبدالرحمن بن أمّ الحكم في ثلاثين رجلاً في سنة ٥١، فبعث إليه زياد من قتله وأصحابه، وقيل بل حلّ لواءه واستأمن.<sup>(٤)</sup>

١٣ - خروج طواف بن غلاق: توفي زياد بن أبيه بالكوفة في شهر رمضان سنة ٥٣، ثم إن معاوية ولى ابنه عبيدالله بن زياد على البصرة عام ٥٥ فكانت سيرته مع الخوارج نفس سيرة أبيه، فاشتدّ عليهم وقتل منهم جماعة كثيرة، فقد بلغه أنّ قوماً من الخوارج بالبصرة يجتمعون إلى رجل اسمه

١ . تاريخ الطبري: ٤ / ١٧٦ - ١٧٧؛ شرح نهج البلاغة: ٤ / ١٣٥؛ الكامل للمبرّد: ٢ / ١٨٠ .

٢ . الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٢٩ .

٣ . الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٤٤ .

٤ . الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٤٤ .

«جدار» فيتحدّثون عنده ويعييون السلطان، فأخذهم ابن زياد فحبسهم، ثم دعا بهم وعرض عليهم أن يقتل بعضهم بعضاً ويخلى سبيل القاتلين، ففعلوا، فأطلقهم، فكان ممّن قتل طواف، فعذّلبهم أصحابهم وقالوا: قتلتم إخوانكم؟ قالوا: أكرهنا وقد يكره الرجل على الكفر وهو مطمئن بالإيمان، وندم طواف وأصحابه، فقال طواف: أما من توبة؟ فكانوا يبكون وعرضوا على أولياء من قتلوا، الدية، فأبوا، وعرضوا عليهم القود، فأبوا.

ثم لقي طواف، ابن ثور السدوسي، فقال له: أما ترى لنا من توبة؟ فقال: ما أجد لك إلا آية في كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿ تُمْ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا تُمْ جَاهِدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>.

فدعا طواف أصحابه إلى الخروج وإلى أن يفتكوا بابن زياد، فبايعوه في سنة ثمان وخمسين، وكانوا سبعين رجلاً من بني عبدالقيس بالبصرة، فسعى بهم رجل من أصحابهم إلى ابن زياد فبلغ ذلك طوافاً، فعجّلوا الخروج فخرجوا من ليلتهم، فقتلوا رجلاً ومضوا إلى الجلاء، فندب ابن زياد الشرط البخارية، فقاتلوهم فانهمزم الشرط حتّى دخلوا البصرة وذلك يوم عيد الفطر وكثّره الناس فقاتلوا فقتلوا، وبقي طواف في ستة نفر وعطش فرسه فأقحمه الماء فرماه البخارية بالنشاب حتّى قتلوه وصلبوه ثمّ دفنه أهله.<sup>(٢)</sup>

١. النحل: ١١٠.

٢. الكامل في التاريخ: ٢٥٤/٣.



١٤ - خروج عروة بن أدية: إنَّ عبيدالله بن زياد خرج في رهان له، فلمَّا جلس ينتظر الخيل، اجتمع الناس وفيهم عروة بن أدية، فأقبل على ابن زياد فقال: خمس كن في الأمم قبلنا، فقد صرن فينا: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾ \* وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ \* وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطْشْتُمْ جَبَّارِينَ ﴿<sup>(١)</sup>

وخصلتين أخريين لم يحفظهما جرير (الراوي)، فلمَّا قال ذلك ظنَّ ابن زياد أنَّه لم يجتر على ذلك إلاَّ ومعه جماعة من أصحابه، فقام وركب وترك رهانه. فقيل لعروة: ما صنعت تعلمنَّ والله ليقتلنك، فتواري فطلبه ابن زياد، فأتى الكوفة، فأخذ بها، فقدم به على ابن زياد، فأمر به فقطعت يده ورجلاه، ثم دعا به فقال: كيف ترى؟ قال: أرى أنَّك أفسدت دنياي وأفسدت آخرتك، فقتله وأرسل إلى ابنته فقتلها. <sup>(٢)</sup>

١٥ - خروج مرداس به أدية: قال الطبري: حبس ابن زياد فيمن حبس مرداس بن ادية، فكان السجَّان يرى عبادته واجتهاده، وكان يأذن له في الليل فينصرف فإذا طلع الفجر أتاه حتى يدخل السجن، ثمَّ إنَّه أفرج عنه بشفاعة السجَّان. <sup>(٣)</sup>

يقول المبرِّد: كان مرداس قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم، وشهد النهر، ونجا فيمن نجا، وبعد ما

١. الشعراء: ١٢٨ - ١٣٠.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ٢٣١ - ٢٣٢؛ الكامل في التاريخ: ٣ / ٢٥٥.

٣. تاريخ الطبري: ٤ / ٢٣٢.

خرج من حبس ابن زياد عزم الخروج، فقال لأصحابه: إنّه والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظالمين، تجري علينا أحكامهم، مجانين للعدل، مفارقين للفصل، والله إنّ الصبر على هذا لعظيم، وإنّ تجريد السيف وإخافة السيل لعظيم، ولكنّا نتبذ عنهم ولا نجرّد سيفاً ولا نقاتل إلاّ من قاتلنا. فاجتمع إليه أصحابه زهاء ثلاثين رجلاً، فلما مضى بأصحابه لقي عبدالله بن رباح الأنصاري، وكان له صديقاً فقال له: أين تريد؟ قال: أريد أن أهرب بديني وأديان أصحابي من أحكام هؤلاء الجورة، فقال له: أعلم بكم أحد؟ قال: لا. قال: فارجع، قال: أو تخاف عليّ مكروهاً؟ قال: نعم وأن يؤتني بك، قال: لا تخف فإنّي لأجرّد سيفاً ولا أخيف أحداً ولا أقاتل إلاّ من قاتلني، ثم مضى حتى نزل «أسك» وهي ما بين رامهرمز وارجان، فمرّ به مال يحمل لابن زياد، وقد قارب أصحابه الأربعين، فحطّ ذلك المال، وأخذ منه عطاءه وأعطيات أصحابه، وردّ الباقي على الرسل وقال: قولوا لصاحبكم: إنّما قبضنا أعطياتنا، فقال بعض أصحابه: فعلام ندع الباقي؟ فقال: إنّهم يقسمون هذا الفيء، كما يقيمون الصلاة فلانقاتلهم .

كل ذلك دليل على عدم تطرّفه واعتداله وإنّه أحسّ بعقله أو بدينه أن مآل التطرّف هو الموت والزوال .

ومما يدل على اعتداله - خلافاً لمن سبق عليه - أنّ رجلاً من أصحاب ابن زياد، قال: خرجنا في جيش نريد خراسان، فمررنا بـ«أسك» فإذا نحن بهم ستة وثلاثين رجلاً، وصاح بنا أبو بلال: أقاصدون لقاتلنا أنتم؟

وكننت أنا وأخي قد دخلنا زرباً<sup>(١)</sup>، فوقف أخي ببابه وقال: السّلام عليكم، فقال مرداس: وعليكم السّلام، فقال لأخي: أجتئم لقتالنا؟ فقال له: لا إنّما نريد خراسان، قال: فأبلغوا من لقيكم أنّا لم نخرج لنفسد في الأرض، ولا لنرؤّع أحداً ولكن هرباً من الظلم ولسنا نقاتل إلاّ من يقاتلنا، ولاناخذ من الفياء إلاّ أعطياتنا، ثمّ قال: أندب إلينا أحد؟ قلنا: نعم، أسلم بن زرعة الكلابي. قال: فمتى ترونه يصل إلينا؟ قلنا: يوم كذا وكذا، فقال أبو بلال: حسبنا الله ونعم الوكيل .

فلما سار إليهم أسلم، صاح به أبو بلال: اتق الله يا أسلم، فإننا لا نريد قتالاً، ولا نحتجّن فيثاً، فما الذي تريد؟ قال: أريد أن أردكم إلى ابن زياد، قال مرداس: إذا يقتلنا، قال: وإن قتلكم؟ قال: تشرکه في دماننا، قال: إنّي ادين بأنّه محقّ وأنکم مبطلون، فصاح بن حريث بن جحل (من أصحاب أبي بلال): أهو محقّ وهو يطيع الفجرة وهو أحدهم، ويقتل بالظنّة، ويخص بالفياء، ويجور في الحكم؟ أما علمت أنّه قتل بابن سعاد، أربعة براء؟ ثم حملوا عليه حملة رجل واحد وكان معبد أحد الخوارج قد كاد يأخذه فانهزم هو وأصحابه من غير قتال، فلما ورد أسلم على ابن زياد، غضب عليه غضباً شديداً، قال: ويليک أتمضي في ألفين فتنهزم لحملة أربعين؟.... وكان إذا خرج إلى السوق، أو مرّ بصبيان، صاحوا به: أبو بلال وراءك، ورّيما صاحوا به: يا معبد خذه، حتى شكّا ذلك إلى ابن زياد، فأمر ابن زياد الشرط أن يكفّوا الناس عنه، ففي ذلك يقول عيسى بن فاتك من بني تميم:

١. الزرب: جمع الزرب وهو مسيل الماء، حظيرة المواشي وعرين الأسد.

ألفا مؤمن فيما زعمتم      ويهزمهم بأسك أربعونا  
كذبتهم ليس ذاك كما زعمتم      ولكن الخوارج مؤمنونا  
هم الفئة القليلة غير شك      على الفئة الكثيرة ينصرونا

ثم ندب لهم عبيدالله بن زياد الناس واختار عباد بن أخضر، فوجهه في أربعة آلاف وكان التقاؤهم في يوم الجمعة فناده أبو بلال: اخرج إليّ يا عباد فأني أريد أن أحاورك، فخرج إليه، فقال: ما الذي تبغي؟ قال: أخذ بأفئتك فأردّكم إلى الأمير عبيدالله بن زياد، قال: أو غير ذلك؟ قال: وما هو؟ قال: أن ترجع، فإننا لانخيف سيلاً ولا نحارب إلا من حاربنا، ولا نجبي إلا ما حمينا، فقال له عباد: الأمر ما قلت لك، فقال له حريث بن حجل: أتحاول أن ترد فئة من المسلمين إلى جبار عنيد؟ قال لهم: أنتم أولى بالضلال منه، وما من ذلك بدّ.

وقدم القعقاع بن عطية الباهلي من خراسان يريد الحج فلما رأى الجمعين، قال: ما هذا؟ قالوا: الشراة فحمل عليهم، فأخذ القعقاع أسيراً، فأتي به أبو بلال، فقال: ما أنت؟ قال: لست من أعدائك، وأتتني قدمت للحج فجهلت وغررت، فأطلقه...

فلم يزل القوم يجتلدون، حتى جاء وقت الصلاة يوم الجمعة، فناداهم أبو بلال: يا قوم هذا وقت الصلاة، فوادعونا حتى نصلي وتصلوا، قالوا: لك ذلك، فرمى القوم أجمعون أسلحتهم وعمدوا للصلاة، فأسرع عباد ومن معه، والحرورية مبطنون، فهم من بين راعع وقائم وساجد في الصلاة وقاعد،

حتى مال عليهم عباد ومن معه فقتلوهم جميعاً، وأتى برأس أبي بلال. (١)  
 هذا أبو بلال وهذه مرونته واعتداله، فعَدَّ الاباضية مبدأ الاعتدال ليس بقوي، بل الحق أنه مبدأ للطريق الذي سلكه عبدالله بن اباض، ولأجل ذلك نرى لَمَّا خرج قريب وزحاف الطائي فاعترضا الناس فقتلا شيخاً ناسكاً إلى آخر مامرّ في خروجهم، أنه لَمَّا بلغ أعمالهم أبا بلال اعترض عليهم، فقال: قريب لأقرّبه الله، وزحاف لأعفا الله عنه، ركبها عشواء مظلمة (يريد اعتراضهما الناس).

### مخطّط زياد لاستئصال الخوارج:

كان لزياد بن أبيه أسلوباً في استئصال الخوارج وهو يتلخّص في أمرين:

١- إذا وقف على خارجي في قبيلة وثب على جميعهم، وقد خطب يوماً وقال: ألا ينهى كلّ قوم سفهاءهم، يا معشر الأزد لولا أنّكم أطفأتم هذه النائرة لقلت إنكم أرثتموها (٢)، فكانت القبائل إذا أحست بخارجي فيهم شدّتهم وأتت بهم زياداً.

٢- خرجت طائفة من الخوارج وأخرجوا معهم امرأة، فظفر بها فقتلها، ثم عرّأها، فلم تخرج النساء بعد على زياد، وكنّ إذا دعين إلى الخروج قلن: لولا التعرية لسارعنا.

١. الكامل للمبرّد: ١٨٦/٢؛ تاريخ الطبري: ٤/٢٣٢؛ الكامل لابن الأثير: ٣/٢٥٦.

٢. أرث: أوقد نار الفتنة.

كان الحافظ لتلك الثورات والانتفاضات - التي كانت تتضمن التضحية بالنفس والنفيس - هو الاعتقاد الجدّي، بأنّ الحكومات القائمة، حكومات كافرة، أُسست باسم الإسلام ولكن انحرفت عن الخط الصحيح له، فالأمويّون باعتبار إشاعة الظلم والفساد بينهم، خرجوا عن ربيعة الإسلام، ودخلوا في الكفر، وهم كافرون، كما أنّ المؤيدين لهم مثلهم أيضاً كفرة، فالحكّام والحكومات كلّها كافرة، والدار دار كفر، ويجب عليهم جهاد الكفّار<sup>(١)</sup>.

كان هذا هو الحافظ لتلك الثورات والانتفاضات الفاشلة، فلو وجدنا في صحيفة حياة الخوارج نقطة بيضاء فهذه النقطة المشعة التي اعترف بها الإمام عليّ عند توصيفهم بقوله: «لا تقتلوا الخوارج من بعدي، فإنّه ليس من طلب الحق فأخطاه كمن طلب الباطل فأصابه»<sup>(٢)</sup>.

فإنهم كانوا يرون بأنّ أعينهم، كيف شاع الفساد، ودبّ العيث بين الحكّام، فركبت أغيلمة بني أمية على رقاب الناس، واستأثروا بالفيء، فكان ذلك هو السبب لقيام لفيف منهم ضدّ الحكومات، وأمّا مسألة التحكيم التي كانت هي المستمسك الأوّل للمخالفة فكأنّها صارت منسية أو تناساها القوم، فكانوا يبرّرون قيامهم بأنهم بصدد بسط العدل والقسط وإزالة الظلم والجور عن المجتمع وإعادة الصلاح والفلاح إلى الساحة الإسلامية .

١ . يعلم ذلك من خطب أمرائهم ورؤسائهم .

٢ . نهج البلاغة: الخطبة ٦١ .

ولكن لم يكن النجاح حليفاً لهم، لأنهم راهنوا في الساحة السياسية على جوادين خاسرين:

أحدهما: الاعتماد على الأساليب الاجرامية للنيل بالهدف، وكأنهم كانوا يتحلون مبدأ «الغايات تبرّر الوسائل» .

الثاني: المظاهرة بالعداء لعليّ وأهل بيته .

أمّا الأول: فكانوا يستعرضون الناس ويفتشون عن عقائدهم، ثم يقتلون الأبرياء، بحجة أنهم لم يكفروا عثمان وعلياً، أو غيرهما ممن كانوا يخالفونهم، وهذا هو الذي صار سبباً لرغبة الناس عنهم، وعدم إيوائهم، بل طردهم والتعاون مع الحكومات ضدّهم في بعض الموارد، إذ كيف يصحّ لمسلم أن يشهر سيفه، ويعترض الطريق، ويفتش عن العقائد التي لاصلة لها بالإسلام الذي جاء به النبي الأكرم ﷺ، ولا الإسلام معقود بها، ولا هي حد الكفر والإسلام، فاتخاذ هذه الأساليب الشريرة، التي تعرّفت عليها في بعض الانتفاضات، صار سبباً لخسرانهم وخيبتهم وإن كان بعض الفرق بريئاً منها، لكن الكلّ أخذ بجرم الجزء، والجار بذنب الجار .

وقد كان لهذه الأعمال الإجرامية آثار سيئة، فصار لفظ «الحرورية» مساوياً لسفك الدم وقطع الطريق، وكان الناس يتوسّلون للإخافة بهذا اللفظ ويقولون: حروري!! مكان الحرامي!!

وأما الثاني: فلأنّ المظاهرة ضدّ عليّ، ونصب عدائه وأهل بيته ليس بأمر هيّن، وكيف لا يكون كذلك، وقد عجنت دماء ونفوس المسلمين

بِحَبِّهِمْ، فهم كانوا يتلون قول الله سبحانه في الذكر الحكيم: ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾<sup>(١)</sup>. فهل يمكن لجماعة تتظاهر بكفر علي وأولاده، وتنصب عدائهم، أن يكون لهم رصيد شعبي؟ كلاً، ولأ، فلاجل ذلك خسروا في انتفاضاتهم، حتى بوجه الطغاة .

تعرب انتفاضاتهم عن أن الحكومة الأموية كانت تستخدم شيعة العراق في بعض الأحيان لقتال الخوارج، فكأنها كانت تضرب عصفورين بحجر واحد، فإنَّ الطائفتين كانا من أعداء الحكومة الأموية، فضرب أحدهما بالأخرى كان متنفساً لها.<sup>(٢)</sup>

ومع الاعتراف ببراعتهم في النقد والاعتراض، وتملكهم القدرة على التنظيم والتخطيط، لكن كانت انتفاضاتهم المتفرقة والمبعثرة في الرقعة الإسلامية، كانت أشبه بالثورات العشوائية، إذ لم تكن هناك قيادة موحدة تنبثق منها الثورات، وتستثمر هذا الجمهور لتحقيق النصر النهائي، فالحجر الأساس في نجاح الثورة والانتفاضة وإن طالَّت مدَّتْها، هو وجود قيادة موحدة سرّية، ينبعث منها الأمر والنهي، وقد كان القوم يفقدون ذلك الأمر المهمّ .

هذه نبذة خاطفة عن انتفاضات هؤلاء في عصر معاوية، وأما ما قاموا به في عصر عبدالله بن الزبير، وخلافة عبدالملك، وخلافة هشام بن عبدالملك، إلى أواخر العهد الأموي، فحدّث عنه ولاخرج، فهي مليئة

١. الشورى: ٢٣.

٢. لاحظ خروج فروة بن نوفل في تاريخ الطبري: ٤ / ١٢٦.



بالانتفاضات والمعارك الدموية المريرة بين فترة وأخرى، ومن أراد الإحاطة بها فليرجع إلى مظانها في كتب التاريخ .

إلا أنا نشير إلى بعض الانتفاضات التي قام بها بعض رؤسائهم بعد عصر معاوية كنافع بن الأزرق ونجدة بن عامر الحنفي، وغيرهم ممن صاروا من رؤساء المذهب، وأصحاب المنهج بين الخوارج، فإن هؤلاء وإن كانوا قادة عسكريين إلا أنهم كانوا أيضاً مرشدين لأتباعهم، ولهم آراؤهم في المذهب، وندرس كل ذلك ببيان فرقههم الكثيرة في الفصل القادم. وبذلك بينا الظروف التي كانت سبباً لنشوء المذاهب في هذه الفرقة .

\*\*\*



## **الفصل التاسع**

**ألقاب الخوارج وفرقهم**



للخوارج ألقاب عديدة فمن ألقابهم «الخوارج» لخروجهم على عليّ بن أبي طالب، و«المحكّمة»، لكون شعارهم: «لأحكام إلّا الله»، و«الحرورية» لنزولهم بحروراء في أول أمرهم، و«الشّراة» لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله أي بعناها بالجنّة، و«المارقة» لأنهم مرقوا من الدين كما يَمْرُق السهم من الرميّة - حسب توصيف الرسول لهم - وخرجوا منه، والفرقة الباقية اليوم أعني الاباضية يفسّرون الخروج بالخروج عن الدين ويخصّصون اللقب بالطوائف المنحرفة الذين خرجوا في عصر الأمويين، وكانوا يعترضون الطريق ويقتلون الأبرياء من غير جرم وسيوفيك أنّ التخصيص بلاوجه .

وأما فرقهم، فقد ذكر البغدادي لهم عشرين فرقة، بل أزيد، وهذه أسماؤها:

- ١ - المحكّمة ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - الصفرية ٥ - العجاردة،
- المفترقة إلى: ٦ - الخازنية ٧ - الشعبية ٨ - المعلومية ٩ - المجهولية ١٠ -
- أصحاب طاعة لايراد الله تعالى بها ١١ - والصلتية ١٢ - الاخنسية ١٣ -
- الشيبيية ١٤ - الشيبانية ١٥ - المعبدية ١٦ - الرّشيدية ١٧ - المكرمية ١٨ -
- الحمزية ١٩ - الشمراخية ٢٠ - الإبراهيمية ٢١ - الواقفية ٢٢ - الاباضية.<sup>(١)</sup>

ولا يخفى أنّ الفرق حسب ما ذكرها تزيد على عشرين، ولو لم تعد العجاردة فرقة مستقلة باعتبار أنّها مقسمة لأقسام كثيرة يكون عدد الفرق «٢١» فرقة.

ثمّ قال البغدادي: «الاباضية» منهم افترت فرقا، معظمها فريقان: «حفصية» و«حارثية»، وقال: فأما «اليزيدية» من الاباضية، و«الميمونية» من العجاردة، فهما فرقتان من غلاة الكفر الخارجين عن فرق الأمة .

وأما الأشعري فقد ذكر لهم خمس عشرة فرقة ثم ذكر الفرق المتشعبة منها وهي فرق كثيرة. (١)

وقد ذكر المقرئ في خطه للقوم ستاً وعشرين فرقة (٢) .

وذكر الشهرستاني لهم ثماني فرق، وإليك أسماؤها:

- ١ - المحكّمة الأولى ٢ - الأزارقة ٣ - النجدات ٤ - البيهسية ٥ -
- العجاردة ٦ - الثعالبية ٧ - الاباضية ٨ - الصفرية. (٣)

ولكن الحق، إنّ أصول الفرق قليلة جداً، وقد ذكر الأشعري أنّ الأصول أربعة وهي: الأزارقة، النجدية، الاباضية، والصفيرية، والأصناف الأخرى تفرّعوا من الصفيرية. (٤)

ويظهر من المبرّد في كامله، أنّ أصول الفرق هي ثلاثة:

١. مقالات الإسلاميين: ١/ ٨٦ - ١٣١.

٢. الخطط: ٢/ ٢٥٤ - ٢٥٥.

٣. الملل والنحل: ١/ ١١٤ - ١٣٨.

٤. مقالات الإسلاميين: ١/ ١٠١.

الأزارقة، الاباضية، البيهسية، وأما الصفرية والنجدية فكانوا يقولون بقول ابن أباض.<sup>(١)</sup>

ولعل ما ذكره الأشعري في بيان أصول فرقهم أقرب، كما يظهر من دراسة مذهبهم ونحن نذكر الفرق الأربعة التي ذكرها الأشعري، ونحيل بيان سائر الفرق إلى كتب المقالات والفرق، خصوصاً «المقالات» للأشعري، و«الفرق بين الفرق» للبغدادى، و«الملل والنحل» للشهرستاني، وأنا ضربنا الصّحّح عن بيان فرقهم عامّة لأنهم قد هلكوا ولم يبق منهم على أديم الأرض سوى فرقة واحدة هي الاباضية وأقاويلها أقرب إلى أقاويل سائر المسلمين. ولأجل ذلك نرى أنّ أبا بيهس يصف نافعاً بأنّه غلى، ويصف عبد الله بن اباض بأنّه قصّر، وسوف يظهر غلوّ الأوّل وتقصير الثاني حسب تعبير أبي بيهس، وسيوافيك نصّه في محلّه.

والعجب أنّ هذه الفرق ظهرت في زمان واحد، فصار للقوم أئمة أربعة، كلّ يدعو إلى نفسه .

وكانت الخوارج على رأي واحد إلى عصر ابن الزبير وبعد افتراقهم عنه حصل هناك اختلاف بين الأزارقة والنجدية كما ستعرف وصارت فرقتين ذاتي إمامين، ولم يكن لهم إلى عهد عبدالله بن الزبير إلاّ أصول بسيطة وهي:

١- إكفار مرتكب الكبيرة.

٢- إنكار مبدأ التحكيم .

٣- تكفير عثمان وعليّ ومعاوية وطلحة والزبير ومن سار على دربهم ورضى بأعمال عثمان وتحكيم عليّ. على هذه الأصول نشأوا إلى عهد ابن الزبير.

قال الكعبي: إن الذي يجمع الخوارج إكفار عليّ وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل وكلّ من رضى بتحكيم الحكمين، والخروج على الإمام الجائر وإكفار من ارتكب الذنوب. (١)

وقال الأشعري: أجمعت الخوارج على إكفار عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - لأنه حكّم، وهم مختلفون هل كفره شرك أم لا؟ وأجمعوا على أن كلّ كبيرة كفرٌ إلا النجدات، فإنها لاتقول بذلك، وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً إلا النجدات. (٢)

وما ذكره من الاستثناء دليل على أن أكثر هذه الأصول برزت بينهم في العصر الزبيري وما بعده، لا في عهد الإمام علي ولا في عهد معاوية.

إذا وقفت على ذلك فلنشرع في بيان الفرق الأربعة التي ذكرها الأشعري ونترك بيان عداها إلى الكتب المعدّة لذلك.

\*\*\*

١. الفرق بين الفرق: ١/٧٣ نقلاً عن الكعبي.

٢. مقالات الإسلاميين: ١/٨٦.



## الفرقة الأولى:

### الأزارقة

#### أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥ هـ :

لَمَّا هَلَكَ معاوية، تَنَفَّسَ أَهْلُ الكوفة الصعداء، فَاجْتَمَعَت شِيعَتُهُمْ عَلَى تَسْلِيمِ مَقَالِيدِ الخِلافةِ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَايَعُوهُ وَكَاتَبُوهُ، وَاسْتَقْدَمُوهُ حَتَّى يَتَسَلَّمَ الأَمْرَ، فَلَمَّا غَادَرَ الحُسَيْنِ المَدِينَةَ وَمَكَّةَ، مَتَوَجَّهًا إِلَى العِراقِ خَذَلْتَهُ الشَّيعةُ وَقَصَّرُوا فِي نَصْرَتِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ قَتْلُ الحُسَيْنِ وَاسْتِشْهادَهُ، قَامَ أَهْلُ المَدِينَةَ بِخَلْعِ يَزِيدَ عَنِ الخِلافةِ وَأَخْرَجُوا وَاليه مِروانُ بنُ الحَكَمِ عَنِ المَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدِاللهِ بنَ الزُّبَيْرِ اسْتَغْلَّ الظُّروفَ، فَدَعَا إِلَى البِيعَةِ لِنَفْسِهِ مِنْ دَاخِلِ البَيْتِ الحَرَامِ، وَكَانَتْ نَتِيجَةُ ذَلِكَ أَنْ طُرِدَ عَمَّالُ يَزِيدَ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ، فَخَضَعَتِ المَنْطِقَةُ كُلُّهَا لِعَبْدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ إِنَّ يَزِيدَ بنَ معاويةَ لَمَّا وَقَفَ عَلَى خَطُورَةِ المَوْقِفِ بَعَثَ بِأَشَقَى عُمَّالِهِ وَأَغْلَظَهُمْ «مُسلمُ بنُ عَقْبَةَ» إِلَى المَدِينَةَ فَلَمَّا وَرَدَ مَدِينَةَ الرِّسُولِ، اسْتَبَاحَ أَمْوَالَهُمْ وَنَفُوسَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَتَلَ فِي ذَلِكَ آلافاً مِنَ الأَبْرِياءِ وَنَهَبَتِ الأَمْوَالُ وَاسْتَبِيحَتِ الأَعْرَاضُ إِلَى دَرَجَةِ لَمْ يَذْكَرِ التَّارِيخُ إِلَى يَوْمِهِ مِثْلاً لَهَا، ثُمَّ تَوَجَّهَ مُسلمُ إِلَى مَكَّةَ لِلسَّيْطَرَةِ عَلَيْهَا، فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا حَيًّا. وَمَاتَ فِي أَثْناءِ الطَّرِيقِ، فَتَوَلَّى القِيادةَ بَعْدَهُ الحَصِينُ بنُ

النمير السكوني، وحاصر مكة، وفي أثناء المحاصرة ورد نعي يزيد في ربيع الآخر عام ٦٤، فاضطرَّ الحصين إلى العودة إلى الشام.

ولمّا هلك يزيد، قام بأعباء الخلافة معاوية بن يزيد، ولكنه مات بعد أن خلع نفسه عن الخلافة، فرأى البيت الأموي خطورة الموقف، فأجمعوا على البيعة لمروان بن الحكم، وانتقل الملك من البيت السفيناني إلى البيت المرواني عام ٦٥، وكان ابن الزبير مستولياً على الحجاز عامة وفي ضمن ذلك، الحرمان الشريفان .

### استغلال الخوارج الظروف الحرجة:

وقد استغلّت الخوارج تلك الظروف الحرجة بعدما لاقوا من عبيدالله بن زياد ملاقوا وقرّروا الانضمام لعبدالله بن الزبير لمحاربة الشاميين:

قال الطبري: لمّا ركب ابن زياد من الخوارج بعد قتل أبي بلال ماركب، وقد كان قبل ذلك لا يكف عنهم ولا يستبقيهم، غير أنّه بعد ما قتل أبا بلال، تجرّد لاستئصالهم وهلاكهم واجتمعت الخوارج حين ثار ابن الزبير بمكة... فقال نافع بن الأزرق للخوارج: إنّ الله قد أنزل عليكم الكتاب، وفرض عليكم فيه الجهاد، واحتجّ عليكم بالبيان، وقد جرّد فيكم السيوف أهل الظلم، وأولوا العدوّ والغشم، وهذا من قد ثار بمكة، فاخرجوا بنا نأتي البيت، ونلقي هذا الرجل فإن يكن على رأينا جاهدنا معه العدو، وإن كان على غير رأينا، دافعنا عن البيت ما استطعنا، ونظرنا بعد ذلك في أمورنا،

فخرجوا حتى قدموا على عبدالله بن الزبير، فسَرَ بمقدمهم ونَبَّأهم أنه على رأيهم، وأعطاهم الرضا من غير توقّف ولا تفتيش، فقاتلوا معه حتى مات يزيد بن معاوية وانصرف أهل الشام عن مكّة .

ثم إن القوم لقي بعضهم بعضاً فقالوا: إن الذي صنعتُم أمس بغير رأي ولا صواب من الأمر، تقاتلون مع رجل لاتدرون لعلّه ليس على رأيكم، إنّما كان أمس يقاتلكم هو وأبوه ينادي: يا لثارات عثمان، وسلوه عن عثمان، فإن برئ منه كان وليكم، وإن أبى كان عدوّكم. فمشوا له فقالوا له: أيّها الإنسان إنّنا قاتلنا معك ولم نفتش عن رأيك، أمنا أنت أم من عدوّنا فأخبرنا: ما مقاتلتك في عثمان؟

فنظر فإذا من حوله من أصحابه قليل، فقال لهم: إنكم أتيتُموني، فصادقتُموني حين أردت القيام، ولكن روحوا إليّ العشيّة، حتى أعلمكم من ذلك الذي تريدون، فانصرفوا، وجاءت الخوارج وقد أقام أصحابه حوله وعليهم السلاح، وقامت جماعة منهم عظيمة على رأسه، بأيديهم الأعمدة، فقال ابن الأزرق لأصحابه: خشى الرجل غائلتكم وقد أزمع بخلافكم، واستعدّ لكم ماترون. فدنا منه ابن الأزرق فقال له: يا ابن الزبير أتق الله ربك وابغض الخائن المستأثر، وعادِ أوّل من سنّ الضلالة وأحدث الأحداث، وخالف حكم الكتاب، فإنك إن تفعل ذلك، ترضي ربك، فتنج من العذاب الأليم نفسك، فإن تركت ذلك، فأنت من الذين استمتعوا بخلاقهم وأذهبوا في الحياة الدنيا طيباتهم.

ثم أمر ابن الأزرق عبيدة بن هلال أن يتكلّم عنهم بما يريدون، فقال:

إنَّ الناس استخلفوا عثمان بن عفان فحمى الحمى، فأثر القريبى، واستعمل الفتى، ورفع الدرة، ووضع السوط، ومزق الكتاب، وحقَّر المسلم، وضرب منكري الجور، وآوى طريد الرسول ﷺ، وضرب السابقين بالفضل وسيَّره وحرمهم، ثم أخذ فيء الله الذي آفاه عليهم فقسَّمه بين فسَّاق قريش، ومُجَّان العرب، فصارت إليه طائفة من المسلمين أخذ الله ميثاقهم على طاعته، لا يبالون في الله لومة لائم، فقتلوه، فنحن لهم أولياء، ومن ابن عفان وأوليائه براء، فما تقول أنت يا ابن الزبير؟

وروى المبرِّد في الكامل: أنَّ ابن الأزرق سأل ابن الزبير في الغداة الذي جاء إليه وقال: ما تقول في الشيخين؟ قال: خيراً، قالوا: فما تقول في عثمان الذي أحمى الحمى، وآوى الطريد، وأظهر لأهل مصر شيئاً، وكتب بخلافه، وأوطأ آل أبي معيط رقاب الناس وأثرهم بفيء المسلمين؟ وما تقول في الذي بعده، الذي حكَّم في دين الله الرجال وأقام على ذلك غير تائب ولانادم؟

وما تقول في أبيك وصاحبه وقد بايعا علياً وهو إمام عادل مرضي لم يظهر منه كفر، ثم نكثا بعَرَض من أعراض الدنيا وأخرجا عائشة تقاتل، وقد أمرها الله وصواحبها أن يقرن في بيوتهن، وكان لك في ذلك ما يدعوك إلى التوبة، فإن أنت كما نقول فلك الزلقة عند الله .

ثم إنَّ ابن الزبير ترك التقيَّة وأصحر بالعقيدة بما يخالف عليه الخوارج في حق عثمان وحق أبيه، فلمَّا سمع ذلك الخوارج تفرَّقوا عنه.<sup>(١)</sup>

فأقبل نافع بن الأزرق الحنظلي وعبدالله بن صفار السعدي من بني صريم، وعبدالله بن اباض أيضاً من بني صريم، وحنظلة بن بيهس، وبنو الماحوز، عبدالله وعبيدالله والزبير من بني سليط، حتى أتوا البصرة.

وانطلق أبو طالوت وعبدالله بن ثور (أبوفديك) وعطية بن الأسود الشكري إلى اليمامة فوثبوا باليمامة مع أبي طالوت، ثم أجمعوا بعد ذلك على إمامة نجدة بن عامر الحنفي وذلك في سنة ٦٤. (١)

وقال الشهرستاني: كان نجدة بن عامر ونافع بن الأزرق قد اجتمعا بمكة مع الخوارج على ابن الزبير ثم تفرقا عنه، فذهب نافع إلى البصرة ثم الأهواز، وذهب نجدة إلى اليمامة. قال نافع: التقية لاتحل، والقعود عن القتال كفر، فخالفه نجدة، وقال بجواز التقية متمسكاً بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ (٢). ويقول تعالى: ﴿وَ قَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ (٣). وقال: القعود جائز والجهاد إذا أمكنه أفضل. قال الله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٤). (٥)

ولمّا أظهر نافع آراء شاذة عن الكتاب والسنة والفترة الإنسانية، فارقته جماعة كانوا معه، منهم «أبو فديك» وعطية الحنفي وراشد الطويل،

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٤٣٨.

٢. آل عمران: ٢٨.

٣. غافر: ٢٨.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الملل والنحل: ١ / ١٢٥.

وتوجَّهوا شطر اليمامة، فأخبروا نجدة بإحداثه وبدعه. فكتب إليه نجدة بكتاب يَقَمُّ عليه إحدائه واستدلَّ بآيات واضحة المعنى، وأجاب نافع بكتاب وأول ما استدلَّ به زميله من الآيات، وكان هو هذا انشقاقاً عظيماً بين الخوارج، ويعرب عن وحشية الأزارقة، وجمود قلبهم، ونزع الرحمة منهم، فكأنهم جمادات متحرَّكة شريرة سجَّلوا لأنفسهم في التاريخ أكبر العار، وأفطع الأعمال إلى حدِّ تبرُّأ عنهم، سائر الفرق وليس ذلك ببعيد، فهؤلاء أتباع المحكمة الأولى الذين ذبحوا عبدالله بن خباب وبقروا بطن زوجته المقرب المتم، تلمس حدَّ الشقاء من كتاب نجدة إلى نافع ومن إجابة الثاني. قال المبرِّد: إِنَّ أصحاب «نجدة» رأوا أَنَّ نافعاً قد كفرَّ القعدة ورأى الاستعراض وقتل الأطفال، انصرفوا مع نجدة، فلمَّا صار نجدة باليمامة كتب إلى نافع.

### كتاب نجدة إلى نافع:

أما بعد: فَإِنَّ عهدي بك وأنت لليتيم كالأب الرحيم، وللضعيف كالأخ البرّ - تعاضد قوي المسلمين، وتصنع للأخرق منهم - لا تأخذك في الله لومة لائم، ولا ترى معونة ظالم، كذلك كنت أنت وأصحابك. أو ما تذكر قولك: لولا أنّي أعلم أنّ للإمام العادل أجر رعيته، ماتولّيتُ أمر رجلين من المسلمين. فلمَّا شريت نفسك في طاعة ربك ابتغاء مرضاته، وأصبحت من الحق فضّه<sup>(١)</sup>، وركبت مُرّه، تجرّد لك الشيطان، ولم يكن أحد أثقل عليه

وطأة منك ومن أصحابك، فاستمالك واستهواك وأغواك، فُغَوِّتَ، وأكفرت الذين عذرهم الله تعالى في كتابه، من قعدة المسلمين ووضعتهم، قال الله عز وجل، وقوله الحق، ووعد الصديق: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(١)</sup>: ثَمَّ سَمَّاهُمْ تَعَالَى أَحْسَنَ الْأَسْمَاءِ فَقَالَ: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾<sup>(٢)</sup>، ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم، وقال الله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>(٣)</sup>، وقال سبحانه في القعدة خيراً، فقال:

﴿ وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup>، فتفضيله المجاهدين على القاعدين لا يدفع منزلة من هو دون المجاهدين، أو ماسمعت قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾<sup>(٥)</sup>، فجعلهم من المؤمنين وفضل عليهم المجاهدين بأعمالهم، ثم إنك لا تؤذي أمانة إلى من خالفك، والله تعالى قد أمر أن تؤذي الأمانات إلى أهلها، فاتق الله في نفسك، واتق يوماً لا يجزي فيه والد عن ولده، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، فإن الله بالمرصاد، وحكمه العدل، وقوله الفصل، والسلام.

١. التوبة: ٩١.

٢. التوبة: ٩١.

٣. الإسراء: ١٥.

٤. النساء: ٩٥.

٥. النساء: ٩٥.

## إجابة نافع عن كتاب نجدة:

أما بعد: أتاني كتابك تعظني فيه، وتذكرني وتنصح لي وتزجرني، وتصف ما كنت عليه من الحق، وما كنت أوثره من الصواب، وأنا أسأل الله أن يجعلني من القوم الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

وعبت علي ما دنت، من إكفار القعدة وقتل الأطفال، واستحلال الأمانة من المخالفين، وسأفسرك لِمَ ذلك إن شاء الله....

أما هؤلاء القعدة، فليسوا كمن ذكرت ممن كان على عهد رسول الله ﷺ، لأنهم كانوا بمكة مهجورين محصورين لا يجدون إلى الهرب سبيلاً، ولا إلى الاتصال بالمسلمين طريقاً، وهؤلاء قد تفقهوا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح. وقد عرفت ما قال الله تعالى فيمن كان مثلهم، قالوا: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup>. فقال: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال: ﴿وَ جَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> فخبّر بتعذيرهم، وأنهم كذبوا الله ورسوله، ثم قال: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ

١. النساء: ٩٧.

٢. النساء: ٩٧.

٣. التوبة: ٨١.

٤. التوبة: ٩٠.



عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(١)</sup>، فانظر إلى أسمائهم وسماتهم .

وأما الأطفال، فَإِنَّ نوحاً نَبِيَّ الله، كان أعلم بالله مِنِّي ومنك، وقد قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الأَرْضِ مِنَ الكَافِرِينَ دِيَّاراً﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلاَّ فَاجِرًا كَفَّارًا»<sup>(٢)</sup>، فسماهم بالكفر وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف كان ذلك في قوم نوح، ولاتقوله في قومنا؟ والله تعالى يقول: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيِّكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾<sup>(٣)</sup>، وهؤلاء كمشركي العرب، لا يقبل منهم جزية وليس بيننا وبينهم إلا السيف، والإسلام.

وأما استحلال أمانات من خالفنا فَإِنَّ الله تعالى أحل لنا أموالهم، كما أحل دماءهم لنا، فدماؤهم حلال طلق<sup>(٤)</sup> وأموالهم فيء للمسلمين، فأتق الله وراجع نفسك، فإنه لا عذر لك إلا بالتوبة، ولن يسعك خذلاننا والقعود عنا وترك ما نهجناه لك من مقاتلتنا، والسلام على من أقرَّ بالحق وعمل به.<sup>(٥)</sup>

هذا هو نافع بن الأزرق، وهذا غلو منهجه وتطرّفه الفكري، حيث يجوز استعراض الناس والتفتيش عن عقائدهم وقتل الأطفال إلى غير ذلك. وأما خروجه فقد بسط الكلام فيه المؤرّخون<sup>(٦)</sup> على وجه لا يسعنا نقله وإنما نكتفي بما لخصه البغدادي.

١. التوبة ٩٠.

٢. نوح: ٢٦ - ٢٧.

٣. القمر: ٤٣.

٤. يقال: حلال طلق، أي حلال طيب.

٥. الكامل للمبرّد: ٢/ ٢١٠ - ٢١٢. ونقلهما ابن أبي الحديد في الشرح: ٤/ ١٣٧ - ١٣٩ فلاحظ .

٦. ذكر ابن أبي الحديد مفصل حروب الأزارقة في شرحه، لاحظ ٤/ ١٣٦ - ٢٧٨.

قال البغدادي: ثم الأزارقة بعد اجتماعها على البدع التي حكيناها عنهم بايعوا نافع بن الأزرق وسموه أمير المؤمنين، وانضم إليهم خوارج عمان واليمامة فصاروا أكثر من عشرين ألفاً، واستولوا على الأهواز وما وراءها من أرض فارس وكرمان وجبوا خراجها.

### رسالة نافع إلى محكمة البصرة<sup>(١)</sup>:

وكتب إلى من بالبصرة من المحكمة: أما بعد فإن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون، إنكم لتعلمون أن الشريعة واحدة، والدين واحد، ففيم المقام بين أظهر الكفار، ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد ندبكم الله عز وجل إلى الجهاد، فقال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾<sup>(٢)</sup>، ولم يجعل لكم في التخلف عذراً في حال من الأحوال فقال: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾<sup>(٣)</sup> وإنما عذر الضعفاء والمرضى، والذين لا يجدون ما ينفقون، ومن كانت إقامته لعله، ثم فضل عليهم مع ذلك المجاهدين فقال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>، فلا تغتروا وتطمثنوا إلى الدنيا، فإنها غرارة مكارة، لذتها نافذة، ونعيمها بائد، حُفَّتْ بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حَبْرَةً<sup>(٥)</sup> وأضمرت عبرة،

١. الكامل للمبرّد: ٢ / ٢١٣.

٢. التوبة: ٣٦.

٣. التوبة: ٤١.

٤. النساء: ٩٥.

٥. الحبرة: النعمة.

فليس أكل منها أكلة تَسْرَهُ، ولا شاربٌ منها شربةٌ تونقه<sup>(١)</sup> إلا دنا بها درجةً إلى أجله، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله دار المتزود منها، إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فليس يرضى بها حازم داراً ولا حلِيم قراراً، فاتقوا الله وتزودوا، فإن خير الزاد التقوى، والسلام على من اتبع الهدى.

قال المبرّد: لَمَّا ورد كتابه عليهم وفي القوم يومئذ أبوبيهس هيصم بن جابر الضبعيّ، وعبدالله بن إباح المري، فأقبل أبوبيهس على ابن إباح فقال: إن نافعاً غلا فكفر، وأنت قصرت فكفرت تزعم أن من خالفنا ليس بمشرك، وإنما كفار النعم، لتمسكهم بالكتاب، وإقرارهم بالرسول، تزعم أن مناكحهم ومواريتهم والإقامة فيهم حلّ طلق، ثم أدلى أبوبيهس برأيه وسيوافيك في محلّه .

ويظهر من هذا الكتاب والكتاب الذي كتبه إلى عبدالله بن الزبير<sup>(٢)</sup>: إن نافع بن الأزرق كان من المتطرفين بين الخوارج، ولم نجد في تاريخ الخوارج أشدّ تطرفاً منه.

ثم إن عامل البصرة يومئذ عبدالله بن الحارث الخزاعي من قبل عبدالله بن الزبير، فأخرج عبدالله بن الحارث جيشاً مع مسلم بن عيسى بن كرز بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزارقة، فاقتل الفريقان بدولاب الأهواز، فقتل مسلم بن عيسى وأكثر أصحابه، فخرج إلى حربهم من البصرة عمر بن

١. تونقه: تعجبه .

٢. الكامل: ٢/٢١٢.

عبيدالله بن معمر التميمي في ألفي فارس، فهزمته الأزارقة، فخرج إليهم حارثة بن بدر الغداني في ثلاثة آلاف من جند البصرة، فهزمتهم الأزارقة، فكتب عبدالله بن الزبير من مكة إلى المهلب بن أبي صفرة<sup>(١)</sup> وهو يومئذ بخراسان يأمره بحرب الأزارقة وولاه ذلك، فرجع المهلب إلى البصرة، وانتخب من جندها عشرة آلاف، وانضم إليه قومه من الأزد فصار في عشرين ألفاً، وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دولاب الأهواز إلى الأهواز، ومات نافع بن الأزرق في تلك الهزيمة وبايعت الأزارقة بعده عبيدالله بن مأمون التميمي، وقاتلهم المهلب بعد ذلك بالأهواز فقتل عبدالله بن مأمون في تلك الواقعة، وقتل أيضاً أخوه عثمان بن مأمون مع ثلاثمائة من أشد الأزارقة، وانهمز الباقون منهم إلى أيدج وبايعوا قطري بن الفجاءة<sup>(٢)</sup> وسمّوه أمير المؤمنين، وقاتلهم المهلب بعد ذلك حروباً سجلاً<sup>(٣)</sup>، وانهمزت الأزارقة في آخرها إلى سابور من أرض فارس،

١. هو أبو سعيد: المهلب بن أبي صفرة - واسم أبي صفرة ظالم بن سراق، الأزدي، من أزد العتيك. كان المهلب من أشجع الناس. وهو الذي حمى البصرة من الخوارج حتى سماها الناس بصره المهلب. ولآه عبدالله بن الزبير خراسان في سنة ٦٥، فحارب الأزارقة وأفنى منهم عدداً كثيراً، ثم ولّى قتلهم في عهد عبدالملك بن مروان، وفي شهر ذي الحجة من سنة ٨٢ مات (المعارف: ٣٩٩، العبر: ٧٢/١ - ٧٥ - ٧٧ - ٨٨ - ٩٢ - ٩٥).

٢. هو أبو نعامه: قطري بن الفجاءة، أحد بني حرقوص بن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم، خرج في أيام عبدالله بن الزبير وبقي عشرين سنة يسلم عليه بالخلافة، وفي أيام عبدالملك بن مروان وجّه إليه الحجاج جيشاً بعد جيش، وكان آخرها بقيادة سفيان بن الأبرد الكلبي، فقتله - ويقال: عثرت به فرسه فمات - وأتى الحجاج برأسه، وذلك في سنة ٧٩. (المعارف: ٤١١، العبر: ٩٠/١).

٣. تقول: «كانت الحرب بين الفريقين سجلاً» تعني أن النصر يكون لهذا الفريق مرّة ولذلك مرّة أخرى، وأصل السجال جمع سجل وهو الدلو.

وجعلوها دار هجرتهم، وثبت المهلب وبنوه وأتباعهم على قتالهم تسع عشرة سنة، بعضها في أيام عبدالله بن الزبير، وبقائها في زمان خلافة عبدالملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق، وقرّر الحجاج المهلب على حرب الأزارقة، فدامت الحرب في تلك السنين بين المهلب وبين الأزارقة وفرّوا فيما بين فارس والأهواز، إلى أن وقع الخلاف بين الأزارقة وفارق عبد ربّه الكبير قطرياً وصار إلى واد بجيرفت كرمان في سبعة آلاف رجل، وفارقه عبد ربّه الصغير في أربعة آلاف، وصار إلى ناحية أخرى من كرمان، وبقي قطري في بضعة عشر ألف رجل بأرض فارس، وقاتله المهلب بها، وهزّمه إلى أرض كرمان، وتبعه وقاتله بأرض كرمان وهزّمه منها إلى الري، ثم قاتل عبد ربّه الكبير فقتله، وبعث بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربّه الصغير فأتى عليه وعلى أصحابه، وبعث الحجاج سفيان بن الأبرد الكلبي في جيش كثيف إلى قطري بعد أن انحاز من الري إلى طبرستان فقتلوه بها، وأنفذوا برأسه إلى الحجاج وكان عبيدة بن هلال الشكري<sup>(١)</sup> قد فارق قطرياً وانحاز إلى قومس، فتبعه سفيان بن الأبرد وحاصره في حصن قومس إلى أن قتله وقتل أتباعه، وطهر الله بذلك الأرض من الأزارقة، والحمد لله على ذلك.<sup>(٢)</sup>

وفي الختام نقول: يظهر من كتبه ورسائله أنّ الرجل كان حافظاً للقرآن، ومقرئاً له، ويؤيد ذلك ما نقله السيوطي أنّ نافع بن الأزرق لما رأى

١. عبيدة بن هلال: أحد بني يشكر بن بكر بن وائل.

٢. تاريخ الطبري: ٤/ ٤٧٦؛ الكامل في التاريخ: ٣/ ٣٤٩؛ العقد الفريد: ١/ ٩٥ - ١٢١.

عبدالله بن عباس جالساً بفناء الكعبة، وقد اكتنفه الناس ويسألونه عن تفسير القرآن، فقال لنجدة بن عويمر الحروري: قم بنا إلى هذا الذي يجتري على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إنا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله، فتفسرها لنا وتأتينا بمصادقه من كلام العرب، فإن الله تعالى أنزل القرآن بكتاب عربي مبين، فقال ابن عباس: سلاني عما بدا لكم، فقال نافع: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

قال: العزون حلق الرقاق، فقال: هل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول:

فجاءوا يهرعون إليه حتى يكونوا حول منبره عزينا

ثم سألاه عن أشياء كثيرة عن لغات القرآن الغربية، ففسرها مستشهداً بالشعر الجاهلي، وربما تبلغ الأسئلة والأجوبة إلى مائتين، ولو صحّت تلك الرواية لدلت على صلة السائلين بالقرآن صلة وثيقة، كما تدل على نبوغ ابن عباس في الأدب العربي والمآمة بشعر العرب الجاهلي حيث استشهد على كل لغة فسرها بشعر عنهم، فجاءت الأسئلة والأجوبة في غاية الإتقان.<sup>(٢)</sup>

إن ابن الأرزق كان يتعلم من ابن عباس ما يجهله من مفاهيم القرآن، نقل عكرمة عن ابن عباس أنه بينما كان يحدث الناس إذ قام إليه نافع بن الأرزق، فقال له: يا ابن عباس تفتي الناس في النملة والقملة؟ صف لي إلهك الذي تعبد، فأطرق ابن عباس إعظاماً لقوله، وكان الحسين بن عليّ جالساً

١. المعارج: ٢٧.

٢. الإتقان: ١/٣٨٢-٤١٦، ط دار ابن كثير، تحقيق الدكتور مصطفى.

ناحية فقال: إليّ يا ابن الأزرق، قال ابن الأزرق: لست إياك أسأل، قال ابن عباس: يا ابن الأزرق، إنّه من أهل بيت النبوة وهم ورثة العلم، فأقبل نافع نحو الحسين، فقال له الحسين: «يا نافع إن من وضع دينه على القياس لم يزل الدهر في الالتباس، سائلاً ناكباً عن المنهاج، ظاعناً بالاعوجاج، ضالاً عن السبيل، قائلاً غير الجميل.

يا ابن الأزرق أصف إلهي بما وصف به نفسه وأعرّفه بما عرّف به نفسه: لا يدرك بالحواس، ولا يقاس بالناس، قريب غير ملتصق، وبعيد غير منقص، يوحد ولا يتبعّض، معروف بالآيات، موصوف بالعلامات، لا إله إلا هو الكبير المتعال».

فبكى ابن الأزرق، وقال: يا حسين ما أحسن كلامك؟ قال له الحسين: «بلغني أنك تشهد على أبي وعلى أخي بالكفر وعلي؟» قال ابن الأزرق: أما والله يا حسين لئن كان ذلك لقد كنتم منار الإسلام ونجوم الأحكام. فقال له الحسين: «إنّي سائلك عن مسألة». قال: أسأل، فسأله عن هذه الآية: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ﴾<sup>(١)</sup>.

يا ابن الأزرق من حفظ في الغلامين؟ قال ابن الأزرق: أبوهما. قال الحسين: «فأبوهما خير أم رسول الله ﷺ؟» قال ابن الأزرق: قد أنبأنا الله تعالى أنكم قوم خصمون.<sup>(٢)</sup>

١. الكهف: ٨٢.

٢. تاريخ مدينة دمشق: قسم حياة الإمام الحسين: ١٥٨. بتحقيق محمد باقر المحمودي؛ بحار الأنوار: ٢٩٧/٤.

## آراء الأزارقة وعقائدهم:

إنّ للأزارقة أهواء متطرّفة وبدعاً فظيعة وقد تشترك في بعضها مع سائر الفرق:

١ - قولهم: إنّ مخالفهم من هذه الأمة مشركون، وكانت المحكمة الأولى يقولون: إنهم كفرة لامشركون.

٢ - قولهم: إنّ القعدة - ممّن كان على رأيهم - عن الهجرة إليهم مشركون.

٣ - أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادّعى أنّه منهم: أن يدفع إليه أسيراً من مخالفهم ويأمره بقتله، فإن قتلته صدّقه في دعواه أنّه منهم، وإن لم يقتله قالوا: هذا منافق مشرك، وقتلوه.

٤ - إباحة قتل أطفال المخالفين ونسائهم، والمقصود: المسلمون، وزعموا أنّ الأطفال مشركون، وقطعوا بأنّ أطفال مخالفهم مخلّدون في النار مع آبائهم.

٥ - إسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاط حدّ القذف عمّن قذف المحصنين من الرجال<sup>(١)</sup> مع وجوب الحدّ على قاذف المحصنات من النساء .

١ . بحجة أنّه سبحانه قال: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ (النور: ٤) ولم يقل: والذين يرمون المحصنين.



٦- إنَّ التقيّة غير جائزة في قول ولا عمل .

٧- تجوزهم أن يبعث الله نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته، أو كان كافراً قبل البعثة .

٨- اجتمعت الأزارقة على أن من ارتكب الكبيرة كفر كفر ملّة، خرج به عن الإسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفّار، واستدلّوا بكفر إبليس وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة، حيث أمر بالسجود لآدم ﷺ فامتنع، وإلا فهو عارف بوحدانيّة الله تعالى. (١)

٩- إنَّ دار مخالفيهم دار كفر، وقالوا: إنَّ مخالفيهم مشركون فلا يلزمنا أداء أماناتهم إليهم، وسيوافيك تحليل عقائدهم في فصل خاص.



## الفرقة الثانية:

### النجدية

وهم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، ومن الغريب أنه كان للخوارج إمامان في وقت واحد، إمام في البصرة وهو نافع بن الأزرق، وإمام في اليمامة وأطرافها وهو نجدة بن عامر، وذلك أنه لما أظهر نافع آراءه المستهجنة الشاذة كالبراءة من القعدة حتى سماهم مشركين، واستحلّ قتل أطفال مخالفيه ونسائهم، تبرأ منه عدّة من الخوارج، منهم أبو فديك، وعطية الحنفي، وراشد الطويل، ومقلاص، وأيوب الأزرق، فذهبوا إلى اليمامة، فاستقبلهم نجدة بن عامر في جند من الخوارج يريدون اللحق بعسكر نافع، فأخبروهم باحداث نافع وردّوهم إلى اليمامة، وبايعوا بها نجدة بن عامر، وكفّروا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وأكفروا من قال بإمامة نافع، وأقاموا على إمامة نجدة إلى أن اختلفوا عليه في أمور نَقَمَها منه.

ثم الذين اختلفوا عليه بعد ما اجتمعوا حوله صاروا ثلاث فرق:

١ - فرقة صارت مع عطية بن الأسود الحنفي ففارقهم إلى سجستان، وتبعهم خوارج سجستان، ولهذا قيل لخوارج سجستان في ذلك الوقت: عطوية .

٢- فرقة صارت مع أبي فديك وهم الذين قتلوا نجدة .

٣- وفرقة عذروا نجدة في ما أحدثه من البدع وأقاموا على إمامته.

والذين خالفوه نعموا عليه الأمور التالية:

الف - إنه بعث جيشاً في غزو البرّ وجيشاً في غزو البحر، ففُضِّل الذين بعثهم في البرّ على الذين بعثهم في البحر في الرزق والعطاء.

ب - بعث جيشاً فأغاروا على مدينة الرسول ﷺ وأصابوا منها جارية من بنات عثمان، فكتب إليه عبدالملك في شأنها، فاشتراها نجدة من الذي كانت في يديه، وردّها إلى عبدالملك بن مروان، فقالوا له: إنك رددت جارية لنا على عدونا.

ج - عذر أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كان سببه الجهل وذلك يعود إلى الحادثة التالية:

بعث ابنه المضرج مع جند من عسكره إلى القطيف، فأغاروا عليها، وسبوا منها النساء والذرية وقوموا النساء على أنفسهم، فنكحوهنّ قبل إخراج الخمس من الغنيمة، وقالوا: إن دخلت النساء في قسمنا فهو مرادنا، وإن زادت قيمتهنّ على نصيبنا من الغنيمة غرمتنا الزيادة من أموالنا، فلمّا رجعوا إلى «نجدة» وسألوه عمّا فعلوا من وطء النساء، ومن أكل طعام الغنيمة قبل إخراج الخمس منها، وقبل قسمة أربعة أخماسها بين الغانمين، قال لهم: لم يكن لكم ذلك، فقالوا: لم نعلم أنّ ذلك لا يحلّ لنا، فعذرهم بالجهالة. ثم قال: إنّ الدين أمران:

أحدهما: معرفة الله تعالى، ومعرفة رسله - عليهم الصلاة والسلام -،  
وتحريم دماء المسلمين - يعنون موافقيهم - والإقرار بما جاء من عند الله  
جملة، فهذا واجب على الجميع، والجهل به لا يعذر فيه.

والثاني: ما سوى ذلك، فالناس معذورون فيه إلى أن تقوم عليهم  
الحجّة في الحلال والحرام.

قالوا: ومن جَوَز العذاب على المجتهد المخطئ في الأحكام قبل قيام  
الحجّة عليه فهو كافر.

د - تولّى أصحاب الحدود من موافقيه وقال: لعلّ الله يعذبهم بذنوبهم  
في غير نار جهنّم ويدخلهم الجنّة، وزعم أنّ من خالفه في دينه يدخل النار.  
هـ - أسقط حدّ الخمر.<sup>(١)</sup>

و - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، وأصرّ عليها فهو  
مشرك، ومن زنى وسرق وشرب الخمر غير مصرّ عليه فهو مسلم، إذا كان  
من موافقيه على دينه.

ولهذه البدع، استتابه أكثر أتباعه وقالوا: أخرج إلى المسجد، وتب من  
إحداثك في الدين، ففعل ذلك.

ثمّ إنّ قوماً منهم ندموا على استتابته، وانضمّوا إلى العاذرين له، وقالوا  
له: أنت الإمام ولك الاجتهاد ولم يكن لنا أن نستيبك، فتب من توبتك،

١. هذا ما يقوله البغدادي، ويقول الشهرستاني: غلظ على الناس من حد الخمر تغليظاً شديداً،  
والظاهر صحّة الثاني لكون نجدة من الخوارج.

واستتب الذين استتابوك وإلا نابذناك، ففعل ذلك، فافترق عليه أصحابه، وخلعه أكثرهم، وقالوا له: اختر لنا إماماً، فاختر «أبافديك». وصار «راشد الطويل» (أحد رؤساء الخوارج) مع «أبي فديك» يداً واحدة، فلما استولى أبو فديك على اليمامة علم أن أصحاب نجدة إذا عادوا من غزواتهم أعادوا نجدة إلى الإمارة فطلب نجدة ليقتله فاختمى نجدة في دار بعض عاذريه، ينتظر رجوع عساكره الذين كان قد فرّقهم في سواحل الشام ونواحي اليمن، ونادى منادي «أبي فديك»: من دلّنا على «نجدة» فله عشرة آلاف درهم، وأي مملوك دلّنا عليه فهو حر، فدلت عليه أمة، فأنفذ أبوفديك «راشد الطويل» في عسكر إليه فكبسوه وحملوا رأسه إلى «أبي فديك».

ولما قُتِل نجدة صارت النجدات بعده ثلاث فرق:

١- فرقة أكفرته وصارت إلى أبي فديك، كراشد الطويل، وأبي بيهس، وأبي الشمراخ وأتباعهم.

٢- فرقة عذّرتة فيما فعل، وهم النجدات.

٣- وفرقة من النجدات هاجروا من اليمامة، وكانوا بناحية البصرة شكّوا فيما حكى من إحداث نجدة وتوقفوا في أمره وقالوا: لاندرى هل أحدث تلك الاحداث أم لا؟ فلانبرأ منه إلا باليقين.

وبقى أبوفديك بعد قتل نجدة إلى أن بعث إليه عبدالملك بن مروان، عمر بن عبيدالله بن معمر التميمي في جند فقتلوا أبا فديك، وبعثوا برأسه إلى

عبدالملك بن مروان، فهذه قصة النجدات. (١)

وبالإمعان فيما نقلنا عنه من الآراء يظهر مذهب النجدية، وأنهم كانوا أخف وطأة من الأزارقة وتتلخّص الأفكار التي امتازوا بها عن غيرهم من فرق الخوارج في الأمور التالية:

١ - التقيّة جائزة (٢).

٢ - تعذير قعدة المسلمين وضعتهم.

٣ - تحريم قتل الأطفال .

٤ - لزوم رد أمانة المخالف (٣) .

٥ - لا حاجة للناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصحوا فيما بينهم، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه، جاز (٤) .

٦ - تولّي أصحاب الحدود والجنايات من موافقيه.

٧ - من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة وأصرّ عليها فهو مشرك (ولعلّه في حقّ مخالفهم) ومن زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصرّ عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه. (٥)

١. الفرق بين الفرق: ٨٧-٩٠؛ مقالات الإسلاميين: ٨٩/١؛ الملل والنحل: ١٢٢/١ - ١٢٥.

٢. ولو صحّ ذلك كما هو صريح كتاب نجدة لا يصحّ ما نسب إليهم الأشعري في مقالاته من أنهم

استحلّوا دماء أهل المقام وأمورهم في دار التقيّة وبرأوا ممن حرّمها، مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

٣. لاحظ في هذا الأصول الأربعة كتاب نجدة إلى نافع تجد فيه تلك الآراء.

٤. الملل والنحل: ١٢٤/١.

٥. مقالات الإسلاميين: ٩١/١.

هذه آراؤهم وسوف نرجع إلى دراسة هذه الموضوعات في فصل خاص.

وأخيراً نعيد ما ذكرناه: انقسمت النجدية بعد «نجدة» إلى ثلاث فرق هم: النجدية والفديكية، والعطوية. <sup>(١)</sup>

وهذا يدل على أنّ كثيراً من الفرق كانت فرقاََ سياسية، لادينية.

## الفرقة الثالثة:

### البيهسية

البيهسية من الخوارج ينسبون إلى أبي بيهس واسمه هيصم بن جابر وهي فرقة مستقلة، لاصلة لها بالإبراهيمية والميمونية، وإنما تدخلت في الخلاف الذي حدث بين تلك الفرقتين، والفرقتان من الإباضية كما سنبين:

قد وقفت عند الكلام في الأزارقة على أن أبايهس هيصم بن جابر الضبعي وعبدالله بن إياض كانا في وقت واحد، وكان لنافع قيادة روحية مثلما كان لعبدالله بن إياض أو أقوى، وإنما خرج أبوبيهس بمنهج عندما ظهر له غلو نافع وتقصير عبدالله بن إياض، حيث إن نافع غلا في البراءة من المسلمين وجوز استعراضهم والتفتيش عن عقائدهم واستحل أماناتهم وقتل أطفالهم .

بينما عبدالله بن إياض قد قصر (أي في التطرف) حيث إن المخالفين عندهم كفار ولكن كفار في النعم كما عد سبحانه وتعالى تارك الحج مع الاستطاعة كافراً وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمِنْ كَفْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، وجوز مناكحتهم وموارثتهم والإقامة في بلدتهم.



عند ذلك أدلى أبو بيهس بأول رأيه حيث اعتبر أن هناك إفراطاً وتفريطاً والحق الوسط، يقول: إن أعداءنا كأعداء رسول الله، تحلّ لنا الإقامة فيهم، خلافاً لنافع كما فعل المسلمون خلال إقامتهم بمكة وأحكام المسلمين تجري عليهم، وزعم أن مناكحهم وموارثهم تجوز لأنهم منافقون يظهرون الإسلام، وأن حكمهم عند الله حكم المشركين.

قال المبرّد: فصارت الخوارج في هذا الوقت على ثلاثة أقاويل:

١ - قول نافع في البراءة والاستعراض واستحلال الأمانة وقتل الأطفال.

٢ - قول أبي بيهس الذي ذكرناه.

٣ - وقول عبدالله بن إياض وهو أقرب الأقوال إلى السنّة من أقاويل الضلال.<sup>(١)</sup>

ثم إن البيهية انقسمت إلى فرق:

١ - العوفية.

٢ - أصحاب التفسير.

٣ - أصحاب السؤال، وهم أصحاب شبيب النجراني .

ولنذكر المشتركات بين هاتيك الفرق، ثم نذكر المميّزات، أما الأولى فقال أبو بيهس: لا يسلم أحد حتى يقرّ بمعرفة الله، ومعرفة رسوله، ومعرفة

١ . الكامل: ٢ / ٢١٤ وأضاف أن الصفرية والنجدية في ذلك الوقت يقولون بقول ابن إياض .

ما جاء به محمد جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله وما حرّم الله سبحانه ممّا جاء فيه الوعيد، فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه، وتفسيره .

ومنه ما ينبغي أن يعرفه باسمه ولا يبالي أن لا يعرف تفسيره وعينه حتى يتلى به، وعليه أن يقف عند ما لا يعلم، ولا يأتي شيئاً إلا بعلم.

وفي مقابل البيهسية من قال: قد يسلم الإنسان بمعرفة وظيفة الدين، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً ﷺ عبده ورسوله، والإقرار بما جاء من عند الله جملة<sup>(١)</sup>، والولاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله وإن لم يعرف ما سوى ذلك فهو مسلم.

ثمّ إنه مسلم حتى يتلى بالعمل، فمن واقع شيئاً من الحرام، ممّا جاء فيه الوعيد، وهو لا يعلم أنّه حرام، فقد كفر، ومن ترك شيئاً من كبير ما افترضه الله سبحانه عليه وهو لا يعلم فقد كفر، فإن حضر أحد من أوليائه موقعة من واقع الحرام وهو لا يدري أحلال أم حرام، أو اشتبه عليه، وقف فيه، فلم يتولّه ولم يبرأ منه حتى يعرف أحلال ركب أم حرام؟ .

قالت البيهسية: الناس مشركون بجهل الدين<sup>(٢)</sup>، مشركون بمواقعة الذنوب، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلظاً ولم يوقفنا على

١. الفرق بين الفرقتين: هو أنّ البيهسية التزموا بالمعرفة جملة، وهؤلاء اكتفوا بالإقرار جملة، والفرق بينهما واضح، فإنّ المعرفة تستلزم المعرفة التفصيلية دون الإقرار .

٢. ذلك لازم الأصل الأوّل من اشتراط تحقّق الإسلام بمعرفة ما جاء به محمد ﷺ .

تغليظه فهو مغفور، ولا يجوز أن يكون أخفى أحكامه عنا في ذنوبنا، ولو جاز ذلك جاز في الشرك. (١)

وقالوا: التائب في موضع الحدود، وفي موضع القصاص، والمقرّ على نفسه يلزمه الشرك إذا قرّ من ذلك بشيء وهو كافر، لأنه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلا على كل كافر يشهد عليه بالكفر عند الله (٢).

هذه هي الأحكام المشتركة بين جميع فرق البيهسية ولب الجميع عبارة عن أمرين:

١ - لزوم معرفة ما جاء به النبي على وجه التفصيل .

٢ - إنّ مرتكب الكبائر مشرك خصوصاً فيما إذا كان في موضع الحد.

نعم هناك فرق من البيهسية اختصوا ببعض الأحكام، نذكر منها ما يلي:

الف - العوفية: وهم فرقتان: فرقة تقول: من رجع من دار هجرتهم

ومن الجهاد إلى حال القعود نبراً منهم.

وفرقة تقول: لا نبراً منهم، لأنهم رجعوا إلى أمر كان حلالاً لهم. وكلا

الفرقتين من العوفية يقولون: إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية، الغائب منهم

والشاهد.

والبيهسية يبرأون، منهم وهم جميعاً يتولّون أبا بيهس، وقالت العوفية:

السكر كفر، ولا يشهدون أنه كفر حتى يأتي معه غيره كترك الصلاة، وما أشبه

١ . يريد أنّ المعاصي الكبيرة لا تكون خفية علينا، ولو جاز خفاؤها لجاز خفاء حكم الشرك.

٢ . وهذا مبني على كون ارتكاب الكبائر كفراً.

ذلك، لأنهم إنما يعلمون أنّ الشارب سكر إذا ضمّ إلى سكره غيره ممّا يدلّ على أنّه سكران<sup>(١)</sup>.

ب - أصحاب التفسير: كان صاحب بدعتهم رجل يقال له الحكم بن مروان من أهل الكوفة، زعم أنّه من شهد على المسلمين لم تجز شهادتهم إلا بتفسير الشهادة كيف هي. قال: ولو أنّ أربعة شهدوا على رجل منهم بالزنا لم تجز شهادتهم حتى يشهدوا كيف هو، وهكذا قالوا في سائر الحدود، فبرأت منهم البيهسية على ذلك وسمّوهم أصحاب التفسير.

ج - أصحاب السؤال: وهم الذين زعموا أنّ الرجل يكون مسلماً إذا شهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً ﷺ عبده ورسوله، وتولّى أولياء الله وتبرأ من أعدائه، وأقرّ بما جاء من عند الله جملة، وإن لم يعلم سائر ما افترض الله عليه ممّا سوى ذلك، أفرض هوأم لا؟ فهو مسلم حتى يبتلى بالعمل به (فيسأل)<sup>(٢)</sup>.

وقالوا: في أطفال المؤمنين: إنهم مؤمنون أطفالاً وبالغين، حتى يكفروا، وإنّ أطفال الكفار كفار، أطفالاً وبالغين حتى يؤمنوا.

١. إنّ العلم بالسكر يعلم بأدنى شيء ولا يتوقّف على ترك الصلاة.

٢. قد عرفت أنّ القدر المشترك بين البيهسية هو لزوم معرفة ما جاء به محمداً ﷺ تفصيلاً، ولكن أصحاب السؤال اكتفوا بالإقرار الإجمالي، فعدهم من البيهسية موضع تأمل، وإن عدهم منهم الأشعري في مقالاته.

ثمّ إنّ الفرق بينهم وبين الفرقة المخالفة للبيهسية التي أوعزنا إليها في صدر البحث هو أنّهم يحكمون بالكفر إذا ابتلى بالعمل وهو لا يعلم أنّه حرام، وهذا بخلاف أصحاب السؤال فهم لا يحكمون بكفره بل يحكمون عليه بالسؤال.

وقالوا بقول المعتزلة في القدر (أي كون الأفعال منسوبةً إلى الإنسان دونه سبحانه).

هذه هي اليهسية وهذه الفرق المتشعبة عنها.

وها هنا آراء تنسب إلى بعض اليهسيين ولم يعرف قائلها.

منها قول بعض اليهسية: من واقع زنا، لم يُشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالي ويحد، فوافقهم على ذلك طائفة من الصفرية، إلا أنهم قالوا: نقف فيهم ولا نسميهم مؤمنين ولا كافرين .

منها قول بعضهم: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، وإن الدار دار شرك وأهلها جميعاً مشركون، ولا يصلّى إلا خلف من يعرف، وقالوا: بقتل أهل القبلة وأخذ الأموال واستحلال القتل والسبي على كل حال.

منها: السكر من كل شراب، حلال موضوع عمّن سكر منه، وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة أو شتم الله سبحانه موضوع فيه، لا حدّ فيه، ولا حكم، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك ماداموا في سكرهم، وقالوا: إن الشراب حلال الأصل، ولم يأت فيه شيء من التحريم لا في قليله ولا في إكثاره أو سكره<sup>(١)</sup>.

وأما تدخل أبي يهس في الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية فحاصله: أنّ رجلاً من الإباضية يعرف بإبراهيم، دعا قوماً من أهل مذهبه إلى داره، وأمر جارية له كانت على مذهبه بشيء، فأبطأت عليه

فحلف لبيعتها في الأعراب، فقال له رجل منهم اسمه ميمون: كيف تبيع جارية مؤمنة إلى الكفرة؟ فقال له إبراهيم: إن الله تعالى قد أحل البيع وقد مضى أصحابنا وهم يستحلون ذلك، ف تبرأ منه ميمون وتوقف آخرون منهم في ذلك وكتبوا بذلك إلى علمائهم، فأجابوهم بأن بيعها حلال، وبأنه يستتاب ميمون، ويستتاب من توقف في إبراهيم، فصاروا في هذا ثلاث فرق: إبراهيمية، وميمونية، وواقفة.

ثم إن البيهسية قالوا: إن ميموناً كفر بأن حرم الأمة في دار التقية من كفار قومنا، وكفرت الواقفة بأن لم يعرفوا كفر ميمون وصواب إبراهيم، وكفر إبراهيم بأن لم يبرأ من الواقفة.<sup>(١)</sup>

وأما مصير أبي بهس، فقد طلبه الحجاج أيام الوليد فهرب إلى المدينة، فطلبه بها عثمان بن حيان المزني فظفره وحبسه، وكان يسامره إلى أن ورد كتاب الوليد بأن يقطع يديه ورجليه ثم يقتله، ففعل ذلك به.<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

١. الفرق بين الفرق: ١٠٧-١٠٨.

٢. الملل والنحل: ١٢٥/١.

## الفرقة الرابعة:

### الصفريّة

اختلفت كلمة أصحاب المقالات في مؤسس هذه الفرقة، فنرى أنّ المبرّد يعرفهم بأنهم أصحاب ابن صفار، وأنهم إنّما سمّوا بصفرة لصفرة علّتهم، ويستشهد على ذلك بقول ابن عاصم الليثي، وكان يرى رأي الخوارج وصار مرجئاً.

فارقت نجدة والذين تزرّقوا وابن الزبير وشيعة الكذاب  
والصفر الآذان<sup>(١)</sup> الذين تخيّرنا ديناً بلائقة ولا بكتاب

بينما الأشعري والشهرستاني ينسبانها إلى زياد بن أصفر.<sup>(٢)</sup>

ولكن يقول المقرئزي: إنهم أتباع زياد بن الأصفر ويضيف، ربّما يقال: إنهم أتباع النعمان بن الصفر، وقيل: بل نسبوا إلى عبدالله بن صفار، ويقال لهم أيضاً: الزيادة... ويقال لهم أيضاً: النكار من أجل أنهم ينقصون نصف علي وثلاث عثمان وسدس عائشة.<sup>(٣)</sup>

١. قال المبرّد: خفف الهمزة من الاذان ولولاه لانكسر الشعر. (الكامل: ٢ / ٢١٤).

٢. مقالات الإسلاميين: ١٠١؛ الملل والنحل: ١ / ١٣٧.

٣. الخطط المقرئزية: ٢ / ٣٥٤. والنكار جمع ناكِر.

وعلى كل تقدير فهم كالأباضية أقرب الفرق إلى المسلمين:

١ - يخالفون الأزارقة في عذاب الأطفال، فإنهم لا يجيزون ذلك ولا يكفرونهم ولا يخلدوهم في النار.

٢ - لم يكفروا القعدة عن القتال - والمراد قعدة الخوارج - .

٣ - لم يسقطوا الرجم .

٤ - التقية جائزة في القول دون العمل عندهم.

٥ - وأما إطلاق الكافر والمشرک على مرتكبي الكبائر، فقد قالوا فيه

بالتفصيل الآتي:

ما كان من الأعمال عليه حدّ واقع فلا يتعدى بأمله، الاسم الذي لزمه به الحدّ كالزنا والسرقة، والقذف، فيسمى زانياً سارقاً، قاذقاً، لا كافرأ مشركاً.

وما كان من الكبائر ممّا ليس فيه حدّ لعظم قدره مثل ترك الصلاة والفرار من الزحف، فإنه يكفر بذلك.

٦ - ونقل عن الضحّاك منهم أنه جوز تزويج المسلمات من كفّار قومهم (يريد سائر المسلمين) في دار التقيّة دون دار العلانية .

٧ - ونقل عن زياد بن الأصفر أنّ الزكاة سهم واحد في دار التقيّة<sup>(١)</sup> .

٨ - ويحكى عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا ولاندرى أننا

خرجنا من الإيمان عند الله!

١ . يريد أنه لا يجب صرف الزكاة على الأصناف الثمانية الواردة في آية الصدقات، لعدم بسط اليد في دار التقيّة بل تصرف في مورد واحد.



٩ - الكفر كفران: كفر بإنكار النعمة، وكفر بإنكار الربوبية.

١٠ - البراءة براءتان: براءة من أهل الحدود، سنّة؛ وبراءة من أهل

الجحود، فريضة. (١)

وعلى ما ذكره الشهرستاني فهم لا يرون ارتكاب الكبيرة موجبا للشرك والكفر إلا فيما إذا لم يرد فيه حدّ كترك الصلاة .

لكن الظاهر ممّا نقله البغدادي في الفرق أنّ بين الصفريّة قولين

آخرين:

الف - إنّ صاحب كل ذنب مشرك، كما قالت الأزارقة.

ب - إنّ صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي

فيحدّه. (٢)

وكل الصفريّة بل جميع فرق الخوارج حتى الإباضية الذين يتحرّجون

من تسميتهم خوارج، يقولون بموالاته عبدالله بن وهب الراسبي وحر قوص

بن زهير وأتباعهما من المحكّمة الأولى .

ويقولون بإمامة أبي بلال مرداس، الخارج بعد المحكّمة الأولى،

وإمامة عمران بن حطان السدوسي بعد أبي بلال.

أمّا أبو بلال فقد مرّت ترجمته وأنّه خرج في أيام يزيد بن معاوية

١. الملل والنحل: ١/ ١٣٧؛ الفرق بين الفرق: ٩٠؛ مقالات الإسلاميين: ١٠١.

٢. الفرق بين الفرق: ٩١.

بناحية البصرة، فبعث إليه عبيدالله بن زياد، عبّاد بن أخضر التميمي، فقتله مع أتباعه.

وأما الثاني فهو من شعراء الخوارج وخطبائهم، مات سنة ٨٤، وبلغ من خبثه في بغض علي عليه السلام أنه رثا عبدالرحمن بن ملجم وقال في ضربه علياً:

يا ضربة من منيب ما أراد بها

إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

إنّي لأذكره يوماً فأحسبه

أوفى البرية عند الله ميزانا

قال عبدالقاهر (البغدادي): وقد أجنبناه عن شعره هذا بقولنا:

يا ضربة من كفور ما استفاد بها

إلا الجزاء بما يصليه نيرانا

إنّي لألعنه ديناً، وألعن من

يرجوه له أبداً عفواً وغفرانا

ذاك الشقي لأشقى الناس كلهم

أخفهم عند ربّ الناس ميزانا<sup>(١)</sup>

## أصول الفرق للخوارج:

هذه هي أصول فرق الخوارج المتطرّفين وأما سائر الفرق فكلّها مشتقة منها بسبب اختلاف غير هامّ في التخطيط والتطبيق، لا في المبدأ والأصل، وأما الإباضية، فلم يكونوا بهذا التطرّف، ولأجل ذلك أسماهم سائر الفرق باسم «القعدة»، لأنّهم قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكّام الظالمين.

يقول «الدكتور رجب محمّد عبد الحليم (أستاذ التاريخ بجامعة القاهرة وجامعة السلطان قابوس)»: «قد تطوّرت الأحوال في جماعة المحكّمة الذين ظلّوا على عدائهم وصدامهم مع الدولة الأموية إلى الانقسام إلى فرق ثلاث: هي الأزارقة، والنجادات، والبيهسية منذ عام ٦٤، وأضيفت إليها الفرقة الرابعة وهي الفرقة المعروفة باسم الصفرية منذ عام ٧٥، واتّفت هذه الفرق الأربع فيما بينهم على آراء، وكفّر بعضهم بعضاً، واصطدموا بالدولة الأموية مرّات عديدة، وتصدّت لهم قوات الخلافة وأخضعت شوكتهم وقضت على زعمائهم، وكان ذلك على يد المهلب بن أبي صفرة العماني وعلى يد قومه من الأزد العمانيين، وعندما حاول بعض زعمائهم اللجوء إلى عمان، تصدّى لهم العمانيون وقتلوهم وقاتلوهم. (١)

وعلى كل تقدير فالفرقة الباقية من الخوارج تلعن الفرق الأربع وتبترأ منها، وإليك نصّ بعضهم في هذا الشأن:

لقد حرص ابن إياض في رسالته إلى عبدالملك بن مروان أن يقرّر رأيه بصراحة في ابن الأزرق... فذكر فيها قوله:

«أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه. لقد كان حين خرج على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنه أحدث وارتدّ وكفر بعد إسلامه فنبراً إلى الله منهم»<sup>(١)</sup>.

وقد عرض القلهاطي بالتحليل لآراء الأزارقة:

«الأزارقة إمامهم أبو راشد نافع بن الأزرق، وهو أوّل من خالف اعتقاد أهل الاستقامة، وشقّ عصى المسلمين، وفرّق جماعتهم، وانتحل الهجرة، وسبى أهل القبلة، وغنم أموالهم، وسبى ذراريهم، وسنّ تشريك أهل القبلة، وتبترأ من القاعد ولو كان عارفاً لأمره تابعاً لمذهبه، واستحلّ اعتراض الناس بالسيف، وحرّم مناكحتهم وذباحهم وموارثهم، وابتدع اعتقادات فاسدة وآراء حائدة خالف فيها المسلمين أهل الاستقامة في الدين»<sup>(٢)</sup>.

وقد تعرّض كذلك لسائر فرق الخوارج الأخرى فقال:

«وجميع أصناف الخوارج - غير أهل الاستقامة (الإباضية) - اجتمعوا على تشريك أهل القبلة، وسبى ذراريهم، وغنيمة أموالهم، ومنهم من

١. الجواهر المتقاة للبرادي (رسالة ابن إياض): ١٥٦ - ١٦٧. ويأتي نصّ الرسالة في محلّها.

٢. الكشف والبيان: ٤٢٣ / ٢.

يستحل قتل السريرة والعلانية، واعتراض الناس بالسيف على غير دعوة، ومنهم من يستحل قتل السريرة، وهم مختلفون فيما بينهم، يقتل بعضهم بعضاً، ويغنم بعضهم مال بعض، ويبرأ بعضهم من بعض، وانتحلوا الهجرة، وحرّموا موارثتهم، ومناكحتهم، وأكل ذبائحهم»<sup>(١)</sup>.

### الخوارج قد شوّهوا محاسن الدين :

إنّ الخوارج قد شوّهوا محاسن الدين الإسلامي تشويهاً غريباً، فإنّ هذا الإغراق في التأويل والاجتهاد أخرجهم عن روح الإسلام وجماله واعتداله، وهم في تعمقهم قد سلكوا طريقاً ما قال به محمد ﷺ ولا دعا إليه القرآن، وأما التقوى التي كانوا يظهرون بها فهي من قبيل التقوى العمياء، والصلاح، الذي كانوا يتزينون به في الظاهر، كان ظاهر التأويل بادئ الزخرفة، وقد طمعوا في الجنة وأرادوا السعي لها عن طريق التعمق والتشدّد والغلو في الدين، غلوّاً أخرجهم منه، ومجاوزه الحدّ، تُوقع في الضد.<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

١. الإمام جابر بن زيد العماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٥-٢١٦.

٢. الخوارج في الإسلام لعمر ابو النضر: ١١١.

## الفرقة الخامسة:

### الإباضية

#### أتباع عبدالله بن إباض<sup>(١)</sup> المتوفى ٨٦ هـ

وصفت الإباضية في كلام غير واحد بأنهم أقرب الناس إلى أهل السنة<sup>(٢)</sup> وأنهم هم الفرقة المعتدلة من الخوارج، ولأجل هذا أُتيح لهم البقاء إلى يومنا هذا، فهم متفرقون في عمان وزنجبار وشمال أفريقيا، فإذا كان البحث في سائر الفرق بحثاً في طوائف أبادهم الدهر وصاروا خبراً لِكأن، فالبحث عن الإباضية بحث عن فرقة موجودة من الخوارج ويعتبر مذهبهم، المذهب الرسمي في عُمان، وقد ذكرنا في بداية الكتاب النشاط الثقافي التي تقوم به وزارة الأوقاف عندهم. فنبحث أولاً عما يقول عنهم أصحاب المقالات والتاريخ، ثم نرجع إلى كتبهم المنتشرة في هذه الأيام لغاية التعريف بهم.

١. إن إباضية عمان يقرأونه - بالفتح - خلافاً لإباضية شمال أفريقيا فيقرأونه - بالكسر - وعلى كل تقدير وإباض - بضم الهمة - فهي قرية أو واحة باليمامة.  
٢. الكامل للمبرّد: ٢ / ٢١٤.

## الاباضية في كتب المقالات والتاريخ :

عبدالله بن اباض المقاعسي المرّي التميمي من بني مرّة بن عبيد بن مقاعس، رأس الاباضية وإليه نسبتهم، وقد عاصر معاوية وعاش إلى أواخر أيام عبدالملك بن مروان، وكان ممّن خرج إلى مكّة لمنع حرم الله من مسلم بن عقبة المرّي<sup>(١)</sup> عامل يزيد بن معاوية.

اتفق عبدالله بن اباض مع نافع وأصحابه على أن يسألا عبدالله بن الزبير عن رأيه في عثمان، لأنّ الخوارج يومذاك كانوا ملتفتين حول عبدالله بن الزبير، فلما سألوه وجدوه مخالفاً للعقيدة فتفرّقوا من حوله، وذهبت طائفة من الخوارج إلى اليمامة وعدّة أخرى إلى البصرة، منهم ابن الأزرق وعبدالله بن اباض وعبدالله بن الصفار.<sup>(٢)</sup>

ثم إن ابن الأزرق خرج على ثلاثمائة رجل عند وثوب الناس بعبيدالله بن زياد، وتخلف عنه عبدالله بن صفّار وعبدالله بن اباض ورجال معهما على رأيه، وكتب إليهما ما ألقاه لأصحابه في خطابته وهو:

«إن الله قد أكرمكم بمخرجكم، وبصّركم ما عمى عنه غيركم. أستم تعلمون أنكم إنّما خرجتم تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنما تتبعون سننه وأثره؟ فقالوا: بلى، فقال: أليس حكمكم في

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٤٣٨.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ٤٣٨.

وليكم حكم النبي ﷺ في وليه، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ كما أن عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم؟ فقالوا: نعم، قال: فقد أنزل الله تبارك وتعالى: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(١)</sup> وقال: ﴿لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾<sup>(٢)</sup> فقد حرّم الله ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، وإجازة شهادتهم، وأكل ذبائحهم، وقبول علم الدين عنهم، ومناكحتهم وموارثتهم. قد احتجّ الله علينا بمعرفة هذا، وحقّ علينا أن نعلم هذا الدين الذين خرجنا من عندهم، ولانكتم ما أنزل الله، والله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فبعث بالكتاب إلى عبدالله بن صفار وعبدالله بن اباض، فأتيا به، فقرأه عبدالله بن صفار، فأخذه، فوضعه خلفه فلم يقرأه على الناس خشية أن يتفرّقوا ويختلفوا، فقال له عبدالله بن اباض: مالك الله أبوك؟ أي شيء أصبت؟ أن قد أصيب اخواننا؟ أو أسر بعضهم؟ فدفع الكتاب إليه، فقرأه، فقال: قاتله الله، أي رأي رأي. صدق نافع بن الأزرق (لكن) لو كان القوم مشركين، كان أصوب الناس رأياً وحكماً فيما يشير به، وكانت سيرته كسيرة النبي ﷺ في المشركين .

١. التوبة: ١.

٢. البقرة: ٢٢١.

٣. البقرة: ١٥٩.



ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول: إن القوم كفّار بالنعم والأحكام، وهم براء من الشرك، ولا يحلّ لنا إلاّ دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام. (١)

ثمّ إنّ المبرّد نقل كتاب ابن الأزرق إليهما بغير هذه الصورة، والنقلان متفقان في المادة، وأضاف أنّ الكتاب ورد إلى أبي بيهس وعبدالله بن اباض، فأقبل أبو بيهس على ابن اباض فقال: إنّ نافعاً غلاماً فكفر وأنتك قصرت فكفرت. (٢)

هذا هو عبدالله بن اباض، وهذه زمالته مع نافع بن الأزرق وهذا فراقه له في مسألة تكفير المسلمين كفر ملّة ودين، وهذه إباحته دماء المسلمين (بعد إتمام الحجّة) ولأجل هذه المرونة بين الاباضية، يقول المبرّد: إنّ قول عبدالله بن اباض أقرب الأقاويل إلى أهل السنّة من أقاويل الضلال.

### أوهام حول مؤسس المذهب:

ثمّ إنّ هناك أوهاماً حول الرجل في كتب الفرق والتواريخ:

١ - خرج ابن اباض في أيام مروان بن محمّد. (٣) وهذا وهم فقد مات قبل أيام مروان بأربعين عاماً.

٢ - وقال الزبيدي: كان مبدأ ظهوره في خلافة مروان الحمار. (٤)

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٤٣٨ - ٤٤٠.

٢. الكامل: ٢ / ٢١٣ - ٢١٤ وقد مرّ كتاب ابن الأزرق إليهما عند البحث عن البيهسية، فلاحظ.

٣. نقله خير الدين الزركلي في الأعلام ٤ / ١٨٤، عن هامش الأغاني: ٣٣٠ من المجلد السابع.

٤. الزبيدي: تاج العروس، مادة ابض.

٣- وقال المقرئزي: إنَّه من غلاة المحكِّمة وإنَّه خرج في أيام مروان، ثمَّ قال: ويقال: إنَّ نسبة الاباضية إلى اباض - بضم الهمزة - وهي قرية باليمامة نزل بها نجدة بن عامر.<sup>(١)</sup>

وكلا الأمرين يدلّان على أنَّه ظهر بين سنتي ١٢٧ - ١٣٢، أيام حكم مروان وهو لا يتفق مع ما عليه الاباضية على أنَّ وفاته كانت في أيام عبدالملك بن مروان .

وقال الشهرستاني: عبدالله بن اباض الذي خرج في أيام مروان بن محمَّد.<sup>(٢)</sup>

ولعلَّ وجه اشتباههم هو: وقوع فتنة الاباضية في أواخر حكومة مروان بن محمَّد، وكان في رأس الفتنة عبدالله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي طالب الحق وكان اباضياً.

قال ابن العماد: وفي سنة ١٣٠ كانت فتنة الاباضية وهم المنسوبون إلى عبدالله بن اباض. قال: مخالفاً من أهل القبلة كفَّار، ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن، بناءً على أنَّ الأعمال داخلة في الإيمان، وكفروا علياً وأكثر الصحابة، وكان داعيتهم في هذه الفتنة عبدالله بن يحيى الجندي الكندي الحضرمي (طالب الحق)، وكانت لهم وقعة بقديد مع عبدالعزيز بن عبدالله بن عمرو بن عثمان فقتل عبدالعزيز ومن معه من أهل المدينة، فكانوا سبعمائة أكثرهم من قريش منهم: تخرمة بن سليمان الوالبي، روى عن

١. الخطط المقرئزية: ٣٥٥ / ٢.

٢. الملل والنحل: ١٣٤ / ١.

عبدالله بن جعفر وجماعة، وبعدها سارت الخوارج إلى وادي القرى ولقيهم عبدالمكس السعدي فقتلهم ولحق رئيسهم إلى مكّة فقتله أيضاً، ثم سار إلى تبالة - وراء مكّة بستّ مراحل - فقتل داعيتهم الكندي<sup>(١)</sup>.

ومن الأوهام ما ذكره ابن نشوان الحميري عن أبي القاسم البلخي المعتزلي: أنّ عبدالله لم يمّت حتى ترك قوله أجمع، ورجع إلى الاعتزال<sup>(٢)</sup>. والرجل توفي ولم يكن للاعتزال أي أثر، فإنّ رأس الاعتزال هو واصل بن عطاء الذي ولد عام ٨٠.

ثم إنّ الاباضية انقسمت إلى فرق خرجوا عن الاعتدال والمرونة ومالوا إلى التطرّف والشدّة، ولكن جمهور الاباضية على الاعتدال. يقول الأشعري:

وجمهور الاباضية يتولّى المحكمة كلّها إلا من خرج، ويزعمون أنّ مخالفيتهم من أهل الصلاة كفّار، وليسوا بمشركين، حلال مناكحتهم وموارثتهم حلال غنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب، حرام ماوآء ذلك، وحرام قتلهم وسبيهم في السر، إلا من دعا إلى الشرك في دار التقيّة ودان به، وزعموا أنّ الدار - يعنون دار مخالفيتهم - دار توحيد إلا عسكر السلطان، فإنّه دار كفر - يعني عندهم - .

وحكي عنهم أنّهم أجازوا شهادة مخالفيتهم على أوليائهم، وحرّموا

١. شذرات الذهب: ١٧٧/١.

٢. الحور العين: ١٧٣.

الاستعراض إذا خرجوا، وحرّموا دماء مخالفيهم حتّى يدعوهم إلى دينهم، فبرأت الخوارج منهم على ذلك، وقالوا: إنّ كل طاعة إيمان ودين، وإنّ مرتكبي الكبائر موحدون وليسوا بمؤمنين.<sup>(١)</sup>

وقريب من ذلك ما ذكره البغدادي في كتابه، يقول: افرقت الاباضية فيما بينها فرقاً يجمعها القول بأنّ كفّار هذه الأمة - يعنون بذلك مخالفيهم من هذه الأمة - براء من الشرك والإيمان، وأنهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين ولكنهم كفّار، وأجازوا شهادتهم وحرّموا دماءهم في السرّ واستحلّوها في العلانية، وصحّحوا مناكحتهم، والتوارث منهم، وزعموا أنّهم في ذلك محاربون لله ولرسوله، لا يدينون دين الحق، وقالوا باستحلال بعض أموالهم دون بعض، والذي استحلّوه الخيل والسلاح، فأما الذهب والفضة فإنّهم يردّونها إلى أصحابهما عند الغنيمة .

ثمّ افرقت الاباضية فيما بينهم أربع فرق: الحفصية، والحارثية، واليزيدية، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها.

ثم قال: واليزيدية، منهم غلاة لقولهم بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان.<sup>(٢)</sup>

ولأجل تصريح عبدالله بن اباض بأنّ المراد من الكفر هو الكفر بالنعم لا محيص عن تفسير الكفر فيما نقله البغدادي عنه بالكفر بالنعم، نعم بعض

١. مقالات الإسلاميين: ١٠٤ - ١٠٥.

٢. الفرق بين الفرق: ١٠٣. ثمّ ذكر عقائد فرق الاباضية تبعاً للشيخ الأشعري في المقالات: ١٠٢ -

١١١، ومن أراد التفصيل فليرجع إليهما.

الفرق منهم خرجوا عن الاعتدال وحكموا بكفر المسلمين كفرةً حقيقياً .

هذا ما يقوله أصحاب المقالات عنهم ولكنهم في كتبهم المنتشرة في السنوات الأخيرة يقولون خلاف ذلك، وأنهم لا يختلفون مع جماهير المسلمين إلا في مسألة التحكيم، وأمّا ما سواه فهم وغيرهم سواسية، وينكرون وجود هذه الفرق التي نسبها إليهم الأشعري ثم البغدادي<sup>(١)</sup> .  
ولأجل ذلك يجب دراسة مذهبهم من كتبهم .

### الاباضية في كتب أعلامهم:

قد تعرّفت على المذهب الاباضي وترجمة مؤسسه على ما في كتب الفرق والتاريخ، غير أنّ كتاب الاباضية في العصر الحاضر وماقبله يتحرّجون من أن يُعدّوا من فرق الخوارج، وإن كانوا يتفقون معهم في بعض المبادئ ولكن يخالفونهم في كثير من المبادئ والعقائد، ويعتقدون أنّه مذهب نجم في أواخر القرن الأوّل بيد مؤسسه عبدالله بن اباض وجابر بن زيد العماني، فكان الأوّل قائداً مخطّطاً والثاني قائداً دينياً، وإنّ الخوارج هم المتطرّفون كالأزارقة الذين كانوا يكفّرون المسلمين ويعدّونهم مشركين ويستبيحون أموالهم ويستحيون نساءهم ويقتلون أولادهم، وأمّا غيرهم الذين لايعتقون هذا المبدأ وماشابه فليسوا من الخوارج .

وقد بذلت الاباضية في هذه العصور الأخيرة جهوداً في تنزيههم عن

كونهم من هذه الطائفة وإن المقصود منه غيرهم، وإليك بعض نصوصهم وتحليلاتهم:

## هل الاباضية من الخوارج؟

١ - قد عمد البعض من الخوارج بعد وقعة النهروان إلى سلوك طريق لا يتفق مع الأصول الصحيحة للشريعة الغراء وأحدثوا في الإسلام حدثاً كبيراً بما استحلّوا من استعراض المسلمين بالسيف وتكفير أهل القبلة الذين لا يذهبون مذهبهم، وتفرّق هؤلاء الخارجون إلى فرق عديدة كان منها الأزارقة والنجيدات والصفيرية... وهؤلاء هم الذين أصبحوا يعرفون بالخوارج، ويعني وصفهم بذلك أنهم خارجون عن الدين ومارقون بما استحلّوا من المحرّمات وما خالفوا فيه من الأحكام الصحيحة للإسلام .

أما الاباضية - وهم عرفوا بجماعة المسلمين أهل الحق والاستقامة - فهم لا يرون رأي هؤلاء الخوارج بل يرونهم مارقين خارجين عن الدين، ورغم أنهم يوالون المحكمة الأولى - وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي - إلا أنهم لم يوافقوا الأزارقة ومن والاهم من بعده، بل تبرأوا منهم ولم يذهبوا مذهبهم .

وعلى ذلك فالخوارج هم غير الاباضية ولا يمكن اعتبار الاباضية إحدى فرقهم، وإلا فكيف نجتمع بين النقيضين في صعيد واحد؟! وكيف نصف من يتمسك بصحيح الإسلام، ولا يكفر أصحاب القبلة، ولا يستحلّ دماء المسلمين ولا أموالهم إلا دفعاً لبغي أو ردّاً لعدوان؟.... كيف نصف

هؤلاء بأنهم من الخوارج الذين أبوا إلا مفارقة الجماعة والخروج عليهم واستعراض المسلمين بالسيف، واستحلال دمائهم وأموالهم بغير حقها، وذهابهم إلى تكفير هؤلاء، وإذا كانت الإباضية قد والوا المحكمة الأولى إلا أنّ ولاءهم لم يكن لمن خرج من بعد ذلك على الدين، وكان سلوكهم مروقاً وعصيانياً.<sup>(١)</sup>

٢- الإباضية لم يجمعهم جامع بالصفيرية والأزارقة ومن نحا نحوهم إلا انكار الحكومة بين علي ومعاوية، وأما استحلال الدماء والأموال من أهل التوحيد، والحكم بكفرهم كفر شرك، فقد انفرد به الأزارقة والصفيرية والنجدية، وبه استباحوا حمى المسلمين ولما كان مخالفونا لا يتورعون، ولا يكلفون أنفسهم مؤونة البحث عن الحق، ليقفوا عنده، خلطوا بين الإباضية الذين لا يستبيحون قطرة من دم موحد بالتوحيد الذي معه، وبين ما استحلوا الدماء بالمعصية الكبيرة حتى قتلوا الأطفال تبعاً لأبائهم، مع أنّ الفرق كبير جداً كالفرق بين المستحل والمحرم .

ثم قال: إنّ تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أول الأمر، وإنما هي انتشرت بعد استيلاء أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب علي، المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعلّ أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية والاستقرار ولم يفرقوا في ذلك بين المتطرف وغيره.<sup>(٢)</sup>

٣- إنّ الإباضية رغم اعتدالهم من الناحية المذهبية والفقهية إلا أنّهم

١. الإمام جابر بن زيد العماني لصالح بن أحمد الصوافي: ٢١٢.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤.

كانوا في عداة سياسي مع دولة بني أمية ودولة بني العباس، لأنهم كانوا يقولون بأن الإمامة أو الخلافة حق لأي مسلم صالح، فلا تكون قاصرة على قريش، ولا على بطونها المختلفة من الأمويين أو العباسيين أو العلويين، ولما كان هذا الموقف السياسي للاباضية يلتقي من الناحية النظرية ومن الناحية الفكرية البحتة مع الخوارج: الأزارقة والنجيدات والصفرية، فقد عمم كتاب الفرق القول ووضعوا الاباضية ضمن هؤلاء الخوارج واعتبروهم فرقة رابعة من فرقهم، والاباضية أنفسهم كما هو موجود في كتبهم القديمة والحديثة يتبرأون من هؤلاء الخوارج كل البراءة بل ويقاتلونهم بأشد قتال.

إن المذهب الاباضي لم يعرف بهذا الاسم إلا منذ الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة حينما غلب على أصحابه هذا الاسم واشتهروا به، وأنما أصحابه قبل ذلك يعرفون باسم جماعة القعدة وهو اسم له دلالة السياسية، وقد أطلقه عليهم جماعات الخوارج من الأزارقة وغيرهم احتقاراً لهم ورفضاً لمبادئهم: ذاك في القعود، فقد وضع هؤلاء القعدة لأنفسهم مبدأ المسالمة وعدم إشهار السيف في وجه اخوانهم من المسلمين، وأجازوا لأنفسهم البقاء تحت حكم الجبايرة، وقالوا بعدم جواز قتل أطفال مخالفينهم ولا قتل نساءهم ولا استحلال أموالهم، وأخذوا يعملون على نشر مبادئهم السياسية في سرية وكتمان، ودخلوا في مرحلة كتمان طويلة امتدت منذ أن تأسس المذهب على يد جابر بن زيد في أواخر القرن الأول للهجرة حتى هاجر معظم علماء المذهب وآخر أئمة الكتمان أبو سفيان محبوب بن



الرحيل إلى عمان في أواخر القرن الثاني للهجرة.<sup>(١)</sup>

٤- إن مذهب الاباضية لم يعرف بهذا الاسم في المصادر الاباضية إلا في الربع الأخير من القرن الثالث للهجرة، وقد قبلت الاباضية بهذا الاسم منذ ذلك التاريخ لأنه غلب عليهم بمرور الزمن وصار علماء يلتقون حوله، وإنما يطلقون على أنفسهم قبل ذلك اسم «جماعة المسلمين» أو «أهل الدعوة» أو «أهل الاستقامة»، وقد سماهم أعداؤهم من الخوارج المتطرفين باسم «القعدة» احتقاراً لهم، لأنهم طبقاً لوجهة نظر هؤلاء الخوارج، قعدوا عن الجهاد في سبيل الله بمحاربة الولاة والحكام الظالمين.

وكان هؤلاء القعدة قد رأوا القعود عن الحرب، وعن رفع السيف ضد اخوانهم المسلمين عقب موقعة النهروان التي وقعت بين الإمام علي بن أبي طالب وجماعة المحكّمة الذين عارضوه لقبوله التحكيم، وقالوا: «لا حكم إلا لله» واشتهروا باسم «المحكّمة» أو «الشرأة» أو «الحرورية» وأطلق عليهم خصومهم من أرباب الدولة الأموية اسم الخوارج.<sup>(٢)</sup>

٥- إن الصفرية اتخذت الخروج بالسيف على الدولة وسيلة لتحقيق أهدافهم، فإن الصفرية في بلاد المغرب اتبعوا هذا الأسلوب في هذه المنطقة النائية، ولذلك رفعوا لواء الثورة ضد بني أمية منذ عام ١٢٢.

وقد أظهر هؤلاء الصفرية من تطرف شديد في معاملتهم لخصومهم سواء كانوا من العرب أم من البربر، فكانوا يستحلّون سبي النساء،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٤-٥٦.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ١٢-١٣.

ويستحلّون الأموال، يسفكون الدماء، وكانوا في حركتهم في بلاد المغرب أقسى على الناس من حركة الأزارقة في بلاد المشرق، وقد وصل تطرف البربر الصفرية إلى غايته عندما داهموا القيروان في عام ١٣٩، واحتلّوها وفعلوا بأهلها وبمساجدها ما تقشعرّ له الأبدان على يد قبيلة «ورفجومة» التي كان أهلها من غلاة الصفرية .

ثمّ بعد فترات تنقّلت قيادة البربر من الصفرية إلى الاباضية بعد أن ضاق البربر بعنف الصفرية وتطّرفهم المقيت، فضعف أمر الصفرية منذ ذلك الحين وذاب أغلبهم في الاباضية. <sup>(١)</sup>

٦- المذهب الاباضي يعتمد في أصوله على الكتاب والسنة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذهب أهل السنة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة، اختلاف مذاهب السنة فيما بينها، فلا يخلو منها مذهب لا يخالف غيره في قليل أو كثير من المسائل، وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنة وعدم تباعده عن مذاهب السنة، إلا لأنّ مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب، في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما هم لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين، كما أنّ الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب

وغيره، ليست إلاّ أحاديث وردت عند البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني والطبراني والبيهقي وغيرهم من أهل السنّة والجماعة. (١)

٧- إطلاق لفظ الخوارج على الإباضية من الدعايات الفاجرة التي نشأت عن التعصّب السياسي أولاً ثمّ عن المذهبي ثانياً، لما ظهر غلاة المذاهب وقد خلطوا بين الإباضية والأزارقة والصفريّة والنجدية.

إنّ لإطلاق الخوارج على الإباضية سببين:

الف- اشتراكهم مع سائر الخوارج في إنكار التحكيم، فصار ذلك سبباً للجمع بين كل منكر للتحكيم في صعيد واحد.

ب- إنّ تسمية الخوارج لم تكن معهودة في أوّل الأمر وإنّما انتشرت بعد استثناء أمر الأزارقة، ولم تعرف هذه التسمية في أصحاب عليّ المنكرين للتحكيم والراضين به، ولعلّ أوّل ما ظهر هذا الأمر بعد ثبوت الأمر لمعاوية، فإنّ الأمويين أطلقوا هذه التسمية على كل من يعارض ملكهم العضوض (٢)، ولم يفرّقوا بين الإباضية وبين سواهم من متطرّفي الخوارج. (٣)

٨- إنّ ابن اباض تبرأ من الأزارقة في الرسالة التي كتبها إلى عبد الملك

١. الإباضية في مصر والمغرب: ٦٠.

٢. لازم ذلك أن يسمّوا الشيعة أيضاً باسم الخوارج.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢١٣ - ٢١٤. والكاتب غفل عن القريض المعروف في شأن أبي بلال المتصر كما سيوافيك، وكانت الحادثة سنة ٦٠ قبل فتنة الأزارقة.

وجاء فيها: أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وضيعه وأبقاعه، لأنه خرج عن مبادئ الإسلام فيما ظهر لنا وأحدث وارتدّ وكفر بعد إسلامه فنبرأ إلى الله منهم.<sup>(١)</sup>

## نظرنا في الموضوع:

هذه كلمات القوم وهي تعبر عن كونهم مصرّين على أنهم ليسوا بخوارج ومن سمّاهم بذلك فقد ظلمهم، وبما أن الخوارج لم يكونوا ذوي سمعة حسنة، وكان المسلمون يتبرأون من عقائدهم وأعمالهم، صار هذا هو الحافظ لعلماء الاباضية على السعي البالغ من اخراج أنفسهم عن صفوفهم، وأنهم فرقة مستقلة لاصلة لهم بالخوارج إلا كونهم مشتركين في أصل واحد وهو إنكار التحكيم.

ولعلّ القارئ، يتعجّب من الإطناب والإفاضة في المقام، وما هذا إلا لأجل إراءة منطق القوم فيما يتبنونه لئلا نبخس حقوقهم، فإنهم كما عرفت يتهمون المخالفين بعدم التورع في البحث وعدم تكليف الأنفس مؤونة الفحص عن الحق، ولكنها غير لاصقة بنا، فإننا كلّفنا أنفسنا مؤونة البحث ويشهد بذلك نقل كلماتهم، ومع هذا كلّ ما ذكره أشبه بالخطابة، وذلك:

أولاً: إن هذه الكلمات تحكي أن الاباضية أول من خطّ خطّ الاعتدال ومشى على ضوئه، واكتفى بالعزلة والقعود ولم يحارب الناس، ولم

يعترضهم. ولكنه في غير محلّه إذ لو صحّ كلّ ذلك في عبدالله بن اباض فراسم هذا الخط هو أبو بلال مرداس بن جدير، فإنّه أول من ندّد بعمل الخوارج في اعتراضهم الناس ونهب أموالهم، وكان ينادي بأعلى صوته بأنّه لا يحارب إلا من حاربه ولا يروّع أحداً ولأ... ولا... فعلى ذلك يجب أن يقال: إنّ مبدئ هذه الكفرة هو أبو بلال المقتول عام «٦٠» وقد كان أبو بلال قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - وأنكر التحكيم وشهد النهر ونجا فيمن نجا.<sup>(١)</sup>

ثانياً: إنّ الحجر الأساس لفرقة الخوارج هو التطرف والخروج عن الاعتدال، وإن كان للتطرف مدارج ومراحل، فالقوم من بدو الخروج على علي وإنكار التحكيم عليه بعدما فرضوه عليه، كانوا متطرفين، لا يحترمون دماً ولا عرضاً. إنّ تخصيص التطرف بالأزارقة، والنجادات، والصفرية بزعم أنّهم هم الذين كانوا يستعرضون المسلمين، ويستحلّون دماءهم، ويكفّرون أهل القبلة، كلام فارغ عن الحجّة، بل الحجّة على خلافه، فإنّ المحكمة الأولى وعلى رأسهم عبدالله بن وهب الراسبي أيضاً كانوا من المتطرفين، ويظهر ذلك من خطب هذا الراسبي وكلماته التي ألقاها في الحروراء، وقد نقلنا بعض كلماته في الفصل السادس، وإليك لقطات منها:

قال مخاطباً إخوانه عند الشخوص من الحروراء إلى النهروان: فخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو

بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع المضرة. (١)

ماذا يريد من قوله: الظالم أهلها، وهل يريد بلدة الكوفة وأهلها الملتفتين حول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام؟ والحال ان الآية نزلت في حق المشركين قال سبحانه: ﴿وَالكُفْرَ لَا تُقَاتِلُونَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (٢).

إن المحكمة الأولى هم الذين بقروا بطن زوجة عبدالله بن خباب بن الأرت، ذلك التابعي العظيم، ولم يكتفوا بذلك، فذبحوا زوجها كما يذبح الكبش، بعدما أعطوه الأمان، وهم الذين قتلوا ثلاث نسوة من طي، وقتلوا أم سنان الصيداوية، كل ذلك ارتكبه بعد ما انتقلوا من الحروراء إلى النهروان، ولما بلغ علينا هذه الجنايات المرؤعة عمد إلى مقاتلتهم بعد ما أتم الحجة عليهم.

وأي دليل على تطرفهم أتقن من توصيف الإمام إياهم بقوله: «سيوفكم على عواتقكم، تضعونها مواضع البرء والسقم، وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب». (٣)

أبعد هذا يصح للأستاذ صالح بن أحمد الصوافي تخصيص التطرف بالخوارج الذين جاءوا بعدهم.

١. مَرَّ المصدر في الفصل السادس.

٢. النساء ٧٥.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

هذا هو شبيب، مساعد ابن ملجم في قتل علي، دخل على معاوية في الكوفة بعد قتل علي، ولما وقف معاوية على أنه فيها، بعث إلى الأشجع لأن يخرج من الكوفة، وكان شبيب إذا جنّ عليه الليل خرج فلم يلق أحداً إلا قتله. (١)

وهذا هو قريب بن مرة وزحاف الطائي قد خرجا في امارة زياد بن أبيه فاعترضا الناس، فلقياً شيخاً ناسكاً من بني ضبيعة فقتلاه، فخرج رجل من بني قطيعة من الأزد وفي يده السيف، فناداه الناس من ظهور البيوت: «الحرورية»!!!

انج بنفسك، فنادوه (قريب وزحاف ومن معهما): لسنا حرورية، نحن الشرط، فوقف فقتلوه، ثم جعلوا لا يمران بقبيلة إلا قتلوا من وجدا حتى مرّا على بني علي بن سود من الأزد، وكانوا رماة فرموهم رمياً شديداً، فصاحوا: يا بني علي! البقيا! لارماء بيننا. قال رجل من بني علي:

لاشيء للقوم سوى السهام مشحودة في غلس الظلام

ففرّ عنهم الخوارج إلى أن واجهوا بنو طاحية من بني سود، وقبائل من مزينة وغيرها، ووقعت الحرب فقتل الخوارج عن آخرهم، وقتل قريب وزحاف. (٢)

ما ذكرنا نماذج من استعراضهم للناس وقتلهم الأبرياء، قبل قيام ابن

١. الكامل لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

٢. الكامل للمبرّد: ١٨٠/٢.

الأزرق بالدعوة، فإنّ ماذكرنا يرجع إلى عهد علي وما بعده بقليل، وأمّا فتنة الأزارقة والنجدات فهي راجعة إلى عصر يزيد بن معاوية فهي من حوادث بعد الستين.

ثالثاً: إنّ تخصيص اسم الخوارج بالمتطرفين منهم كالأزارقة والنجدات تخصيص بلاوجه، فقد أُطلق هذا اللفظ في عصر عليّ على هؤلاء أي عليّ عبدالله بن وهب الراسبي وذي الخويصرة ومن قتل معهما في وقعة النهروان:

هذا هو الإمام علي بن أبي طالب - بعد ما خرج من قتال الخوارج في ضفة النهر مرفوع الرأس - قال: لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه»<sup>(١)</sup> فلو كانت هذه الكلمة لعلي كما هو المقطوع لكان دليلاً على أنّ القوم في بدء نشوئهم كانوا مسمّين بهذا الاسم، وإن كان لغيره فالظاهر أنّ ذلك الغير هو الموالي للخوارج بقرينة مدحهم في ذيل الجملة، فكان شاهداً على أنّ القوم كانوا مسمّين بهذا الاسم منذ البداية.

ويظهر ممّا نظمه نفس الخوارج من الأشعار أنّ تسميتهم بها كان رائجاً في عصر معاوية أي قبل الستين وقبل أنّ يتسّم الأزارقة والنجدات منصّة القيادة يقول عيسى بن فاتك من بني تميم تأييداً لموقف أبي بلال مرداس به اديّة الذي قتل عام ٦٠ في أبيات :



ألفا مؤمن فيما زعمتم      ويهزمهم بأسك أربعونا؟  
 كذبتهم ليس ذاك كما زعمتم      ولكن الخوارج مؤمنونا  
 هم الفئة القليلة غير شك      على الفئة الكثيرة ينصرون<sup>(١)</sup>

ويُستنتج من ذلك الأمرين: أن الخوارج أُطلق يوم أُطلق على من خرج عن طاعة أمير المؤمنين وأنكروا التحكيم عليه من غير فرق بين أوائلهم ومن بعدهم.

رابعاً: لاشك إن المحكّمة الأولى كانوا يبغضون علياً ويكفرونه، وتشهد بذلك كلماتهم وأشعارهم خصوصاً في مفاوضاتهم مع عليّ، وقد تضافرت الروايات أن حبه آية الإيمان وبغضه آية النفاق، ولا يمكن لعالم ملّم بالأحاديث إنكار ذلك .

هذا هو مسلم زوى في صحيحه عن زر بن حبيش قال: قال عليّ: «والذي خلق الجنة وبرأ النسمة أنه لعهد النبي الأمي إليّ لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»<sup>(٢)</sup>.

وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن زر بن حبيش، عن عليّ قال: «عهد النبي إليّ أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»<sup>(٣)</sup>.

١. الكامل للميرد: ١٨٦/٢؛ بدء الإسلام وشرائع الدين لابن سلام: ١١١، مَرّت قصة أبي بلال.

٢. صحيح مسلم: ٦٠/١، كتاب الإيمان.

٣. مسند أحمد: ١٢٧/١، الحديث ٩٤٨؛ وفضائل الصحابة ٥٦٣/٢، ونقله في كتابه الأخير في غير

واحد من المواضع، لاحظ الأحاديث: ٩٧٩، ١٠٥٩، ١٠٨٦، ١١٤٦.

ورواه النسائي في خصائصه بعدة طرق. (١)

ورواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه بأسانيد تربو على ١٨ طريقاً. (٢)

وعلى ضوء ذلك فهؤلاء محكومون بالنفاق والخلود في النار، فيشملهم قول النبي الأكرم ﷺ في شأن ذي الخويصرة الذي كان في الرعيل الأول من المحكّمة: فإنه سيكون له شيعة يتعمّقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية. (٣)

روى المبرّد في «الكامل» أن علياً عليه السلام وجه إلى رسول الله مذهباً من اليمن فقسّمت أرباعاً فأعطى ربعاً للأقرع بن حابس المجاشعي، وربعاً لزيد النخيل الطائي، وربعاً لعيينة بن حصن الفزاري، وربعاً لعلقمة بن علاثة الكلابي، فقام إليه رجل مضطرب الخلق غائر العينين ناتئ الجبهة فقال: لقد رأيت قسمة ما أريد بها وجه الله، فغضب رسول الله ﷺ حتى تورّد خداه، ثم قال: «أيأمني الله عزّ وجلّ على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» فقام إليه عمر فقال: أقتله يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «إنه سيكون من ضئضئ هذا قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيئاً، وتنظر في الرصاف فلا ترى شيئاً، وتتمارى في الفوق». (٤)

إنّ المحكّمة الأولى كفّروا من طهره الله سبحانه في كتابه وقال: «إنّما

١. الخصائص: ١٨٧.

٢. تاريخ مدينة دمشق، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب: ١٩٠/٢ - ١٩٩.

٣. السيرة النبوية: ٤٩٦/٤؛ الكامل لابن الأثير: ١٦٤/٢.

٤. الكامل: ١٤٢/٢.

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا<sup>(١)</sup>، وقد أصفقت الأمة إلا الشواذ من الخوارج كعكرمة على نزول الآية في حق العترة الطاهرة، هذا هو مسلم يروي في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج النبي غداً وعليه مرط مرجل من شعر أسود وجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين بن علي فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»<sup>(٢)</sup>.

وروى إمام الحنابلة في مسنده نزول الآية في شأن الخمسة الطاهرة، فمن أراد فليرجع إلى مظانه<sup>(٣)</sup>.

إلى غير ذلك من الآيات النازلة في حق أهل البيت.

أفيصح لنا الحكم بإسلام من يكفر ويغض ويقاتل من طهره الله في نص كتابه، ومحكم ذكره!؟

ولأجل ذلك فالمحكمة الأولى محكومون بالكفر والنفاق وإن افترضنا أنهم اكتفوا بإنكار التحكيم فقط، ولم يستعرضوا المسلمين بالسيف ولم يقتلوا النساء ولا الأطفال ولا كفروا المسلمين.

وفي كلمات أئمة أهل البيت إشارة إلى هذا النوع.

١. الأحزاب: ٣٣.

٢. صحيح مسلم: ١٣٠/٧.

٣. مسند أحمد: ١٠٧/٤ و٢٩٦، ٢٩٢/٦ و٢٢٣.

كان عبدالله بن نافع بن الأزرق يقول: لو عرفت أن بين قطريها أحداً تبلغني إليه الإبل يخصمني بأن علياً عليه السلام قتل أهل النهروان وهو غير ظالم، لرحلتها إليه، فقيل له: إئت ولده محمد الباقر عليه السلام فأتاه فسأله، فقال بعد كلام: «الحمد لله الذي أكرمنا بنبوته، واختصنا بولايته، يامعشر أولاد المهاجرين والأنصار من كان عنده منقبة في أمير المؤمنين، فليقم وليحدّث»، فقاموا ونشروا من مناقبه فلما انتهوا إلى قوله: لأعطين الراية غداً رجلاً يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله، سأله أبو جعفر عن صحته؟ فقال: هو حق لأشك فيه، ولكن علياً أحدث الكفر بعد!!

فقال أبو جعفر عليه السلام: «أخبرني عن الله أحبّ علي بن أبي طالب يوم أحبّه وهو يعلم أنه يقتل أهل النهروان، أم لم يعلم، إن قلت: لا، كفرت»، فقال: قد علم، فقال: «فأحبّه علي أن يعمل بطاعته أم على أن يعمل بمعصيته؟» قال: على أن يعمل بطاعته، فقال أبو جعفر: «قم مخصوصاً»، فقام عبدالله بن نافع بن الأزرق وهو يقول: حتّى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود، الله يعلم حيث يجعل رسالته. <sup>(١)</sup>

روى الشريف المرتضى عن الشيخ المفيد: أحبّ الرشيد أن يسمع كلام هشام بن الحكم مع الخوارج، فأمر بإحضار هشام بن الحكم وإحضار عبدالله بن يزيد الاباضي <sup>(٢)</sup> وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم

١. مناقب آل أبي طالب: ٢/ ٢٨٩، كما في البحار: ١٠/ ١٥٨.

٢. ترجمه ابن حجر في لسان الميزان: ٣/ ٣٨٧ بقوله: عبدالله بن يزيد الفزاري الكوفي المتكلم، ذكره ابن حزم في النحل: إن الاباضية من الخوارج أخذوا مذهبهم عنه.

شخصه، وكان بالحضرة يحيى بن خالد، فقال يحيى لعبدالله بن يزيد: سل أبا محمّد - يعني هشاماً - عن شيء؟ فقال هشام: لا مسألة للخوارج علينا، فقال عبدالله بن يزيد: وكيف ذلك؟ فقال هشام: لأنكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولاية رجل وتعديله والإقرار بإمامته وفضله، ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه، فنحن على إجماعنا وشهادتكم لنا، وخلافكم علينا غير قاذح في مذهبنا، ودعواكم غير مقبولة علينا، إذ الاختلاف لا يقابل الاتفاق، وشهادة الخصم لخصمه، مقبولة، وشهادته عليه مردودة.

قال يحيى بن خالد: لقد قرّبت قطعه يا أبا محمّد، ولكن جاره شيئاً، فإن أمير المؤمنين أطل الله بقاءه يحبّ ذلك، قال: فقال هشام: أنا أفعل ذلك، غير أنّ الكلام ربّما انتهى إلى حدّ يغمض ويدق على الأفهام، فيعاند أحد الخصمين أو يشتهبه عليه، فإن أحبّ الإنصاف فليجعل بيني وبينه واسطة عدلاً، إن خرجت عن الطريق ردّني إليه، وإن جار في حكمه شهد عليه، فقال عبدالله بن يزيد: لقد دعا أبو محمّد إلى الإنصاف، فقال هشام: فمن يكون هذه الوسطة؟ وما يكون مذهبه؟ أيكون من أصحابي، أو من أصحابك، أو مخالفاً للملّة أو لنا جميعاً؟ قال عبدالله بن يزيد: اختر من شئت فقد رضيت به، قال هشام: أمّا أنا فأرى أنّه إن كان من أصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي، وإن كان من أصحابك لم آمنه في الحكم عليّ، وإن كان مخالفاً لنا جميعاً لم يكن مأموناً عليّ ولا عليك، ولكن يكون رجلاً من أصحابي، ورجلاً من أصحابك، فينظران فيما بيننا ويحكمان علينا بموجب الحقّ ومحض الحكم بالعدل، فقال عبدالله بن

يزيد: فقد أنصفت يا أبا محمد، وكنت أنتظر هذا منك.

فأقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له: قد قطعتة أيها الوزير، ودمرت <sup>(١)</sup> على مذاهبه كلها بأهون سعي، ولم يبق معه شيء، واستغنيت عن مناظرتي، قال: فحرّك الرشيد الستر، فأصغى يحيى بن خالد فقال له: هذا متكلّم الشيعة وافق الرجل موافقة لم تتضمّن مناظرة، ثمّ ادّعى عليه أنّه قد قطعه وأفسد عليه مذهبه، فمره أن يبيّن عن صحّة ما ادّعه على الرجل، فقال يحيى بن خالد لهشام: إنّ أمير المؤمنين يأمرك أن تكشف عن صحّة ما ادّعت على هذا الرجل، قال: فقال هشام رحمه الله: إنّ هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولاية أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام حتّى كان من أمر الحكمين ما كان، فأكفروه بالتحكيم وضلّوه بذلك، وهم الذين اضطّروه إليه، والآن فقد حكّم هذا الشيخ وهو عماد أصحابه مختاراً غير مضطرّ رجلين مختلفين في مذهبهما: أحدهما يكفّره، والآخر يعدّله، فإن كان مصيباً في ذلك فأمر المؤمنين أولى بالصواب، وإن كان مخطئاً كافراً فقد أراحنا من نفسه بشهادته بالكفر عليها، والنظر في كفره وإيمانه أولى من النظر في إكفاره عليّاً عليه السلام قال: فاستحسن ذلك الرشيد وأمر بصلته وجائزته. <sup>(٢)</sup>

إنّ عداء القوم بالنسبة إلى الإمام أمير المؤمنين كانت ظاهرة في كتب أوائلهم، هذا هو محمد بن سعيد الكدّمي أحد علماء المذهب الإباضي

١. دمر عليه: هجم عليه هجوم الشر. دمر عليه: أهلكه.

٢. الفصول المختارة: ١ / ٢٦٦.

بعمان، حتى لُقّب بإمام المذهب في القرن الرابع الهجري يذكر علياً في كتابه ويقول:

«إنَّ علي بن أبي طالب استخلف على الناس، ونقض عهد الله وحكم في الدار غير حكم كتاب الله، وقتل المسلمين، وسار بالجور في أهل رعيته، فعلى الذي قد صحّت منه سعادة علي بن أبي طالب أن يتولّى الله علي بن أبي طالب على سفكه لدماء المسلمين وعلى تحكيمه في الدماء غير حكم كتاب الله، وسيرته القبيحة، لا يحلّ له الشك في ولايته، وعليه أن يبرأ لله من باطله ومن سفك دمه إن قدر على ذلك، وليس له أن ينكر على المسلمين البراءة منه». (١)

وهذا هو ابن سلام الإباضي (المتوفى بعد عام ٢٧٣ هـ) يقول: «وحكّموا الحكمين خلافاً لكتاب الله، وحكّموا الحكمين في أمر قضاه الله، واختلفت الأمة وتفرقت الكلمة، وصار الناس شيعتين مفترقتين، وظهر أهل الباطل من أصحاب معاوية على أهل الحق، فاختمى المسلمون بالحقّ الذي تمسكوا به فاختلفت عليهم كلمة المختلفين، يقتلونهم على دين الله الحنيف والملة الصادقة ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾» (٢). يبصرون الناس دينهم في السرّ ويصبرون في الله على الأذى والقتل، واحتقروا ذلك في ذات الله». (٣)

١. المعتمر: ٤١/٢.

٢. البقرة: ١٣٥.

٣. بدء الإسلام وشرائع الدين: ١٠٦.

يأليت ابن سلام يشير إلى الذين حكّموا الحكمين خلافاً لكتاب الله، إلى الذين فرضوا التحكيم على الإمام المفترض طاعته في أمر قضاءه الله. أو ليس هؤلاء أشياخه وأولياؤه الذين كانوا مقنّعين في الحديد يدعون إمامهم باسم عليّ لا بإمرة المؤمنين، ويقولون: «أجب القوم إلى كتاب الله والآقتلناك كما قتلنا ابن عفان»؟!

إنّ الكاتب نسي أو تناسى الجرائم المريرة التي ارتكبتها المحكمة الأولى حين تنقلهم من حروراء إلى النهروان. فكان الأولى له التنويه بذلك، لكنّه شطب على هذه الحقائق التاريخية بقلم عريض، وإلى الله المشتكى . يقول بعض فقهاءهم في مسألة «الولاية والبراءة» .

فإن قالوا: فما تقولون في علي بن أبي طالب؟ قلنا له: إنّ علي بن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة .

فإن قال: من أين وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله ﷺ وختنه <sup>(١)</sup>، مع فضائله المشهورة وقاتله بين يدي النبي ﷺ المشركين؟

قلنا له: أوجبنا عليه البراءة من وجوه شتى، أحدها أنّه ترك الحرب التي أمر الله بها للفتنة الباغية قبل أن تفيء إلى الله، وأحدها تحكيم الحكمين في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به المضلّين الذين كان النبي ﷺ يحذّرهما ويخوّفهما أصحابه.

١ . الختن: الصهر، زوج الابنة، والجمع: أختان .



وأحدهما يقتله أهل النهروان وهم الأفضلون من أصحاب النبي ﷺ وهم الأربعة آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله. والأخبار بذلك تطول ويضيق بها الكتاب ويتسع بها الجواب ولم نعد كتابنا هذا لشرح جميع أخبارهم، وإنما أردنا أن نلوح لكم ونذكر بعض الذي كان من أحداثهم، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضل وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق.

فإن قالوا: فما تقولون في طلحة بن عبيدالله والزبير بن العوام؟

قلنا له: إنهما عند المسلمين بمنزلة البراءة.

فإن قال: من أين وجبت عليهما البراءة؟

قلنا له: بخروجهما على علي بن أبي طالب والمسلمين وطلبهما بدم عثمان بن عفان بإرادتهما إزالة علي بن أبي طالب عن إمامته، وقالوا: حتى يكون الأمر شورى بين المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره، بعد رضائهما به وبيعتهما له وأعطيا صفقة أيديهما<sup>(١)</sup> على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى قتال من خرج يطلب بدم عثمان بن عفان.

فإن قال: فما تقولون في الحسن والحسين ابني علي؟

قلنا له: هما في منزلة البراءة.

فإن قال: من أين أوجبتم عليهما البراءة وهما ابنا فاطمة ابنة رسول

الله ﷺ؟

١. صفقة الأيدي تعني توكيد البيعة.

قلنا له: أوجبنا عليهما البراءة بتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبي سفيان وليس قرابتهما من رسول الله ﷺ تغني عنهما من الله، لأن النبي ﷺ قال في بعض ما أوصى به قرابته: يا فاطمة بنت رسول الله، ويا بني هاشم، اعملوا لما بعد الموت، فأبني ليس أغني عنكم شيئاً، أو نحو ذلك من الخطاب. فلو كانت القرابة من رسول الله ﷺ تغني عن العمل لم يقل ذلك لهم النبي. فهذا نقض لقول من يقول: إن القرابة من رسول الله ﷺ مغفور لها. وقد وجدنا الله يهدد نبيه بقوله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ \* لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ \* ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ \* فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾<sup>(١)</sup>. فقد بطل ما خاصمت به أيها الخصم واحتججت به من قبل القرابة للنبي ﷺ. (٢)

إن الخوارج في مصطلح القوم مفهوم سياسي وفي الوقت نفسه مفهوم ديني، فيراد من الأول خروجهم عن طاعة الإمام المفترض طاعته، ويحكم عليهم بما يحكم على البغاة؛ ويراد من الثاني خروجهم من الدين والملة، وصيرورتهم كفاراً.

وعلى كلا المفهومين، فالمحكمة الأولى خوارج، حيث خرجوا عن طاعة الإمام وبقوا عليه في أثناء المعركة، وخارجون عن الدين حيث أبغضوا من بغضه نفاق وكفر وحبّه دين وإيمان.

١. الحاقّة: ٤٤-٤٧.

٢. السير والجوابات لبعض فقهاء الإباضية: ٣٧٥-٣٧٧، تحقيق الأستاذة الدكتورة «سيدة إسماعيل كاشف» أستاذة التاريخ الإسلامي في كلية البنات جامعة عين شمس؛ القاهرة ط ١٤١٠ هـ-١٩٨٩ م.

وقال عمر أبوالنضر:

وتعاليم الخوارج منذ ظهورهم مزيج من السياسة والدين، فشعارهم «الحكم لله» شيء يمتزج بالدين والسياسة معاً، فلا يصحّ والحالة هذه أن يقال: إن دعوتهم هذه كانت دينية محضة أو سياسية محضة، وظلت دعوتهم بسيطة حتى خلافة عبدالملك بن مروان حيث خرجوا فيها كثيراً عن التعاليم الجديدة، وذهبوا يتأولون الأحكام الدينية تأويلاً فيه كثير من الإغراق والتعقيد، فقالوا: إن العمل بأوامر الدين من الإيمان، فمن اعتقد التوحيد والرسالة وارتكب الكبائر فهو كافر.<sup>(١)</sup>

هذا ما يرجع إلى المحكمة الأولى ومن جاء بعدهم من الأوائل المتممين إلى الاباضية .

وأما اباضية اليوم المنتشرة في عمان والمغرب العربي - أعني: ليبيا والجزائر وتونس وكذلك مصر - فلم يظهر لنا من كتبهم المنتشرة اليوم إلا تخطيطة التحكيم وتصويب المحكمة الأولى من دون نصب عداء للوصي أو بذاءة في اللسان بالنسبة إليه - إلا ما نقلناه أخيراً - فلا يمكن الحكم في حقهم إلا بالمقدار الذي ظهر لنا، ولكن لا يمكن الوثوق به، لأنّ للقوم في الدين مسالك أربعة، منها مسلك الكتمان كما سيوافيك توضيحه عند البحث عن التقية، فإنّ القوم من أصحابها ومجوزيها والعاملين بها طيلة قرون، وفي ظلّها عاشوا ومهدت لهم الطريق، وقامت لهم دول في عمان، وفي أقصى المغرب العربي .

## نظرية أخرى في مفهوم الخوارج :

المتبادر من الخوارج لدى المسلمين هو المحكّمة الأولى الذين ثاروا على عليّ في ثنايا حرب صفّين وخرجوا عن الطاعة بوجه وعن الدين بوجه آخر، غير أنّ بعض الاباضيين في العصر الحاضر يفسّره بالخروج عن الدين ويصرّ على أنّ المراد منه هو أصحاب الردّة بعد وفاة رسول الله أو الثورات الأخرى التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام عليّ عليه السلام.

قال عليّ يحيى معمر:

« كان الأمويّون والشيعة يحاولون بكل ما استطاعوا أن يلصقوا هذا اللقب لقب الخوارج - بعد أن فسّر بالخروج من الدين - بهؤلاء الثائرين الذين ينادون في إصرار وشدّة بالمبادئ العادلة في الخلافة، وكان الشيعة يحاولون بما أوتوا من براعة أن يحصروها في بيت عليّ، كما كان غيرهم من الطامعين فيها، يشترط لها الهاشمية أو القرشية أو العروبة، حسب المصلحة السياسية لأصحاب الآراء في ذلك الحين، وكلّ هذه الاتجاهات تجتمع على محاربة الاتجاه الذي اتجه إليه أتباع عبدالله بن وهب الراسبي. ذلك الاتجاه العادل الذي يرى أنّ المسلمين متساوون في الحقوق والواجبات. » إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم<sup>(١)</sup>. « لأفضل لعربيّ عليّ أعجميّ إلا بالتقوى ». <sup>(٢)</sup>

١. الحجرات: ١٣.

٢. الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة الأولى: ٢٧.

يلاحظ عليه:

أَنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَنِ الْخَوَارِجِ بِوَصْفِ كُلِّيٍّ وَإِنَّمَا عَيَّنَ إِمَامَهُمْ وَأَشَارَ إِلَى قَائِدِهِمْ، وَقَدْ رَوَاهُ الْمَحْدَثُونَ فِي صَحَابِهِمْ وَمَسَانِيدِهِمْ وَأَطْبَقَ عَلَى نَقْلِهِ الْفَرِيقَانِ، فَلَا يُمْكِنُ لِمَحْدَّثٍ وَاعٍ إِنْكَارَهُ، وَلَا التَّشْكِيكَ فِي صِحَّةِ أَسَانِيدِهِ، فَمَا ظَنُّكَ بِحَدِيثِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمْ، وَلَأَجْلِ إِيقَافِ الْقَارِئِ عَلَى نَصِّ الرِّوَايَةِ نَذَرَهَا عَنْ تِلْكَ الْمَوَادِّ وَنَشِيرِهَا إِلَى مَحَلِّهَا:

١ - روى البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: بينا النبي يقسم ذات يوم قسماً، فقال ذو الخويصرة - رجل من بني تميم -: يا رسول الله أعدل. قال: «ويلك! من يعدل إذا لم أعدل؟» فقال عمر: إنذن لي فلاضرب عنقه؟ قال: «لأن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله<sup>(١)</sup> فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نصيبه<sup>(٢)</sup> فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه<sup>(٣)</sup> فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم، يخرجون على حين فرقة من الناس، آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر<sup>(٤)</sup>». قال أبو سعيد: أشهد لسماعته عن

١. هي عصية تلوى فوق مدخل النصل.

٢. هو القذح في عود السهم.

٣. جمع القذة وهي ريش السهم.

٤. تضطرب وتتحرك.

النبي وأشهد أنني كنت مع عليّ حين قاتلهم فالتمس في القتلى فأنتي به على النعت الذي نعت النبي. (١)

ورواه بنصّه بلا تفاوت مسلم في صحيحه. (٢)

٢- روى ابن ماجه عن جابر بن عبدالله، قال: كان رسول الله بالجرعانة، وهو يقسم التبر والغنائم، وهو في حجر بلال، فقال رجل: أعدل يا محمد، فإنك لم تعدل، فقال: «ويلك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟» فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق؟ فقال رسول الله: «إن هذا في أصحاب أو اصحاب له يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية». (٣)

والرسول وإن لم يسمّ الرجل أو لم يجيء اسمه في الرواية، ولكن علم المقصود منه بفضل الروائتين السابقتين.

٣- روى أحمد بن حنبل في مسنده بالنصّ الذي رواه البخاري ومسلم بتفاوت طفيف في آخره، حيث جاء فيه: رجل أسود في إحدى يديه أو قال إحدى ثدييه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ...» (٤).

١. صحيح البخاري: ٧٠ / ٨، الحديث ١٨٦ من باب ما جاء في قول الرجل ويلك.

٢. صحيح مسلم: ١١٢ / ٣، طبعة محمد علي صبيح.

٣. سنن ابن ماجه: ١ / ١٧١، الباب ١٢، باب في ذكر الخوارج.

٤. التوبة: ٥٨.

ثم نقل ما ذكره أبو سعيد من سماعه عن رسول الله ومشاهدته في عصر علي<sup>(١)</sup>.

كيف يفسر حديث ذي الخويصرة بأصحاب الردة، فقد أشار النبي الأكرم إليه، وقال: «سيخرج من ضئضئ هذا الرجل قوم يمرقون من الدين...» ولم يكن هو من أصحاب الردة، بل كان من المحكمة الأولى. كيف يفسر هذا المفهوم بالثورات التي وقعت إلى انتهاء خلافة الإمام علي مع أن النبي الأكرم قال: «أنت يا علي قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»، ولم يقاتل الإمام بعد أصحاب الجمل (الناكثين) وأصحاب معاوية (القاسطين) إلا المحكمة الأولى.

أظن أن هذه الاستدلالات الواهية أشبه بتمسك الغريق بالطحلب، فالأولى على علماء الإباضية المفكرين، والعائشين في عصر ظهرت البواطن، وطلعت الحقائق، وانقشع غمام الجهل عن سماء المعرفة، أن يعرضوا عقائدهم على الكتاب والسنة، وعلى المقاييس الصحيحة من الإجماع والعقل، فلربما عادوا إلى الطريق المهيع، وتنكبوا عن سبيل الغواية، فلهم أن يعملوا بما وصل إليهم من الكتاب والسنة في ضوء الاجتهاد الصحيح، ويجددوا النظر في مسألة التحكيم كما لهم أن يجددوا النظر في حق المحكمة، وربما اختاروا طريقاً واضحاً لاتعصب فيه ولا تساهل.

١. مسند أحمد: ٥٦/٣. وسيوافيك مجموع مارواه أهل السنة عن النبي والصحابة والتابعين في آخر الكتاب فانتظر.

﴿ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهٖ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدُّ تَنبِيهًا ﴾<sup>(١)</sup>.





## **الفصل العاشر**

**عقائد الإباضية**

**وأصولهم الثمانية**



إنَّ الاباضية تشترك مع سائر فرق الخوارج في أمرين بلاشك  
ولاشبهة، ولا يمكن لأحد منهم إنكاره .

### ١ - تخطئة التحكيم .

### ٢ - عدم اشتراط القرشية في الإمام .

وفي ظل الأصل الأول يوالون المحكِّمة الأولى كعبدالله بن وهب  
الراسبي وحر قوص بن زهير السعدي وغيرهما .

وفي ظل الأصل الثاني، اعترفوا بإمامة عبدالله بن وهب الراسبي ومن  
جاء بعده من المحكِّمة .

ثمَّ إنَّ لهم أصولاً خاصَّة يتميِّزون بها عن أهل السنَّة (الأشاعرة) وإن  
كانوا يلتقون فيها مع غيرهم، فتجب علينا دراسة تلك الأصول التي يعتقدون  
بها، وربَّما يكون بعضها أصلاً لامعاً ورضيناً يدعمه الكتاب والعقل .

### ١ - صفات الله ليست زائدة على ذاته:

إذا كانت الأشاعرة قائلة بأنَّ صفات الله تعالى غير ذاته، وكان

المنسوب إلى الماتريديّة من أهل السنّة أنّ الصفات ليست شيئاً غير الذات، فهي ليست صفات قائمة بذاتها ولا منفكّة عن الذات فليس لها كينونة مستقلّة عن الذات، فهذا هو ما يقوله الاباضية في الصفات أيضاً، وربّما يلتقي الاباضية والماتريديّة في هذه المسألة حتى في التعبير واختيار الكلمات. (١)

إنّ البحث عن الصفات من أهم المسائل الكلامية، فقد طال النقاش فيها قرونًا، وأوّل من أصحّر بالحقيقة، وصوّر التوحيد بأعلى مظاهره هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فنفي زيادة صفاته على ذاته، وإنّه عين ذاته، لا بمعنى نفي صفاته، تعالى عنه علوّاً كبيراً، بل بمعنى أنّ الذات بلغت من الكمال والعلو مرتبة صارت نفس العلم، والقدرة، والحياة، وليس هناك صفات قديمة وراء الذات حتى يناقض التوحيد ويكون هناك قدماء كثيرة وراء الذات، وكون العلم والقدرة والحياة فينا أموراً قائمة بالمادة أو بالموضوع، لا يكون دليلاً على كونها كذلك في جميع المراتب، إذ كما أنّ من العلم ممكناً، فكذا منه واجباً، فلولم يكن الممكن قائماً بالذات، فلا يكون دليلاً على كونه كذلك عندما كان واجباً، والحكم بالتوحيد وإنّه لا واجب سواه، يجرّنا إلى القول بعينية صفاته مع ذاته، وقد أوضحنا الحال فيها في الجزء الثالث من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد المعتزلة، ولا يبعد أن يتأثر الخوارج في هذه المسألة بالمعتزلة كما أنّ المعتزلة أخذت هذا الأصل من خطب الإمام أمير المؤمنين وكلماته، بل لا

يبعد أن يكون الجميع قد أخذوا من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام .

والعجب أن هذه النقطة من النقاط الوضّاءة في عقائد الاباضية، مع أنهم لا يركّزون على ذلك الأصل خوفاً من مخالفة الأشاعرة، وطفقوا يبحثون بين الكتب الإسلامية حتى يجدوا موافقاً لهم من أهل السنّة حتى استبان لهم أنّ الماتريديّة من أهل السنّة يوافقونهم .

إنّ الرجل الواعي الطالب للحقيقة لا يخاف من لومة لائم، ولا من مخالفة فئة، فكان على الاباضية أن يرفعوا علم المخالفة في هذه المسألة، وفي مسألة الرؤية، وخلق القرآن، ويندّدوا بالمخالفين سواء أكانوا من السنّة أو غيرهم، فالحق أحق أن يتّبع، كيف يصحّ لموحّد أن يقيس الواجب بالممكن فيصوّر له ذاتاً وصفة قائمة بها، ويحكم بالتعدّد ويخرج في النتيجة بالقدماء الثمانية ثمّ يدّعي التوحيد ويخطئ النصارى القائلين بالتثليث.

ثمّ إنّ من يرى أنّ مرجع عينية الصفات إلى نفي حقائقها عن ذاته، (كما عليه الزنادقة) رأي باطل صدر ممّن لا قدم له في المباحث العقلية، وليس له مصدر لإقياس الممكن بالواجب، فإذا رأى أنّ القول بالعينية يتجّ نفيها في الممكنات، عاد يخطئ القائل بالعينية في الواجب بأن معناها نفي حقائقها عن ذاته سبحانه .

## ٢ - امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة:

إنّ امتناع رؤية الله سبحانه من الأصول التي استقاها الوعاة من المسلمين من القرآن الكريم وخطب سيّد الموحّدين أمير المؤمنين عليه السلام إذ

قال عزّ من قائل: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا الأصل أيضاً من الأصول اللامعة في عقائد الاباضية، والأسف أنّ الكتاب المتأخرين منهم يُقلِّلون من أهمية هذا الأصل، توخياً لتقريب عقائدهم من أهل السنّة. حتى أنّ علي يحيى معمر يُعَنُونُ المسألة بقوله: هل رؤية الباري جلّ وعلا في الآخرة ممكنة؟ والعنوان يحكي عن وجود تردّد وشك في نفس الكاتب، ولا أقل يطرح المسألة على شكل غير قطعي وعلى خوف ووجل، وليس كتابه كتاباً دراسياً يطلب فيه طرح المسائل على وجه السؤال والاستفهام.

ثمّ إنّهُ يكتب: قد كان في الرؤية طرفان متطرّفان ووسط معتدل هو كان اللقاء بين المذهبين، وذلك إنّ طرف الاثبات يبالغ حتى يصل به التطرّف إلى حدّ التشبيه والتمثيل والتحديد، وطرف النفي يبالغ حتّى يصل به التطرّف إلى حد نفي حصول كمال العلم، وبينهما يقف أصحاب التحقيق في الجوانب المتقاربة التي تلتقي في المعنى الواحد لقاء كاملاً أو لقاءً متقارباً، وهذه الصورة تتمثل فيما ذهب إليه بعض علماء أهل السنّة من أنّ الرؤية معناها حصول كمال العلم بالله تبارك وتعالى، وعبر عنها آخرون منهم بأنّ الرؤية تقع بحاسة سادسة هي كمال العلم، واختلفت تعابير الكثير منهم ولكنها تتلاقى في النهاية على نفي كامل الصورة التي

يتخيلها الإنسان لصورة راء ومرثي وما تستلزمه من حدود وتشبيه، وتتفق في النهاية على الابتعاد عما يشعر بأي تشبيه في أي مراتبه، وبالمحدودية في أي أشكالها، وليس لنا أن نخوض فيه بغير القدر التي جاءت به النصوص .

والمعتدلون من الاباضية لا يمتنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال العلم به تعالى ويمنعون الرؤية بالصورة المتخيلة عند الناس.<sup>(١)</sup>

عزب عن الكاتب ان محل النزاع من القرن الأول إلى القرون المتأخرة ليس إلا الرؤية بالأبصار لباحاسة سادسة سماها كمال العلم، فإن القائلين بالرؤية يستندون إلى ما رواه البخاري وأمثاله من أن النبي ﷺ قال: «إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر غير متضامين»، فليس للمحقق الكلامي إلا موافقة هذا الأصل أو طرده من الرأس، فاللجوء إلى الرؤية بحاسة سادسة بمعنى كمال العلم تفسير بأمر بائن وخروج عن محط البحث.

وأظن وظن الألمعي يقين أن الكاتب توخياً لإيجاد القرب بين الاباضية وأهل السنة تنازل إلى حد غير مطلوب، ولم يقد بالدفاع عن مذهبه بحماس.

نعم قد أحسن في المقام صالح بن أحمد الصوافي، فقد طرح المسألة بشكل رصين، ودفع شبهة القائلين في المقام، ترى أنه قام بتفسير قوله

سبحانه: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»<sup>(١)</sup>، الذي هو من أهم أدلة القائلين بالرؤية، فقال:

«أولاً: النظر في اللغة غير الرؤية، ولذا يقال: نظرت إلى الهلال فلم أره، ولا يصح أن يقال رأيتَه فلم أره، وإطلاقه على الرؤية مجاز، لا يصح إلا لقرينة، والعدول عن الحقيقة إلى المجاز خلاف الظاهر .

ثانياً: إن سياق الآية دال على انتظار رحمة الله تعالى بدليل أنه عطف عليها قوله: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بِاسِرَةٍ \* تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ»<sup>(٢)</sup> فلو فسّر النظر في الآية بالرؤية لارتفعت المناسبة بين الجملتين ولتداعى بناؤها واختلّ نظمها، إذ لامناسبة بين عيون رائية ربّها ووجوه باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة<sup>(٣)</sup> .

ثالثاً: إنّ النظر في الآية انتظار ما لهم عند الله من الثواب، ومنه قول الشاعر:

فإن يك صدر هذا اليوم ولّى      فإن غداً لناظره قريب

وقول الآخر:

كلّ الخلائق ينظرون سجّاله      نظر الحجيج إلى طلوع هلال

١ . القيامة: ٢٢ - ٢٣ .

٢ . القيامة: ٢٤ - ٢٥ .

٣ . صالح بن أحمد الصوافي: الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٣٨ وقد أوضحنا هذا الوجه في الجزء الثاني من هذه الموسوعة (لاحظ ص ٢٠٢ - ٢٠٨) .



وقول الآخر:

وكنا ناظريك بكل فجّ كما للغيث ينتظر الغماما

وقال امرؤ القيس:

وقد نظرتكم أعشى بخامسة للورد طال بها حبي وتبساسي<sup>(١)</sup>

\*\*\*

### ٣ - القرآن حادث غير قديم:

إن المترقب من الأباضية الذين رفضوا القشرية، وخضعوا للعقل، أن يكون موقفهم في خلق القرآن موقف العدلية ويصرّحوا بأن القرآن مخلوق لله سبحانه وحادث بعد أن لم يكن، لكونه حادثاً ومخلوقاً لله سبحانه غير أن الظاهر من بعض كتابهم أنهم يتحرّجون من التصريح بخلق القرآن وإن كانوا بعداء عن القول بكونه قديماً غير مخلوق. ونقل في المقام نصين من كتابهم، حتى تلمس الحقيقة .

١ - يقول الدكتور رجب: وبالنسبة لمشكلة خلق القرآن نراهم يقفون أمام هذا القول الذي فرضه المأمون على العالم الإسلامي فرضاً بتأثير من المعتزلة، مما أدى إلى تمزيق وحدة الأمة الفكرية، وإلى اضطهاد كثير من العلماء والفقهاء، ولذلك توقّف العمانيون عن القول بخلق القرآن، وقالوا في

١ . المصدر نفسه، وقد اغرق نزاعاً في التحقيق في اثبات القول الحق وتنزيهه، والتبساس: هو الشوق الشديد.

صراحة واضحة في واحد من أهم كتبهم الفقهية: «لا يلزم الناس معرفة هذه المسألة» وكتب أبو عبدالله القلهايتي الذي عاش في القرن الرابع للهجرة - العاشر للميلاد - أكثر من عشرين صفحة في مناقشة القول بخلق القرآن والردّ على من قال بذلك، كما كتب أحمد بن نظر العماني الذي عاش في القرن الخامس للهجرة - الحادي عشر للميلاد - في كتابه «دعائم الإسلام» خمسة وسبعين بيتاً من الشعر، فنَدّد القول بهذه المسألة واستنكرها كل الاستنكار.

وفي العصر الحديث نجد الشيخ نورالدين السالمي يعبر عن هذا الموقف قائلاً: «إنّ الأشياخ توقّفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن وأمروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة، حتى لايفتن الناس في دينهم».<sup>(١)</sup>

ترى في هذا الكلام التناقض، فبينما ينقل عن بعضهم الرد على من قال بخلق القرآن ينقل عن الأشياخ أنّهم توقّفوا عن إطلاق القول بخلق القرآن، وأمروا بالشدة على من أطلق القول في هذه المسألة .

لاشكّ إنّ القرآن ليس بمخلوق أي ليس بمخلوق للبشر كما قال سبحانه حاكياً عن بعض المشركين: «إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ»<sup>(٢)</sup>، ولكنّه مخلوق لله سبحانه، إذ لايتجاوز كون القرآن فعله، وفعله كلّه حادث غير

١. الأباضية في مصر والمغرب: ٧٠ - ٧١.

٢. المدثر: ٢٥.

قديم، وإلا يلزم تعدّد القدماء، وأمّا علمه سبحانه بما في القرآن من المضامين والمعارف والحوادث فلاشك إنّه قديم، وهو غير كلامه .

فاللائق بمن يصف نفسه بأنّه أهل تقييد لاتقليد أن يصرّح بموقفه في مسألة خلق القرآن، اللهمّ إلا إذا كان موجّباً للفتنة، أو كانت عقول الناس بعيدة عن درك الحقيقة، فحينئذ الأولى عدم البحث والطرح .

ونؤكّد من جديد أنّ القول بعدم قديم القرآن هو من الأصول الوضّاءة في عقائد الاباضية، وهم في الاعتقاد بها عيال على المعتزلة، فاللائق بالكتاب الواعي أن يجهر بالحق ويحدّد محل النزاع، وبالأسف أنّ بعضهم - مثل الكاتب السابق - بدل أن يخرج من المسألة مرفوع الرأس، ويحقّقها على ضوء القرآن والعقل، طفق يطلب من يقول بكون القرآن مخلوقاً من بين أهل السنّة .

٢ - يقول علي يحيى معمر: إنّ من علماء أهل السنّة من يقول دون تحرّج أو احتراز: «القرآن مخلوق» فقد ذكر الخطيب البغدادي من طرق متعدّدة عن أبي يوسف أنّ أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق، أمّا أبو منصور الماتريدي، فقد كان يقول: إنّه محدث، ولم يحفظ عنه أنّه قال: مخلوق، وقد كان أبو النضر العماني من أئمّة الاباضية يقول: إنّ القرآن غير مخلوق، وأنكر إنكاراً شديداً على من يقول بخلق القرآن، وذهب القطب من أئمّة الاباضية أنّ هذه المسألة ليست من الأصول، وقال أبو إسحاق طيفيش: إنّ الخلاف فيها لفظي، وهذا القدر كاف للدلالة على اللقاء بين

المذهبيين، ويكفي أن يلتقي المسلمون على حقيقتين في هذا الموضوع: هي أن الله تبارك وتعالى سميع بصير متكلم وأن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله.<sup>(١)</sup>

يلاحظ عليه: أن ما ذكره ناش من توخي إيجاد اللقاء بين المذهبيين: الأشاعرة والاباضية، فلأجل ذلك ذهب ليجد من أهل السنة من يقول بأن القرآن مخلوق، ومن أئمة الاباضية من يقول: بأن القرآن غير مخلوق، وهذا يعرب عن أنه لم يتخذ الكاتب في هذا الموقف رأياً حاسماً، أو ليس للاباضية فيه رأي جازم، مع أن المنقول منهم كونه حادثاً أو غير قديم أو مخلوقاً بمعنى أنه أنزله الله سبحانه وأوجده من العدم.

فكان من الواجب على الكاتب أن يدافع عن عقيدته وعقيدة طائفته ويطرحها بوضوح ويذب عنها ذباً علمياً تحقيقاً متحريراً للواقع.

ثم إن ما ذكره في ذيل كلامه من أنه «يكفي أن يلتقي المسلمون على أن القرآن الكريم كلام الله عزوجل أنزله على رسوله». وإن كان كلاماً صحيحاً، إذ ليس الاعتقاد بالحدوث والقدم في القرآن من الأصول العقائدية التي يناط بها الإسلام والكفر، غير أنه لو كان هذا هو الأصل الثابت في جميع المواقف فليضرب هذا الكاتب الاباضي صفحاً على الأصول التي اتخذها أصولاً لمذهبه كمسألة التحكيم وولاء المحكمة الأولى، أو ليس ذلك أوفق بالتقريب وتوحيد الأمة وجعلهم صفواً واحداً في مقابل الأعداء؟!!

إن البحث عن التحكيم والمحكمة وخلق القرآن وعدمه وما يأتي من

الأصول الأخرى للاباضية من خلود الفاسق في النار وعدمه، وكونه كافراً كفر النعمة، بحوث علمية يختص فهمها بالمحققين والوعاة من علماء الإسلام، فالتحيز إلى هذه الأصول وجعلها محاور للحق والباطل والإسلام والكفر، لا يدعمه الكتاب ولا يوافقه العقل، فليكن شعار الجميع ما سمحت به قريحة شاعر الأهرام:

إنّا لتجمعنا العقيدة أمة      ويضمنا دين الهدى أتباعا  
ويؤلف الإسلام بين قلوبنا      مهما ذهبنا في الهوى أشياعا

والحق إن الخوارج بالمعنى العام الذي يعمّ الاباضية لم يكن يوم ظهورها إلا حزباً سياسياً يهدف إلى تخطئة مسألة التحكيم مع عزل علي عن الحكومة والدعوة إلى بيعة رئيس المحكمة الأولى عبدالله بن وهب، ولم يكن لهم يومذاك أي شأن في المسائل العقائدية الماضية، ولما قضى عليّ نجه واستولت الطغمة الغاشمة من الأمويين والمروانيين على منصّة الحكم، صار الخوارج يكافحون الحكومات، ويصارخون في وجوههم للقضاء عليهم ولم يكن لهم في هذه الأيام أيضاً إلا هذا الأصل، غير أن مرور الزمن وتلاقي الخوارج مع المعتزلة وغيرهم من الطوائف الإسلامية، ألجأهم إلى أن يتخذوا في بعض المسائل موقفاً فكرياً، فعند ذلك أصبحوا جمعية دينية وفرقة كلامية بعد ما كانوا حزباً سياسياً بحثاً فتلاقوا في هذه المسائل مع المعتزلة بل تأثروا بهم كما هو الحال في المسألة التالية، فقد تأثرت الاباضية فيها عن المعتزلة وخالفوا الشيعة وغيرهم من الطوائف الإسلامية.

## ٤ - الشفاعة: دخول الجنة بسرعة:

إن مرتكبي الكبيرة عند الاباضية إذا ماتوا بلا توبة، محكومون بالخلود في النار، فلاجل هذا الموقف المسبوق في هذه المسألة فسروا الشفاعة بدخول المؤمنين الجنة بسرعة، وفي الحقيقة خصوها بغير المذنبين من الأمة، وهذا التفسير يوافق ما عليه المعتزلة من أن الغاية من الشفاعة هو رفع الدرجة لامغفرة الذنوب .

إن الشفاعة أمر مسلم عند جميع المسلمين غير أنهم اختلفوا في تفسيرها، وهؤلاء كالمعتزلة ذهبوا إلى أن شفاعته النبي بل شفاعته جميع الشفعاء لاتنال أهل الكبائر متمسكاً بقوله ﷺ: «ليست الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي» .

يقول السالبي في كتابه شرح أنوار العقول: «فإن قيل: المؤمنون مستوجبون للجنة بأعمالهم فلا معنى للشفاعة، فالجواب أن الشفاعة لهم هي طلب تنقلهم من المحشر، ودخولهم الجنة بسرعة»<sup>(١)</sup> .

يلاحظ عليه: أن الشفاعة مسألة قرآنية، وفي الوقت نفسه مسألة روائية وحديثية، فلا يجوز لمسلم الإدلاء برأيي إلا بعد الرجوع إلى المصدرين الرئيسيين مجرداً عن كل رأي، وأما تفسيرها على ضوء الرأي المسبق فهو من قبيل التفسير بالرأي الذي حذر عنه النبي في الحديث

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٦، نقلاً عن مشارق أنوار العقول: ٢٩٤.

المتواتر عنه وقال: «من فسّر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار».<sup>(١)</sup>

إنّ مسألة الشفاعة ليست مسألة جديدة ابتكرها الإسلام وانفرد بها، بل كانت فكرة رائجة بين أمم العالم من قبل، وخاصة بين الوثنيين واليهود، فلو ذكرها القرآن فإنّما يذكرها بالمفهوم الراجح عندهم، لا بمفهوم مغاير، فلو أمضاها، فإنّما أمضاها بهذا المفهوم، ولو هذبها من الخرافات وحددها في إطار خاص فإنّما هذب ذلك المفهوم وحدده، ومن المعلوم أنّ الشفاعة عندهم إنّما هو لغفران الذنوب لالرفع الدرجة أو سرعة التنقل إلى الجنة، ولأجل ذلك كانوا يرجون لصلتهم بالأنبياء حطّ ذنوبهم، وغفران آثامهم، وكان المتطرّفون منهم يرتكبون الذنوب تعويلاً على الشفاعة.

وفي هذا الموقف ورداً على ذلك التطرّف الباعث للجرأة، يقول سبحانه: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾<sup>(٢)</sup>، ويقول أيضاً رفضاً لتلك الشفاعة المقترنة بالخرافة: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾<sup>(٣)</sup>.

ومن تدبّر في الآيات الواردة حول الشفاعة إيجاباً وسلباً، يقف على أنّ الإسلام قبل الشفاعة بنفس المفهوم الراجح بين الأمم، لكن حددها بشروط وجعل لها إطاراً خاصاً، وعلى ضوء ذلك فتفسير الشفاعة بدخول الجنة بسرعة، نبع من العقيدة بخلود العصاة في النار إذا ماتوا بلا توبة، فلأجل ذلك التجأوا إلى تفسير الشفاعة بغير المعنى المعروف.

١. حديث متفق عليه. رواه الفريقان.

٢. البقرة: ٢٥٥.

٣. الأنبياء: ٢٨.

نعم يجب إلفات نظر القارئ إلى أمر هام:

إنَّ بعض الذنوب الكبيرة ربّما تقطع العلائق الإيمانية بالله سبحانه كما تقطع الأواصر الروحية بالشفيع فمثل هذا الشخص لا ينال الشفاعة، ولا يرضى الرب بشفاعة الشفيع في حقّه، وقد أوضحنا حقيقة الشفاعة وشروطها في موسوعتنا التفسيرية، وقمنا بالذّب عن الإشكالات التي تثار حولها من جانب المعتزلة أو بعض المفكرين الجدد.<sup>(١)</sup>

## ٥ - مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملّة:

اتفقت الخوارج حتى الاباضية على أنّ ارتكاب الكبيرة موجب للكفر، ولكن المتطرفين يرونه خروجاً عن الملّة، ودخولاً في الكفر والشرك، ولكن الاباضية لا اعتدالهم، يرونه كفر النعمة، فالمسلم الفاسق كافر عندهم لكن كفر النعمة، ولأجل التعرّف على حقيقة مرامهم تأتي بنص بعض كتّابهم، وإن كان طويلاً مفصّلاً:

يقول علي يحيى معمر:

«يجسب كثير ممّن لا علم له أنّ الاباضية ممّن يتفقون مع الخوارج في تكفير العصاة كفر شرك، ولا يعرفون أنّ الاباضية يطلقون كلمة الكفر على عصاة الموحّدين الذين ينتهكون حرّامات الله، ويقصدون بذلك كفر النعمة، أخذاً من الآيات الكريمة التي أطلقتها في أمثال هذه المواضع واستناداً إلى أحاديث الرسول ﷺ:



﴿ وَ لِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ اِلَيْهِ سَبِيْلًا وَّ مَنْ كَفَرَ فَاِنَّ اللّٰهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِيْنَ ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿ لِيُبْلُوْنِيْءَ اَشْكُرُ اَمْ اَكْفُرُ وَّ مَنْ شَكَرَ فَاِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَّ مَنْ كَفَرَ فَاِنَّ رَبِّيْ غَنِيٌّ كَرِيْمٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿ وَّ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا اَنْزَلَ اللّٰهُ فَاُولٰٓئِكَ هُمُ الْكَافِرُوْنَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

سأل الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ: «الحج علينا كل عام يا رسول الله؟ فقال ﷺ: لو قلت نعم لوجب، ولو وجب لما قدرتم عليه، ولو لم تفعلوا لكفرتم، وقال: من ترك الصلاة كفر، وقال: ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة، وقال: ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض وقال: الرشا في الحكم كفر».

وخلاصة البحث ان الإباضية عندما يطلقون كلمة الكفر على أحد من أهل التوحيد فهم يقصدون كفر النعمة، وهو ما يطلق عليه غيرهم كلمة الفسوق والعصيان، والمعنى الذي يطلق عليه الإباضية كفر النعمة ويطلق عليه المعتزلة<sup>(٤)</sup> الفسوق، ويطلق عليه غيرهم النفاق أو العصيان فهو معنى واحد.

١. آل عمران: ٩٧.

٢. النمل: ٤٠.

٣. المائدة: ٤٤.

٤. إطلاق الفاسق على مرتكب الكبيرة غير مختص بالمعتزلة، بل الأشاعرة والإمامية في ذلك أيضاً سواء، بل الفرقتان الأخيرتان أولى بهذا الاصطلاح من المعتزلة، لأنه عندهما مؤمن، لا كافر ولا مشرك بخلاف المعتزلة فإنه عندهم لا كافر ولا مؤمن بل منزلة بين المنزلتين.

والسبب الذي دعا الاباضية إلى إطلاقهم هذه الكلمة على العصاة بدلاً من كلمة النفاق أو الفسوق أمران:

أولهما: إنها الكلمة التي أطلقها الكتاب الكريم والسنة القويمة عليهم في كثير من المواضيع والمناسبات .

ثانيهما: إن كلمة النفاق أثراً خاصاً في تاريخ الإسلام، فقد اشتهر بها عدد من الناس في زمن رسول الله، آمنوا ظاهراً، ولكن قلوبهم لم تطمئن بالإيمان، فكان القرآن الكريم ينزل بتقريعهم، ويفضح بعضهم، ويتوعددهم بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة حتى اشتهروا بهذا الاسم وعرفوا به، قال الله تعالى:

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾<sup>(١)</sup> حتى صارت هذه الكلمة تشبه أن تكون علماً لهم، فإذا أُطلقت انصرفت إليهم .

والنقاش في هذا الموضوع نقاش لغوي والاختلافات لفظي، والنتيجة أن من يصر على معصية الله يلاقي نفس الجزاء الذي يلاقيه من يكفر بالله، أما معاملة المسلمين لمن يفسق عن أمر الله، أو ينافق في دين الله، أو يكفر بنعمة الله، فإنها معاملة للعاصي المنتهك الذي تجب محاولة إرشاده إلى وجوب الاستمسك بدينه ورجوعه إلى أوامر ربه، وإقلاعه عن محادة الله

ورسوله، فإن أصرّ واستكبر وتغلب عليه الشيطان، بُرئ منه. (١)

يلاحظ عليه أولاً: أنّ المحكّمة الأولى كانوا لا يريدون من الكفر إلا الخروج عن الدين، وكانوا يقولون للإمام أمير المؤمنين: تب من كفرك، وكان يجيبهم: «إبعد ايمانى بالله، وجهادى مع رسول الله أشهد على نفسى بالكفر؟ لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين». (٢)

فلما أحسّ عبدالله بن اباض أو من قبله بتطرّف هذه الفكرة عاد بتأويله إلى كفر النعمة تحرّزاً عن ردّ فعل للنظرية الأولى.

ثانياً: لو فرضنا إنّ القرآن الكريم استعمل الكفر في كفر النعمة أو استعمله الحديث في حق تارك الصلاة، ولكن هذا الاستعمال طفيف جداً، فقد ورد لفظ الكفر ومشتقاته في القرآن قريباً من ٤٥٠ مرّة وأريد في أغلبها كفر الملّة والخروج عن الدين، ولو استعمل في كفر النعمة فإنّما استعمل في مورد أو موردين، هذا من جانب، ومن جانب آخر إنّ لفظ الكفر والكافر يعطيان مفهوماً خاصاً يهزّ القلوب ويروّعها، إذ لا يقصد منه إلا الخروج عن الدين فاستعمال ذلك في كلّ معصية كبيرة، يقلّل من شدّة خطره ويصغّر أمره العظيم. والأثر الخاص الذي ادّعاه لكلمة النفاق، موجود في كلمة الكفر بوجه أشدّ. فلو عدلوا عن إعماله، فليعدلوا عن اطلاق كلمة الكفر لأجله والكلمتان مشتركتان في أثر السيئ.

١. الإباضية في موكب التاريخ: ٨٩-٩٢، الحلقة الأولى.

٢. نهج البلاغة، الخطبة ٥٨.

أوليس الأولى للاباضية أن يتهجوا نهج جميع المسلمين فيختاروا لفظاً غيره في مورد ركوب الكبيرة؟!

وقد تنبه لما ذكرناه الكاتب الاباضي حيث علق على ماينسب إلى الاباضية: «المخالفون كفّار نعمة لا كفّار في الاعتقاد» قوله: لا شك أن أيّ مسلم إذا قيل له: «إنّ الاباضية يعتبرونك غير مسلم، ويرونك كافراً» يتملّكه الغضب ويعتبرهم فرقة ضالّة ظالمة تستحقّ اللعن، ولن ينتظر منك أن تشرح له الفرق بين معاني الكفر.<sup>(١)</sup>

ولكن اللوم متوجّه عليه وعلى أسلافه لأصحاب المقالات فإنهم استعملوا لفظ الكفر في حق المخالفين غير أن المتطرفين فسّروه بالكفر في الاعتقاد وغيرهم فسّروه بكفر النعمة مستشهدين بأنّه ورد لفظ الكفر في مورد المرتكبين للكبائر، ونقلوا عن الرسول الأعظم أنّه قال: الرشوة في الحكم كفر، وقوله من أتى كاهناً أو عرافاً فصدّقه فيما يقال فقد كفر بما أنزل على محمّد.<sup>(٢)</sup>

## ٦ - الخروج على الإمام الجائر:

يقول أبو الحسن الأشعري: «والاباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف، لكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأيّ شيء قدروا عليه بالسيف أو بغيره».<sup>(٣)</sup>

٢. الإمام جابر بن زيد: ١٢٣.

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٠٣/١.

٣. مقالات الإسلاميين: ١٨٩.

وربما ينسب إليهم أمر غير صحيح، وهو أن «الاباضية لا يرون وجوب إقامة الخلافة».<sup>(١)</sup>

إن وجوب الخروج على الإمام الجائر أصل يدعمه الكتاب والسنة النبوية وسيرة أئمة أهل البيت إذا كانت هناك قدرة ومنعة، وهذا الأصل الذي ذهب إليه الاباضية بل الخوارج عامة، هو الأصل العام في منهجهم، ولكن نرى أن بعض الكتاب الجدد من الاباضية الذين يريدون إيجاد اللقاء بينهم وبين أهل السنة يطرحون هذا الأصل بصورة ضئيلة.

يقول علي يحيى معمر: إن الاباضية يرون أنه لا بد للأمة المسلمة من إقامة دولة ونصب حاكم يتولى تصريف شؤونها، فإذا ابتليت الأمة بأن كان حاكمها ظالماً، فإن الاباضية لا يرون وجوب الخروج عليه لاسيما إذا خيف أن يؤدي ذلك إلى فتنة وفساد أو أن يترتب على الخروج ضرر أكبر مما هم فيه، ثم يقول: إذا كانت الدولة القائمة جائرة وكان في إمكان الأمة المسلمة تغييرها بدولة عادلة دون إحداث فتن أكبر تضر بالمسلمين فإنهم ينبغي<sup>(٢)</sup> لهم تغييرها. أما إذ كان ذلك لا يتسنى إلا بفتن وأضرار فإن البقاء مع الدولة الجائرة ومناصرتها في حفظ الثغور ومحاربة أعداء الإسلام، وحفظ الحقوق، والقيام بما هو من مصالح المسلمين وإعزاز كلمتهم، أوكد وأوجب.<sup>(٣)</sup>

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤.

٢. إن الرجل لتوخي المماشاة مع أهل السنة يعبر عن مذهبه بلفظ لا يوافق، بل عليه أن يقول مكان «ينبغي» «يجب».

٣. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ٥٣ - ٥٤.

إن ما ذكره لاتدعمه سيرة الأباضية في القرون الأولى ويكفي في ذلك ما ذكره المؤرخون في حق أبي يحيى عبدالله بن يحيى طالب الحق، قالوا: إنّه كتب إلى عبيدة بن مسلم بن أبي كريمة وإلى غيره من الاباضية بالبصرة يشاورهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعت ألا تقيم إلا يوماً واحداً فافعل، فأشخص إليه عبيدة بن مسلم أبا حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج، وأتوه بكتب أصحابه، فدعا أصحابه فبايعوه فقصدوا دار الامارة إلى آخر ما سيوافيك بيانه من حروبه مع المروانيين وتسلطه على مكة والمدينة .

وأظنّ أنّ ما يكتبه علي يحيى معمر في هذا الكتاب وفي كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» دعايات وشعارات لصالح التقارب بين الاباضية وسائر الفرق خصوصاً أهل السنة، ولأجل ذلك يريد أن يطرح أصول الاباضية بصورة خفيفة حتى يتجاوب مع شعور أهل السنة، تلك الأكثرية الساحقة، وأوضح دليل على أنهم يرون الخروج واجباً مع القدرة والمنعة بلا اكتراث، إنهم يوالون المحكمة الأولى ويرون أنفسهم اخلافهم والسائرين على دربهم، وهم قد خرجوا على عليّ بزعم أنّه خرج بالتحكيم عن سواء السبيل .

وأظنّ أنّ هذا الأصل أصل لامع في عقيدة الخوارج والاباضية بشرطها وشروطها، وأنّ التخفيض عن قوّة هذا الأصل دعاية بحتة .

والعجب أنّه يعترف بهذا الأصل في موضع آخر من كتابه ويقول: إنّ الثورة على الظلم والفساد والرشوة وما يتبع ذلك من البلايا والمحن، إنّما هو

المنهج الذي جاء به الإسلام ودعا إليه المسلمين، ودعا المسلمون إليه، وقاموا به في مختلف أدوار التاريخ، ولم تسكت الألسنة الأمرة بالمعروف، الناهية عن المنكر، ولم تكف الأيدي الثائرة في أي فترة من فترات الحكم المنحرف... وقد استشهد في هذا السبيل عدد من أفذاذ الرجال، ويكفي أن أذكر الأمثلة لأولئك الثائرين على الانحراف والفساد: شهيد كربلاء الإمام الحسين سبط رسول الله ﷺ وعبدالله بن الزبير نجلا ذات النطاقين، وسعيد بن جبير، وزيد بن علي بن الحسين، وكل واحد من هؤلاء يمثل ثورة عارمة من الأمة المسلمة على الحكم الظالم، والخروج عليه ومدافعة حتى الاستشهاد<sup>(١)</sup>.

## ٧ - التولي والتبري والوقوف:

قد اتخذ الاباضيون «التولي» و«التبري» نحلة ولهما أصل في الكتاب والسنة، وهما مما يعتنقه كل مسلم إجمالاً، ولكن التفسير الاباضي لهذين المفهومين يختلف تماماً مع تفسير الجمهور، وإليك بيانه بنقل نصوصهم من كتبهم:

«أصل الولاية، الموافقة في الدين، فكل من وافقك في الدين فهو وليك، سواء علمت بموافقتك أو جهلتها، أو برئت منه بالظاهر، لحدث عرفته منه وهو قد تاب ورجع عنه، فالملائكة عليهم السلام أولياؤنا لأنهم موافقونا في أصل الامتثال، وكذلك أهل الطاعة من الأمم السالفة، فإنه وإن

اختلفت الأوامر بالنظر لاختلاف الشرائع، فالدين عند الله الإسلام أي الانقياد لأحكامه مطلقاً .

فاعلم أنّ ممّا يدين به المسلمون وهو لازم لهم، الولاية لأولياء الله والحب لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم. فولاية من أنصف بالإيمان فرض واجب، ثبت وجوبه بأدلة قطعية، وأمّا البراءة فهي مثل الولاية فتجب البراءة من الفاسقين مطلقاً سواء كانوا من المشركين أو كانوا أهل كفر نعمه، فالبراءة منهم واجب بنصّ الكتاب العزيز والسنة المطهرة .

ثمّ إنهم ذكروا للولاية والبراءة أقساماً نوردها فيما يلي:

١ - أن يرد الكتاب بما يوجب ولاية أحد، أو البراءة منه، كالأنبياء المذكورين بأسمائهم في الولاية وكأبليس في البراءة .

٢ - ما نطق فيه رسول من رسل الله أنّ فلاناً من أهل السعادة، أو من أهل الشقاء، بشرط أن يسمع السامع من لسان الرسول ذلك الكلام حين نطقه.

٣ - ولاية الجملة وبراءة الجملة، وصورتها أن يعتقد المكلف ولاية أهل طاعة الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم وملائكتهم، وأن يعتقد البراءة من جميع أهل معصية الله من الأولين والآخرين إنسهم وجنّهم إلى يوم الدين.

وهذا القسم هو الذي يعبر عنه بعقيدة الإنسان، لأنّه لا بدّ لكل مكلف أن يعتقد ديناً.



٤ - نعم يجب الوقوف فيمن لم يعلم فيه موجب الولاية ولا البراءة لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾<sup>(١)</sup>، وقال عليه السلام: المؤمن وقاف، والمنافق وثأب.<sup>(٢)</sup>

قال أبو سعيد الكدومي: واعلموا رحمنا الله وإياكم: ان الولاية والبراءة فريضتان وقد نطق بذلك القرآن وأكّده السنّة، ونسخته آثار الأئمّة الذين هم حجّة الله في دينه، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ويقول أيضاً: لا يجوز له أن يتولّى أحداً من علماء أهل الخلاف ولا من أفضلهم، ولو جهل أمرهم، ولو ظنّ أنّهم أهل الحقّ وأهل الفضل، ما جاز أن يتولّى أحداً منهم بدين.<sup>(٤)</sup>

ويقول أيضاً: البراءة حكم من أعظم أحكام الإسلام.<sup>(٥)</sup>

ويقول: واعلموا أنّه ممّا يلزم المسلمون ويدينون به: الولاية لأولياء

١. الإسراء: ٣٦.

٢. الإمام جابر بن زيد: ٢٥٨ - ٢٦٣ بتلخيص، وكان عليه أن يذكر قسماً خامساً وهو تولّي شخص معيّن لكونه مطيعاً والتبرّي منه لكونه عاصياً إذا لمسنا شخصياً منهما الطاعة أو العصيان، ولعلّه لم يذكره لكونه مستفاداً من القسم الأوّل.

٣. المعتبر: ١٣٤ / ٢. والآية ٤ من سورة الممتحنة.

٤. المصدر نفسه: ٩٥ / ١.

٥. المصدر نفسه: ١٣٥ / ١.

الله والحبّ لهم، والبغض لأعداء الله والبراءة منهم، ومن أحبّ عبداً في الله فكأنما أحبّ الله، وذلك من أشرف أعمال البر. (١)

وقد حرّر هذه المسألة أحد المعاصرين من علماء الاباضية وقال:

ولاية الجملة وبراءتها فريضتان بالكتاب والسنة والإجماع على كل مكلف عند بلوغه إن قامت عليه الحجّة، وأما ولاية الأشخاص وبراءتها فواجبتان قياساً عليهما.

إنّ محبة المؤمن الموفى بدينه، الحريص على واجباته، المبتعد عن المحارم، المتخلّق بأخلاق الإسلام، المتبع لهدى محمد ﷺ وجبت محبته على المؤمنين، وأعلنت ولايته بين المسلمين، وطلبت له المغفرة والرحمة من ربّ العالمين .

فإذا نزع أحدهم من الشيطان نزع، ولم يستعد بالله من الشيطان، فأقدم على المعصية ولم يُسارع إلى التوبة، انقصم هذا الرباط الذي يربطه بالمؤمنين، وتهدمت هذه الأخوة التي قامت على الدين حتى يجدد إيمانه بربه، ويستغفر الله من ذنبه، ويصل جبال قلبه بفاطر السموات والأرض، فإذا فعل ذلك، رجعت منزلته بين إخوانه كما كانت، وعزّت نفسه بينهم بعد أن هانت «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ» (٢).

إنّ المسلم الذي يعلن بين الملائق قول: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، ثمّ يجترئ على أوامر الله فيتخلّى عن واجباته، أو يقدم على ارتكاب

المحظورات... لا يحق أن يكرم بالتساوي مع الصادقين ولا يمكن أن تشمله المحبة في الدين، بل يجب أن يجد الغلظة من المؤمنين وأن يسمع التقرير والتوبيخ، وأن يُطلب الابتعاد عنه، وأن يُغلن البراءة منه، ويُقلل التعامل معه حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت، ولا يجد ملجأ من الله إلا إليه، فأما أن يشرح الله صدره للإسلام، وأن يفتح قلبه للإيمان وأن يسخر أعضاءه للعبادة، وأن يباعد بينه وبين المعصية فيتوب مما ارتكب ويعود إلى حظيرة الإسلام بالعمل الصالح، والجهد المتواصل، جهاد النفس والهوى، فترتبط أواصره حينئذ بأواصر الناس، ويصبح بعد الهداية والتوفيق أخاً في الله .

وأما أن يرتكس إلى الشيطان، ويصرّ على العصيان، ويبتعد عن محاسبة النفس، ويستمرّ في الغواية والضلال، وحينئذ لا يمكن لأولياء الله أن يحبوا عدوّ الله، ولا أن يرضوا عمّن جاهره بالمعصية، وإن القلوب المؤمنة لتستحي أن تتجه إلى المليك الديان لتطلب منه الرحمة والغفران، لعبيد الشهوات وأغوياء الشيطان .

إنّ العصاة الذين يصرون على ما فعلوا ويجاهرون الله والناس بما ارتكبوا، انفصلوا بكبريائهم عن ربهم، وابتعدوا عن محبة إخوانهم، وحادوا الله ورسوله.

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾<sup>(١)</sup>. ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.

إن المجتمع الإسلامي أنظف من أن تقع فيه المعصية من مسلم، ثم يسكتون عنه، فيدعونه فيهم محبوباً قبل أن يبادر إلى التوبة والاستغفار والتكفير إن كانت المعصية مما يتحلل منه بالتكفير.

إن هذه القضية من القضايا التي يكاد ينفرد بها الاباضية<sup>(٢)</sup> عن غيرهم من الفرق الإسلامية فلم يساواها بين مؤمن تقوي وعاص شقي في المعاملة، وقالوا: يجب على المجتمع المسلم أن يُعَلِّقَ كلمة الحق في كل فرد من أفرادها، وأن يتولى تهذيب الناشزين، وتقويم المنحرفين وتربية المتذرعين بالوسائل التي شرعها الإسلام للتربية الجماعية من أمر بمعروف ونهي عن منكر، واعراض عمّن يتولى عن الله.

وليس من الحق أبداً أن نتغاضى عن أولئك الذين يرتكبون المعاصي، ونضعهم في صف واحد مع المؤمنين الموفين، بل يجب أن نزرع العاصي عن معصيته، وأن نعالجه بالعداوة، مادام منحرفاً عن سبيل الله، وأن لانساوي في المعاملة بينه وبين الموفي، وأن لانعطيهِ من المحبة وطلب المغفرة، وحسن التعامل، مانعطيهِ للذي يراقب الله في الخفاء والعلانية، ويرجع إليه في كل كبيرة وصغيرة، ويقف عند حدوده التي رسمها لايتخطأها، ﴿وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾<sup>(٣)</sup>، والاباضية لا يخرجون العصاة من الملة

١ . المجادلة: ٥ .

٢ . ستعرف ضعفه وأنه مما أصفقت عليه الأمة الإسلامية اجمالاً، نعم انفردت الاباضية بالغلظة والشدة في المسألة.

٣ . التوبة: ١٢٣ .

ولا يحكمون عليهم بالشرك، ولكن يوجبون البراءة منهم وبغضهم وإعلان ذلك لهم حتى يقلعوا عن معصيتهم ويتوبوا إلى ربهم.<sup>(١)</sup>

هذا عصارة ما ذكره في هذه المسألة، أي الولاية والبراءة والوقوف .

يلاحظ عليه: لا أَظُنُّ أَنْ من أحاط بالكتاب والسنة أو ألمَّ بهما أن ينكر وجوب التولي والتبري، فإنَّ المصدرين الأساسيين مملوءان بالأمر بتولي الرسول، والمؤمنين، والتبري من المشركين وأهل الكتاب والعصاة، واليك رشفة من ذلك فيكفي فيه قوله سبحانه: ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَ مَوَالِكُمْ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾.<sup>(٥)</sup>

وأما السنة فيكفي في ذلك الأحاديث التالية:

١ . الاباضية في موكب التاريخ: ٨٣-٨٧، الحلقة الأولى.

٢ . آل عمران: ٢٨ .

٣ . التوبة: ٧١ .

٤ . الأحزاب: ٥ .

٥ . المجادلة: ٢٢ .

قال علي بن أبي طالب عليه السلام: «من ترك انكار المنكر بقلبه ولسانه فهو ميّت بين الأحياء». (١)

وقال عليه السلام: «أمرنا رسول الله أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفّهرة». (٢)

وقال عليه السلام: «أدنى الإنكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفّهرة».

وعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «حسب المؤمن غيره إذا رأى منكراً أن يَعْلَم الله عزّ وجلّ من قلبه إنكاراً». (٣)

إنّ الحب والبغض من الظواهر والحالات النفسية، ولهما آثار على الأعضاء والجوارح في حياة الإنسان، فلقاء أهل المعاصي بوجوه مكفّهرة من آثار تلك الظاهرة، هذا كلّه ممّا لا إشكال فيه.

إنّما الكلام في موضع آخر يجب إلفات النظر إليه وهو أنّ التبرّي من عصاة المسلمين ليس شيئاً مطلوباً بالذات، وإنّما الغاية منه إرجاع العاصي إلى حظيرة الطاعة، وإحاقه بأصفياء الأمة، وعلى ذلك فهو من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيدور وجوبه مدار وجود شرائطهما: منها كون التبرّي مؤثراً في كبح جماح العاصي وتماديه في الغي، ولأجل ذلك جوّز الإسلام غيبة المتجاهر بالفسق وربّما أوجب الوقعة في أهل البدع، وإكثار الوقعة فيهم، وقال عليه السلام: «أربعة ليس غيبتهم غيبة: الفاسق المعلن بفسقه، والإمام الكذاب إن أحسنت لم يشكر وإن أسأت لم يغفر،

٢. المصدر نفسه: ١١ / ٤٠٩.

١. وسائل الشيعة: ١١ / ٤٠٤.

٣. المصدر نفسه: ١١ / ٤١٣.

والمفتكّهون بالأّمهات، والخارج من الجماعة الطاعن على أمتي، الشاهر عليها بسيفه»<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام: «لاغية لثلاث: سلطان جائر، وفاسق معلن، وصاحب بدعة»<sup>(٢)</sup>.

فعلى ذلك فوجوب التبري رهن شروط نشير إليها:

- ١- أن يحتمل كون التبري مؤثراً في إرجاعه عن المعصية كما عرفت، وإلا فلا يجب كما هو الحال في جميع مراتب الأمر بالمعروف .
  - ٢- أن لا يكون إظهار التبري موجباً لتماديه في الغي، وانكبابه على الإثم، فإنّ إيجاب التبري في ذلك ينتج نقيض المطلوب .
  - ٣- يكفي في التبري، الاعراب عمّا في ضمير المتبري من كونه كارهاً لعمله، بلا حاجة إلى أعمال الغلظة والشدة كما في كلام القائل.
- ثمّ الآيات والروايات الدالّة على التبري واردة في حقّ الكفّار والعصاة المتمادين في الغي، لامن عضى مرّة واحدة ويبدو أنّه سوف يرجع ويستغفر.

وأما ما ذكره القائل في كيفية التبري فليس عليه دليل بل الدليل على خلافه، لأنّ المعاملة مع العصاة على النحو الذي ذكره القائل لم يكن رائجاً في عصر الرسول، إلا في حقّ العتاة المتمادين في الغي، أو المتخلفين عن

١. مستدرک الوسائل: الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ٢.

٢. المستدرک: الجزء ٩، الباب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة، الحديث ١.

الزحف، وقد ورد في حقهم قوله سبحانه: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(١)</sup>. ترى أن الغلظة والشدة كانت في حق هؤلاء الثلاثة الذين تخلفوا عن الجهاد في الوقت الذي كان الرسول في أشد الحاجة إلى المجاهد الصادق، فنزل الوحي بالضغط وإيجاد الضيق عليهم حتى يصلوا إلى مرتبة تضيق عليهم أرض المدينة بما رحبت.

وأما المعاملة لكل عاص ولو مرة واحدة بهذا النحو والضغط عليه حتى تضيق عليه الأرض، فهو بعيد عن سماحة الإسلام، كيف وقد قال سبحانه حاكياً عن حملة العرش الذين يستغفرون للذين تابوا واتبعوا سبيله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً﴾<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَيَأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال سبحانه: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّي إِلَّا الضَّالُّونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٥)</sup>.

فأين هذه الوعود ودعوة العصاة إلى حظيرة الغفران والنهي عن اليأس من روح الله مما جاء في كلام هذا القائل؟ فالاباضية وإن كانوا غير متطرفين في مسلكهم لكن في التبري عن العاصي في جميع الأحوال

٢. غافر: ٧.

١. التوبة: ١١٨.

٤. الحجر: ٥٦.

٣. يوسف: ٨٧.

٥. الزمر: ٥٣.



والظروف على النحو الذي سمعت نوع تطرّف كما لا يخفى.

على أنّ هذا النحو من التبري الوارد في كلام القائل يناسب العيشة القبلية، والاجتماعات الصغيرة، ولا يتمشئُ أبداً مع الاجتماعات الكبيرة التي تضم الفساق، إلى العدول في جميع الأندية والمجالس كما لا يخفى.

### الامال:

ثم إنّه لو ثبت كون رجل عدوّاً من أعداء الله لارتكابه الكبائر أو لارتداده عن الدين، فليس لأحاد الأمة القيام بإجراء الحدّ عليه، وإنّما واجب الأحاد هو التبري منه، ومن فعله، روحاً وجسداً، وأمّا إجراء الحدّ عليه فإنّما هو على القويّ المطاع في الأمة وهو الحاكم الإسلامي، ولأجل ذلك ينقسم الأمر بالمعروف إلى قسمين: قسم يُعدُّ واجباً فردياً، يقوم به أحاد الأمة، وقسم يعدّ رسالة اجتماعية تقوم به القوّة التنفيذية في الدولة الإسلامية، ونأتي هنا بكلمة قيّمة للإمام الصادق عليه السلام عندما:

سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو واجب هو على الأمة جميعاً؟ فقال: «لا». فقيل له: ولم؟ قال: «إنّما هو على القويّ المطاع، العالم بالمعروف من المنكر، لا على الضعيف الذي لا يهتدي سبيلاً إلى أيّ، من أيّ؟ يقول من الحق إلى الباطل، والدليل على ذلك من كتاب الله عزّ وجلّ قوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ فهذا خاصّ غير عام»<sup>(١)</sup>.

## ٨ - آراء الاباضية في الصحابة:

قد طرحنا مسألة عدالة الصحابة في الجزء الأول من هذه الموسوعة عند البحث عن عقائد أهل الحديث، والمعروف بين كتّاب الفرق أنّ الاباضية يحبّون الشيخين ويغضون الصهرين، غير أنّ كتّاب الاباضية في هذا العصر ينكرون هذه النسبة ويقولون إنّ الدعاية التي سلّطها المغرضون على الاباضية نبذتهم بهذه الفرية، وذهب علي يحيى معمر في نقد النسبة وتزييفها إلى نقل الكلمات التي فيها الثناء البالغ على الصهرين، ينقل عن أبي حفص عمرو بن عيسى قوله:

وعلى الهادي صلاة نشرها      عنبرٌ ماخبّ ساع ورمل  
وسلام يتوالى وعلى      آله والصحب ما الغيث هطل  
سيما الصديق والفاروق والجامع      القرآن والشهم البطل  
وينقل عن ديوان البدر التلاتي مايلي:

بنت الرسول زوجها وابناها      أهل لبیت قد فشى سناها  
رضى إلهه يطلب التلاتي      لهم جميعاً ولمن عناها<sup>(١)</sup>

نحن نرحّب بهذا الود الذي أمر الله سبحانه به في كتابه بالنسبة إلى العترة الطاهرة إذ قال: ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾<sup>(٢)</sup>.

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٥٠ / ٢.

٢. الشورى: ٢٣.

ولكن لا يمكننا التجاهل بأنهم يحبون المحكّمة الأولى، ويعتبرونهم أئمة، وهم قتلوا بسيف علي، وهل يمكن الجمع بين الحبين والودين؟! قد قال الله سبحانه: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾<sup>(١)</sup> وهل يجتمع حبّ علي وودّه وحبّ من كان يكفرّ عليّاً ويطلب منه التوبة؟ كيف وهؤلاء هم الذين قبلوا له ظهر المجنّ وضعفوا أركان حكومته الراشدة.

نرى أنّ الإباضية يعدّون عمران بن حطان من القعدة، وهو إمام لهم بعد أبي بلال، وهو القائل في حق عبدالرحمن بن ملجم قاتل الإمام علي، شقيق عاقر ناقة ثمود، قوله:

ياضربة من تقى ما أراد بها      إلا ليلغ من ذي العرش رضوانا  
إنّي لأذكره يوماً فأحسبه      أوفى البرية عندالله ميزانا<sup>(٢)</sup>

ومع هذا السعي لكتمان الحقيقة فالظاهر أن للشهرة حقيقة: أمّا حبّهما للشيخين فليس مجال شكّ وأمّا بغضهما للصهرين فقد وقفت في الفصل التاسع على نظر قدمائهم في حق الإمام علي عليه السلام وإليك نظرهم في حق عثمان، ليعلم مدى صحّة النسبة:

فإن قال: فما قولكم في عثمان بن عفان؟ قلنا له: في منزلة البراءة عند المسلمين .

فإن قال: من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت

١. الأحزاب: ٤.

٢. مّر مصدر البيتين .

ولايته وصحّت عقدة إمامته مع فضائله المعروفة في الإسلام، وفي تزويج النبي له ﷺ بابتتيه واحدة بعد واحدة؟ قلنا: إن الولاية والبراءة هما فرضان في كتاب الله لا عذر للعباد في جهلهما، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وندين له في عبادته بما يظهر لنا في أمورهم ولم يكلفنا علم الغيب. ثم وجدنا أصحاب النبي ﷺ قد قدّموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب - رحمه الله -، ثم قصدوا إليه فقتلوه على ما استحقّ عندهم من الأحداث التي زايل بها الحق وسبيله، فمن قال إنّ عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبي ﷺ البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان والزام البراءة من علي بن أبي طالب لأنّه وضعه المسلمون بعد عثمان إماماً لهم.

وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغيّر ذلك علي بن أبي طالب ولم ينكره ولم يقم الحد على من قتل عثمان، وحارب من طلب بدمه وهو طلحة بن عبيدالله والزبير بن العوام، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنّه مظلوم لكان علي قد كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان. فلما قاتل علي والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوبوا من قتله وأقرّهم علي بين يديه وكانوا أعوانه وأنصاره، كان دليلاً على أنّهم محقّون في قتله، لأنّ إجماعهم على ذلك حجة غيرهم ودليل. وأمّا قولك زوجه النبي بابتتيه واحدة بعد واحدة فإننا لاننكر ذلك ولا يكون عثمان مستوجباً للولاية بتزويج النبي ﷺ له بابتتيه. ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذي كان النبي ﷺ قد زوجه بابتته زينب قبل التحريم بين المسلمين والمشركين مع

قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾<sup>(١)</sup>، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بتزويج النبي ﷺ له بابتية.

وأما قولك: إنه كانت له فضائل في الإسلام متقدمة، فإن الأعمال بالخواتم في الآخرة، لا بالفضائل الأولى.<sup>(٢)</sup>

وعلى كل تقدير فما يذكره هذا الكاتب وغيره هو الحق الذي يجب أن تمشي عليه الاباضية في حياتهم الدينية ويجب علينا احترام الصحابة وودّهم على الموازين التي وردت في الكتاب والسنة، ولا أظنّ مسلماً على أديم الأرض يبغض الصحابي بما هو صحابي أو بما أنه رأى النبي أو بما أن له صلة به، ولو كان هناك استنكار فإنما لبعض الصحابة أمثال المغيرة بن شعبة وبسر بن أرطاة، وعمرو بن العاص، وسمرة بن جندب لما قاموا به من سفك الدماء البريئة والظلم في الأحكام، والطلب الحثيث بلذائد الدنيا، كيف لا يصحّ التبرّي منهم؟ وقد قال عمرو بن العاص لمعاوية عندما دعاه للمشاركة في الحرب ضدّ عليّ أبياتاً أولها:

معاوية لا اعطيك ديني ولم أنل به منك دنياً فانظرن كيف تصنع  
فإن تعطني مصرأ فأربح بصفقة أخذت بها شيخاً يضرّ وينفع<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

١. النساء: ٤٨ و ١١٦.

٢. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان ٣٧٤/١ - ٣٧٥ طبع وزارة التراث القومي والثقافة، تحقيق سيدة إسماعيل كاشف.

٣. تاريخ الطبري: ٥٥٨/٣؛ تاريخ يعقوبي: ١٧٥/٢، طبع النجف الأشرف.

## الفتاوى الشاذة عن الكتاب والسنة

المذهب الاباضي يدعي أنه يعتمد في أصوله على الكتاب والسنة ويتفق في كثير من أصوله وفروعه مع مذاهب أهل السنة، ولا يختلف معها إلا في مسائل قليلة اختلاف مذاهب السنة نفسها في ما بينها.

وما كان اعتماد المذهب الاباضي على الكتاب والسنة وعدم تباعده عن مذاهب السنة إلا لأن مؤسسه جابر بن زيد قد أخذ عن الصحابة الذين أخذ عنهم أصحاب هذه المذاهب من الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة، بل أنه يمتاز على أصحاب هذه المذاهب في أنه أخذ عن الصحابة مباشرة بينما لم يأخذوا في معظمهم إلا من التابعين .

كما أن الأحاديث التي جمعها هو وغيره من علماء وفقهاء وجماع الأحاديث من الاباضية كالربيع بن حبيب وغيره، ليست إلا أحاديث وردت عن البخاري ومسلم وغيرهم من أئمة الحديث كأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني والطبراني والبيهقي وغيرهم من أهل السنة والجماعة.

إن الاباضية لا يعترفون بالتقليد فيما يأخذون أو يدعون حتى لفقهااتهم أنفسهم، والمشهور عنهم أنهم يقولون: إنهم رجال تقييد لا تقليد، أي أنهم يتقيدون بالكتاب والسنة، وبما تقيّد والتزم به السلف الصالح، ولا

يقلّدون أصحاب المذاهب أو أصحاب الأقوال إلا إذا كانت أقوالهم موافقة للكتاب والسنة. (١)

إنّ المذهب الإباضي كما وصفه الكاتب يستند إلى الأدلة الشرعية والعقلية، فالعقل عندهم حجة كالكتاب والسنة، وليس ذلك أمراً خفياً على من سبر كتبهم العقائدية والفقهية، وقد كان ذلك معروفاً عنهم في القرون الأولى حتى بين مخالفيهم على وجه قالوا: بإغناء العقل عن السمع في أول التكليف. يقول المفيد شيخ الشيعة في القرن الرابع:

«اتفقت الإمامية على أنّ العقل يحتاج في علمه ونتائجه إلى السمع وأنه غير منفك عن سمع ينبه الغافل على كيفية الاستدلال، وأنه لا بدّ في أول التكليف وابتدائه في العالم من رسول، ووافقهم في ذلك أصحاب الحديث، وأجمعت المعتزلة والخوارج والزيدية على خلاف ذلك، وزعموا أنّ العقول تعمل بمجردّها من السمع والتوقف، إلا أنّ البغداديين من المعتزلة خاصّة يوجبون الرسالة في أول التكليف». (٢)

وهذا النحو من الاعتماد على العقل يعد نوع مغالاة في القول بحجّيته إلا في مورد لزوم أصل المعرفة، لاستقلاله عليه دفعاً للضرر المحتمل وغيره ما حرّر في محلّه. (٣)

إنّ القول بحجّية العقل لا يعني منها إلا حجّيته في موارد يستقلّ

١. الإباضية في مصر والمغرب وعلاقتهم بأباضية عمان والبصرة: ٥٨ - ٦١.

٢. أوائل المقالات: ١١ - ١٢.

٣. لاحظ محاضراتنا في الإلهيات بقلم الشيخ حسن مكّي العملي: ١ / ٢٤.

بحكمها العقل على وجه اللزوم والقطع كالملازمات العقلية، مستقلة كانت أو غير مستقلة، والأول كاستقلاله بالبراءة عن أي تكليف فيما إذا لم يرد من الشارع فيه بيان، ولزوم الفحص عن بيّنة مدّعي النبوة، والنظر في دعواه وبرهانه، والثاني كالمسائل المعروفة بباب «الملازمات العقلية» في أصول الفقه، كادعاء الملازمة بين وجوب الشيء ووجوب مقدمته، أو نقيضه (الضد العام) إلى غير ذلك ممّا هو مذكور في محله، ولا يحتاج به إلا فيما إذا لم يرد من الشرع حكم في مورده، وإلا فلا يقام له وزن، ولأجل الغلوّ الموجود في كلماتهم التي ترتبط بالعقل نجد لهم فتاوى فقهية لاتوافق الكتاب والسنة، وقد أعطوا للعقل العاطفي فيها قيمة أكثر ممّا أعطوه للكتاب والسنة، فقدّموا حكم العقل الظني على الحكم الشرعي القطعي، وإليك نماذج:

١ - قد بلغت السماحة وحب السلام لدى الاباضية أنّ فقهاءهم فضّلوا الصلح بين أي فئتين من المؤمنين وقع القتال بينهما، وأنه لا ينبغي لأحد أن يفضل أيّ فئة منهما على الأخرى، حتى لاتحدث فتنة، وفي ذلك قال أحد شيوخهم من المغاربة: «إنه إذا وقعت الفتنة بين فئتين من المؤمنين فالأحبّ إليّ أن يصطلحوا، فإن لم يفعلوا فالأحبّ إليّ أن لاتغلب فئة فتنة، فإن من أحبّ أن تغلب أحدهما الأخرى فقد دخل في الفتنة ولزمه ما لزمه أهل تلك، وكان سيفه يقطر دماً، والسلامة عندي أن يكونا في البراءة سواء، لا يرجح إحدى الطائفتين، فإنه متى رجح أثم»<sup>(١)</sup>.



لاشك أنّ هذه الفتوى صدرت عن عاطفة القائل وكونه محباً للوئام والسلام، لكنّها عاطفة في غير محلّها وربما تتم لصالح الظالمين والفتنات الباغية، والذكر الحكيم يصرّح بخلافه وأنّه يجب مقاتلة الباغي إن لم يرجع إلى أمر الله، قال سبحانه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْضَلُّوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (١).

وعلى ضوء ما ذكره القائل، فالواجب على المسلمين في الفتنة التي أثارها طلحة والزبير في خلافة علي عليه السلام أو الفتنة التي أثارها ابن أبي سفيان بعد حرب الجمل، أن لا تفضّل أي فئة على الأخرى حتى لا تحدث فتنة، وهذا النوع من حبّ الصلح والسلام أشبه بالخضوع لعاطفة عشواء ولو كان في ذلك ركوب الباطل.

٢ - اتفقت الأمة الإسلامية على أنّ الزنا بمجرّده لا ينشر الحرمة بين الفاعلين إلا في موارد خاصّة كما إذا كانت الزانية مزوّجة، ويسمى في مصطلح الفقه «الزنا بذات الإحصان» وروت عائشة: أنّ النبي ﷺ قال: الحرام، لا يحرم الحلال.

ومع ذلك فقد جاءت الإباضية بفتوى شاذة حسبها أنّها صيانة لكرامة المرأة حتى أنّ بعض المتأخّرين منهم صاغها في قالب اجتماعي

حسب أنه ينظلي على أصحاب الفقه، قال:

«لقد كانت بيئة الحياة في الأمة المسلمة لا تبيح للمرأة أن تخلى برجل أجنبي ولا تبيح لرجل أن يختلي بامرأة أجنبية عنه، وذلك خوفاً من الفتنة، لأن الدوافع الجنسية قد تتغلب على النفس عند الرجل أو عند المرأة وهما مختليان، فيصلان إلى المحذور، ويقع السوء الذي منه يحذران. ولقد درس الاباضية هذه المشكلة منذ خير القرون وانتهوا فيها إلى رأيهم الذي ينفردون به فيما أعرف، فحرّموا الزواج بين من ربطت بينهما علاقة إثم، وقد كانوا في تحريمهم لهذا الزواج يستندون إلى روح الإسلام الذي يحارب الفاحشة .

روت أم المؤمنين عائشة -رضى الله عنها- عن رسول الله أنه قال: «أيما رجل زنا بامرأة ثم تزوّجها فهما زانيان إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

يلاحظ عليه أولاً: أن الخضوع للعاطفة والتمسك بهذه الذرائع إنما يجوز إذا لم يكن في المسألة دليل من الشرع وإلا فيضرب بها عرض الجدار، وإن نبع عن مبدأ عقلي!!! أو عاطفي، فإذا كان الكتاب والسنة وإجماع الأمة حاكماً بجواز التزويج فلا يسوغ لنا التمسك بهذه الوجوه، ويكفي في ذلك إطلاق قوله سبحانه: ﴿وَ أَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، نعم عن بعض الفقهاء اشترط

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١١١-١١٢، الحلقة الأولى.

٢. النساء: ٢٤.

الجواز بالتوبة، وعلى كل تقدير فليس في الأمة من يحرم إلا الحسن البصري، وقوله شاذ مخالف للكتاب واتفاق الأمة.

قال الشيخ الطوسي: إذا زنى بامرأة جاز له نكاحها فيما بعد، وبه قال عامة أهل العلم، وقال الحسن البصري:

لا يجوز، وقال قتادة ومحمد (وفي نسخة أحمد): إن تابا جاز وإلا لم يجز، وروي ذلك في أخبارنا.<sup>(١)</sup>

وقال ابن قدامة: «وإذا زنت المرأة لم يحل لمن يعلم ذلك نكاحها إلا بشرطين:

١ - انقضاء العدة.

٢ - التوبة. وإذا وجد الشرطان حل نكاحها للزاني وغيره في قول أكثر أهل العلم، منهم: أبو بكر وعمر وابنه وابن عباس وجابر بن زيد وعطاء والحسن وعكرمة والزهري والثوري والشافعي وابن المنذر وأصحاب الرأي، وروي عن ابن مسعود والبراء بن عازب وعائشة: أنها لا تحل للزاني بحال، ويحتمل أنهم أرادوا بذلك ما كان قبل التوبة أو قبل استبرائها فيكون كقولنا، فأما تحريمها على الإطلاق فلا يصح لقول الله تعالى: ﴿ وَ أَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ... ﴾، لأنها محللة لغير الزاني فحلت له كغيرها.<sup>(٢)</sup>

١. الخلاف: ٢ / ٣٧٨، كتاب النكاح، المسألة ٧١.

٢. المغني: ٧ / ٦٤ - ٦٥.

ثانياً: إنَّ صيانة كرامة المرأة إنّما هو في تجويز الزواج لا في التحريم لأنَّ الزواج - بعد الإثم - يغطّي الفاحشة التي صدرت منهما عن جهالة، ويصير الفاعلان في المجتمع الإسلامي كزوجين شرعيين يتعامل الناس معهما معاملة صحيحة وواقعية، وأمّا إذا أفتينا بحرمة الزواج، فالمرأة المنخدوعة المحكومة بحكم العاطفة ربّما تلتحق بالغانيات إذا انتشر أمرها وظهر سرّها، ورغب عنها كلّ شابّ غيور.

٣ - «قد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الاستجداء والمسألة، واعتمد الاباضية تلك الأحاديث الشريفة فمنعوا المسلم من إراقة ماء الوجه والتعرّض لمذلة السؤال، فإذا هانت عليه كرامته، وذهب يسأل الناس الزكاة، حرم منها عقاباً له على هذا الهوان، وتعويداً له على الاستغناء عن الناس، والاعتماد على الكفاح»<sup>(١)</sup>.

لاشك أنّ السؤال والاستجداء حرام شرعاً ومكروه في بعض الموارد، غير أنّ الإفتاء بتحريم الزكاة بحجّة صيانة ماء وجه السائل فتوى على خلاف الكتاب والسنة، ولو كان ذلك موجباً للتحريم لصدر فيه نصّ عن رسول الله لكثرة الابتلاء بها .

أضف إلى ذلك أنّه سبحانه يأمر باعطاء السائل وعدم نهره، يقول

سبحانه:

﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ \* لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾<sup>(٢)</sup>.

١ . الاباضية في موكب التاريخ: ١١٦، الحلقة الأولى .

٢ . المعارج: ٢٤ - ٢٥ .

وقال سبحانه:

﴿ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال سبحانه:

﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ  
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾<sup>(٢)</sup>، والآية  
مطلقة تعم مورد الزكاة وغيره لولم نقل بورودها فيها.

\*\*\*

١. الضحى: ١٠.

٢. البقرة: ١٧٧.

## خاتمة المطاف

قد تعرّفت في ماسبق على عقائد الاباضية وخصائصهم وقد اخترنا منها أموراً ثمانية بقي هنا أمرٌ يطيب لنا أن نلفت نظر القارئ إليه:

أ- إنّ الاباضية لتجوزهم التقيّة جعلوا مسالك الدين أربعة تنتهي في المرحلة الرابعة إلى الكتمان المساوق للتقيّة، فقالوا: مسالك الدين أربعة:

١- الظهور ٢- الدفاع ٣- الشراء ٤- الكتمان.

إنّ للاباضية لجنة تقوم بالاشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي تسمّى بـ «العزّابة» ولأجل إيقاف القارئ على خصوصيات وصلاحيّات هذه اللجنة وشؤونها نأتي بنصّ كتابهم، فإليك البيان:

### مسالك الدين عند الاباضية:

إنّ المجتمع الإسلامي إمّا أن يكون ظاهراً على أعدائه، حرّاً في أراضيه، مستقلاً بأحكامه، عاملاً بكتاب الله وسنة رسوله، منفذاً لأحكام الدين، لا يخضع لأجنبيّ بوجه من الوجوه، ولا يستبدّ به حاكم، ولا يطغى عليه ذو سلطان، فهذه الحالة هي حالة الظهور، وهي أكمل الحالات للمجتمع المسلم، وعليها يجب أن تكون الأمة، لأنّها المنزلة التي ارتضاها الله للمؤمنين «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ»<sup>(١)</sup>. فإذا انحدر المسلمون

عن هذا المقام، وتضاءلوا عن هذا الشرف، ونزلوا عن هذه المرتبة التي رفعهم إليها الإيمان بالله، والثقة فيه، فيجب أن لا يهادنوا الظلم، وأن لا يستكينوا للطغيان، وأن لا يسمحوا للأيدي العابثة، أن تعبت بمقدّرات الأمة، فتنتهك حرّمااتهم، وتحول دون أمور دينهم، وتتحكّم في أعمالهم وعباداتهم، وتتصرّف في أموالهم بغير التشريع الذي وضعه عالم الغيب والشهادة، والهدى الذي تركه محمّد ﷺ لأبناء الإسلام .

إذا انحدرت الأمة إلى هذه الوهدة، فيسيطر عليها عدوّ أجنبي، أو تخلّى - من أولته الأمة ثقّتها، وأسلمته مقاليدها، ووضعت بين يديه رعايتها - عن الأمانة، وحاد بها عن الطريق، وخان الله ورسوله والمسلمين فيما وضع بين يديه، وجب حينئذ أن يقف المسلمون في طريق تلك الدولة الباغية، يأمرونها بالمعروف، وينهونها عن المنكر، ويلزمونها أن تسلك بهم طريق الصواب، فإذا اعتزّت بالإثم، واستمرّت طعم الظلم، واستكبرت أن تخضع لأمر الله، وأن ترجع إلى سبيل الله، فحينئذ يأتي القسم الثاني من التنظيم الإسلامي وهو الدفاع، والدفاع في مسالك الدين يرادف ما يعبر عنه في العصر الحاضر بالثورة...الثورة على الاستعمار الأجنبي، أو الثورة على الاستعمار الداخلي: كالثورة على الظلم، والثورة على الاقطاع، والثورة على الفساد، والثورة على الانحراف عن دين الله في كلّ مظاهره وأشكاله. والزعيم الذي يقود هذه الثورة يسمّى «إمام الدفاع» وله على الأمة الشائرة حق الطاعة والامتثال، مادامت الثورة قائمة، فإذا استقرّت الأمور، ورجعت إلى الهدوء والاستقرار، أصبح واحداً من أفراد الأمة، له حقوقهم، وعليه

واجباتهم، ورجوع الأمور إلى نصابها يكون بأحد أمرين: إما نجاح الثورة، وإما فشلها، ونجاحها يكون بأحد أمرين: إما استجابة الدولة لمطالب الأمة، ورجوعها إلى أحكام الله، وفي هذه الحالة ينتهي عمل الثورة إلى هذا الحد. وإما الإطاحة بالنظام الفاسد، وقلب الحكم الظالم، وتغييره إلى نظام إسلامي، يتمشى مع التشريع الذي جاء به كتاب الله الكريم، وعندئذٍ أيضاً لا يكون لزعيم الثورة أو أمير الدفاع، أي حق في الحكم، إلا إذا اختارته الأمة، لشروط توفرت فيه بعد الهدوء والاجتماع والتفكير والمفاضلة، حسب الشروط المتبعة في اختيار أمير للمؤمنين.

فإذا ضعف المسلمون حتى عن هذا الموقف، وأصبحوا لا يستجيبون لداعي الثورة، ويفضّلون طريق السلامة، ويركنون إلى الدعة والاستراحة، جاء المسلك الثالث من مسالك الدين، وهو الشراء: فحق لقلّة منهم إذا بلغوا أربعين شخصاً أن يعلنوا الثورة على الفساد، وبما أنّ هذه الثورة التي يقوم بها عدد قليل، لا يتوقّع لها النجاح في كفاحها ضدّ دولة ظالمة مسلّحة، وأمة مسالمة راضية بالذل، فإن هذا التنظيم يشبه أن يكون شغباً على دولة ظالمة حتى لا تطمئنّ إلى تنفيذ خططها الجائرة، وقد لا تكون لها نتائج غير هذا القلق الذي يخيم على الظالمين، والتوجّس والخوف الذي يسود أعمالهم وحركاتهم، ولذلك فقد اشترط لهذا التنظيم، شروط قاسية لا يقبلها إلاّ الفدائيون، الذين وهبوا حياتهم لحياة الأمة، وذلك أنّه لا يحلّ لهم بعد أن ينخرطوا في هذه المؤسسة، أن يعودوا إلى بلادهم، أو يستقرّوا في أمكتهم، أو يتخلّوا عن رسالتهم، حتى ينتهي بهم الأمر إلى النجاح أو القتل، والقتل



أقرب الأمرين إليهم، وعندما تضطرّ الظروف أحدهم إلى منزله لشأن من شؤون تمديد الثورة، كالتزوّد، فإنه يعتبر في منزله غريباً مسافراً يقصر الصلاة. ولكنّه عندما يكون في شعف الجبال، أو بطون الأدوية، يقطع المواصلات على الطغاة، أو يهدم الجسور التي تمرّ بها القطر الظالمة، أو يقتلع أسس القلاع التي تجمع ذخيرة الجبابرة، حينئذ يعتبر في منزله وبين أهله، وهم في كلّ ذلك لا يحلّ لهم أن يروّعوا الأمنين، أو أن يسيثوا إلى المسالمين. إنّه تنظيم رائع للفدائية في الإسلام عندما يتحكّم الظلم، ويستعلي عبيد الشيطان، وتعطلّ أحكام الله بأحكام الإنسان، يقول أبو إسحاق: «الشراء من أخص أوصاف الإباضية».

فإذا رضيت الأمة بالذل، واستسلمت للظلم، وجرى عليها حكم الطغاة، ولم يبق فيها من يثور لكرامة الإسلام المهددة، وللشرف الرسالة التي أعزّت الإنسانية، وتغلّب حبّ الدعة على كلّ فرد، وركن الجميع إلى الراحة، فلم تتكوّن حتى الفدائية التي تقضّ مضاجع الظالمين، وتذكّرهم أنّ حكمهم لن يقر، وأنّ كراسيهم لن تستقر، وأنّ المقاومة لاتزال هي أمل المؤمنين، وأنهم سوف يحاسبون أمام الله، والأمة حساباً عسيراً.

إذا ضعفت الأمة حتى عن هذه المرتبة، أصبحت تحت التنظيم الأخير، تنظيم الكتمان. وعندئذ يجب أن يبتعد المؤمنون عن مساعدة الظالمين بتولّي الوظائف الظالمة، وأن تتولّى شؤونهم جمعيات تبتّ فيهم هداية الله، وتملاً قلوبهم بالإيمان بالله، وتنشر فيهم المعرفة والثقافة الإسلامية التي تبصّرهم بدين الله، فلا تكون علاقتهم بالظالمين إلّا في أيسر

طريق، وأضيق مجال، فيما يتعلّق بجباية الأموال المفروضة عليهم للحاكمين، وهي الجمعيات، أو ما يسمّى في التنظيم الاباضي «بحلقة العزّابة»<sup>(١)</sup>.

## العزّابة:

تعريف العزّابة: العزّابة هيئة محدودة العدد، تمثّل خيرة أهل البلد علماء وصلاحاً، وهذه الهيئة تقوم بالإشراف الكامل على شؤون المجتمع الاباضي، الشؤون الدينية، والشؤون التعليمية، والشؤون الاجتماعية، والشؤون السياسية. وهي في زمن الظهور والدفاع تمثّل مجلس الشورى للإمام أو عامله ومن ينوب عنه. أمّا في زمني الشراء أو الكتمان فهي تمثّل الإمام وتقوم بعمله.

تختار هيئة العزّابة من بينها شيخاً يسمّى «شيخ العزّابة» يكون أعلمهم وأكثرهم كفاءة، ولا يشترط فيه أن يكون أكبرهم سنّاً، والشيخ يرأس الهيئة في جلساتها، ويمثلها في جميع أعمالها، ويتكلّم باسمها، وينفّذ قراراتها، ويتولّى الإشراف المباشر على جميع شؤون البلد أو الأمة، ويجب أن تعرض عليه جميع المشاكل والأحداث، وحكمه بعد قرار الهيئة نافذ في جميع الأحكام.

اشتقاق كلمة العزّابة: اشتقت هذه الكلمة من العزوب أو العزّابة،

وهي تعني العزالة، والغربة، والتصوف والتهجد، والانقطاع في رؤوس الجبال، ويقصد بها في هذا الاستعمال الانقطاع إلى خدمة المصلحة العامة، والإعراض عن حظوظ النفس، والبعد عن مشاغل الحياة، من أهل ومال وولد، فإن العزابي لا يعطي لهؤلاء من جهده ووقته إلا القليل، أما أعظم طاقته فيجب أن يصرفها لله في خدمة المسلمين، دون مقابل يتقاضاه على عمله، أو أجر يرجوه منهم، لأن أجره وحسابه على الله.

معنى كلمة الحلقة: كلمة الحلقة استعمال ثان يقصد به هيئة العزابة، فهي مرادفة لها، وقد أخذت هذه الكلمة من التحليق، وهو الاستدارة، وذلك أن العزابة في اجتماعاتهم الرسمية يجلسون على هيئة حلقة أو دائرة، وهو أنسب وضع لتبادل الآراء، ودارسة وجهات النظر المختلفة.

كما أن الجلوس على هذا الوضع أفضل حال عند الدراسة، أو تلاوة القرآن الكريم، والاتجاه إلى الله بالدعاء .

مقرّ العزابة: المقرّ الرسمي للعزابة يكون في المسجد، ولذلك فلزام أن يكون في جانب من جوانب المسجد بيت خاص بالعزابة، ويستحسن أن يكون بعيداً عن مجالس الناس، حتى لا تسمع المداولات التي تجري فيه، وهذا البيت الخاص بهم لا يجوز لغيرهم الدخول إليه مطلقاً، ويتحتم على الجدد منهم أن يقوموا بتنظيفه ومراقبته وفرشه وملاحظة جميع مايلزمه، وفيه تحفظ وثائقهم فلا يطلع عليها أحد غيرهم. وجميع المداولات والمناقشات والمباحث التي تجري داخله تعتبر سرّية، لا يجوز

إخراجها وإفشاؤها لأي سبب من الأسباب، ماعدا القرارات التي تتخذ للتنفيذ فيتولّى الشيخ إعلانها، وقد ينوب عنه أحد الأعضاء الآخرين، ولا يجوز للعزّابة أن يناقشوا أي موضوع في غير مقرّهم الرسمي، وبعد أن ينتهوا إلى قرار في أي موضوع يحق لهم أن ينتقلوا إلى مكان آخر لتنفيذ ذلك القرار، إذا كان تنفيذه يقتضي منهم الانتقال، وإذا أصدروا أمراً في شأن من الشؤون الاجتماعية للبلد، كتحديد المهور، أو تحديد الأسعار، أو بدء العمل في المواسم الزراعية، أو ما شاكل ذلك، فلم يستجب الجمهور لقرارهم، اعتصموا في مقرّهم، ولزموا المسجد دون أن يقوموا بأعمالهم المعتادة، وامتنعوا من دخول الأسواق والبلد، حتى يستجيب الناس للحكم، ويقوموا بتنفيذ الأمر، ولم تحدث مثل هذه الحالة عند الاباضية في ليبيا، إلا عدداً قليلاً من المرّات، استجاب فيها الناس لأمر العزّابة بأسرع ما يمكن، بل لقد كان الناس يسارعون حين يسمعون بمثل هذا الموقف من العزّابة، فيقنعون بعضهم، ويبلغون موافقتهم إلى المجلس قبل حضور وقت الصلاة الثانية، فتسير الأمور في معتادها.

عدد أعضاء الحلقة: يتراوح عدد أعضاء الحلقة بين عشرة أعضاء وستة عشر عضواً، يوزّع عليهم العمل كما يأتي:

١ - شيخ العزّابة: ويكون أعلم القوم، وأقواهم شخصية، وأقدرهم على حلّ المشاكل.

٢ - المستشارون: ويكون عددهم أربعة لا يزيدون ولا ينقصون،

ويلزمون الشيخ، ولا يقطع أمراً دون موافقتهم.

٣- الإمام: شخص واحد، يقوم بصلاة الجماعة، ويجوز أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٤- المؤذن: وهو شخص واحد مسؤول عن تحزي أوقات الصلاة، والقيام بمهمة الأذان، ويصح أن يكون أحد الأربعة المستشارين.

٥- وكلاء الأوقاف: يخصص عضوان للإشراف على الأوقاف، وعلى ميزانية الحلقة، وضبط الواردات والصادرات، وطريقة إصلاح وتنمية الأوقاف، ويشترط في هذين العضوين بالإضافة إلى الشروط العامة لأعضاء الحلقة، أن لا يكونا من الأغنياء المكثرين، ولا من الفقراء المعوزين، ولكن من متوسطي الحال المستورين.

٦- المعلمون: يخصص ثلاثة أعضاء أو أكثر أو أقل حسب الحاجة، للإشراف على التربية والتعليم، وتنظيم الدراسة، ومراقبة التلاميذ في المحاضر، وهي دور التعليم، أو في الأقسام الداخلية، وما إلى ذلك من شؤون التعليم.

٧- حقوق الموتى: يخصص أربعة أعضاء أو خمسة للإشراف على حقوق الموتى، فيتولون الإشراف على غسلهم، وتجهيزهم، والصلاة عليهم، ودفنهم ومراقبة تنفيذ وصاياهم، وتقسيم تركاتهم حسب الفرائض في أحكام الإسلام.

وإذا توفي شخص وهو في براءة المسلمين بأن مات على معصية، فإن

هؤلاء العزابة لا يقومون بحقوقه، لأن العاصي لاحقاً له على المؤمنين، ولكنهم يسمحون لمن شاء من غير أعضاء الحلقة أن يقوم بتلك الحقوق، ذلك أن القيام بأمر الميِّت فرض على الكفاية، إذا قام به البعض أجزى عن الباقيين.

شروط العضوية: يشترط في أعضاء العزابة عدّة شروط، منها:

- ١- أن يكون حافظاً لكتاب الله.
- ٢- أن يمرّ بمراحل الدراسة مرحلة مرحلة، ويستوفي الدراسة فيها.
- ٣- أن يكون محافظاً على الزّي الرسمي للطلبة عندما كان في الدراسة، وللزّي الرسمي للعزابة عندما يدخل الحلقة .
- ٤- أن يكون أديباً كيّساً فطناً، ذا لباقة ومهارة في تعريف الأمور.
- ٥- أن يكون محبباً للدراسة راغباً فيها، مواصلاً للتعلّم والتعليم.
- ٦- أن لا تكون له مشاغل دنيوية كثيرة تحمله على كثرة التردّد على الأسواق، والاختلاط بالعامّة والسوّقة، اختلاطاً يزرّي بمقامه، ويذهب بهيبته .
- ٧- أن يغسل جسده بماء ويغسل قلبه بماء وسدر، وهذه عبارة اصطلاحية، يقصد منها أن يكون الإنسان نظيف اليد، والبطن، والعين من أموال الناس، وأن يكون نظيف القلب من جميع أمراض القلوب، أي أن يكون طاهر الباطن والظاهر.

وقد شرح أبو عمار عبد الكافي هذه العبارة، بقوله: «أما الجسد فيغسله من الدنس في الناس، وأما القلب فيغسله من الغش والتكبر وما أشبه ذلك مما يوجب حبط العمل» والعبارة كما ترى في غاية الدقة، وهي تحتمل أكثر مما أشرت إليه وأشار إليه العلامة أبو عمار فتأملها، فكلما تأملتها وجدت فيها معنى جديداً....

ولقد شدد المشايخ في تنظيف المؤمن لقلبه، لأن أدران القلوب أشد قذارة من أدران الأبدان، ولذلك أوجبوا عليه أن يغسل جسده بالماء، وأن يغسل قلبه بماء وسدر، وهي كناية تفيد الحرص الشديد على نظافة الباطن أكثر من نظافة الظاهر، فإن من طهرت سريرته حسنت سيرته، واستقامت أموره، وكثرت محاسبته لنفسه، ورعايته لسلوكه، وفي ذلك النجاح .

واجبات الحلقة: على هيئة العزابة واجبات أكيدة هي مسؤولة عنها باعتبارها هيئة، وتتلخص هذه الواجبات فيما يلي:

١ - الإشراف على التعليم وتهيئة الوسائل لذلك، وتيسير السبل أمام جميع الأطفال لينالوا قسطاً من الدراسة، ويتعلموا جزءاً من القرآن الكريم وما يعرفون به أمور دينهم، وهذا أقل ما يمكن أن يتاح للطفل، فإذا كانت أسرة الطفل فقيرة بحيث لا تستغني عن مجهوده الضعيف، أو ليس لها ما تمونه به أوقات الدراسة، وجب أن تقدم له مساعدة، وذلك بالإنفاق عليه.

٢ - مراعاة الحالة الاجتماعية للناس، وتيسير سبل الحياة للفقير والضعيف وإيجاد العمل للجميع، وذلك بمطالبة الأغنياء وأصحاب اليسار

أن يستعينوا بالفقراء في إنجاز أعمالهم مقابل أجور، كثيراً ما يعينها أعضاء العزابة .

٣ - حلّ المشاكل التي تنجم بين الناس، والفصل في قضاياهم، والحكم بينهم في خصوماتهم وإيصال الحقوق إلى أصحابها .

٤ - الإشراف على أوقاف المساجد، وعلى ميزانية الحلقة أو ضبط الصادر والوارد، وإنفاق جميع ذلك في وجوهه، والعمل على تنمية الأوقاف الثابتة، وإصلاحها، واستغلالها أحسن استغلال.

٥ - حفظ الأسواق ومراقبتها من أن تقع فيها معاملات لا يبيحها الشرع، أو أن ترد إليها أموال مسترابة أو مشبوهة.

٦ - تنظيم الحراسة البلدية على أموال الناس من زراعة وماشية حتى لاتصل إليها أيدي الغارة والسرقة والاضرار .

٧ - الحكم على العصاة والمجرمين وتأديبهم، وإعلان البراءة منهم، وقطع التعامل معهم حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الله .

٨ - القيام بالعلاقات الخارجية وتنظيمها، سواء كانت علاقات حرب أو سلام.

هذه بعض المهام التي تناط بمجلس العزابة باعتباره هيئة مسؤولة عن المجتمع أمام الله وأمام الناس، وعلى الهيئة أن توزع الأعمال على الأعضاء حسب الكفاءة والمقدرة، والذي يقوم بذلك إنما هو الشيخ بعد اتفاق الحلقة.



أين تنشأ حلق العزابة: تنشأ حلق العزابة في كل بلد أو قرية، وحلقة العزابة هم الذين يشرفون على أمور البلد أو القرية الخاصة، فإذا كان هنالك أمر هام، أو حدث أكبر من مستوى القرية أو البلد رفع إلى المجلس الأعلى للعزابة الذي يرأسه الشيخ الأكبر، أو حاكم الجبل حسبما كان في جبل نفوسة، وذلك كمسائل إيقاع الحدود، وما يتعلّق بالأمن العام، وما إلى ذلك من المشاكل التي تكون أكبر من المستوى المحلي للقرية، والهيئة الكبرى للعزابة أو الهيئة العامة لهم هي الهيئة التي يرأسها الشيخ الأكبر، ولا بد أن يكون شيخاً للعزابة في بلده ويقوم مقام الإمام في أزمته الكتمان، أما أعضاء العزابة الذين يكونون معه فهم المستشارون، ويكونون من شيوخ حلق العزابة في بلدانهم. ومقرهم هو مركز البلاد وعاصمتها، ولهم مع الشيخ اجتماعات دورية، مرة في كل ثلاثة أشهر، ومتى دعت الحاجة. وأحكام هذا المجلس نافذة على جميع البلاد، وكل الحلق خاضع مادياً وأدبياً لهذا المجلس، ويعتبر السلطة الحقيقية للمجتمع الاباضي، أما بقية الحلق فهي مساعدة له، منقذة لأعماله، ويجب على الشيخ الأكبر للعزابة أن يكون مقر حكمه في مركز البلاد، فإذا اختار السكن في غير ذلك المكان فعليه أن يباشر الأحكام في مركز الحكم لا في محل السكن كما كان يفعل أبو هارون موسى بن هارون، وأبو عبدالله بن جلداسن اللالوتي، وأبو يحيى الازجاني، وغيرهم.

إنّ شيخ العزابة في المجتمع الاباضي يمثل سلطة الإمام العادل، ويقوم بجميع مهامه في النطاق الذي تسمح به ظروف الحياة في زمن كل واحد

منهم. وهو مقيّد بمجلس الشورى الذي لا يحق له أن يصدر رأياً قبل موافقته، اللهم إلا في الأحكام الثابتة في الدين الإسلامي، وله أن يستعين بشخص يقوم له مقام المفتي، والقصد من هذا المفتي هو تحرير نصوص الحكم المستمدة من الشرع الشريف، أو المساعدة على ترجيح الأقوال في المسائل الخلافية التي تتعدّد فيها وجهات أنظار الفقهاء. وليس المقصود من وجود المفتي أن يبصر الشيخ بأحكام لا يعرفها، لأنّ شيخ العزّابة يشترط فيه أن يكون من أعلم المشايخ، إذا لم يكن أعلمهم.

وفي الاجتماعات الدورية التي تعقد في ثلاثة أشهر، أو في ستّة أشهر، يحضر ممثلون عن جميع حلق العزّابة، ويستعرضون ما لديهم من مشاكل، ويدرسون معاً وضع المجتمع، ويتخذون في ذلك القرارات اللازمة، ويرسمون خطط السير في المستقبل، على أنّه يحق لكل حلقة أن تتصل بالمجلس الأعلى وتدعوه للانعقاد إذا كانت هنالك أسباب تدعو إلى ذلك، كما أنّ لها الحق أن تعرض مشاكلها الخاصة على الشيخ الأكبر، وتقتبس منه الرأي والنصيحة.

ويمثّل كلّ حلقة من حلق العزّابة شيخها وبعض مستشاريه، إلا في أحوال الضرورة التي يتعدّر فيها عليه أن يقوم بهذه المهمة.

اختيار أعضاء الحلقة: يراعى في اختيار العزّابة بالإضافة إلى الشروط التي يجب أن تتوفر في كل شخص أن يكونوا ممثلين للقبائل أو الجهات التي يشتمل عليها البلد، ولا يشترط تساوي العدد، كما أنّه إذا لم يوجد في قبيلة ما، من تتوفر فيه الشروط الشخصية أخذ من غيرها، وعندما يحتاج

العزابة إلى إضافة عضو جديد إلى الحلقة يأخذونه عن أحد طريقتين:

إما أن يطلبوا من القبيلة التي يراد أخذ العضو منها أن ترشح عدداً ممن تتوفر فيهم شروط العضوية والكفاءات المطلوبة مع الشهرة بالصلاح، والتقوى، والعفاف، والنزاهة، وحب الخير، والإيثار، والتضحية، والعمل للصلاح العام، فتختار الهيئة واحداً منهم، وإما أن يطلبوا إلى منظمة «إيزوان» أن يقدموا إليهم واحداً ممن يملأ ذلك الفراغ .

حين يتعين العضو لأن يشغل مركزاً في العزابة، يدعى إلى مقرهم الرسمي ويتولى الشيخ تعريفه بالسيرة التي يجب عليه أن يسيرها، وبالآداب الذي يلتزمه، ويؤكد عليه أن يعرف أن من أوكد الواجبات عليه أن يحافظ على آداب الإسلام، ويتخلق بأخلاقه الحميدة، من الاستقامة والنزاهة، والعفة، والانقطاع إلى خدمة الأمة، والتزام المسجد، والإعراض عن حظوظ الدنيا إلا بمقدار الضرورة، والاجتهاد في العبادة، والتواضع للمؤمنين، والغلظة على العصاة والمجرمين، وأن يكون قدوة حسنة للناس في قوله وفي عمله، وأن يتحرى في رزقه التحري الكامل، ويختار له أن يكون مجال احترافه الزراعة، لأن التجارة تسبب له احتكاكاً مباشراً بالناس، فيغلب أن لا يسلم منها بالحق أو بالباطل، وهم يلخصون هذا الموقف في عبارة مشهورة متداولة هي:

«أن لا يكون في مسجده، أو حقله أو بيته» وبعد أن يعرف بجميع ما يترتب عليه من حقوق وواجبات، وما يلقي عليه من مهام ومسؤوليات، يطلب إليه أن يعلن عن قبوله أو رفضه، فإذا أعلن قبوله - وهذا ما يحدث

فعلاً - أُسندت إليه المهام العملية، كأن يقوم بالتدريس أو وكالة المسجد، أو الاشتراك في الإشراف على حقوق الموتى، ثم اعلم أنه يعتبر أصغر العزّابة، ولو كان أكبر من بعضهم سنّاً، وعليه أن يتولّى خدمتهم، ويطلب إلى سلفه - أي العزّابي الذي كان أصغرهم قبل هذا العضو الجديد - أن يبقى معه ثلاثة أيام، يدرّبه فيها على آداب خدمة العزّابة، لأنه يعتبر رئيسه المباشر، وعندما يجلس العزّابة يتحمّم أن يكون مجلسه بعده... وترتيب مجالس العزّابة ضروري، فلا يجوز للمتأخّر أن يسبق المتقدم، والعزّابي يعتبر رئيساً في أي مكان يوجد فيه، وله وحده حق افتتاح الكلام في المجالس العامّة، وكذلك اختتامه، وإدارة المناقشات، وما إلى ذلك، فلا يجوز لتلميذ أو عامي أن يتولّى شيئاً من ذلك إلا بإذنه.

### عقوبة العزّابي:

المطلوب من العزّابي أن يكون قدوة ومثلاً للاستقامة، ولذلك فإنّ ما يعتبر من غيره أخطاء صغيرة يعتبر منه أخطاء كبيرة يجب عليه الاحتراس منها، والابتعاد عنها، وهذا حتى في مكارم الأخلاق، ومعاملة الناس، فإذا قدر عليه فأخطأ، نظر مجلس العزّابة في موضوعه:

فإن كان الخطأ كبيراً يتّصل بمعصية الله، ويسيء إلى سمعة العزّابة، أو يلحق إهانة بالمسجد أو استخفافاً بالحق، أو ما أشبه ذلك، وجب عليهم أن يحكموا عليه بالبراءة على الأَشهاد، كما يقع بالنسبة لغيره من الناس، ولا يرفع عنه حكم البراءة حتى يتوب علناً، وليس له بعد ذلك حق الرجوع

إلى مجلس العزابة أبدأ، فإن من أخرج من هذا المجلس بطريق البراءة لايحق له دخوله مرّة ثانية، وإن تاب ونصحت توبته، ويبقى كسائر المسلمين له حقوقهم وعليه واجباتهم.

أما إذا كان الخطأ صغيراً لا يقتضي التوبة، فإنهم يعقدون له مجلس تأديب سرّي، وقد يحكمون عليه بالإبعاد عن مجلس العزابة لمدة طويلة أو قصيرة حسب الخطأ الذي ارتكبه، وستروا عليه ذلك عن الناس.

وبسبب هذا الحكم كان العزابة من أشد المحافظين على الإسلام وآدابه، وقد لخص أحد المشايخ هذه السيرة في عبارة لطيفة فقال: «إن متولّي الناس مثل اللبن يغيّره أي شيء يقع عليه».

### كيف تكون نظام العزابة؟

في أواخر القرن الثالث الهجري وقعت حادثتان كبيرتان، وكان لهما أثر كبير على الاباضية، في ليبيا و تونس والجزائر:

الأولى: الحرب الطاحنة بين الأغالبة والاباضية في قصر مانو، وقد تلقى فيها الاباضية ضربة عنيفة من يد الطاغية أحمد بن الأغلب.

أما الثانية: فهي تغلب الشيعة على الدولة الرستمية في الجزائر، وقضائهم على هذه الدولة.

وإذا كانت كلتا الدولتين الأغلبية والشيعة لاتتبعان أحكام الإسلام، ولا تعملان بها، فقد فكّر علماء الاباضية في جعل نظام يسرون عليه،

يحفظون به أحكام الله في مواطنهم، ويسيرون به الأمة في الوجهة الصالحة، دون أن يلتجئوا إلى إعلان دولة جديدة، أو يتعلّقوا بدولة ظالمة مستبدّة.

فاهتدوا إلى وضع هذا النظام، وقد كان في أوّل الأمر عرفاً يسير عليه الناس، حتى جاء الإمام الكبير أبو عبدالله محمد بن بكر في أواخر القرن الرابع، فحرّره على شكل قانون يشتمل على مواد، ثمّ طبقه تطبيقاً كاملاً في مواطن الاباضية، في ليبيا، ثمّ في تونس، ثمّ في الجزائر، حيث لا يزال يطبق بدقّة، وعلى هذا الأساس اعتبر المؤرّخون أنّ الإمام أبا عبدالله هو واضع نظام العزّابة، والحق أنّه يعتبر واضعاً لهذا النظام، فلولاه لما وصل إلينا على تلك الطريقة المنسّقة، وقد جاء بعد أبي عبدالله عدد من العلماء الكبار عنوا بدراسة هذا النظام عناية خاصّة، وأضافوا إليه بعض المواد، وأطلق عليه بعضهم لفظ «سيرة العزّابة» ومن العلماء الذين عنوا به، وكتبوا عنه: أبو زكريا يحيى بن بكر، وأبو عمّار عبدالكافي، وأبو الربيع سليمان بن يخلف المزاتي، وقد حرص المتأخرون منهم أن يضيفوا إليه جملاً في آداب العالم والمتعلّم، وآداب حلقة العزّابة وما يجب أن تنزّه عنه.

والذي يدرس هذا النظام كما شرحه أولئك الأئمّة الأعلام يخرج بقانون فذّ لنظم التربية والتعليم من جهة، وللسيرة الصالحة التي يجب أن يسير عليها المسلمون، فتحفظ عليهم خلقهم ودينهم، عندما تسيطر عليهم دول البغي والعدوان.

هذا ملخّص يسير مختصر عن نظام العزّابة الذي بقى يسير به

الاباضية في المغرب الإسلامي مُدَّة طويلة. (١)

وقد ارتفع حكم العزابة من مواطن الاباضية، في ليبيا وتونس في القرن الأخير، ومنذ ارتفع نظام العزابة في هذه المواطن تسرّب الفساد إلى المجتمع، ولن يستطيع الاباضية أن يعودوا إلى ما كانوا عليه من دين وخلق واستقامة مالم يعودوا إلى الاستمساك بدين الله واللياذ به، وإنّ المسلمين جميعاً ما أصيبوا به إلا لانحرافهم عن دين الله، وخروجهم عن منهاجه.

ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

\*\*\*

١. لمزيد من التفصيل راجع كتاب «تطور الفكر التربوي الاباضي في الشمال الأفريقي» لعبد الرحمن عثمان حجازي: ١٤٦ وما بعدها، المكتبة العصرية، بيروت - ١٤٢١ هـ.

## نصيحة للإباضية

أظن أنّ العالم الإباضي إذا قرأ فصول هذا الجزء لايرمينا بالبخس لحقّه، والتجاهل لمذهبه، والتساهل في نقل عقائده بعدم الرجوع إلى المصادر الأصيلة لهم، كما اتّهم به غيرنا من كتّاب المقالات.<sup>(١)</sup>

وذلك لأننا كما رجعنا إلى كتب المخالفين رجعنا إلى مصادرهم أيضاً، ولنا هنا موقف خاص وهو موقف الناصح الشفيق لإخوانه في الدين، لا يريد من إلقاء هذا النصح سوى وجه الله - تبارك وتعالى - ودعم وحدة الأمة وقطع جذور الاختلاف بقدر الإمكان.

إنّ كتّاب الإباضية اليوم وأمس خرجوا بهذه النتيجة أنّه لافرق بينهم وبين جميع فرق المسلمين إلّا في أمرين:

١ - تخطئة التحكيم.

٢ - نفي لزوم القرشيّة في الإمام.

وأما سائر الأصول التي يعتقدون بها فهم يلتقون فيها مع بعض الفرق الإسلامية، مثلاً يلتقون في القول بعدم زيادة صفاته على ذاته، وامتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة، وتنزيهه سبحانه عن وصمة التشبيه بتأويل الصفات الخبرية تأويلاً تؤيده قواعد الأدب والمحاورة وحدث القرآن، ففي هذه



الأصول يلتقون مع المعتزلة والشيعة الإمامية، وفي تفسير الشفاعة بمعنى ترفيع الدرجة، أو سرعة الدخول إلى الجنة وخلود أهل المعاصي في النار يلتقون مع المعتزلة، وفي تفسير القدر وكون أفعال الإنسان مخلوقة لله سبحانه فهو خالق والعبد كاسب يلتقون مع الأشاعرة.<sup>(١)</sup>

إذا سلّمنا أنّ هذه الأصول من عقائدهم وسلّمنا أنّ ما كتبه كتاب الفرق ورموهم به فرية بلامرية، نرى أنّ من الواجب أن تقوم الطائفة الاباضية بالأمر التالية حتى يدعم الوثام ويملأ الفراغ وتصبح الأمة يداً واحدة، وهي:

١- إنّ الإيمان بصحة كل ما يكتبونه عن منهجهم ويفسرون به عقائدهم مشكلاً جداً لما وافاك من أنّ لهم في تبيين الدين مسالك أربعة ومن بين تلك المسالك: «الكتمان والسر» فعندئذٍ أنّه من المحتمل أن تكون كل هذه المناشير مستقاة من هذا المبدأ وأنها دعايات برّرتها التقيّة، وسوّعتها المصالح الزمنيّة.

فلأجل استقطاب قلوب الناس، حان حين الشطب على هذه المسالك في تبيين الدين، خصوصاً أنّ القوم يعيشون في عصر الحرية، وعندئذٍ لا مبرر لهم للتقيّة، لأنّ التقيّة شأن من يخفي عقيدته من مخالفه، ويخاف من إبداء موقفه من الهجوم والقتل والضرب، وأنتم بحمد الله أيها الاباضيون ملتقون مع الفرق الإسلامية في جميع المسائل إلا مسألتين غير

هامتين، فأجهروا بالحقيقة واشطبوا على هذه المسالك واتخذوا مسلكاً واحداً .

٢ - إذا كان الحدّ الفاصل بينكم وبين سائر المسلمين هو الأمان المذكوران، فمن الجدير شطب القلم على هذين الأمرين أيضاً: أمّا مسألة القرشية فلو كان شرطاً فإنّما هو شرط في الخلافة الإسلامية والإمامة الدينية، وأين المسلمون من هذه المنى؟ وأين هم به من إقامة صرح الإمامة، وهم يعيشون في سحيق القومية البغيضة النامية في أقوام المسلمين، والعجب أنّ الشيخ علي يحيى معمر قد تنبّه بما ذكرنا، وقال:

«والآن قد ألغت الحياة بعض تلك الاعتبارات التي أدخلتها السياسة على الموضوع، واتّضح للناس جميعاً أنّ الصراع الذي وقع بسبب اشتراط الوصية، أو الهاشمية أو القرشية، أو العروبة أو اعتبار الإمام معصوماً، أو لايجوز إسقاطه ولو كان منحرفاً، كل هذه الجوانب التي كان الخلاف بسببها بين فرق الأمة ثبت اليوم أنه صراع على تفصيلات لاتدخل في أصل الموضوع»<sup>(١)</sup>.

إنّ فيما ذكره وإن كان إغراقاً حيث إنّ البحث عن الوصاية ليس بالمرتبة التي تخيلها، لأنّه كان يجب على المسلمين بعد رحلة النبي أن يبحثوا عن كيفية الاستخلاف، وأنّه هل هو أوصى برجل أو أدلى الأمر إلى الأمة؟ ولكن وراء ذلك كلّ مشاغبات حدثت بين المسلمين، لاتمت إلى

الإسلام بصلة، فإذا كان شرط القرشية وعدمها هذا فما هو المبرر لجعله أصلاً دينياً؟!

أما مسألة التحكيم، فقد عرفت الحق فيه، ولكنه ليس أصلاً من أصول الدين يناط به الإسلام والإيمان وقد عاش المسلمون في عصر النبي وبعده إلى أواسط خلافة الإمام علي عليه السلام ولم تكن هذه المسألة مطروحة. أفهل يصح أن نتخذة شعاراً وأصلاً أصيلاً من الأصول كالتوحيد، والنبوة، والمعاد، وما جاء به النبي في مجال المعاش والحياة؟

إن مسألة التحكيم مسألة تاريخية اختلف فيها الناس من حيث التصويب والتخطئة، فإذا لم تكن الإمامة عند أهل السنة، أصلاً من الأصول فكيف يكون فرعه أصلاً منها؟ وأقصى ما عند أهل السنة قوله عليه السلام: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» وهو لا يدل على أزيد من لزوم معرفة الإمام الحي، فالاعتقاد بوصف فعل الإمام (صحة التحكيم وعدمه) الذي مضى قبل أربعة عشر قرناً لا يكون أصلاً من الأصول حتى تلزم الأمة بالاعتقاد بأحد الطرفين. نعم إن ذلك لا يمنع عن طرح الموضوع على بساط البحث بين العلماء وبين المدارس والصفوف العلمية من دون أن يكون تحيز كل فئة في المسألة سبباً للتفرقة.

٣- إن الاباضية يشنون على المحكمة الأولى كعبدالله بن وهب، وحرقوق بن زهير السعدي، وزيد بن الحصين الطائي، ومن لف لفهم من المحكمة الأولى ولا يذكرون عنهم شيئاً سوى أنهم خالفوا التحكيم، وإن

عليًا حكّم الرجال في موضوع له حكم في الكتاب والسنة وهو قتال أهل البغي...

يذكرون ذلك ويطرون عليهم ولا يذكرون من عملهم الإجرامي شيئاً وهو أنّ هؤلاء هم الذين فرضوا التحكيم على الإمام، وأنّ زيد بن الحصين الطائي جاء مع زهاء عشرين ألف رجل مقتنعين في الحديد ونادوا الإمام باسمه لايامرة المؤمنين، وقالوا له: لا بد من الموافقة على وضع الحرب، والآ نقتلك كما قتلنا عثمان، فاضطرّ الإمام إلى التنازل والموافقة بعد ما خالفهم واحتجّ عليهم بأنّ رفع المصاحف خدعة ومكيدة، وأنّه يعرف هؤلاء وأنهم كانوا شرّاً أطفال فصاروا شرّاً رجال .

هذا هو زيد بن الحصين الطائي فهو بعد فترة قصيرة أصبح مخالفاً للتحكيم إلى حدّ كان هو المرشّح الأوّل للخوارج في قضية سوق المحكّمة إلى النهروان، ولما امتنع من قبول القيادة اقترح على حرقوص بن زهير السعدي، ثمّ على غيره فقبل القيادة في النهاية عبدالله بن وهب الراسبي.<sup>(١)</sup>

فكيف يتولّون جماعة متسرّعين في القضاء تسمّونهم أئمة وشهداء ولا تذكر من عملهم الإجرامي شيئاً؟! شهد الله أنّي لم أر كلمة في كتبهم تذكر عملهم الإجرامي في أمر التحكيم.

٤ - إنّ الاباضية وصلت في ضوء الاجتهاد المطلق مرتبة جديدة بالذكر وآية ذلك أنّهم التقوا في مسألة الرؤية، وعينيّة الصفات، وحدوث

القرآن، وتفسير الصفات الخيرية، مع أهل الوعي والعقل والتفكير من المسلمين، ولاشك إنهم وصلوا إلى هذه الأصول بعد موت عبدالله بن اباض، وجابر بن زيد، ومسلم بن أبي كريمة، والربيع بن حبيب، لأن هذه الأصول إنما صفت وتوّرت وتلاّأت بفضل البحوث الجبّارة من أهل الفكر والتحقيق ومن فضل ماورث علماء أهل البيت من خطب الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام حتى صقلوها ببراهينهم الجليلة، فإذا كان هذا حال مذهبهم فلاي مبرّر يسندون مذهبهم إلى واحد من التابعين كعبدالله بن اباض وجابر بن زيد وتلاميذه؟! مع أنّهم لم يكونوا بالنسبة إلى هذه المسائل في حلّ ولا مرتحل.

أضف إلى ذلك أنّ الرجلين كانا من التابعين أخذوا عن الصحابة وبلغوا إلى ما بلغوا من العلم، ولكن بين علماء الأمة من كان أعلم منهما - أعني: أستاذه ابن عباس - ذلك البحر المّواج - حسب تعابير القوم - بل وبينهم الإمامان الحسن والحسين، والسجاد، وياقر العلوم، وجعفر الصادق عليه السلام وغيرهم فلو كان هناك ملزم للانتساب، فالانتساب إلى الأعم والأتقى ومن نصّ الكتاب على وجوب ودّه، أولى وألزم، فإن كان هذا الانتماء غير ممكن فالانتماء إلى جميع الصحابة والتابعين بلا رفع واحد وخفض آخر، أولى وأحق .

٥ - إذا كان الكتاب والسنة هما المصدران الرئيسيان لدى المسلمين ولديكم فنحن نحبّد لكم دراسة حال حياة الإمام علي عليه السلام ومناقبه الواردة

في السّنة النبوية، ولعلّكم عند ذلك سترجعون عن ولاء المحكّمة الأولى،  
وتخطّون منهجهم وأعمالهم.

هذه أمنيّة كلّ ناصح مشفق، عسى الله أن يجمع كلمة  
المسلمين ويلمّ شعّتهم، ويجعلهم يداً واحدة قبال المعتدين والمستعمرين،  
والله رؤوف رحيم.



## **الفصل الحادي عشر**

**مؤسس المذهب الإباضي ودعاته**

**في العصور الأولى**





قد تعرّفت على عقائد الاباضية وشيئاً من أصولهم وفقههم وسيرتهم والمسالك الأربعة عندهم، فحان التعرّف على أئمتهم ودعاتهم في القرون الأولى، خصوصاً أنّ الاباضية هي الفرقة الوحيدة الباقية من الخوارج المتشرة في مناطق مختلفة، أعني: عمان، الجزائر، تونس، ليبيا، مصر، المغرب وزنجبار.

### ١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب:

هو عبدالله بن اباض المقاعسي، المري، التميمي - من بني مرّة - ابن عبيد ابن مقاعس من دعاة الاباضية بل هو مؤسس المذهب.

قد اشتهرت هذه الفرقة بالاباضية من أوّل يوم، وهذا يدل على أنّه كان لعبدالله بن اباض دور في نشوء هذه الفرقة وازدهارها، وإن كانت الفرقة يطلقون على أنفسهم أسماء أخرى يشترك فيها سائر المسلمين كأهل الإسلام وأهل الحق أو جماعة المسلمين، وغير ذلك، غير أنّ هذه الأسماء لم تكن وافية بالتعرّف عليهم بل كان المعرّف لهم عنوانين: ١ - القعدة ٢ - الاباضية.

كلّ ذلك يشرف الإنسان على الاطمئنان بأنّ لابن اباض تأثيراً هاماً في نشوء هذه الفرقة، وإليك البيان:

## ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام:

قد عرفت أنّ علياً عليه السلام قد قضى على الخوارج الذين كانوا يثيرون الشعب، ويستعرضون الناس بالسيف، فلما مضى علي عليه السلام وضع معاوية بن أبي سفيان السيف في الخوارج واستأصل شأفتهم لما كانوا يرتكبون من الأعمال الإجرامية التي عبّر عنها علي عليه السلام في خطبة له: «كلاً والله إنهم نطف في أصلاب الرجال وقرارات النساء. كلما نجم منهم قرن قطع، حتى يكون آخرهم لصوصاً سلابين»<sup>(١)</sup>.

وقال عليه السلام مخاطباً لهم:

«أما إنكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً، وسيفاً قاطعاً، وأثرة يتخذها الظالمون فيكم سنة»<sup>(٢)</sup>.

ففي هذه الظروف القاسية وجد بينهم رجل يملك شيئاً من العقل، ورأى أنّ تلك الأعمال الإجرامية تسقطهم عن العيون ولا تُبلِّغهم إلى الهدف، وهو «أبو بلال مرداس بن حدير» ونقطة البداية في دعوة أبي بلال كانت هي إنكار مسلك العنف وما يذهبون إليه من قتل المخالفين واستعراض الناس، فأمر أتباعه أن لا يجردوا سلاحاً، ولا يقاتلوا مسلماً إلا إذا تعرّضوا لعدوان، أو واجهوا قتالاً، فكان عليهم حمل السلاح دفاعاً عن النفس، وينقل البلاذري عنه قوله: «إنّ تجريد السيف وإخافة السبيل لأمر

١. نهج البلاغة: الخطبة ٦٠.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ٥٨.

عظيم، ولكننا نشدّ عنهم ولا نجرّد سيفاً ولا نقاتل إلا من قاتلنا»<sup>(١)</sup>.

ويؤيد الكاتب أنّ خط الاعتدال، ظهر بعد مقتل الإمام علي عليه السلام بقوله:

«إنّ هذا المسلك (التطرّف) منهم، دعا بعض من كانوا يوازرونهم، إلى

مخالفتهم، والافتراق عنهم، بل وتوجيه شديد النقد عليهم،... هذا البعض -

الذي تشدّد بعد أن كانوا لهم مؤيدين - بدا لهم رأي غير الذي ارتأوه جميعاً

ورأوا أنّ علياً وإن أخطأ في قبول التحكيم، وإن لم ينزل عند طلبهم عليه

التوبة ممّا فعل، وكذلك سائر أهل القبلة الذين مازالوا على الشهادتين، إنّما

هم مسلمون لا يجوز قتالهم، ولا سبي نسائهم، وليست أموالهم غنيمة، وإنّ

قتالهم لا يكون إلا في حالة بغي وعدوانٍ منهم، فهنا يجب القتال بمقدار

ما يلزم لدفع العدوان وردّ البغي<sup>(٢)</sup>.

ويقول: إنّ المحكمة بعد واقعة النهروان افتقدوا وحدة الصف،

وشاعت فيهم الفرقة، وساد الاضطراب، ممّا دفع بعضهم إلى الغلو في

التطرّف، وتنكّب الطريق السوي، ووجد بينهم من استنكره ولم يجد بداً من

الافتراق عن هؤلاء الذين عرفوا بالخوارج، إيماناً منهم بأنّ طريق

الاستعراض بالسيف، ليس هو طريق الإسلام، وقد كان على رأس هؤلاء -

الذين عرفوا بالقعدة - أبو بلال مرداس ومن خلفه من الدعاة الذين عرفوا

فيما بعد بالاباضية<sup>(٣)</sup>.

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٣٨ وما نقله عن البلاذري مذكور في الأنساب: ٩٤/٥.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٥ و ١٣١ - ١٣٢.

٣. نفس المصدر.

وقد تأثرت عدّة من الخوارج بهذه الفكرة واستفحلت دعوة أبي بلال، وظهرت معالمها، غير أنّ بني أمية لم يكونوا يرضون بوجود قدرة ماثلة أمامهم، فلأجل ذلك استعمل ابن زياد (والي البصرة) بعد موت أبيه زياد بن أبيه، الشدّة والقسوة على جميع المحكّمة متطرّف فيهم ومعتدليهم، فقتل أبا بلال مرداس بن حدير في منطقة نائية عن البصرة<sup>(١)</sup> كما قتل أخاه عروة بن ادية<sup>(٢)</sup> في البصرة فقتل أيديه ثمّ صلبه.

ففي البصرة اتّبع عمّال الأمويين سياسة البطش والتعذيب والنفي والقتل ضدّ معارضيتهم بصفة عامّة، ولم يستثنوا من هذه السياسة جماعة القعدة، ورغم أنّ هذه الجماعة لم تأخذ بأسلوب الخوارج في التطرّف والعدوان، وترويع الأمنين، ورفع السيف في وجه الدولة، إلا أنّ عمّال بني أمية في بلاد العراق، شدّدوا عليها خوفاً من دعوتها التي كانت تستسري بين الناس، وتحاشياً للشّرّ قبل وقوعه، وقمعاً للنفق قبل أن ينجم.

وازاء هذا الاضطهاد لجأت القعدة إلى السريّة والكتمان، وظلّوا على هذا الأمر (إلا في فترة ثورة ابن الزبير) حتى جاء عصر الحجاج بن يوسف الذي قام بدوره في اضطهاد من ينكشف لديه أمره.<sup>(٣)</sup>

وبعد ما ثار عبدالله بن الزبير على عمّال يزيد، ودانت له الحجاز والعراق، فعند ذلك اجتمعت الخوارج وعلى رأسهم نافع بن الأزرق

١. قتل أوائل خلافة «يزيد» في منطقة «أسك» قريبة من الأهواز عام ٦٠.

٢. وهو الذي سلّ السيف على الأشعث بعد عقد التحكيم كما عرفت تفصيله.

٣. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٢-٣٣.

وعبدالله بن صفار وعبدالله بن اباض، فزعموا أنه ربّما يوجد عنده أمنيتهم، ولكن بعدما وقفوا على عقائده في حق عثمان وأصحاب الجمل تفرّقوا عنه، وغادروا مكّة المكرّمة، فمنهم من ذهب إلى البصرة، ومنهم من ذهب إلى حضرموت.

وفي هذه اللحظة الحساسة بدأ الخلاف بين ابن الأزرق وعبدالله بن اباض فاختر الأول الخروج وسلّ السيف، وقتل المخالفين وسبي النساء وأنكر الثاني هذا التطرف، كل ذلك حوالي عام ٦٤ إلى ٦٥ من الهجرة، فقتل الأول بسبب تطرفه في ناحية الأهواز وبقي الثاني يعيش في ظل الاعتدال والتقيّة.

كل ذلك يعرب عن أنّ عبدالله بن اباض كان في تلك الفترة رجلاً كاملاً لا يقلّ عمره عن عمر الدعاة الذين يقودون أمة ويتأمرون عليهم، ولعلّه كان في تلك الأيام من أبناء الأربعين لو لم يكن أكثر، فعلى ذلك نخرج بهذه النتيجة أنّه كان من مواليد سنة ٢٤ من الهجرة فيكون أصغر بستين من جابر بن زيد على رواية أو ستّ سنوات على رواية أخرى .

هذا من جانب، ومن جانب آخر نرى أنّه يخاطب عبدالمكّ بن مروان في رسالة إليه بقوله: «فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا عن صنعته غير أنّا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس، ولا نعلم أحداً أترك للقسمّة التي قسم الله، ولا لحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه»<sup>(١)</sup>.

١ . العقود الفضية للحارثي: ١٢٢ كما في «الإمام جابر بن زيد» وسيوافيك نصّ الرسالة برمتها عن مصدر آخر.

كل ذلك يعرب عن أن عبدالله بن اباض كان رجلاً كاملاً وداعياً قوياً إلى خط الاعتدال وكان هو الناطق باسم هذه الجماعة، فنسب المذهب إليه لأجل ذلك، فكونه هو المؤسس للمذهب أو الداعي القوي إلى خط الاعتدال الذي أسسه أبو بلال هو الأقوى بالنظر إلى النصوص التاريخية، والناظر إلى رسالته التي كتبها إلى عبدالملك بن مروان يجده مناظراً قوياً ينقض دليل خصمه بحجة أقوى من حجته، ونذكر منه نموذجاً:

احتجَّ عبدالملك على صلاح معاوية بقوله: «إنَّ الله قام معه وعجَّل نصره وبلَّح حجَّته وأظهره على عدوِّه بالطلب لدم عثمان...» فأجابه في ذلك عبدالله بن اباض بقوله: «فإن كنت تعتبر الدين من قبل الدولة والغلبة في الدنيا فإننا لانعتبره من قبل ذلك، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون<sup>(١)</sup> وظهر المشركون على المؤمنين لبلي المؤمنين ويُعلي الكافرين... فلا تعتبر الدين من قبل الدولة...».

ولو كان هو الكاتب لتلك الرسالة<sup>(٢)</sup> ولم تكن ملامة عليه، لدلَّ على إحاطته بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية. كل ذلك يؤيد أنه هو المؤسس الثاني للمذهب بعد انطماس خط أبي بلال. وبما أن في تلك الرسالة احتجاجات على الطغمة الأموية، وفي الوقت نفسه، تعكس الأحوال

١. لعله إشارة إلى قوله سبحانه في حق بني اسرائيل قال: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ - الأعراف: ١٢٩ -.

٢. قد نقل البرزدي في كتاب الجواهر المتقاة رسالة ابن اباض: ١٥٦ - ١٦٧، والكتاب مطبوع بمصر طبعة حجرية؛ كما نقلها مؤلف السير والجوابات لبعض أئمة الإباضية.

السائدة في تلك الأيام، نأتي بنصّها في آخر هذا الفصل، وهي من المواثيق التاريخية.

هذا ما وقفنا عليه بعد الغور في التاريخ .

## رأي آخر في المؤسس :

هناك رأي آخر هو أنّ المؤسس هو جابر بن زيد التابعي، تلميذ ابن عباس وغيره كما سيوافيك، وأنّ عبدالله بن اباض كان ناطقاً عن الجماعة التي كان يرأسها ويقودها ذلك التابعي سرّاً وخفاء .

يقول علي يحيى معمر:

«وبعد وفاة جابر بن زيد ظهر عبدالله بن اباض بأجلى مظاهر الغيرة الدينية ولقّن أصحابه مبدأ الإقدام في تقرير الحق، وقمع أهل الجور والظلم، المنحرفين عن جادة الصواب، حتى ظهرت هذه الفرقة الناجية المحققة الصادقة في أدوارها الوجودية في حالتي الكتمان والظهور»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «فقد كان يحضر مجلس جابر بن زيد عدد من الطلاب كقتادة، وأيوب، وابن دينار، وحيّان الأعرج، وأبي المنذر تميم بن حويص، ومنهم من يأخذ عنه أكثر ممّا يأخذ من غيره، أو يكاد يختصّ بمجلسه، كأبي عبيدة بن مسلم، وضمام، وأبي نوح الدهان، والربيع بن حبيب، وعبدالله بن اباض، ومن هؤلاء الطلاب من كان يشتغل أثناء التحصيل

١ . الاباضية في موكب التاريخ: ١٥١، الحلقة الأولى .

وبعده بالشؤون العامة، ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطاراتها مع حكّام الدولة الأموية في ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبدالله بن اباض، ومنهم من جلس للتدريس وأخذ مكان الإمام كأبي عبيدة أبي نوح الدهان وقام بنفس الدور وتخصّص فيه. (١)

إنّ ما ذكره بصورة أمر قاطع غير ثابت في التاريخ، كيف وأغلب الظن أنّ عبدالله بن اباض مات قبل جابر وأنّه كان يقود أمر القعدة في حياة جابر، وإن كانت الأقوال في زمان حياته مختلفة، فمن قائل إنّه مات عام ٨٠ إلى آخر إنّه مات قرابة ٨٦، إلى ثالث بأنّه مات سنه ١٠٠ بالمغرب ودفن في جبل نفوسه، كما أنّه اختلفت الأقوال في حق جابر وأكثر الأقوال إنّه مات عام ٩٤، ذكر بعض المؤرّخين أنّه مات عام ١٠٤، فكيف يمكن أن يكون عبدالله هو القائم بالأمر بعد وفاة جابر؟

ويظهر تقدّم قيادة عبدالله بن اباض على جابر، من الدكتور رجب محمّد عبدالحليم: قال: إنّ القعدة أو جماعة المسلمين هم الذين انظّموا إلى جابر بن زيد، وانضوا تحت قيادته بعد أن انتهى دور عبدالله بن اباض، فبعد أن رأوا مدى القوّة التي ينعم بها هذا الفقيه الأزدي بسبب مساندة الأزدي له، لدرجة أنّ الحجاج المشهور بالبطش والعنف لم يجرأ على قتله عندما عرف صلته بالاباضية واكتفى بنفيه إلى بلدة عمان، ولم يلبث أن عاد منها إلى البصرة مرّة أخرى، ولم يتعرّض له الحجاج في كثير أو قليل. (٢)

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ٢ / ١٣٥ - ١٣٦.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ٢٠٠.



ويقول في موضع آخر: ولما أحسَّ الحجاج بنشاط جابر بن زيد الذي تولى أمر جماعة القعدة بعد عبدالله بن اباض، ألقى به في السجن ثم نفاه إلى عمان، ولما عاد منها، ألقى به في السجن مرّة ثانية، كما سجن قيادات القعدة الآخرين.<sup>(١)</sup>

وهناك نظرية ثالثة وهي أنّ الرجلين كانا متعاصرين، غير أنّ المصلحة الزمنية كانت توجب اختفاء جابر وظهور عبدالله بن اباض في الساحة. يقول الدكتور صالح بن أحمد الصوافي: «لقد آثرت الجماعة أن يظل أمر جابر مستوراً، ولعلّ مرجع ذلك مارأوه من عظم الخسارة فيما لو اشتهر أمر جابر وأخذوه بالشدة، فإنّ ذلك يفقد الجماعة عقلها المدبّر وزعيمها الحقيقي، ولقد بالغ جابر في التخفي حتى قدّم سواه للتحدّث باسم الجماعة ومناظرة خصومه، وكان عبدالله بن اباض أحد أولئك الذين تحدّثوا كثيراً باسمهم حتى لقد ظن أنّه الزعيم الحقيقي للجماعة فنسبها الآخرون إليه، وعرفوها بأنّها جماعة الاباضية مع أنّ عبدالله بن اباض لم يكن إلا واحداً من أفرادها قدّمه زعيمها - جابر بن زيد - للتحدّث عنهم ومناظرة خصومهم».<sup>(٢)</sup>

يلاحظ عليه: أنّه مجرد استحسان وتحليل حدسي لم يقترن بدليل، وقد عرفت اقتران الرجلين في الولادة والوفاة وظهور عبدالله بن اباض في الدعوة أيام يزيد بن معاوية، ولم يكن يومذاك اسم من جابر ولاخبر. ثم إنّ الكاتب لمّا رأى أنّ المذهب متمم إلى ابن اباض طيلة قرون،

١. الاباضية في مصر والمغرب: ٣٣.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٥٣.

حاول أن يصحح وجه النسبة إليه وإنه كان فرداً واحداً من القعدة، وذلك بوجهين:

١- إن هذه الجماعة لم تطلق على نفسها اسم الاباضية بل كانوا يسمون أنفسهم أهل الدعوة أو جماعة المسلمين.

٢- إن تسمية الاباضية إنما أطلقها على هذه الجماعة مخالفوهم في فترات تالية، وربما كان الأمويون كما يرى البعض هم الذين أطلقوا عليهم هذا الاسم نسبة إلى عبدالله بن اباض لأن الأخير كان من علمائهم وشجعانهم والمناظر باسمهم، كما أن الأمويين لا يريدون نسبة هذه الفرقة إلى جابر حتى لا يجذبوا إليه الأنظار، ولا يبدو في حياة جابر المشرقة، فتميل إليهم النفوس، فنسبوهم إلى عبدالله بن اباض وهو أقل منزلة من جابر في العلم وإن كان لا يقل عنه في التقوى والورع والصلاح.<sup>(١)</sup>

ولا يخفى ضعف الوجهين: أما الأول فلأن الهدف من التسمية هو التعرف على المسمى، ومن المعلوم أن اللفظين المذكورين لفظان عامان لا يكونان مشيرين إليه.

وأما الثاني: فمجرد حدس لادليل عليه، ولم يكن جابر بن زيد من المشاهير والأعلام بين العلماء والمحدثين حتى تكون التسمية باسمه موجباً للانجذاب، بشهادة أنه ليس لجابر روايات وافرة في الصحاح والمسانيد.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٦١ - ١٦٢ نقلًا عن تاريخ المغرب الكبير، لمحمد علي دبور: ٢/ ٢٩٨.

ولعلّ القول الحق ما يذكره الصوافي في آخر كلامه ويقول: إن جماعة الاباضية كانت حريصة على التخفي والتستر ولم تبد كجماعة خارجة، وكان أول ظهور لها عندما راح عبدالله بن اباض يتحدث باسمها ويبعث برسائل إلى الأمير الأموي عبدالله بن مروان، فكان من الطبيعي أن تنسب هذه الجماعة إلى من أبدى للخليفة نفسه على أنه صاحب الرأي والكلمة. (١)

أضف إلى ذلك أنه لم يثبت كون جابر بن زيد من الاباضية، وسيوافيك أنه كان يصلي خلف الحجاج ويأخذ جوائزه.

## ٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي:

وهو الشخصية الثانية التي تتبناها الاباضية زعيماً ومؤسساً لمذهبهم وقد أطروه في كتبهم، وقد تعرّفت على الاختلاف في ميلاده ووفاته، فهو من رجال النصف الثاني من القرن الأول، وقد طلع نجمه في هذه الفترة، وهو عماني عاش في العراق وأمضى أكثر عمره في البصرة إحدى عواصم العراق العلمية، وإليك كلمات أهل الرجال في حقّه.

١ - قال أبو حاتم الرازي: جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليمحمدي روى عن ابن عباس والحكم بن عمرو وابن عمر، روى عنه عمرو بن دينار وقتادة وعمرو بن هرم. سمعت أبي يقول ذلك.

وعن عطاء ابن عباس قال: لو أنّ أهل البصرة نزلوا عند قول جابر

بن زيد لأوسعهم علماً عن كتاب الله عزّوجلّ، وقال عكرمة: كان ابن عباس يقول: هو أحد العلماء، وعن تميم بن حدير عن الرباب قال: سألت ابن عباس عن شيء، فقال: تسألونني وفيكم ابن زيد؟

وعن أبي هلال، عن داود، عن عذرة قال: دخلت على جابر بن زيد، فقلت: إن هؤلاء القوم يستحلونك - يعني الاباضية -، قال: أبرأ إلى الله عزّوجلّ من ذلك، وعن يحيى بن معين يقول: أبو الشعثاء جابر بن زيد روى عنه قتادة، بصري، ثقة. وقال أبو زرعة: إنّه بصري أزدي، ثقة. (١)

٢- وقال أبو زكريا النووي بمثل ما قاله الرازي وأضاف: قال أحمد بن حنبل وعمرو بن علي والبخاري: توفي سنة ثلاث وتسعين، وقال محمد بن سعد: سنة ثلاث ومائة، وقال الهيثم: سنة أربع ومائة. (٢)

٣- وقال ابن حجر العسقلاني بمثل ما قال، وأضاف: وقال العجلي: تابعي ثقة، وفي تاريخ البخاري عن جابر بن زيد قال: لقيني ابن عمر فقال: جابر! إنك من فقهاء أهل البصرة، وقال ابن حبان في الثقات: كان فقيهاً، ودفن هو وأنس بن مالك في جمعة واحدة، وكان من أعلم الناس بكتاب الله، وفي كتاب الزهد لأحمد: لما مات جابر بن زيد، قال قتادة: اليوم مات أعلم أهل العراق.

وقال اياس بن معاوية: أدركت الناس ومالهم مفت غير جابر بن زيد.

١. الجرح والتعديل: ٢/ ٤٩٤، رقم ٢٠٣٢.

٢. تهذيب الأسماء واللغات: ١/ ١٤٢، رقم ٩٨.

وفي تاريخ ابن أبي خيثمة: كان الحسن البصري إذا غزا أفتى الناس جابر بن زيد.

وفي الضعفاء للساجي: عن يحيى بن معين: كان جابر اباضياً، وعن عكرمة: صفرياً، وأغرب الأصيلي فقال: هو رجل من أهل البصرة لا يعرف، انفرد عن ابن عباس بحديث: «من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل» ولا يعرف هذا الحديث بالمدينة<sup>(١)</sup>.

٤ - وقال أيضاً: جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدي الجوفي<sup>(٢)</sup> - بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء - البصري، مشهور بكنيته، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة ٩٣، ويقال: ومائة<sup>(٣)</sup>.

ولم يذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ولا ابن حجر في لسانه.

وقال الأوّل في «سير أعلام النبلاء»: روى جابر عن ابن عباس، قال: آخى النبي بين الزبير وابن مسعود. وفي موضع آخر منه روى قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس قال: تقطع الصلاة الحائض<sup>(٤)</sup>.

هذا ما وقفت عليه في كتب الرجال من أحوال الرجل، وقد قامت الاباضية في العصور الأخيرة بترجمته ترجمة وافية، وقد أطروه وإليك نبذاً من كلماتهم في حقّه:

١. تهذيب التهذيب: ٣٤/٢، رقم ٦١.

٢. ينسب إلى درب الجوف وهي محلّة بالبصرة.

٣. تقريب التهذيب: ١٢٢/١، رقم ٥.

٤. سير أعلام النبلاء: ١/٤٩٠ و ١٠/٢٥٢.

## كلمات الاباضية في حق جابر:

هذه نصوص علماء الرجال من أهل السنّة ولاعتب علينا أن نشير إلى كلمات أتباع الرجل وإن طال بنا المقام.

١ - لم يكن جابر بن زيد ممّن عرف عنهم الميل إلى التمرّد أو الثورة، فلم يُعرف عنه أنّه كان ضمن الذين خرجوا على الإمام علي بن أبي طالب، أو اعتزلوه أو تمرّدوا عليه، إذ أنّه ولد في عمان في الفترة ما بين عامي ١٨ و ٢٢ هـ، ثمّ رحل إلى البصرة يطلب العلم، وهو شاب في زمن لا نعرفه، ولا يمكن تحديده، وغلب أنّه رحل إليها بعد سنّ العشرين حيث كان شاباً يستطيع تحمّل مشقّة السفر والترحال. والمعروف أنّ التحكيم الذي أدّى إلى انفصال جزء من جيش علي عنه، وقيامهم بمعارضته والخروج عليه، كان في رمضان من عام ٣٧، وحدثت معركة النهروان التي أكّدت هذا الانفصال وكرّسته في عام ٣٨ هـ.

وعلى ذلك فإنّ جابر بن زيد إمّا أنّه لم يكن موجوداً في البصرة عند وقوع هذه الأحداث، أو أنّه كان موجوداً، ولكنّه لم يشارك فيها على أي نحو من الأنحاء، لأنّ كتب التاريخ السنّية والشيعة والاباضية لم يرد فيها ذكر لأي شيء يتعلّق به، أو حتى مجرد ذكر اسمه في تلك الفترة، ولم يسمع أحد شيئاً عن جابر بن زيد إلّا بعد انتهاء هذه الأحداث لحوالي أربعين عاماً عندما أتى الحجاج بن يوسف الثقفي إلى العراق والياً عليه

من قبل عبدالملك بن مروان في عام ٧٥<sup>(١)</sup>.

٢- إن مؤسس مذهب الاباضي لم يكن ممن شهدوا حرب الجمل أو صفين أو النهروان، ولم يكن ضمن هؤلاء الذين رفعوا السيف في وجه الدولة أو حاربوها من الخوارج وغيرهم، بل كان يأتلف معها، فقد كان يأخذ عطاءه من الحجاج بن يوسف الثقفي، كما كان يأخذ جائزته ويحضر مجلسه ويصلي خلفه.

ولذلك كان من مبادئ الاباضية بعد جابر، جواز الصلاة خلف أهل القبلة كلهم، وخلف الجبابرة في أي بلد غلب عليه الجبابرة، ويجيزون الغزو معهم أيضاً، كما كانوا يأخذون بأحكامهم، ولا يرون في ذلك بأساً طالما أن أحكامهم كانت موافقة للحق والعدل، وكانوا يستحسنون أفعالهم إذا جاءت على هذه الصفة.

من ذلك: ما حدث عندما عرض على عبدالملك بن مروان أمر رجل تزوج من امرأة أبيه ظناً منه أنها تجوز له، فأمر عبدالملك بقتله على جهله فيما لايجوز الجهل به، وقال: لاجهل في الإسلام ولا تجاهل، فاستحسن جابر بن زيد هذا العمل من عبدالملك وقال عنه: إنه أحسن وأجاد. وما ذاك إلا لما تميّز به هذا الفقيه الكبير، تميّز مذهبه من صفة التسامح والاعتدال، ولما قام عليه هذا المذهب من أسس وأصول.<sup>(٢)</sup>

١. الاباضية في مصر والمغرب: ١٥.

٢. الاباضية في مصر والمغرب: ٥٧-٥٨.

٣ - إنَّ جابراً كان يصلِّي الجمعة في المسجد الجامع في البصرة خلف عبيدالله بن زياد، وكان يقول لهم: إنَّها صلاة جامعة وسنة متَّبعة.

وذكروا: أنَّه كان يتناول من الحجاج عطاء مقداره ستمائة أو سبعمائة درهم ويصلِّي خلفه، وعرض عليه الحجاج أن يوليَّه القضاء ولكن جابراً رفض هذا العرض.<sup>(١)</sup>

٤ - إنَّ العلم مثله مثل طائر باض في المدينة المنورة، وفرَّخ بالبصرة، وطار إلى عمان.<sup>(٢)</sup>

يريد أنَّه فرَّخ بالبصرة بيد جابر، ولَمَّا مات جابر انتقل العلم إلى عمان، وذلك قبيل نهاية القرن الثاني للهجرة حيث قامت الإمامة الاباضية في عمان عام ١٧٧، وصارت هذه البلاد حجر الزاوية ومركز الثقل السياسي بالنسبة إلى المذهب والدعوة.

٥ - إنَّ جابر بن زيد الأزدي من أهل البصرة، يروي عن عبدالله بن عباس، وقد لقي جابر بن زيد عائشة أمَّ المؤمنين وسألها عن بعض مسائل، فلمَّا خرج عنها قالت: لقد سألتني عن مسائل لم يسألني عنها مخلوق قط، وإنَّما توفيَّ جابر عليه السلام سنة ثلاث سنين ومائة.<sup>(٣)</sup>

٦ - اشتهر أنَّه لا يماكس في ثلاث: في كراء إلى مكة، وفي عبد يشتري ليعتق، وفي شاة التضحية، وكان يقول: لانماكس في شيء نتقرَّب إليه.

١. الاباضية في مصر والمغرب: ١٦، ١٩، ٣٢.

٢. يكرِّرون هذا التعبير في غير واحد من كتبهم وهو من المغالاة في القول.

٣. بدء الإسلام وشرائع الدين: ١٠٨.



روي أنه رأى أحد الحجبة يصلي فوق الكعبة، فنادى: يا من يصلي فوق الكعبة لاقبله لك.<sup>(١)</sup>

٧ - إن جابراً أحد المؤلفين في الإسلام وقد كان لديوانه رثة، وكان موضع تنافس بين دور الكتب الإسلامية، واستطاعت مكتبة بغداد أن تحصل عليه وأن تبخل به عن غيرها من المكتبات.  
يقول علي يحيى معمر:

كان لهذا الكتاب قيمة كبرى لما فيه من علم وهدى، ولقربه من عصر النبوة، ولأخذ مؤلفه عن الصحابة - رضوان الله عليهم -، وكانت له قيمة أخرى أثرية وهي أنه أول كتاب ضخّم ألف في الإسلام.

وإنه لمن المؤسف أن يضيع هذا التراث العظيم من مكتبة بغداد عندما أحرقت تلك المكتبة العظيمة. وضاعت منها آلاف النفاثس، كما أنه من المؤلم المر أن تضيع النسخة التي وصلت إلى ليبيا، فيما ضاع من التراث الإسلامي العظيم بسبب الجهل والحقد وطلب الرفعة عند الناس، وليس أعظم محنة من ضياع التراث العلمي والخلقي والديني لأمة مسلمة لا يستقيم حاضرها إلا على القواعد المتينة التي ابنتى عليها ماضيها، ولن يصلح حاضر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.<sup>(٢)</sup>

٨ - إن جابراً أخذ عن عبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله وأبي هريرة

١. الاباضية في موكب التاريخ: ١٤٨، الحلقة الأولى.

٢. الاباضية في موكب التاريخ: ١٥٠، الحلقة الأولى.

وأبي سعيد الخدري، وقال: كان جابر بن زيد يلتقي بأُمّ المؤمنين عائشة ويأخذ عنها العلم ويسألها عن سنّة الرسول، وقد سألها يوماً عن جماع النبي وكيف كان يفعل، وإنّ جبينها يتصبّب عرقاً وتقول عائشة: سل يا بُنيّ، ثم قالت له: ممّن أنت؟ قال: من أهل المشرق من بلد يقال لها عُمان.

ولمّا كان هذا السؤال بظاهره بمعزل عن الوقار علّق عليه صاحب «تحفة الأعيان» بقوله: المراد أنّه سألها عن مقدّمات الجماع التي يجوز السؤال عنها حرصاً منه - رضى الله عنه - على نقل السنّة وجمعها كي يكون المسلم مقتدياً برسول الله في كل أعماله دقيقتها وجليلها.

يلاحظ عليه: أنّه لو صحّ السؤال لما نفع هذا التعليق وأمثاله ممّا حشدها مؤلّف الكتاب وهو يعرب عن سذاجة الرجل وعدم عرفانه بموضع السؤال والمسؤول، والعجب أنّ جواب أمّ المؤمنين لم يذكر في هذه الكتب ولم تصل السنّة إلى أيديهم، ولعلّ تكذيب أصل القضية أولى من توجيهها.

وهناك ملاحظة حول حياة جابر وهو أنّ صلواته خلف الحجاج تبرّرها التقيّة، وأمّا أخذ الجوائز الذي هو بمعنى دعم ولايته وإضفاء المشروعية عليها، فهل تبرّره التقيّة؟ أو كان من واجبه التخلّي عنها كما تخلّى عن قبول القضاء؟

إنّ ما جاء في هذه الكلمات من كون الرجل اباضياً مدعماً لمبدئه قاصر عن إفادة الاطمئنان والإذعان، فإنّ التقيّة أمر مشترك بين الاباضية

وغيرهم، فالذي يوجب تقدير الرجل بل تقدير تلك الطائفة، أنهم يملكون الشجاعة الأدبية في الإجهار بجواز التقية والسلوك عليها في حياتهم، بينما يفقدها غيرهم من فرق أهل السنة، فهم يعملون بالتقية في حياتهم السياسية والاجتماعية ولكن لا يجاهرون بجوازها لو لم يكونوا مجاهرين بحرمتها!

### فقه جابر بن زيد:

قد قام «يحيى محمّد بكوش» بجمع أقوال وآراء جابر من بطون الكتب، وهو يقول في مقدّمة الكتاب: «فقد وجدت في بطون الكتب أقوالاً عديدة للإمام جابر بن زيد سواء ذلك في كتب الاباضية أو في غيرها، من كتب المذاهب الأخرى، ثم رجعت إلى كتب الحديث فالتقيت برواياته منبّهة من هنا وهناك فانقدحت في ذهني فكرة أجمع ما يتيسّر لي جمعه وضمّه في مجموعة أخرجها للناس...وفي أثناء بحثي ظهر للأستاذ الصوافي كتاب يتناول هذا الجانب فاطّلت عليه واستفدت منه كما اطّلت أثناء ذلك على كتاب للأستاذ «عوض خليفات» الذي درس نشأة الحركة الاباضية في المشرق فاستفدت منه أيضاً...وقد قسّمت الكتاب إلى أبواب بلغت أحد عشر باباً، وكل باب يشتمل على مسائل متفرّقة قد لا يجمع بينها سوى أنها تنسب إلى ذلك الباب، وإليك فهرس الأبواب:

١- في حياة الإمام جابر بن زيد، فيه ١٣ مسألة.

٢- في مسائل القرآن وعلومه، فيه ٤١ مسألة .

٣- في الطهارات، فيه ١٩ مسألة .

٤ - في الصلاة، فيه ٤٤ مسألة.

٥ - في الزكاة، فيه ١٢ مسألة.

٦ - في مسائل الصوم، فيه ١٨ مسألة .

٧ - في مسائل الحج، فيه ٣٠ مسألة.

٨ - في مسائل النكاح والطلاق، فيه ٦١ مسألة .

٩ - في المعاملات، فيه ٢١ مسألة.

١٠ - في الأقضية والأحكام، فيه ١٥ مسألة.

١١ - في الزكاة والأطعمة والكفارات والندور والوصايا والموارث،

فيه ٣١ مسألة<sup>(١)</sup>.

ثم إنَّ الكتاب خرج في ٧٢٨ صفحة، وربما يتخيَّل القارئ في بادئ النظر أن أكثر ما جاء فيها يرجع إلى آراء جابر وأقواله وأفكاره، ولكنه بعد ما سبر الكتاب سرعان ما يرجع ويقف أن مجموع ما روي عنه في تلك الأبواب - لو جمع في محل واحد - لا يتجاوز عن عشر صفحات، ولكن المؤلف اتخذ طريقة المقارنة الفقهية وطلب لآراء المذاهب دليلاً، فجاء الكتاب كتاباً ضخماً في الفقه، هو لا يمت إلى جابر بصلة إلا قليلاً.

هذا وقد بسط المؤلف الكلام في ترجمة جابر في الباب الأول، ومن

أراد التبسط فليرجع إليه.

---

١ . فقه الإمام جابر بن زيد: ٧ - ٨ وفهرس الكتاب .

### ٣ - أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة (المتوفى حوالي ١٥٨ هـ):

هذا هو الشخصية الثالثة لفرقة الاباضية وله ترجمة في كتب الرجال والتاريخ، كما له ترجمة مفصلة في كتب الاباضية، ونذكر ما وقفنا عليه في القسم الأول ثم نردفه بكلمات الاباضية.

قال الحافظ الرازي: مسلم بن أبي كريمة روى عن علي - رضي الله عنه - ، روى عنه... (كذا)، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو مجهول. (١)

ولو كان المقصود من العنوان هو المترجم فيروي عن علي عليه السلام بواسطة أو واسطتين كما لا يخفى.

وعنونه ابن حبان في الثقات، واكتفى بنقل اسمه فقط وقال: مسلم بن أبي كريمة. (٢)

وقال ابن الجوزي: مسلم بن أبي كريمة، قال الرازي: مجهول. (٣)

ولم أجد له ترجمة في الكتب الرجالية، وأمّا كلمات الاباضية في حقّه، فإليك بيانها:

يقول علي يحيى معمر: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي الذي

١. الجرح والتعديل: ١٩٣/٨ برقم ٨٤٥.

٢. الثقات: ٣٥٤/٥ و ٤٠١.

٣. كتاب الضعفاء والمتروكين: ١١٨/٣ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦ هـ. ولاحظ بدء الإسلام:

٢٦، ٩٩، ١١٠، ١١٤؛ لسان الميزان ٣٢٦/٦.

توفّي في ولاية أبي جعفر المنصور (المتوفّي سنة ١٥٨ هـ)، وقد أدرك من أدركه جابر بن زيد، فروايته عن جابر رواية تابعي عن تابعي. وقد روى أبو عبيدة أيضاً عن جابر بن عبدالله وأنس بن مالك وأبي هريرة وابن عباس وأبي سعيد الخدري وعائشة أم المؤمنين<sup>(١)</sup> -رضى الله عنها- وروايته هذه عنهم موجودة في هذا المسند الصحيح<sup>(٢)</sup> وهي رواية تابعي عن تابعي .

### شيوخه:

أخذ أبو عبيدة العلم عمّن لقيه من الصحابة وعن الجابرين: جابر بن عبدالله وجابر بن زيد، وعن ضمارة السعدي وجعفر السماك وغيرهم.

### تلاميذه :

وحمل العلم عن أبي عبيدة خلق كثير، منهم الربيع بن حبيب الفراهيدي صاحب المسند، وفيهم: حملة العلم إلى المغرب وهم: أبو الخطاب المعافري، وعبدالرحمن بن رستم وعاصم السدراتي، وإسماعيل بن درار العذامسي، وأبو داود القبلي النفراوي، وكان الإمام أبو الخطاب المعافري قد جاء من اليمن فرافق الأربعة من أهل المغرب فخرج معهم إلى بلادهم، فنصّبوه عليهم بأمر شيخهم أبي عبيدة. وبأمره نُصّب الإمام عبدالله بن يحيى الكندي في أرض اليمن، وجمعت إمارته اليمن والحجاز، وأقام

١ . سماعه عن أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة بعيد جداً إلا أن يكون الرجل من المعتمدين .

٢ . إشارة إلى مسند الربيع بن حبيب، والصحيح أن يقال: الجامع الصحيح، كما سيوافيك .

حملة العلم عنده خمس سنين فلما أرادوا الوداع سأله إسماعيل بن درار عن ثلاثمائة مسألة من مسائل الأحكام. فقال له أبو عبيدة: «أتريد أن تكون قاضياً مع ابن درار؟ قال: أرايت ان ابتليت بذلك. (١)

وقد روي عنه أنه قال: من لم يكن له أستاذ من الصحابة فليس هو على شيء من الدين، وقد منَّ الله علينا بعبدالله بن عباس، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن سلام. (٢)

#### ٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي:

إنَّ الربيع من أئمّة الاباضية وهو صاحب المسند المطبوع، ولم نجد له ترجمة وافية في كتب الرجال لأهل السنّة. (٣) ونكتفي في المقام بما ذكره الأستاذ التنوخي في مقدّمته على شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب:

«ومن يمن الطالع عن الحديث أن يكون الربيعان: الربيع بن صبيح والربيع بن حبيب في طليعة ركب الجامعين للحديث، والمصنّفين فيه، ومن الأسف أن لاندري شيئاً عن مصير مسند ابن صبيح وعسى أن يهتم بذلك الباحثون عن نفاثس المخطوطات، ومن لطف الباري أن أبقى لنا مسند

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١/ ١٦٦ - ١٦٧.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني، وقد ترجم له ترجمة مفصلة وذكر مواقفه في تنظيم الدعوة ومجالها، والانتهاز من مواسم الحج لنشر المذهب واعمال السياسة السريّة والأخذ بالتقيّة، فمن أراد فليراجع ص ١٦٩ - ١٧٥.

٣. له ترجمة في بدء الإسلام: ١١٠، والأعلام: ١٣/٣.

الربيع بن حبيب، ثم من نعمه عليّ أن وفّقني لإعادة نشره مع شرح علامة عمان عبدالله بن حميد السالمي، ولم يطلع على المسند وشرحه في علماء مصر والشام والعراق إلا قليلاً.

### الثلاثيات:

قد ذكر أئمة الحديث أنّ رتب الصحيح تتفاوت تفاوت الأوصاف المقتضية للصحيح، وأنّ المرتبة العليا ما أطلق عليه بعض رجال الحديث أنّه أصحّ الأسانيد الثلاثية كسند الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، وسند إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود، وسند مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو قول البخاري لأنّ هذه الأسانيد قصيرة السند وقريبة الاتصال بالنبوع المحمّدي ﷺ .

ويشبه هذه الثلاثة الذهبية سلسلة مسند الربيع بن حبيب وثلاثياته... أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس، ورجال هذه السلسلة الربيعية من أوثق الرجال وأحفظهم وأصدقهم، لم يشب أحاديثها شائبة إنكار ولا إرسال ولا انقطاع ولا إعضال.

ولمزايا هذه الثلاثيات اهتمّ كثير من أئمة الحديث بتأليف الثلاثيات .

١ - ثلاثيات الإمام أحمد المطبوعة أخيراً بدمشق سنة ١٣٨٠ هـ، وشرحها في جزأين الإمام محمّد السفاريني، وعدد ثلاثياته خمسة وستون ومائة حديث.



٢- ثلاثيات البخاري وهي في صحيحه اثنان وعشرون حديثاً.

٣- ثلاثيات الدارمي وهي خمسة عشر حديثاً وقعت في مسنده بسنده.

٤- ثلاثيات الربيع بن حبيب الأزدي، وأحاديثها في مسنده، ورجال سلسلتها الثلاثية هم أبو عبيدة التميمي، وجابر بن زيد الأزدي، والبحر عبدالله بن عباس - شيخ جابر -، وغيره من الصحابة .

وقد طبع هذا المسند القديم مع شرحه للإمام عبدالله السالمي في أربعة مجلدات طبع اثنان منها في مصر والثالث بدمشق، ولقد سيرته ولمست أن الرجل كان يملك شيئاً من الإنصاف، فلا بأس بالإشارة إلى بعض خصوصياته.

### انطباعات عن الجامع الصحيح:

هذا الجامع: مسند الربيع بن حبيب الأزدي البصري رتبّه أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني وطبع في أربعة أجزاء تبلغ عدد صفحاته ٣٠٢ صفحة، طبع بدمشق سنة ١٣٨٨ هـ بتقديم عبدالله بن حميد السالمي وأشرف على طبعه محمود غيران.

أكثر المؤلف في هذا المسند الروايات عن ضمام بن السائب البصري العثماني عن جابر.

ثمّ عن أبي عبيدة (مسلم بن أبي كريمة).

ثمّ عن أبي نوح (صالح بن نوح).

ثمّ عن سائر مشايخه .

وأكثر الروايات في الكتاب موقوفات تنتهي إلى الصحابة الأ قليل منها  
مسند إلى النبي ﷺ وممّا يشهد على كون الرجل موضوعياً أنّه نقل  
الروايات عن علي بن أبي طالب عليه السلام. وإليك رواياته عنه:

«الباب (٩) ما روى عن علي بن أبي طالب»:

«في التعظيم لله عزوجل

ونفي التشبيه له سبحانه عن الأشباه»

قال الربيع: بلغني عن أبي مسعود، عن عثمان بن عبد الرحمن المدني، عن أبي إسحاق والشعبي قال: كان علي بن أبي طالب يقول في تمجيد الله عزوجل: الحَيُّ القَائِمُ الواحدُ الدائمُ فكأكَ المقادِمِ ورزاقُ البهائمِ، القائمُ بغير منصبه، الدائم بغير غاية، الخالق بغير كلفة، فأعرَفَ العباد به الذي بالحدود لا يصفُهُ ولا بما يوجد في الخلق يتوهمه، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار.

«الباب (١٠) خطبة علي»:

قال الربيع: وأخبرنا أبان قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل، عن الحارث الهمداني قال: بلغ علياً أنَّ قوماً من أهل عسكره شبَّهوا الله وأفرطوا، قال: فخطب علي الناس فحمد الله وأثنى عليه ثمَّ قال: يا أيها الناس اتَّقوا هذا العارقة<sup>(١)</sup> فقالوا: يا أمير المؤمنين وما العارقة؟ قال: الذين يشبِّهون الله

بأنفسهم، فقالوا: وكيف يشبهون الله بأنفسهم؟ قال: يضاھئون بذلك قول الذين كفروا من أهل الكتاب إذ قالوا: خلق الله آدم على صورته، سبحانه وتعالى عما يقولون، سبحانه وتعالى عما يشركون، بل هو الله الواحد الذي ليس كمثل شيء، استخلص الوجدانية والجبروت، وأمضى المشيئة والإرادة والقدرة والعلم بما هو كائن، لا منازع له في شيء، ولا كفؤ له يعادله، ولا ضد له ينازعه، ولا سمي له يشبهه، ولا مثل له يشاكله، ولا تبدو له الأمور، ولا تجري عليه الأحوال، ولا تنزل به الأحداث، وهو يجري الأحوال وينزل الأحداث على المخلوقين، لا يبلغ الواصفون كنه حقيقته ولا يخطر على القلوب مبلغ جبروته لأنه ليس له في الخلق شبيه ولا له في الأشياء نظير، لا تدركه العلماء بألبابها ولا أهل التفكير بتدبيرها وتفكيرها إلا بالتحقيق إيماناً بالغيب لأنه لا يوصف بشيء من صفات المخلوقين وهو الواحد الذي لا كفؤ له ﴿وَ أَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَ أَنْ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾<sup>(١)</sup>.

### «الباب (١١) قصة اليهودي مع علي بن أبي طالب»:

قال: وأخبرنا إسماعيل بن يحيى قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup> عن الضحاک قال: جاء يهودي إلى علي بن أبي طالب فقال: يا علي متى كان ربنا؟ فقال علي: إنما يقال متى كان شيء لم يكن فكان، وهو كائن بلا كينونة، كائن بلا كيفية، ولم يزل بلا كيف، ليس له قبل وهو قبل القبل، بلا غاية ولا منتهى

غاية تنتهي إليها غايته انقطعت الغايات عنده وهو غاية الغايات.

### «الباب (١٢) قصة القصاب مع علي بن أبي طالب»:

أخبرنا أبو قبيصة، عن عبدالغفار الواسطي، عن عطاء: إن علي بن أبي طالب مرّ بقصاب يقول: لا والذي احتجب بسبع سموات لأزيدك شيئاً، قال: فضرب علي بيده على كتفه فقال: يا لحام إن الله لا يحتجب عن خلقه ولكن <sup>(١)</sup> حجب خلقه عنه، فقال: أكفر عن يميني؟ فقال: لا، لأنك إنما حلفت بغير الله <sup>(٢)</sup>.

وقال علي بن أبي طالب لما وجّه رسله إلى معاوية بن أبي سفيان: صلّوا في رجالكم واجعلوا صلاتكم معهم سبحة فإن الله لا يتقبل إلا من المتّقين.

قال: وحدثني موسى بن جبير، عن عبدالمجيد والفضيل بن عياض، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عيينة، عن علي بن أبي طالب قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ <sup>(٣)</sup>.

قال: غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب. <sup>(٤)</sup>

١. خ. ولكنه.

٢. قوله: إنّما حلفت بغير الله، هذا منه اعتبار بظاهر اللفظ إنكاراً لما سمع وتغليظاً على القائل، وإلا فإنّ الحالف إنّما قصد الحلف بالله عزّ وجلّ وإن أخطأ في وصفه والله أعلم.

٣. يونس: ٢٦.

٤. مسند ربيع بن حبيب: ٢١٧-٢١٩ و ص ٢٠٥.

## ٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق):

كان عبدالله بن يحيى بن عمر الكندي من حضرموت، وكان قاضياً لإبراهيم بن جبلة عامل القاسم بن عمر على حضرموت، وهو عامل مروان على اليمن.<sup>(١)</sup>

إنَّ عبدالله بن يحيى الكندي أحد بني عمرو بن معاوية كان من حضرموت، وكتب إلى أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وإلى غيرهم من الاباضية بالبصرة، يشاورهم بالخروج، فكتبوا إليه: إن استطعت أن لاتقيم يوماً واحداً فافعل، وأشخص إليه أبو عبيدة، أبا حمزة المختار بن عوف الأزدي في رجال من الاباضية فقدموا عليه حضرموت، فحثوه على الخروج وأتوه بكتب أصحابه، فدعا أصحابه فبايعوه فقصدوا دار العمارة وعلى حضرموت: إبراهيم بن جبلة بن مخرمة الكندي، فأخذوه فحبسوه يوماً ثم أطلقوه، فأتى صنعاء وأقام عبدالله بن يحيى بحضرموت، وكثر جمعهم، وسمّوه «طالب الحق»، ثم استولى على صنعاء فأخذ الضحّاك بن الزمل وإبراهيم بن جبلة بن مخرمة فحبسهما، وجمع الخزائن والأموال فأحرزها ثم أرسل إلى الضحّاك وإبراهيم فأرسلهما، وقال لهما: حبستكما خوفاً عليكما من العامة وليس عليكما مكروه فأقيما إن شئتما أو أشخصا، فخرجا.

١. الإمام جابر بن زيد: ١٧٦، نقلاً عن العقود الفضية للحارثي: ١٨٧.

فلما استولى عبدالله بن يحيى على بلاد اليمن خطب الناس وقال: إنا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه وإجابة من دعا إليهما. الإسلام ديننا، ومحمد نبينا، والكعبة قبلتنا، والقرآن إمامنا. رضينا بالحلال حلالاً ولانبغي به بدلاً، ولانشتري به ثمناً قليلاً؛ وحرّمنا الحرام ونبذناه وراء ظهورنا، ولا حول ولا قوة إلا بالله وإلى الله المشتكى وعليه المعول، من زنا فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، ومن شكّ في أنّه كافر فهو كافر، ندعوكم إلى فرائض بينات، وآيات محكمات، وآثار مقتدى بها، ونشهد أنّ الله صادق فيما وعد، عدل فيما حكم، وندعوا إلى توحيد الرب واليقين بالوعد والوعد، وأداء الفرائض، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والولاية لأهل ولاية الله، والعداوة لأعداء الله. كلّ ذلك كان في سنة ثمان وعشرين ومائة. (١)

ثمّ إنه استولى على مكة ثم المدينة وذلك في الوقت الذي بدأت ثورة بني العباس في خراسان، فكانت الدولة المركزية المروانية مشغولة بإخماد الثورة، فانتهز طالب الحق الفرصة وبسط سيطرته على الحجاز كلّهُ، ولكن في سنة ثلاثين ومائة جهّز مروان بن محمد جيشاً مع عبدالملك بن محمد بن عطية السعدي فلقى الخوارج بوادي القرى فقتل بلج بن عقبة، وفرّ أبو حمزة في بقيّتهم إلى مكة، فلحقهم عبدالملك فكانت بينهم وقعة قتل فيها أبو حمزة وأكثر من كان معه من الخوارج، وصار عبدالملك في جيش

١. الأغاني لأبي الفرج الاصفهاني: ٢٣ / ٢٢٤ - ٢٥٦. وقد بسط الكلام في خبر عبدالله بن يحيى وخروجه ومقتله.

مروان من أهل الشام يريد اليمن. وخرج عبدالله بن يحيى الكندي الخارجي من صنعاء فالتقوا بناحية الطائف وأرض جرس، فكانت بينهم حرب عظيمة قتل فيها عبدالله بن يحيى وأكثر من كان معه من الاباضية، ولحق بقيّة الخوارج ببلاد حضرموت.

يقول المسعودي: فأكثرها اباضية إلى هذا الوقت وهو سنة ٣٣٢ هـ، ولا فرق بينهم وبين من بعثهم من الخوارج في هذا المذهب.<sup>(١)</sup>

## أئمة الاباضية في القرون الأولى:

قد تعرّف على الشخصيات البارزة للاباضية في القرن الأوّل وبداية القرن الثاني، غير أنّ أئمتهم وشخصياتهم لا تحصر فيما ذكرنا، ونحن نأتي بقائمة أسمائهم، فمن أراد التوسّع فليرجع إلى تراجمهم في الكتب المعدّة، فقد ذكروا أنّ لهم وراء من ذكرنا ترجمتهم، أئمة بالأسماء التالية:

### القرن الأوّل:

١ - جعفر بن السماك العبدي .

٢ - أبوسفیان قنبر .

٣ - الصحار العبدي .

١. مروج الذهب ومعادن الجواهر: ٢٤٢/٣ طبع دار الأندلس؛ تاريخ الطبري: ٤١/٦ و ٣٩٤/٧ - ٤٠٠؛ الكامل لابن الأثير: ٣٥١/٥ دار صادر.



## القرن الثاني:

- ٤ - صمّام بن السائب .
- ٥ - أبو نوح صالح الدهان.
- ٦ - الجلندي بن مسعود العماني .
- ٧ - أبو الخطاب عبد الأعلى المعافري .
- ٨ - هلال بن عطية الخراساني .
- ٩ - أبو سنيان محبوب بن الرحيل .
- ١٠ - أبو صفرة عبد الملك بن صفرة.
- ١١ - عبدالرحمن بن رستم .
- ١٢ - محمّد بن ياثس.
- ١٣ - أبو الحسن الأيدلاتي .

## القرن الثالث:

- ١٤ - أفلاح بن عبدالوهاب .
- ١٥ - عبدالخالق القرزاني.
- ١٦ - محكم الهواري.

- ١٧ - المهتا بن جيفر.  
١٨ - موسى بن علي.  
١٩ - أبو عيسى الخراساني.  
٢٠ - محمّد بن محبوب .  
٢١ - محمّد بن عباد.  
٢٢ - الصلت بن مالك .  
٢٣ - أبو اليقظان بن أفلح .  
٢٤ - أبو منصور الياس .  
٢٥ - عمروص بن فهد .  
٢٦ - هود بن محكم.

## القرن الرابع:

- ٢٧ - أبو الخضر يعلى بن أيوب.  
٢٨ - أبو القاسم يزيد بن مخلد.  
٢٩ - أبو هارون موسى بن هارون.<sup>(١)</sup>

إنّ الكاتب المعاصر علي يحيى معمر، ترجم جابر بن زيد وأبا عبيدة مسلم في الجزء الأول من كتابه «الاباضية في موكب التاريخ» تحت عنوان

---

١ . الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١ / ٢٧ - ٢٨ .

الاباضية في قيادة الأمة: ١٤٥ - ١٥٥، ثم خصّ الجزء الثاني بترجمة أئمتهم وذكر كثيراً منهم القاطنين في «ليبيا» بعد البحث عن «دخول المذهب الاباضي إلى ليبيا» ومن أراد الوقوف فليرجع الى هذا الجزء: ٢١ - ١٩٧ .

## دول الاباضية:

قد قام باسم الاباضية عدد من الدول في أربعة مواضع من البلاد الإسلامية:

١ - دولة في عمان استقلت عن الدولة العباسية في عهد أبي العباس السفّاح سنة ١٣٢، ولاتزال إلى اليوم.

٢ - دولة في ليبيا سنة ١٤٠، ولم تعمر طويلاً فقد انتهت بعد نحو ثلاث سنوات.

٣ - دولة قامت في الجزائر سنة ١٦٠، وقد بقيت إلى حوالي ١٩٠، ثم قضت عليها الدولة العبيدية.

٤ - دولة قامت في الأندلس ولا سيما في جزيرتي «ميورقة» و«مينورقة»، وليس لدينا من أخبارهم الكثير وقد انتهت يوم انتهت الأندلس وأطفاً التعصب الغربي شعلة الإسلام في تلك الديار»<sup>(١)</sup>.

هذه الاباضية، وهذا ماضيهم وحاضرهم، وقد قدمنا إليك صورة موجزة من تاريخهم، ونشوتهم وحروبهم وشخصياتهم وعقائدهم، وقد

جرّدنا أنفسنا عن كل نزعَة نفسانية تعرقلنا عن الوصول إلى الحق، والله وراء  
القصْد.

والآن نستعرض رسالة «عبدالله بن اباض» إلى عبدالملك بن مروان،  
كما وعدناك:

## رسالة عبدالله بن أباض

### إلى عبدالملك بن مروان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبدالله بن أباض إلى عبدالملك بن مروان: سلام عليك. فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأوصيك بتقوى الله فإن العاقبة للمتقوى والمرد إلى الله، واعلم أنه إنما يتقبل الله من المتقين .

أما بعد، جاءني كتابك مع سنان بن عاصم، وإتت كتب إلي أن أكتب إليك بكتاب، فكتبت به إليك، فمنه ما تعرف ومنه ما تنكره، زعمت أنما عرفت منه ما ذكرت به من كتاب الله وحضضت عليه من طاعة الله، وأتباع أمره، وسنة نبيه، وأما الذي أنكرت منه فهو عند الله غير منكر. وأما ما ذكرت من عثمان والذي عرضت به من شأن الأئمة وأن الله ليس ينكر عليه أحد شهادته في كتابه بما أنزله على رسوله أنه من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون والكافرون والفاسقون<sup>(١)</sup>. وإني لم أكن أذكر لك شيئاً من شأن

١. قال الله تعالى في سورة المائدة ٤٤ - ٤٥ و ٤٧. ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾. ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾. ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾.

عثمان والأئمة إلا والله يعلمه أنه الحق، وسأنزع لك من ذلك البيّنة من كتاب الله الذي أنزله على رسوله، وسأكتب إليك في الذي كتبت به، وأخبرك من خبر عثمان والذي طعنا عليه فيه، وأبيّن شأنه والذي أتى عثمان.

لقد كان كما ذكرت من قدم في الإسلام وعمل به ولكن الله لم يجر العباد من الفتنة والردة عن الإسلام، وإن الله بعث محمداً بالحق ﷺ وأنزل الكتاب فيه بيّنات كل شيء يحكم بين الناس فيما اختلفوا ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>. فأحل الله في كتابه حلالاً وحرم حراماً وفرض فيه حكماً وفصل فيه قضاءه وبيّن حدوده فقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾<sup>(٢)</sup>. وقال: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وقسم ربنا قسماً وليس لعباده فيه الخيرة، ثم أمر نبيه باتباع كتابه، فقال للنبي ﷺ: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾<sup>(٤)</sup>. وقال: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۖ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ﴾<sup>(٥)</sup>. فعمل محمد ﷺ بأمر ربه ومع عثمان ومن شاء الله من أصحابه لا يرون رسول الله يتعدى من قبله شيئاً، ولا يبدل فريضة، ولا يستحل شيئاً حرّمه الله، ولا يحرم شيئاً أحله الله، ولا يحكم بين الناس إلا بما أنزل الله، فكان يقول: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾<sup>(٦)</sup>. فسّر ﷺ ما شاء الله تابعاً لما أمر الله، يتبع ما جاء من الله، والمؤمنون معه يعلمهم وينظرون إلى عمله حتى توفاه الله عليه الصلاة والسلام وهم عنه راضون،

١. الأعراف: ٥٢، ويوسف: ١١١.

٢. البقرة: ١٨٧.

٣. البقرة: ٢٢٩.

٤. الأحزاب: ٢.

٥. القيامة: ١٨ - ١٩.

٦. الأنعام: ١٥، ويونس: ١٥.

فَسَأَلَ اللهُ سَبِيلَهُ وَعَمَلًا بَسْتَهُ. ثُمَّ أَوْرَثَ اللهُ عِبَادَهُ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ وَهَدَاهُ وَلَا يَهْتَدِي مَنْ اهْتَدَى مِنَ النَّاسِ إِلَّا بِاتِّبَاعِهِ وَلَا يَضِلُّ مَنْ ضَلَّ مِنَ النَّاسِ إِلَّا بِتَرْكِهِ.

ثُمَّ قَامَ مِنْ بَعْدِهِ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّاسِ فَأَخَذَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَلَمْ يَفَارِقْهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي حُكْمِ حُكْمِهِ، وَلَا قَسَمَ قَسَمَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا وَأَهْلَ الْإِسْلَامِ عَنْهُ رَاضُونَ وَلَهُ مَجَامِعُونَ.

ثُمَّ قَامَ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَوِيًّا فِي الْأَمْرِ، شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ النِّفَاقِ، يَهْتَدِي بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، يَحْكُمُ بِكِتَابِ اللهِ، وَابْتِلَاةِ اللهِ بِفَتْوحِ الدُّنْيَا مَا لَمْ يَبْتَلِ بِهِ صَاحِبَاهُ، وَفَارَقَ الدُّنْيَا وَالِدِينَ ظَاهِرًا وَكَلِمَةَ الْإِسْلَامِ جَامِعَةً وَشَهَادَتَهُمْ قَائِمَةً، وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. وَكَذَلِكَ قَالَ اللهُ: ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup>. ثُمَّ أَشَارَ الْمُؤْمِنُونَ فَوَلَّوْا عِثْمَانَ، فَعَمِلَ مَا شَاءَ اللهُ بِمَا يَعْرِفُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ حَتَّى بَسَطَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَفَتَحَتْ لَهُ مِنْ خَزَائِنِ الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللهُ. ثُمَّ أَحْدَثَ أُمُورًا لَمْ يَعْمَلْ بِهَا صَاحِبَاهُ قَبْلَهُ، وَعَهْدَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ قَرِيبَ بَنِيهِمْ حَدِيثًا. فَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ مَا أَحْدَثَ عِثْمَانُ أَتَوْهُ فَكَلَّمُوهُ وَذَكَرُوهُ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقَالَ اللهُ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. فَسَفَهُ أَنْ ذَكَرُوهُ بِآيَاتِ اللهِ وَأَخَذَهُمْ بِالْجَبْرُوتِ،

وضرب منهم من شاء الله وسجن ونفاهم في أطراف الأرض من شاء الله منهم نفيًا أن ذكروه بكتاب الله وسنة نبيه ومن كان قبله من المؤمنين، وقال الله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾<sup>(١)</sup>.

وإني أُبين لك يا عبدالملك بن مروان الذي أنكر المؤمنون على عثمان وفارقناه عليه فيما استحل من المعاصي عسى أن تكون جاهلاً عنه غافلاً وأنت على دينه وهواه!! لا يحملنك يا عبدالملك هوى عثمان أن تجحد بآيات الله وتكذب بها!!! فإن عثمان لا يغني عنك من الله شيئاً، فالله، الله يا عبدالملك بن مروان قبل التناوش من مكان بعيد، وقبل أن يكون لزاماً، وأجل مسمى!! وإنه كان ممّا طعن المؤمنون عليه وفارقوه وفارقناه فيه، فإن الله قال: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيًا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٢)</sup>. فكان عثمان أول من منع مساجد الله أن يقضى فيها بكتاب الله. وممّا نقمناه عليه وفارقناه عليه أن الله قال لمحمد ﷺ ﴿ لَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

فكان أول<sup>(٤)</sup> هذه الأمة طردهم ونفاهم، فكان ممن نفاهم من أهل

٢. البقرة: ١١٤.

١. الكهف: ٥٧.

٤. في نسخة: «خيار».

٣. الأنعام: ٥٢.



المدينة أبو ذرّ الغفاري، ومسلم الجهني، ونافع بن الحطام<sup>(١)</sup>، ونفى من أهل الكوفة كعب بن أبي الحلمة، وأبي الرحل الوجاج، وجندب بن زهير<sup>(٢)</sup>، وجندب هو الذي قتل الساحر الذي كان يلعب به الوليد بن عقبة<sup>(٣)</sup>، ونفى عمرو بن زرارة، وزيد بن صوحان<sup>(٤)</sup>، وأسود بن ذريح، ويزيد بن قيس الهمداني، وكردوس بن الحضرمي، في ناس كثير من أهل الكوفة.

ونفى من أهل البصرة عامر بن عبدالله القشري، ومذعور العبدي ولا أستطيع لك عددهم من المؤمنين.

ومما نقمنا عليه أنه أمر أخاه الوليد بن عقبة على المؤمنين، وكان يلعب بالسحرة ويصلي بالناس سكران، فاسق في دين الله، أمره من أجل قرابته، على المؤمنين المهاجرين والأنصار، وإنما عهدهم حديث بعهدالله ورسوله والمؤمنين.

ومما نقمنا عليه إمارته قرابته على عبادالله وجعل المال دولة بين الأغنياء، وقال الله: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ﴾<sup>(٥)</sup>. وبدل كلام الله وبدل القول واتبع الهوى.

١. ورد الاسم أيضاً: «نافع بن الحطامي».

٢. جندب بن زهير الأزدي: ذكر الطبري أنه قتل في صفين وهو يحارب مع علي بن أبي طالب.

٣. الوليد بن عقبة، أخ عثمان بن عفان لأمه، وروي أنه وهو أمير على الكوفة، صلى بالناس الصبح وهو سكران، ثم قال لهم: إن شئتم أن أزيدكم ركعة زدتم، فلما بلغ عثمان ذلك لم يسرع إلى إقامة الحدّ عليه، بل أخر ذلك. (انظر: الإمامة والسياسة: ١/٣٦٧).

٤. زيد بن صوحان: قتل شهيداً يوم الجمل.

٥. الحشر: ٧.

ومما نقمنا عليه أنه انطلق إلى الأرض ليحميها لنفسه ولأهله<sup>(١)</sup> حمى حتى منع قطر السماء والرزق الذي أنزله الله لعباده، لأنفسهم وأنعامهم. وقد قال الله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ ءَإِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ\* وَ مَا ظَنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومما نقمنا عليه أنه أول من تعدى في الصدقات وقد قال الله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال الله: ﴿وَ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبيناً﴾<sup>(٤)</sup>.

وأحدث عثمان منه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رحمة الله عليه - ، وانتقص أصحاب بدر ألفاً من عطائهم، وكنز

١ . يقال حمى فلان الأرض يحميها حمى حتى لا يقرب. والحمى موضع فيه كلاً يحمى من الناس أن يرعى. وقال الإمام الشافعي في تفسير قوله ﷺ «لا حمى إلا لله ولرسوله»: كان الشريف من العرب في الجاهلية إذا نزل بلدأ في عشيرته استعوى كلباً فحمى لخاصته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره، فلم يرعه معه أحد، وكان شريك القوم في سائر المراتح حوله، فنهى النبي ﷺ أن يحمى على الناس حمى كما كانوا في الجاهلية يفعلون. (انظر: دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي : ١ / هامش صفحة ٢٧٣).

٢ . يونس: ٥٩ - ٦٠ .

٣ . التوبة: ٦٠ .

٤ . الأحزاب: ٣٦ .

الذهب والفضة ولم ينفقها في سبيل الله، وقال الله: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ  
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ \* يَوْمَ  
يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا  
مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

ومما نعمنا عليه أنه كان يضم كل ضالة إلى إبله ولا يردها ولا يعرّفها،  
وكان يأخذ من الإبل والغنم ممن وجد ما عنده من الناس وإن كانوا قد  
أسلموا عليها<sup>(٢)</sup>، وكان لهم في حكم الله أن لهم ما أسلموا عليه. وقال الله:  
﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال: ﴿ لَا  
تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ  
وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا \* وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا  
وظُلْمًا فَسَوْفَ نُضِلُّهُ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومما نعمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه ويعطيها أقاربه ويجعل  
منهم عمالاً على أصحابه وكان ذلك تبديلاً لفرائض الله، وفرض الله الخمس  
لله ولرسوله: ﴿ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ  
آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٥)</sup>.

ومما نعمنا عليه أنه منع أهل البحرين وأهل عُمان أن يبيعوا شيئاً من

١. التوبة: ٣٤-٣٥. ٢. أسلموا عليها: تصالحوها عليها.

٣. هود: ٨٥. ٤. النساء: ٢٩-٣٠.

٥. الأنفال: ٤١.

طعامهم حتى يباع طعام الإمارة، وكان ذلك تحريماً لما أحل الله: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾<sup>(١)</sup>.

فلو أردنا أن نخبر بكثير من مظالم عثمان لم نحصها إلا ما شاء الله، وكل ما عدت عليكم من عمل عثمان يُكْفِرُ الرجل أن يعمل ببعض هذا.

وكان من عمل عثمان أنه يحكم بغير ما أنزل الله وخالف سنة نبي الله والخليفين الصالحين أبي بكر وعمر وقد قال الله: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهَ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال: ﴿ لَا يَتَّالِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾<sup>(٦)</sup>، وقال: ﴿ وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقال: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾، والفاسقون<sup>(٨)</sup> والكافرون<sup>(٩)</sup> وقال: ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾.

١ . البقرة: ٢٧٥ . ٢ . النساء: ١١٥ .

٣ . المائدة: ٤٥ . ٤ . هود: ١٨ .

٥ . النساء: ٥٢ . ٦ . البقرة: ١٢٤ .

٧ . هود: ١١٣ .

٨ . وفي سورة المائدة: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ آية ٤٧ .

٩ . وفي سورة المائدة: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ آية ٤٤ .

وقال: ﴿ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهَ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾. وقال: ﴿ وَلَا تَزْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ﴾. وقال: ﴿ كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(١)</sup>. فكل هذه الآيات تشهد على عثمان، وإنما شهدنا بما شهدت هذه الآيات: ﴿ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال: ﴿ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

فلما رأى المؤمنون الذي نزل به عثمان من معصية الله، والمؤمنون شهداء الله ناظرون أعمال الناس، وكذلك قال الله: ﴿ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

وترك خصومة الخصمين في الحق والباطل ودفع ما وعد الله من الفتن، وقال الله: ﴿ أَلَمْ \* أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ \* وَ لَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ لَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>.

فعلم المؤمنون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس، فساروا إلى

٢. النساء: ١٦٦.

١. يونس: ٣٣.

٤. التوبة: ١٠٥.

٣. الذاريات: ٢٣.

٥. العنكبوت: ١-٣.

عثمان من أطراف الأرض، واجتمعوا في ملاء من المهاجرين والأنصار وعامة أزواج النبي- عليه الصلاة والسلام - فأتوه فذكروه الله وأخبروه الذي أتى من معاصي الله، فزعم أنه يعرف الذي يقولون، وأنه يتوب إلى الله منه ويراجع الحق فيقبلوا منه الذي اتقاهم به من اعتراف الذنب والتوبة والرجوع إلى أمر الله، فجامعوه وقبلوا منه، وكان حقاً على أهل الإسلام إذا اتقوا بالحق أن يقبلوه ويجامعوه ما استقام على الحق. فلما تفرق الناس على ما اتقاهم به من الحق نكث عن الذي عاهدهم عليه وعاد فيما تاب منه، فكتب في أدبارهم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. فلما ظهر المؤمنون على كتابه ونكثه على العهد الذي عاهدهم عليه رجعوا فقتلوه بحكم الله، وقال الله: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَنْتُمْ الكُفْرُ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتْتَهَوْنَ﴾<sup>(١)</sup>. فجامع أهل الإسلام ما شاء الله، وعمل بالحق، وقد يعمل الإنسان بالإسلام زماناً ثم يترد عنه. وقال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

فلما استحل معصية الله وترك سنة من كان قبله من المؤمنين، علم المؤمنون أن الجهاد في سبيل الله أولى، وأن الطاعة في مجاهدة عثمان على أحكامه. فهذا من خبر عثمان والذي فارقتاه فيه، ونطعن عليه اليوم، وطعن عليه المؤمنون قبلنا، وذكرنا أنه كان مع رسول الله وختنه<sup>(٣)</sup>، فقد كان علي

٢. محمد: ٢٥.

١. التوبة: ١٢.

٣. الختن: زوج الابنة. الجمع أختان.

بن أبي طالب أقرب إلى رسول الله وأحب إليه منه، وكان ختنه ومن أهل الإسلام. وأنت تشهد عليه بذلك وأنا بعد على ذلك، فكيف تكون قرابته من محمد ﷺ نجاةً إذا ترك الحق وضلّ كفرةً<sup>(١)</sup>.

واعلم، إنّما علامة كفر هذه الأمة كفرها بالحكم بغير ما أنزل الله، ذلك بأن الله قال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. فلا أصدق من الله قبيلاً، وقال: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فلا يغرّتك يا عبدالملك بن مروان، عثمان عن نفسك، ولا تسند دينك إلى الرجال يتمنون ويريدون ويستدرجون من حيث لا يعلمون، فإن أملك الأعمال بخواتمها، وكتاب الله جديد ينطق بالحق أجارنا الله باتباعه أن نضل أو نبغي<sup>(٤)</sup> فاعتصم بحبل الله يا عبدالملك واعتصم بالله، وإنه من يعتصم بالله يهده صراطاً مستقيماً. وهو حبل الله الذي أمر المؤمنين أن يعتصموا به ولا ينفرقوا. وليس حبل الله الرجال من أيهم حسنٌ يهبون ويطعنون، فأذكرك الله لما أن تدبرت القرآن فإنه حق. وقال الله: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾<sup>(٥)</sup>. فكان تابعاً لما جاء من الله تهتدي، وبه تخاصم من

١ . قال سبحانه لنيبه: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ الزمر / ٦٥. ولكن الكلام في وقوع الشرط. إن الإمام لم يشرك، ولم يضل أبداً. إنّما ترك الحق أولئك الذين ألجأوه إلى إجابة دعوة الشاميين، وحذروه من مواصلة الحرب وقد كان الامام على أعتاب النصر، وقد بلغوا في اللجاج والعناد إلى حدّ لم يمهلوا القائد لقواته - الأشر - عدوة فرس أو فواق ناقة، فلاحظ .

٢ . المائدة: ٤٤ .

٣ . الجاثية: ٦ .

٤ . وفي نسخة: «أن نبغي أو نضل» .

٥ . محمد: ٢٤ .

خاصمك من الناس، وإليه تدعو وبه تحتج، فإنه من يكن القرآن حجته يوم القيامة به يخاصم من خاصمه ويفلح في الدنيا والآخرة. فإن الناس فقد اختصموا ﴿إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾<sup>(١)</sup> فتعمل لما بعد الموت ولا يغيرتك بالله الغرور.

وأما قولك في شأن معاوية بن أبي سفيان أن الله قام معه وعجل نصره وأفلح حجته وأظهره على عدوه بطلب دم عثمان، فإن يكن يعتبر الدين من قبل الدولة أن يظهر الناس بعضهم على بعض في الدنيا فإننا لانعتبر الدين بالدولة، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعملون، وقد ظهر الكفار على المسلمين ليبتلي المسلمين بذلك ويعلى الكافرين<sup>(٢)</sup>. وقال: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَ لِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ \* وَ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَمْحَقَ الكَافِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

فإن كان الدين إذا ظهر الناس بعضهم على بعض فقد سمعت الذي أصاب المشركون من يوم أُحُد، وقد ظهر الذين قتلوا ابن عفان عليه وعلى شيعة يوم الدار<sup>(٤)</sup> وظهر أيضاً علي، على أهل البصرة وهم شيعة عثمان<sup>(٥)</sup>،

١. الزمر: ٣١.

٢. وفي نسخة: «ويملاً الكافرين».

٣. آل عمران: ١٤٠ - ١٤١.

٤. اقتحم الثوار على عثمان بن عفان داره، بعد أن نشب القتال بينهم وبين من تصدى للدفاع عنه وذلك في الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٣٥ هـ وقاتلوه وعرف ذلك اليوم بـ«يوم الدار».

٥. يشير إلى انتصار الإمام علي بن أبي طالب في وقعة الجمل، التي دارت بينه وبين عائشة وطلحة والزبير وذلك في جمادى الآخرة سنة ٣٦ هـ.



وظهر المختار على ابن زياد<sup>(١)</sup>، وأصحابه وهم شيعتهم، وظهر مصعب الخبيث على المختار<sup>(٢)</sup> وظهر ابن السجف على أخنس بن دلجة وأصحابه، وظهر أهل الشام على أهل المدينة<sup>(٣)</sup>، وظهر ابن الزبير على أهل الشام بمكة يوم استفتحوا منها ما حرّم الله عليكم وهم شيعتكم.

فإن كان هؤلاء على الدين فلا يعتبر الدين من قبل الدولة، فقد يظهر الناس بعضهم على بعض ويعطي الله رجلاً ملكاً في الدنيا، فقد أعطى فرعون ملكاً وظهر في الأرض، وقد أعطى الذي حاج إبراهيم في ربه، وقد أعطى فرعون ما سمعت.

ثم إنما اشترى معاوية<sup>(٤)</sup> الإمارة من الحسن بن علي، ثم لم يف له بالذي عاهده عليه، وقال: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ

١. أرسل المختار بن أبي عبيدة الثقفي، جيشاً بقيادة إبراهيم بن الأشتر لقتال عبيدالله بن زياد عامل الأمويين. وسار إبراهيم بن الأشتر حين لقي ابن زياد ومن معه من أهل الشام على نهر الخازر (نهر بين اربيل والموصل ويصب في دجلة) فدارت الدائرة على ابن زياد وقتل هو وكثير من أهل الشام وحمل رأسه إلى المختار.

٢. هزم المختار وقتل في الكوفة سنة ٦٧ هـ في الحرب التي دارت بينه وبين مصعب بن الزبير.

٣. حاضر مسلم بن عقبة المري، المدينة المنورة، من ناحية الحرة وفتحها وأباحها، وذلك في أثناء حكم يزيد بن معاوية.

٤. تعبير خاطئ والصحيح: تصالح الإمام مع معاوية بعد ما أنتم الحجّة على الأمة.

وَلْيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١﴾.

فلا تسأل عن معاوية ولا عن عمله ولا صنيعه، غير أنا قد أدركناه ورأينا عمله وسيرته في الناس ولا نعلم من الناس أحداً<sup>(٢)</sup> أترك للقسمة التي قسمها الله، ولا لحكم حكمه الله، ولا أسفك لدم حرام منه، فلو لم يصب من الدماء إلا دم ابن سمية<sup>(٣)</sup> لكان في ذلك ما يكفره.

ثم استخلف ابنه يزيد فاسقاً من الناس لعيناً يشرب الخمر المكفر فيكفيه من السوء، وكان يتبع هواه بغير هدى من الله وقال الله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٤)</sup>. فلم يخف عمل معاوية ويزيد على كل ذي عقل من الناس، فاتق الله يا عبدالملك ولا تخادع من نفسك في معاوية!! فقد بلغنا أن أهل البيت يطعنون على معاوية ويزيد وعملهما وما رأى من خبر معاوية من بعدهما، فالذي طعنا عليهما وعليه وفارقناه عليه، فإن منهم فتنة كمن يكون يتولى عثمان ومن بعده. فإننا نشهد الله والملائكة أننا منهم براء ولهم أعداء، بأيدينا وألسنتنا وقلوبنا، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا، ونبعث عليه إذا بعثنا، نحاسب بذلك عند الله.

١. النحل: ٩١-٩٢. ٢. كتب في المخطوطة: «شيئاً لأحد».

٣. يشير إلى ما عمله معاوية بن أبي سفيان في سنة ٤٥ هـ حين ردّ اعتبار زياد بن سمية في نسبه فأحب أن يجعله أخاه وأتى بشهود شهدوا بأنه ابن أبي سفيان، وهذا ما يعبر عنه بالاستلحاق. وأصبح زياد يعرف باسم زياد بن أبي سفيان بعد أن كان يعرف باسم زياد بن سمية أو زياد بن أبيه. وقد دفع معاوية إلى ذلك الاعتبارات السياسية، ومنذ أن اعترف معاوية بن أبي سفيان بزياد أخاه وابناً غير شرعي لأبيه، تفانى زياد في خدمة البيت الأموي.

٤. القصص: ٥٠.

وكتبت إليّ تحذّرني الغلو في الدين، وإني أعوذ بالله من الغلو في الدين، وسأبين لك ما الغلو في الدين إذا جهلته، فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتابه الذي بيّن لنا وسنة نبيه الذي بيّن لنا، اتباعك قوماً قد ضلّوا وأضلّوا عن سواء السبيل. فذلك عثمان والأئمة من بعدهم وأنت على طاعتهم وتجامعهم على معصية الله، والله يقول: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾<sup>(١)</sup>. فهذا سبيل أهل الغلو في الدين فليس من دعا إلى الله وإلى كتابه ورضى بحكمه، وغضب الله حين عصي أمره، وأخذ بحكمه حين ضيع وتركت سنة نبيه.

وكتبت إليّ تعرض على الخوارج، تزعم أنهم يغلون في دينهم ويفارقون أهل الإسلام، وتزعم أنهم يتبعون غير سبيل المؤمنين، وإني أبين لك سبيلهم، إنهم أصحاب عثمان، والذي أنكروا عليه ما أحدث من تغيير السنة، فارقوه حين أحدث وترك حكم الله، وفارقوه حين عصى ربه، وهم أصحاب عليّ بن أبي طالب حين حكم عمرو بن العاص<sup>(٢)</sup> وترك حكم الله، فأنكروه عليه وفارقوه فيه وأبوا أن يقرّوا لحكم البشر دون حكم كتاب الله، فهم لمن بعدهم أشدّ عداوة وأشدّ مفارقة. كانوا يتولّون في دينهم وستّمهم رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر بن الخطاب، ويدعون إلى سبيلهم ويرضون بستّمهم على ذلك، كانوا يخرجون وإليه يدعون وعليه يفارقون. وقد علم من عرفهم من الناس ورأى عملهم أنهم كانوا أحسن الناس عملاً

١. النساء: ١٧١.

٢. لم يحكم عمرو بن العاص، وإنما حكم القرآن كما تشهد على ذلك وثيقة التحكيم. فلاحظ.

وَأَشَدَّ قِتَالًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَقَالَ اللَّهُ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

فهذا خبر الخوارج، نشهد الله والملائكة أنا لمن عاداهم أعداء وأنا لمن والاهم أولياء، بأيدينا وألستنا وقلوبنا، على ذلك نعيش ماعشنا، ونموت على ذلك إذا متنا، غير أننا نبرأ إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس، لقد كانوا خرجوا حين خرجوا على الإسلام فيما ظهر لنا، ولكنهم ارتدوا عنه وكفروا بعد إيمانهم<sup>(٢)</sup> فنبرأ إلى الله منهم.

أما بعد فإنك كتبت إليّ أن أكتب إليك بجواب كتابك، وأجتهد في النصيحة، وإنّي أبين لك إن كنت تعلم وأفضل ما كتبت إليك به، وذكرني بالله أن أبين لك فإنّي قد بينت لك بجهد نفسي، وأخبرتكم خبر الأمة، وكان حقاً عليّ أن أنصح لك وأبين لك ما قد علمت. إن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ \* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٣)</sup>. فإن الله لم يتخذني عبداً وأن أكفر بربي، ولا أخادع الناس بشيء ليس في نفسي، وأخالف إلى ما أنهى عنه، فأمرني علانية غير سرّ، أدعو إلى كتاب الله وليحلوا حلاله ويحرموا حرامه ويرضوا بحكمه ويتوبوا إلى ربهم ويراجعوا كتاب الله، ولئن أدعوكم

١. التوبة: ١٢٣.

٢. يشير هنا إلى تبرؤ الاباضية من نافع بن الأزرق والأزارقة وذلك لغلوهم وتطرفهم في الدين.

٣. البقرة: ١٥٩ - ١٦٠.

إلى كتاب الله ليحكم بيني وبينكم في الذي اختلفوا فيه، ونحرّم ما حرّم الله، ونحكم بما حكم الله، ونبرأ ممّن برئ الله منه ورسوله، ونتولّى من يتولّاه الله، ونطيع من أحلّ لنا طاعة في كتابه، ونعصي من أمر الله بمعصيته أن نطيعه فهذا الذي أدرکنا عليه نبينا ﷺ. وإنّ هذه الأمة لم تحرّم حراماً ولم تسفك دماءً إلا حين تركوا كتاب ربهم الذي أمرهم أن يعتصموا به، ويأمنوا عليه، وأنهم لا يزالون مفترقين مختلفين حتى يراجعوا كتاب الله وسنة نبيه، ويتصحوا كتاب الله على أنفسهم، ويحكموه إلى ما اختلفوا فيه. فإنّ الله يقول: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾<sup>(١)</sup>. وإنّ هذا هو السبيل الواضح لا يشبه به شيء من السبل، وهو الذي هدى الله به من كان قبلنا، محمّد ﷺ والخليفتين الصالحين من بعده، فلا يضلّ من اتّبعه ولا يهتدي من تركه، وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. فاحذر أن تفرّق بك السبل عن سبيله، ويزين لك الضلالة باتّباعك هواك فيما جمعت إليه الرجال، فإنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً، إنّما هي الأهواء والدين. إنّما يتبع الناس في الدنيا والآخرة إمامين: إمام هدى، وإمام ضلالة. أمّا إمام الهدى فهو يحكم بما أنزل الله ويقسم بقسمه ويتبع كتاب الله، وهم الذين قال الله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وهؤلاء أولياء المؤمنين الذين أمر الله بطاعتهم، ونهى عن معصيتهم. وأمّا إمام الضلالة فهو الذي

يحكم بغير ما أنزل الله ويقسم بغير ما قسم الله، ويتبع هواه بغير سنة من الله فذلك كفر كما سمى الله، ونهى عن طاعتهم وأمر بجهادهم، وقال: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

فإنه حق أنزله بالحق وينطق به، وليس بعد الحق إلا الضلال فأتى تصرفون. ولا يضربن الذكر عنك صفحاً، ولا تشكّن في كتاب الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فإنه من لم ينفعه كتاب الله، لم ينفعه غيره.

كتبت إليّ أن أكتب إليك بمرجوع كتابك، فإني قد كتبت إليك، وأنا أذكرك بالله العظيم إن استطعت بالله لما قرأت كتابي ثم تدبر فيه وأنت فارغ ثم تدبره، فقد كتبت إليك بجواب كتابك وبيّنت لك ما علمت ونصحت لك. فإني أذكرك بالله العظيم لما قرأت كتابي وتدبرته، واكتب إليّ إن استطعت بجواب كتابي إذا كتبت إليك، إنما أتنازع فيه أنا وأنت، انزع عليه بيّنة من كتاب الله أصدّق فيه قولك، فلا تعرض لي بالدنيا فإنه لا رغبة لي في الدنيا، وليست من حاجتي، ولكن لتكن نصيحتك لي في الدين، ولما بعد الموت، فإن ذلك أفضل النصيحة، فإن الله قادر أن يجمع بيننا وبينك على الطاعة، فإنه لا خير لمن لم يكن على طاعة الله. وبالله التوفيق وفيه الرضى، والسلام عليه، والحمد لله، وصلى الله على نبيه محمد وآله وسلّم تسليماً.<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

١. الفرقان: ٥٢.

٢. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان: ٢ / ٣٢٥ - ٣٤٥، تحقيق الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف، ط وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان؛ الجواهر المنتقاة: ١٥٦ - ١٦٢؛ إزالة الوعناء عن اتباع أبي الشعثاء: ٨٦ - ١٠١.

## **الفصل الثاني عشر**

**في عقائد فرق الخوارج**

**ومخططاتهم في الحياة**





ظهرت الخوارج في الساحة الإسلامية بصورة تيار سياسي لا يتبنون إلا تطبيق الحكم الشرعي الوارد في الكتاب والسنة في أمر البغاة (الشاميين) وكان الجميع يحملون شعار «لاحكم إلا الله» يريدون بذلك أن حكم الله في حق البغاة هو القتال، لاتحكيم الرجال، ولم يكن لهم يومذاك منهج كلامي، ولما قضى عليّ عليه السلام نجه، ركّز الخوارج جهدهم على مكافحة الحكّام الظالمين ك معاوية وآله، ومروان بن الحكم وأولاده، وقد حفظ التاريخ انتفاضاتهم في وجه خلفاء بني أمية وعمّالهم كما تعرّفت على لفيف منها.

فلا عجب عندئذٍ إذا رأينا أن خارجياً يقتفي أصحاب الحديث في العقائد، أو يتبنّى عقيدة المعتزلة في غير مورد من الأصول، وما هذا إلا لأنّ القوم في القرنين الأولين كانوا مقاتلين، قبل أن يكونوا أصحاب فكر، وكانوا ثواراً في وجه الحكومات، قبل أن يكونوا فرقة دينية تتبنّى أصولاً عقائدية، والإمعان في المبدأ الذي اتّخذوه كحجر زاوية (تخطئة التحكيم) أو الأسس التي تبّنها في العهد الأموي، أي بعد استيلاء معاوية على الحكم، إلى عهد عبدالمك بن مروان (المتوفى ٧٥ هـ) إلى آخر الدولة مروانية (١٣٢ هـ) يعرب عن أنّ القوم لم يكن لهم يوم ذاك فكر كلامي ولا فقهي، وأنّ الغاية من تبني الأسس المذكورة في هذا الفصل (تكفير مرتكبي الكبيرة وحرمة

مناكحتهم ولزوم الخروج على الطغاة و...) إنّما هو تمهيد لأساليب توصلهم إلى القضاء على الخلفاء وحكام الجور، والاستيلاء على منصّة الحكم. ولذلك لم يورثوا سوى الشغب والثورة والأخذ بزمام الحكم.

نعم الفرقة الباقية منهم - كالاباضية - لما استشعروا أنّه لا يصحّ بفريق سياسي أن يعيش بلا مبدأ كلامي أو فقهي، تداولوا بعض الموضوعات الكلامية والفقهية بالبحث والتمحيص. ويبدو من خلال الرجوع إلى آثار تلك الفرقة أنّ أكثر ما يتبنونه في مجال العقائد إنّما هو نتاج متأخر لم يفكر به مؤسس الفرقة كعبدالله بن اباض ولا التابعي الآخر كجابر بن زيد، وأكثر ماورثوا من الأوّل شجاعته الروحية، وصراحته في بيان الحقائق، ومن الثاني أحاديث موقوفة، نقلها جابر عن عدّة من الصحابة، وأين هذا من منهج كلامي منسجم، وفقه واسع يتكفّل بيان تكاليف العباد في الحياة في عامّة المجالات. وهذا يؤيد أنّ الخوارج - ظهرت يوم ظهرت - كفرقة سياسية ثم آلت إلى فرقة دينية.

ونحن نمرّ في هذا الفصل على عقائدهم وأسسه التي تعرّفت على سماتها والغايات المتوخّاة منها.

\*\*\*

## ١ - حكم التحكيم في حرب صفين

إن تخطيطه التحكيم هو الحجر الأساس لقاطبة الخوارج، وقد اتخذوه شعاراً أيام حياة الامام علي عليه السلام وبعده، والخوارج كلهم، المتطرف منهم وغيره، أصفقوا على أن قبول التحكيم في حرب صفين كان أمراً مخالفاً للكتاب، وما كان لعلي عليه السلام أن يُحكّم الرجال في موضوع ورد فيه حكم إلهي في مصدرين رئيسيين - أعني: الكتاب والسنة - ، وبما أننا ألمحنا إلى الموضوع وأوضحنا حاله في الفصل الثالث تحت عنوان «تحليل لكارثة التحكيم» فنحيل القارئ الكريم إلى ذاك الفصل وقد ذكرنا هناك وجوهاً مختلفة يحتملها ذلك الشعار، إلا أن الإمعان في كتب القوم يعرب عن أنهم لا يهدفون منه إلا أحد الوجهين:

الف - تحكيم الرجال فيما نزل فيه حكم الله، كفر <sup>(١)</sup>.

ب - لا إمرة إلا لله تبارك وتعالى.

أما الأول فيشترك فيه جميع فرقهم، وأما الثاني فإنما يعود إلى بعض فرقهم كما سنذكر، وبما أنه اعتمد على الوجه الأول جميع مفكرهم ومشايخهم، وبالغ القوم في توضيحه وتنقيحه وتثبيته، فنأتي في المقام ببعض نصوصهم ثم نقوم بتحليله حتى يتبين الحق بأجلى مظاهره.

١ . هذا هو الوجه الأول من بين الوجوه المذكورة في الفصل الثالث ووعدنا هناك القارئ أن نرجع إلى تفصيله وتحليله وما نذكره هنا إنجاز له.

## التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي:

إنَّ للكاتب المعاصر: علي يحيى معمر، مؤلف كتاب «الاباضية في موكب التاريخ» بياناً مفصلاً حول الموضوع وقد بذل جهده في إثبات أنَّ التحكيم كان تدخلاً في موضوع فيه حكم الله، وهو مواصلة الحرب والقتال ومكافحة أهل البغي، وأنَّ إيقاف القتال وإدلاء الأمر إلى الحكيم كان مخالفاً للتشريع السماوي، يقول:

«بايع المسلمون علي بن أبي طالب أميراً للمؤمنين، وكان أول من بايع طلحة بن عبيدالله، والزبير بن العوام، ولكن ماكادت تتم البيعة، حتى كان طلحة والزبير يحملان لواء الثورة مع جماعة من كبار الصحابة، وقد استظهروا بأُمِّ المؤمنين عائشة، ووقف الخليفة في وجه الثائرين موقفاً حازماً صلباً، وقتل في هذه الثورة الطاحنة عدد غير قليل من المسلمين ذهب فيمن ذهب فيها طلحة والزبير، ورجع بقية الثائرين إلى حظيرة الإمامة والأمة.

لم تكد تنتهي هذه الحرب الطاحنة، ويعود إلى البلاد الهدوء والاستقرار، ويعرف معاوية أنَّ الثورة فشلت، وأنه معزول عن ولاية الشام لامحالة، حتى أعلن الثورة في الشام وهو حينئذ عامل من عمال الخليفة، وأظهر أنه يطالب بدم عثمان وقد استعدَّ أمير المؤمنين لإطفاء هذه الثورة كما أطفأ الثورة التي سبقتها وجَهَّز جيشه القوي وسار به نحو الشام حيث

التقى بالجند الثائر في الموضع المعروف بـ «صفين»، وبدأت المعركة ثم استمر القتال حتى ظهرت طلائع النصر وأشرف جيش الخليفة على امتلاك زمام المعركة، ولم يبق للقضاء على هذه الثورة الجامحة إلا لحظات عبّر عنها الأشر «بفواق الناقة»، إلتجأ الثائرون إلى الحيلة والخدعة، ولجأوا إلى المكر والمكيدة ورفعوا المصاحف وهم يصيحون يا أهل العراق بيننا وبينكم كتاب الله.

طلب الثائرون هدنة، ودعوا الخليفة الشرعي وجيشه إلى تحكيم حكمين، وقد فطن أمير المؤمنين وبعض من جيشه إلى هذه الخدعة، وعرفوا القصد من هذه الهدنة، ولكنه بدلاً من أن يقف موقفه الحازم، ويوالي حربه ضد الثائرين، حتى يتحقق النصر، وقد تحققت بشائره، وتلقي البغاة أسلحتهم، ويعودوا إلى صف الأمة الذي انشقوا عنه، وبغوا عليه - بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك - استجاب لدعاة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة وأكثرهم موعود من معاوية أو من عمرو بن العاص، ورضى بالتحكيم وقَبِل الهدنة وأمر بإيقاف القتال في الحال.

وهكذا انتهت هذه الثورة إلى هذا الموقف المائع الذي جعل حق علي في الخلافة، يتساوى مع حق معاوية، وجعل نصيب البغاة الثائرين من الثواب، يساوي نصيب جيش الأمة الذي يدافع عن خلافة شرعية تمت بالشورى وانعقدت بالبيعة.

وتداعى الذين فطنوا إلى خدعة الهدنة من أصحاب علي وحذروه من قبولها، وأخبروه أن قبولها يعني الشك في خلافته، والتنازل عنها، وكانوا

مصرين أنّ الخلافة الشرعية حق لا يتطرق إليه الشك، ولا يجوز فيها الرجوع ولا تقبل فيها المساومة.

وإذ خطر لعلّي أن يستجيب لدعاة الهزيمة من جيشه، والماكرين من عدوّه، وأن يشكّ في نفسه والحقّ الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ويساوي بينه وبين أحد عمّاله، في قضية أخذ فيها عهداً من الأُمّة وأخذت منه فيها موثقاً وعهداً، ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله.

حين فعل عليّ ذلك، تداعى أولئك الذين لم يرتضوا التحكيم وحذروا عليّاً من قبوله، وهم يرون أنّ معاوية باغ لاحقاً له، وأنّ بيعه عليّ قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاؤه بالتحكيم جبراً، فلم تبق لأحد في أعناقهم بيعة، وليس لأحد عليهم ميثاق، تداعوا إلى أن يعتزلوا جيش عليّ، وركنوا إلى موقع يسمّى حروراء، فانعزلوا فيه ينتظرون تجدد الحوادث، واتّجاه الأُمّة في قضية الخلافة، وقد جرت الأمور بأسرع ممّا يتوقّع لها، فما بلغ الموعد الذي حدّده الطرفان لانتهاه الهدنة، حتى اجتمع الناس وأعلن أبو موسى الأشعري مندوب عليّ، عزل عليّ عن الخلافة وترك الأمر شورى بين المسلمين يختارون من يشاءون.

كان هؤلاء المحايدون ينظرون إلى معاوية نظرتهم إلى باغ، يحاول أن يفرض نفسه بالمكر والحيلة، ولذلك فهم لا يقيمون أيّ وزن لدعوى عزله، فهو لم يتولّ أمر الخلافة إلى ذلك الحين، لا بالإكراه، ولا بالشورى، فلامعنى لعزله من منصب ليس هو فيه، كما لا يقيمون أيّ وزن لتولية عمرو بن العاص

له، لأنَّ عمرأ لم يفوضه المسلمون في تولية أمير المؤمنين، أمَّا نظرهم إلى علي فقد كانوا يتوقَّعون أن يتفق الحكمان على إقراره في الحكم، وحينئذ ترجع إلى علي الصبغة الشرعية التي تنازل عنها لإثباتها، ويجب على المسلمين حينئذ أن يوحدوا صفوفهم، تحت طاعته، ما قام فيهم بكتاب الله، ولكنَّ المندوب الذي اختاره علي ليمثله في هذه القضية الظالمة، أعلن أنه عزل علياً عن أمر المسلمين، وأنَّ الأمر أصبح للشورى والاختيار، وتأيّد موقف هؤلاء المحايدين وانضمَّ إليهم عدد آخر ممَّن كانوا يقفون إلى جانب عليّ حتى ذلك الحين، وبحثوا الأمر فيما بينهم على أساس أنَّ المسلمين أصبحوا دون خليفة.

فهذا معاوية باغٍ ظالم لا يمكن أن يتولّى أمر المسلمين، وهذا عليّ عزله المندوب الذي اختاره للتحكيم، واذن فليختاروا، واختاروا عبدالله بن وهب الراسبي، فبايعوه أميراً للمؤمنين وخليفة للمسلمين بعد علي بن أبي طالب، فهو الخليفة الشرعي الخامس في نظرهم»<sup>(١)</sup>.

غيري جنئ وأنا المعاقب فيكم!:

لم أجد عنواناً يعرب عن مظلوميّة الإمام أمير المؤمنين في مسألة التحكيم الذي فرضه عليه الخوارج، ثم جاءوا يطالبونه بالجريمة، أحسن من هذا المصراع، وبما أنا فرضنا على أنفسنا في بدء الكتاب ألا نقضي على قوم بما كتبه غيرهم في حقهم، فقد نقلنا هذا الكلام بتفصيله، والإمعان في أوّله وثناياه وآخره يدل على أنَّ الكاتب أخذ موقفاً مسبقاً في مسألة

التحكيم، فأخذ من التاريخ فقرات متناثرة ثلاثم موقفه، وترك كل ما يخالفه. وإليك تحليل مذكوره.

١ - كان من واجبه - قبل كل شيء - التعريف بالذين فرضوا التحكيم على علي عليه السلام وأجبروه على قبوله، فمن هم الذين أجبروه على التحكيم وعلى التنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، وبالتالي ساواوا بينه وبين أحد عمّاله؟ فإنّ التعرّف عليهم أساس القضاء الحق فيما رسمه الكاتب وحرّره. الذين فرضوا التحكيم على علي عليه السلام لم يكونوا إلا رؤوس المحكّمة الأولى الذين اتّخذهم الكاتب أئمّة وأولياء، فإنّ الإمام علي عليه السلام، فوجئ بمجيء زهاء عشرين ألفاً، مقنّعين في الحديد، شاكين سيوفهم، وقد اسودّت جباههم من السجود يتقدّمهم مسعر بن فدكي، وزيد بن حصين، وعصابة من القرّاء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه، لابامرة المؤمنين، وقالوا: يا عليّ أجب القوم إلى كتاب الله إذا دُعيت، وإلاّ قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم، فقال الإمام لهم: «ويحكّم أنا أوّل من دعا إلى كتاب الله، وأوّل من أجاب إليه، وليس يحلّ لي ولا يسعني في ديني أن أدعئ إلى كتاب الله فلا أقبله، فإنّي إنّما قاتلتهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنّهم قد عصوا إليه فيما أمرهم، ونقضوا عهده ونبذوا كتابه، ولكنّي قد أعلمتكم أنّهم قد كادوكم، وأنّهم ليس العمل بالقرآن يريدون».<sup>(١)</sup>

إنّ حرقوص بن زهير السعدي الذي يُعدّ من الطبقة العليا للمحكّمة



الأولى وكان مرشحاً للبيعة في بيت عبدالله بن وهب الراسبي قبله، كان من المصرين على قبول التحكيم، لكنّه رجع عن رأيه وتاب عن كفره بزعمه، ولمّا دخل على عليّ عليه السلام ومعه زرعة بن برج الطائي، فقال له: أخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم، فعاتبه الإمام وقال: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتبتَ بيننا وبينهم كتاب...<sup>(١)</sup>.

وقد وصل إصرار القوم إلى حدّ هددوا حياة الإمام بأنهم يقضون عليها كما قضوا على حياة عثمان، فلم يجد الإمام بُدّاً من قبول التحكيم، وقد بلغ القوم في قلة الحياء وشكاسة الخلق إلى حدّ فرضوا التحكيم على الإمام أولاً، ثمّ فرضوا عليه صيغة الحكم، ولم يرضوا بمن كان هوى عليّ عليه السلام معه، وقد كان الإمام يصرّ على بعث عبدالله بن عباس أو الأشتر، ولكنهم ما رضوا إلاّ بأبي موسى الأشعري الذي كان يكنّ عداء عليّ في خُلده لمّا عزله من ولايته.

أبعد هذا يصحّ للكاتب أن يقول: «ولكنّه - الإمام - بدلّ أن يقف موقفه الحازم ويوالي حربيه ضدّ الثائرين حتى يتحقّق النصر، وقد تحقّقت بشائره، ويُلقي البغاة أسلحتهم، ويعودوا إلى صفّ الأُمَّة... بدلاً من أن يقف موقفه الحازم ذلك، استجاب لدعاة الهزيمة وأخذ بنصحية طلابّ الخدعة...».

إنّ رؤوس الخوارج هم الذين كانوا يشكّلون دعاة الهزيمة، وطلّابّ الخدعة، فلو كان التحكيم جنائية فهم أولى بأن يجتثوا ثماره، ويحملوا

أوزاره، لا الإمام الذي أعطى لهم نصحة الخالص، وتبهم على أنها خديعة، ظاهره الصلاح وباطنه الفساد و... أو ليس عاراً على جماعة، فرضوا على إمامهم التحكيم، وإدلاء الأمر إلى الحكمين وكتابة ميثاق بين الطرفين، أن يجيئوا شاهرين سيوفهم، يطلبون منه نقض الميثاق ورفض العهد الذي كان عنه مسؤولاً، وكأنَّ الخلافة آلة طيعة بأيديهم يلعبون بها كيف شاءوا.

هؤلاء لم يقدروا علياً، ولا عرفوا مكانته وصموده في طريق العهد والميثاق، فما دام الحكمان لم يخرجوا عن الطريق المستقيم، لا ينقض قوله وعهده، وإن بلغ ما بلغ، وإن شهرت الخوارج سيوفهم عليه وعلى الخُلص من جيشه.

٢- إنَّ علياً لم يستجب لدعاة الهزيمة ولم يأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، إلا بعد ما تحقَّق عجزه عن القيام بمواصلة الحرب، وتطبيق حكم الله على البغاة - أعني: معاوية وأتباعه -... لاشكَّ أنَّ حكم الله في حق البغاة هو قتالهم إلى أن يرجعوا إلى صفِّ الأمة الذي انشقوا عنه، وبغوا عليه، إلا أنَّ التكليف فرع القدرة وهي فرع طاعة الجيش لرأي قائده الحازم الباسل، الذي عرفه التاريخ بالبطولة والبراعة والصمود والوقوف في وجه الظالمين، ولكن يا للأسف أنَّ أغلبية الجيش انخدَعُوا بخدعة معاوية، وأخذوا بمخالفته على حسب ما عرفت، وعندئذ لا تريب على الإمام أن يُسلم الأمر إلى الحكمين ويقف عن القتال قائلاً: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>(١)</sup>،

﴿وَلَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾<sup>(١)</sup> ويقول: «لقد كنت أمس أميراً، فأصبحت اليوم مأموراً، وكنت أمس ناهياً، فأصبحت اليوم منهيّاً».<sup>(٢)</sup>

إنَّ بعض الكتاب الجدد من الاباضية يصرِّح بأنَّ عليّاً قَبْلَ التحكيم مضطراً ويقول: «إنَّ هذه الخدعة لم تكن لتجوز على علي بن أبي طالب، وقد أدركها وأدرك حقيقة ماوراءها من الوهلة الأولى، وأعلن على الفور رفضه لها وعدم قبوله للتحكيم. إنَّ علي بن أبي طالب إنَّما قبل التحكيم مضطراً ورضي به مكرهاً ازاء ضغط من ضعف أفراد جماعته، ومن نهضوا بينهم يدعون إلى قبول التحكيم، وإنَّ الدعوة التي دعا بها معاوية أحدثت أثرها في خداع الجند، كما أنَّها كانت نكأة لبعض من ضعفت أنفسهم للجهر بها والدعوة إلى الكفِّ عن القتال، ازاء ذلك كلُّه لم يكن في وسع عليّ إلا أن يرضى بالتحكيم وإن لم يقتنع به ولم تخف نتائجه».<sup>(٣)</sup>

وقال علي يحيى معمر:

«كان التحكيم خدعة سياسية يراد بها تفريغ جيش أمير المؤمنين علي عليه السلام وأنَّه أوَّل أو من أوائل من تفتنوا للمكيدة، ولم يقبل التحكيم إلا مكرهاً، وأنَّه أنكره بشدَّة وأبان لجيشه - الذي عمل فيه الطابور الخامس عمله - عواقب تلك المكيدة وأنَّه لم يقبل التحكيم إلا مضطراً عندما وجد جيشه معرضاً للتفرُّق والتمزُّق وربَّما للتناحر، وكان علي رأى الإمام

١. الطلاق: ٧.

٢. نهج البلاغة: قسم الخطب، الخطبة ٢٠٨.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٠٠.

علي وعلى رأي أصحابه في اعتبار التحكيم مكيدة لا ينبغي قبولها، أكثر أئمة المسلمين منهم الإمامان العظيمان الحسن البصري ومالك بن أنس حسب ما أورده المبرّد في كامله وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة بل أستطيع أن أزعم أننا اليوم وفي هذا العصر- وقد مضى على تلك الأحداث ثلاثة عشر قرناً ونصف- عندما نقرأ أخبارها نشعر بالأسف والحسرة، لأنّ تلك الخدعة الجريئة قد انطلت على أكثرية جيش عليّ حتى اضطرّ للاستجابة لها، رغم معرفته القصد منها وتقديره لتتائجها وعلمه علم اليقين أنّ القصد من تلك العملية لم يكن مراعاة للمصلحة العامة ولا نظراً لخير الأمة، ولا تحكماً للكتاب في شيء جهل فيه حكم الكتاب»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «واختلف أصحاب عليّ اختلافاً شديداً بين موافق عليّ الطلب، ومعارض له، واضطرّ الإمام إلى الموافقة نزولاً عند رأي الأغلبية وإن كان رأيه هو خلاف ذلك»<sup>(٢)</sup>.

نحن نسأل الكاتبين عن مسألة التحكيم المفروض على عليّ من جانب جيشه، فقد اعترفا بأنّ الإمام قبله بعدما عرفه، دفعاً للترفة والتخرق، بل للتناحر وانه لولا قبوله لثاروا على الإمام وقضوا على حياته، وعندئذ يصبح ابن أبي سفيان مالكا لأزمة الأمور ومتسماً على عرش الخلافة من دون منازع، ويصير الطريق لبسط سلطته وسيطرته مُعَبِّداً ومذلاً بأيدي خصمائه وأعدائه - أعني: الذين قبلوا التحكيم وفرضوه على إمامه-.

١. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٩٠/١ - ١٩١.

٢. الاباضية بين الفرق الإسلامية: ١٦٦/٢.

وأين ذلك الفرض من فرض قبول التحكيم حتى يرجع الطرفان إلى كتاب الله فيما اختلفا فيه.... وإن كان حكم الكتاب في ذلك واضحاً - والخصم وأنصاره الأغبياء كانوا يتخيلون أنهم جاهلون بحكمه فيجب أن يرجع إليه بحكمين من الطرفين.

فإذا كان هذا موقف عليّ والمسلمين فلم يكن بُدّ من قبول التحكيم دفعاً للأفسد بالفاسد وهو ليس شيئاً خفياً على الكاتين، وعند ذلك فلماذا يؤاخذان علياً بقبول التحكيم وعدّه ذنباً يحتاج إلى التوبة والاستغفار؟!

إذا كان قبول التحكيم عن إكراه واضطرار، وقد قال سبحانه: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> أفصح للمغفلين الذين انتبهوا عن غفلتهم، وضيعوا الفرص الذهبية للقضاء على الطغمة الأموية، أن يصروا على عليّ بالتوبة والاستغفار وإلا فبالانعزال والخروج عن تحت رايته بعد ما أخبر سبحانه أنه غفور رحيم لكلّ مضطّر ارتكب عملاً لاعادياً ولا باغياً؟

أفصح لهؤلاء وفي رأسهم المحكّمة الأولى الذين كانوا أداة طيعة - بلاوعي - بيد رأس الطابور الخامس الأشعث بن قيس، أن يحتفلوا في الكوفة ويختاروا لأنفسهم أميراً وخليفة، ويتهموا علياً بأنه عزل نفسه عن الخلافة، ثم يخرجوا عن الكوفة وينزلوا ضفة النهر مُرهبين ومرعبين ونار الفتنة بعد لم تطفأ والعدو الغاشم - معاوية بن أبي سفيان - على أهبة الهجوم

وبسط السيطرة والقضاء على الخلافة الشرعية.

إن النصوص التاريخية تضافرت على أن علياً أتمّ عليهم الحجّة قبل نشوب نار الحرب، وقد كان رؤساء المحكمة - أعني: عبدالله بن وهب الراسبي وحرقوقص بن زهير السعدي - ومن في رتبتهما من المحكمة، يسمعون كلام عليّ وهو يخاطبهم بأنهم هم الذين فرضوا على عليّ التحكيم، فلما ندموا طلبوا منه نقض العهد والميثاق المحرّم بنص الذكر الحكيم، وقد ذكرنا نص علي عند عرض التاريخ.

يقول صالح بن أحمد الصوافي: إن علي بن أبي طالب قد مضى بنفسه إلى أولئك الخارجين عنه وقال لهم: من زعيمكم؟! قالوا: ابن الكواء. قال علي: فما أخرجكم عنا؟ قال: حكومتكم يوم صفين. قال: أنشدكم بالله أتعلمون أنهم حين رفعوا المصاحف، فقلتم: نجيبهم إلى كتاب الله، قلت لكم: إنني أعلم بالقوم منكم، إنهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن إنني صحبتهم وعرفتهم أطفالاً ورجالاً، فكانوا شرّاً أطفال وشرّاً رجال. أمضوا على حقكم وصدقكم، فإنما رفع القوم هذه المصاحف خديعة ودهناً ومكيدة، فردّتم عليّ، وقلتم: لا، بل نقبل منهم، فقلت لكم: اذكروا قولي لكم ومعصيتكم إياي، فلما أبيتم إلا الكتاب اشترطت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن، وأن يميتا ما أمات القرآن، فإن حكما بحكم القرآن، فليس لنا أن نخالف حكماً يحكم به بما في القرآن. وإن أبيا فنحن من حكمهما براء، قالوا له: فخبّرنا، أترأه عدلاً تحكيم الرجل في الدماء؟.... فقال: إننا لم نُحكّم الرجال، إنما حكّمنا القرآن، وهذا القرآن هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق، إنما

يتكلم به الرجل... قالوا: فخبّرنا عن الأجل لِمَ جعلته فيما بينك وبينهم؟ قال: ليعلم الجاهل، ويثبت العالم، ولعلّ الله - عزّ وجلّ - يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة... ادخلوا مصركم، رحمكم الله...

قالوا: صدقت، قد كنّا كما ذكرت... وفعلنا ما وصفت، ولكن ذلك كان منّا خلاف القرآن، فقد تبنا إلى الله عزّ وجلّ منه، فتب كما تبنا، نبايعك، وإلّا فنحن مخالفين. فقال علي: ادخلوا فلنمكث ستة أشهر حتى يجيء المال، ويسمن الكراع، ثم نخرج إلى عدوّنا ولسنا نأخذ بقولهم وقد كذبوا...<sup>(١)</sup>.

فهذا الكلام سواء أُلقي في الحروراء أو في ضفة النهر يعرب عن أنّ الأكثرية الساحقة من الخارجين عن طاعة علي - بل يمكن القول كلّهم - كانوا هم الذين فرضوا التحكيم على عليّ عليه السلام وألجأوه إلى الرضوخ لمكيدتهم، فماذا يطلبون من عليّ بعد ذلك؟

٣- إنّ ابن أبي سفيان قام لأجل أخذ الثأر من قتلة عثمان ولم يبايع عليّاً بحجّة أنّه كان يحمي الخارجين على عثمان، والثائرين عليه، وكان الإمام يصرّ عليه أن يدخل أولاً فيما دخل فيه المسلمون، ثم يعرض المسألة عليه<sup>(٢)</sup> وبما أنّ معاوية اتّخذ جانباً سلبياً في هذا الموضوع، قام الإمام بتأديب الباغي، وارجاعه إلى صفوف المسلمين وانتهى الأمر إلى نشوب الحرب بين الطرفين، ولجوء معاوية إلى الخدعة والمكر، وتحكيم الرجلين في

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١١٠ - ١١١.

٢. نهج البلاغة: قسم الرسائل برقم ٦٤.

الموضوع الذي اختلف فيه الفريقان، فلم تكن الغاية من اتفاقية الصلح إلا تحكيم الكتاب في الموضوع الذي تنازع فيه الطرفان، وأما عزل الإمام عن الخلافة ونصب معاوية مكانه فلم يكن في صلاحية الحكيمين وإنما دخلا في موضوع لم يُفَوَّض إليهما أمره. فرأيهما فيها بالعزل والنصب رأي ساقط.

٤ - إنَّ الإمام لَمَّا رأى لجاج العدو وعناده في صياغة اتفاقية الصلح حيث لم يرض به إلا بمحو لقب إمرة المؤمنين عن جنب اسمه، رضى بذلك اقتداءً بالنبي الأكرم في صلح الحديبية حيث رضى أن يكتب اسمه ويمحى لفظ رسول الله، ولم يسمع لقول الأحنف حيث قال: «لا تمح اسم إمرة المؤمنين عنك فَإِنِّي أَخَوْفُ إِن مَحَوْتَهَا أَلَّا تَرْجِعَ إِلَيْكَ أَبَدًا، لَا تَمَحُهَا وَإِن قَتَلَ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَأَبَى مَلِيًّا مِنَ النَّهَارِ أَنْ يَمَحُوهَا».<sup>(١)</sup> وَلَكِنَّهُ ﷺ لَمْ يَرَبَدْأَ مِنَ الْقَبُولِ وَرَضَى بِالْمَحْوِ تَحْتَ ضِعْظِ الْأَشْعَثِ وَالْمُنْخَدَعِينَ مِنْ جَيْشِهِ، وَالْمَقْتَعِينَ فِي الْحَدِيدِ.

وبذلك تقف على قيمة قوله: «وإذ خطر لعلي أن يستجيب لدعاة الهزيمة في جيشه، والماكرين من عدوه أن يشك في نفسه، والحق الذي بيده، ويتنازل عن الشرف الذي أولاه المسلمون، ليساوى بينه وبين أحد عماله في قضية أخذ فيها عهداً من الأمة، وأخذت منه فيها موثقاً وعهداً ورضخ إلى تحكيم رجال فيما نزل فيه حكم الله» .

إن فرض التحكيم على علي وقبوله ومحو لقبه، تحت ضغط قسم



كبير من جيشه، لا يعني شكّه في نفسه والحق الذي بيده، والتنازل الاختياري عن الشرف الذي أولاه المسلمون، بل يعني فسح المجال للتفكّر والتدبر فيما كان يدّعيه معاوية على الإمام من تقدّم أخذ الثأر على البيعة، حتى يقضيا الحكمان فيه برأي بات، ولو دلّ محو اللقب على الشك في الإمرة، فهل يظنّ الكاتب أنّ رسول الله شكّ في رسالته عندما رضى بمحو لقبه عن جنب اسمه؟ نعم توهم ذلك بعض أصحابه وتصوّر أنّ ذلك يساوي اعطاء الدنيا في أمر الدين<sup>(١)</sup>، ولكنّ رسول الله استقبل الحادث بصدر رحب، وقبل الصلح على النحو الذي كان المشركون يطلبونه، وقد أثبت مرور الزمان صواب رأيه في الصلح، وأنّه كان لصالح المسلمين كما هو المحقّق في السيرة النبوية.

والحاصل: لم يكن قبول التحكيم والموافقة على الهدنة لغاية عزل الإمام نفسه عن الخلافة وإدلاء الأمر إلى الحكمين حتى يُسختار للأمة الإسلامية خليفة، بل كانت الغاية من قبوله هو فسح المجال للحكمين حتى يقضوا في ضوء الكتاب والسنة في حقّ الباغي الوارد في الكتاب العزيز<sup>(٢)</sup> وفيما يدّعيه ابن أبي سفيان في حقّ علي، حيث كان يقول لايباع إلا بعد أخذ الثأر من قتلة عثمان كما صرّح به في بعض رسائله إلى الإمام، يقول الإمام:

«وقد أكثرت في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه الناس، ثمّ حاكم

١. لاحظ السيرة النبوية لابن هشام: ٣/ ٣٣١.

٢. الحجرات: ٩.

القوم إليّ أحملك وإياهم على كتاب الله، وأمّا تلك التي تريد فإنّها خدعة الصبي عن اللبن في أوّل الفصال».

وقد جاء في رسالة معاوية إلى الإمام قوله: «وادفع إليّ قتلة عثمان، فإنّهم خاصّتك وخلصاؤك والمحدقون بك».<sup>(١)</sup>

فإنّ ابن أبي سفيان كان يطلب في الظاهر قتلة عثمان، ولكنّه في الباطن كان يمهد الطريق إلى الخلافة، وربّما كان قانعاً لأن يقرّه الإمام على الشام<sup>(٢)</sup>.

وبذلك ظهر بطلان قوله: «إنّ بيعة الإمام قد انفسخت بموافقته على الهدنة، ورضاهه بالتحكيم جبراً، فلم يبق لأحد في عنقه بيعة» فإنّه تفسير لموقف الإمام بما يتجاوب هوئى الكاتب، فإنّ الإمام لم يخلع نفسه عن الخلافة أبداً ولا تردّد في كونه الخليفة الشرعي والقانوني للأمة، ولو صحّ ما ذكره الكاتب وأنّ الإمام خلع نفسه عن الخلافة بمرأى ومسمع من جيشه وجيش عدوّه، لما قام أبو موسى بخلعه عن الخلافة، إذ لا معنى لخلع المخلوع لاسيّما من خلع نفسه واعترف به.

ولو كان قبول التحكيم ملازماً للخلع عن الإمامة فلماذا كتب الإمام - عندما وصل إليه نبأ الحكمين وخيانتهم في مورد الوكالة - إلى زعماء الخوارج: زيد بن حصين وعبد الله بن وهب الراسبي ومن معهما من الناس وقال: أمّا بعد فإنّ هذين الرجلين اللذين ارتضينا حكمهما، قد خالفا كتاب

١. شرح النهج: ١٧ / ٢٥٣.

٢. المصدر نفسه، ومزّ تفصيله.

الله واتبعا هواهما بغير هدى من الله، فلم يعملوا بالسنة ولم يُنفِذا للقرآن حكماً، فبرأ الله ورسوله منهما والمؤمنون، فإذا بلغكم كتابي هذا فاقبلوا فإننا صائرون إلى عدونا وعدوكم، ونحن على الأمر الذي كنّا عليه.<sup>(١)</sup>

الحق إن من قرأ تاريخ مأساة التحكيم يقف على مدى الضغط الوارد عليه من جانب أصدقائه الحمقاء، ثم يرجع ويترحم على الإمام ويكي عليه بكاء عال ويقول: «رحم الله الإمام عاش بين عدو غادر، وصديق انوك».

٥ - والعجب العجيب أن يصبح عبدالله بن وهب الراسبي الخليفة الشرعي والقانوني للمسلمين فيجب على الأمة في جميع الأقطار والأصقاع، إطاعة أمره، بحجة أن نفرأ من الخوارج اجتمعوا في منزله فبايعوه، ولعل عدد المبايعين لا يتجاوز عن عدد الأصابع أو يزيد بقليل.<sup>(٢)</sup>

إن البيعة الشرعية وانعقاد الإمامة لواحد من المسلمين رهن شروط وصلاحيات، ذكرها المعنيون من علماء علم الكلام في كتبهم، ولم يذكر أحد أنه إذا بايع عدّة من المسلمين شخصاً في صقع من الأصقاع يجب على عامتهم الاعتراف بإمامته وخلافته.

إن معنى ذلك أنه يجوز لأحد من المسلمين في البدو والقرى، أن يختاروا رجلاً فيبايعوه على الخلافة وإن كان المبايعون بُعداء عن العاصمة الإسلامية التي فيها أهل الحل والعقد.

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٥٧.

٢. نفس المصدر.

لو صحَّ أَنَّ الإمام خلع نفسه - ولن يصحَّ حتى ولو صحَّت الأحلام - فالواجب على المسلمين طرح الخلافة في شورى إسلامية عالمية تضم إليها أكابر العلماء والفقهاء، وأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار، ومن اتَّبَعهما بإحسان، حتى يختاروا لأنفسهم إماماً، لا طرحها في بيت مسدود ليس فيه إلا أناس خرجوا على إمامهم الذي تمَّت البيعة له في مثل تلك الشورى، لأنَّ تصحيح ذلك بمعنى تصحيح الفوضى في صفوف المسلمين، وشقَّ عصاهم، وفصم عراهم، وغير ذلك ممَّا لا يخفى على القارئ الكريم بطلانه.

٦ - والعجب أنَّ الكاتب نقض ما كتبه هنا بما ذكره في الحلقة الثالثة من ذلك الكتاب، فإذا وصف الإمام في المقام، بأنَّه استجاب لدعاة الهزيمة وأخذ بنصيحة طلاب الخدعة، فقد صرَّح في المقام الآخر بأنَّ الإمام «عرف أنَّها إحدى المكائد التي تفتنُّ إليها ذهن عمرو بن العاص، وأصرَّ هو وأصحابه على الجهاد، وكان الإمام والمخلصون من أصحابه يكافحون لإقناع بقيَّة الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية» وإن كنت في شكِّ ممَّا نقلناه عنه فاقراً نصِّه:

خالف معاوية بن أبي سفيان إجماع الأمة وأشعل نار الفتنة وجَهَّز جيشاً لمحاربة الخليفة الشرعي الذي اختاره المسلمون، وقابله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بما يقابل به خليفة شرعي فئة باغية، فجهَّز جيشاً من أبطال الإسلام وقاده بنفسه، والتقى الجيشان في صفين، وابتدأ القتال وعرف معاوية أنَّه إذا لم يكن يلجأ إلى الحيلة فإنَّه سوف يخسر

القضية في أقرب مما يتوقع، ومهد لذلك بتكوين طابور خامس في جيش علي ثم دعا إلى التحكيم.

وعرف علي وعرف أصحابه مقصد معاوية من التحكيم، وأنها إحدى المكائد التي تفتق عنها ذهن عمرو بن العاص، ولذلك قال علي: إنما قاتلناهم بكتاب الله، وأصر هو وأصحابه على الجهاد، ولكن الطابور الخامس الذي كان يقوده أكبر صنایع معاوية: الأشعث بن قيس، كان قد عمل في الجيش، ومالت الأغلبية إلى قبول التحكيم، وحينما كان علي والمخلصون من أصحابه يكافحون لإقناع بقية الجيش بصواب موقفهم (مواصلة الحرب) ونبذ الاستماع إلى هذه الخدعة الحربية التي لجأ إليها الفريق الباغي، لخص أحد أصحابه موقفهم هذا في هذه الكلمة المشهورة «لا حكم إلا لله» وكانوا يصيحون بها في جوانب الجيش ويرردها أنصار علي في كل موقف، وكان علي يستمع إليها راضياً بها وهو يناقش الناس ويدعوهم إلى التمسك بمضمون هذه الكلمة وعدم الانخداع بحيل معاوية، لأن قضيتهم واضحة وقد حكم فيها الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سماوات...

و شاءت إرادة المولى سبحانه وتعالى - لحكمة يعلمها - أن لاتستجيب الأغلبية لعلي وأن تميل أكثرية الجيش إلى دعاة الهزيمة، وأن يتغلب الأشعث بن قيس صنيعة معاوية على المناضلين من أجل الحق، فيجد الإمام نفسه مضطراً إلى التخلي، وترك الصفوة من أصحابه ليحافظ على الأغلبية ويسير معها، فرضى بالتحكيم مرغماً، وإلى هذه اللحظة التي رضى علي فيها

بالتحكيم، وموافقة الأغلبية، كانت كلمة «لاحكم إلا لله» تعبيراً عن موقفه وشعاراً لمبدئه، بل أنها تعبير وشعار لكل مؤمن يحكم كتاب الله فيما شجر بينه خلاف وبين الناس.<sup>(١)</sup>

٧- إن التعبير عن الخروج على الإمام المفترض طاعته بـ«الخلافة»، كما أن التعبير عن التمرد والشغب بـ«تشكيل الدولة» مصادرة على المطلوب والمشى على الدعوى المسبقة بلا برهان، فيطيب لي أن أذكر نص الكاتب الذي يصور أنه كان للخوارج دولة بعد رفض التحكيم. قال:

«أصبحت الأمة الإسلامية منقسمة إلى ثلاث دول: دولة أسسها معاوية وإن لم يبايعه عليها أحد إلى ذلك الحين، ودولة يرأسها علي بن أبي طالب بعد أن فشلت في نظره حكومة الحكمين، عاد فاستمسك بالبيعة الأولى<sup>(٢)</sup> دون أن يعترف بعزل أبي موسى الأشعري له مندوبه في قضية التحكيم، ودولة يرأسها عبد الله بن وهب الراسبي بعد أن بايعه جمع كبير من الذين انفصلوا عن علي، عند قبول التحكيم، ثم عند إعلان الحكم بعزل علي عن الخلافة، ومع كل فرقة من هذه الفرق جمع غير قليل من كبار الصحابة وفيهم بعض المشهود لهم بالجنة .

على أن هناك فريقاً رابعاً اعتزلوا هذا النقاش الذي وقع بين المسلمين وبعدوا عن قضية الخلافة فلم يطلبوها لأنفسهم، ولم يؤيدوا واحداً من

١. الاباضية في موكب التاريخ : ٢٨٢ - ٢٨٣ ، الحلقة الثالثة .

٢. فأني معنى للاستمسك بالبيعة الأولى إذا خلع نفسه بمرأى ومنظر من الناس يا ترى؟! أو ليس هذا دليلاً على أن الإمام لم يخلع نفسه في وجدان الكاتب!؟

طالبها، ومن هذا الفريق السادة سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة الأنصاري وأسامة بن زيد»<sup>(١)</sup>.

إنَّ الكاتب ادَّعى لابن وهب مقاماً ليس له أثر في التاريخ ولا في كلمات الخوارج حتى في نفس المجلس الذي بايعوه، فإنَّ البيعة لم تكن إلا لأن يكون الرجل أميراً للجهاد وقائداً عسكرياً في القتال لاختليفة شرعياً يملأ الفراغ الحاصل من العزل المزعوم، والشاهد على ذلك أنَّ حمزة بن سنان الأسدي أول من اقترح هذه الفكرة وقال: «فولوا أمركم رجلاً منكم فإنه لا بدَّ لكم من عماد وسناد وراية تحفون بها وترجعون إليها...».

ولمَّا قبلها عبد الله بن وهب، قال: أما والله لا أخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقاً من الموت.<sup>(٢)</sup>

٨ - لم يكن محاربة الإمام للخوارج وعلى رأسهم عبد الله بن وهب الراسبي إلا لأجل أعمالهم الإرهابية التي بلغت الإمام، فقال بعض المخلصين له: على ما ندع هؤلاء يخلّفوننا في أموالنا وعيالنا؟ سر بنا إلى القوم، فإذا فرغنا ممّا بيننا وبينهم صرنا إلى عدونا من أهل الشام، فقبل علي، فنأدى بالرحيل.

كان من المظنون جداً أن يقوم عبد الله بن وهب الراسبي بسبي النساء وقتل الذراري، إذا رأوا أنَّ العاصمة الإسلامية (الكوفة) خالية من زعيمها

١. الاباضية في موكب التاريخ: ٢٤، الحلقة الأولى.

٢. تاريخ الطبري: ٥٥ / ٤.

وجيشها خصوصاً أنّ علياً ومواليه كانوا عندهم مشركين كافرين تحلّ أموالهم وتجاوز إراقة دمائهم وسبي نساءهم، فلأجل ذلك قلع الإمام عين الفتنة قبل أن يبادر بمحاربة عدوّ الله في الشام.

كلّ ذلك يدلّ على بطلان قول الكاتب: «بعد أن جمع الإمام علي جيشه ومن بقي تحت طاعته من الجند، فكّر في إعادة الكرة على معاوية وإخماد ثورته ومحاولة إخضاعه من جديد، ولكن بعض أصحابه أشاروا عليه بمحاربة عبدالله بن وهب الراسبي هذا الخليفة الجديد الذي وصل إلى منصب الخلافة عن طريق البيعة، وهو الطريق الشرعي للخلافة. واقنع علي بصواب هذا الرأي وعدل عن محاربة معاوية إلى محاربة عبد الله بن وهب، وكان أتباع عبدالله يعتقدون أنّ إمامهم هو الإمام الحق وإنّ كلّاً من علي - بعد التحكيم والعزل - ومعاوية، ثائران يجب عليهما الرجوع إلى حظيرة الإمامة»<sup>(١)</sup>.

## ٩ - روايات شاذة في أمر التحكيم:

الف - اعتمد الدكتور صالح الصوافي في تحليله مسألة التحكيم على رواية شاذة ذكرها ابن قتيبة في تاريخ الخلفاء وقال: «لَمَّا لم يبق إلا الكتاب، قال الأحنف بن قيس لعلي: يا أمير المؤمنين إنّ أبا موسى رجل يمانى وقومه مع معاوية فابعثني معه فوالله لا يُجِلّ لك عقدة إلا عقدت لك أشدّ منها، فإن قلت إنّي لست من أصحاب رسول الله - صلّى الله عليه وآله وسلّم - فابعث



ابن عباس وابعثني معه، فقال علي: إن الأنصار أتوني بأبي موسى فقالوا: ابعث هذا فقد رضيناه ولا نريد سواه والله بالغ أمره»<sup>(١)</sup>.

إن هذه الرواية شاذة غير معروفة وقد اتفق المؤرخون على أن علياً كان يصبر على بعث ابن عباس أو الاشر ولم يكن له أي هوى مع أبي موسى الأشعري، لما كان يستشف منه أن هواه مع غيره، وكيف لأبي؟! وهو الذي خذل الناس عن مساعدة الإمام القائم يوم كان والياً على الكوفة، وتقاعد عن نصرته، ولم ينفر الناس إلى ساحة قتال الناكثين بل دعاهم إلى البقاء في منازلهم بحجة أنها فتنة، القاعد فيها خير من القائم<sup>(٢)</sup>.

كيف يعتمد على تلك الرواية الشاذة مع أن ابن قتيبة، نقل خلافها في موضع آخر عند البحث عن ظهور المحكمة، ونقلها الدكتور أيضاً في كتابه، قال: انضحت معالم المسألة واضحة، وبدا لكل ذي عينين أن التحكيم لم يكن سوى خديعة لم يبيغ من طلبها سوى العدول عن الطريق السوي، وصح كل ما توقعه علي بن أبي طالب حتى حق له أن يقول وقد وقع ما وقع: «أما إني قد أخبرتكم أن هذا يكون بالأمس، وجهدت أن تبعثوا غير أبي موسى فأبيتم علي»<sup>(٣)</sup>.

أفيصح بعد هذا، قوله إن الأنصار أتوني بأبي موسى فقالوا: ابعث هذا فقد رضيناه ولا نريد سواه؟! مع أنه لم يرده أبداً وإنما فرض عليه من فرض.

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ٩٩ نقلاً عن الإمامة والسياسة: ١١٤.

٢. تاريخ الطبري: ٤٩٧/٣.

٣. الإمام جابر بن زيد: ١٠٢ نقلاً عن الإمامة والسياسة لابن قتيبة: ١١٩.

ب - إنَّ الكتاب الجدد لَمَّا واجهوا أنَّ التحكيم سيئة من سيئات المحكِّمة وأنَّهم هم المسؤولون عن عواقبه الوييلة، عمدوا إلى الروايات الشاذَّة ومخالقات أعداء الإمام. قالوا: إنَّ علياً ظلَّ ي كاتب معاوية سرّاً من دون المسلمين، فكتب إلى معاوية: من عليّ أمير المؤمنين إلى معاوية، فكتب إليه معاوية: لو أعلم أنَّك أمير المؤمنين لم أقاتلك، فامح اسم أمير المؤمنين، ففعل علي ذلك فبلغ ذلك المسلمين، فقالوا له: يا علي ما حملك أن تخلع نفسك من اسم سَمَّاك به المسلمون؟ ألسنت أمير المؤمنين ومعاوية أمير المخالفين؟ فتب عمّا صنعت...، ثمَّ إنَّهم يذكرون أنَّه بعد أن تاب عدل عن توبته وأمضى الحكومة أي التحكيم.<sup>(١)</sup>

إنَّ ما ذكره من المكاتبه السريَّة ليس له مسحة من الحقِّ ولا لمسة من الصدق ولا يوجد في كتب القصاصين فضلاً عن التواريخ والسير، وما ذكره ليس إلا قصة التحكيم الذي شهد عليه الطرفان على وجه التفصيل، والإمام امتنع عن محو إمرة المؤمنين عن نفسه، وقد أمضى ملياً من النهار، وهو يدفع ذلك الاقتراح غير أنَّ المحكِّمة والطابور الخامس الذين فرضوا على عليّ نفس التحكيم، فرضوا عليه صيغته أيضاً، ولم يكن شيئاً خفياً من الناس بل كان على مشهد منهم، وقد ذكر الإمام ما جرى على النبي الأكرم في صلح الحديبية وأنَّه سيبتلى بما أبتلى به رسول الله، وأمَّا قصة التوبة فقد مضى الكلام فيها.

ج - رووا عن علي عليه السلام أنه بعد ما قتل الخوارج جعل يمرّ عليهم وهو يستغفر لهم ويقول: بئس ما صنعنا قتلنا خيارنا وفقهاءنا... فقال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشركين. قال: من الشرك فرّوا. قال: أمن المنافقين؟ قال إنّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء يذكرون الله كثيراً.<sup>(١)</sup>

إنّ ما ذكره أنما هو من مخاريق الخوارج، حاولوا أن يبرّروا أعمال أسلافهم فالقوم كانوا بغاة على الإمام المفترض طاعته، ومن حبه إيمان وبغضه كفر.<sup>(٢)</sup> والقوم لم يكونوا مشركين ولا منافقين، ولكن كانوا بغاة، ولم يكونوا خيار القوم ولا فقهاءهم بل كانوا من أهل البادية الذين تسيطر عليهم السذاجة ويغترّون بالظواهر من دون التعمّق في البواطن. وأسوأ من ذلك ما نقله في ذيل كلامه ونحن نظهر قلمنا عن ذكره والردّ عليه، فلم يكن الإمام نادماً من عمله لأنه حقّق ما تنبأ به النبي الأكرم في حقّه وأنه سيقا تل الناكثين والقاسطين والمارقين.<sup>(٣)</sup> وآية ذلك أنه كانت للخوارج انتفاضات بعد وقعة النهروان، فلم يزل علي عليه السلام يبعث سرايا لإطفاء فتنتهم، وإخماد نائرتهم إلى أن أعتيل بيد أشقاهم شقيق عاقر ناقة ثمود.<sup>(٤)</sup>

١. الإمام جابر بن زيد: ١٢٥، نقلاً عن القلّهاني في الكشف والبيان: ٢٥٢/٢ - ٢٥٤.

٢. مرّ مصدره.

٣. مرّ مصدره.

٤. مرّ مصدره.

## ١٠ - لا إمرة إلا لله:

هذا هو الوجه الثاني لتفسير شعارهم «لا حكم إلا لله» ولكن الخوارج رفضوه عملاً واختاروا عبد الله بن وهب خليفة لهم إلا أنه كانت توجد بين المتطرفين منهم تلك النظرية. يقول الكاتب المعاصر علي يحيى معمر:

«انعزل معارضو التحكيم إلى جانب، واستمسكوا بموقفهم الذي كانت تعبر عنه هذه الكلمة أصدق تعبير، ونشأ عن هذا الموقف موقف آخر متطرف كل التطرف، فإن الكلمة حينما أطلقت وقصد منها أنه لا يجوز للناس أن يحكموا فيما نزل فيه حكم الله، وذلك ما فهمه الإمام علي ورضي به، وفهمه المعارضون وعملوا به».

ولكن أناساً من المتطرفين فيما بعد زعموا أنه لا حاجة إلى الإمارة وأنه لا داعي لأن يكون للمسلمين حكومة وحملوا كلمة «لا حكم إلا لله» هذا المقصد الهدام، وهذا التطرف هو ما سخطه الأمة وردته عنهم، وتولى الإمام علي شرحه بإسهاب وإيضاح لا يبقى بعده إشكال.

قال الإمام علي وهو يرد على أولئك المتطرفين الذين خرجوا بكلمة «لا حكم إلا لله» عن معناها الذي وضعت له: «كلمة حق يراد بها الباطل، نعم لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون لا إمرة إلا لله، وأنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في أمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، يبلغ الله فيها الأجل، ويجمع بها الفيء، ويقا تل العدو، وتؤمن به السبل،

ويؤخذ به للضعيف من القويّ حتى يستريح برّ ويستراح من فاجر»<sup>(١)</sup>.

## الخوارج أنصار عليّ وشيعته!؟

إنّ الخوارج يعدّون أنفسهم شيعة الإمام عليّ - عليه السلام - وأنصاره وأنهم كانوا سواعده القويّة في قتال الناكثين والقاسطين، وأنهم هم الذين أعاروا جماجمهم لعلّيّ في القتالين، ثم يشكون عليّاً بأنّه ما أنصف في حقّ أنصاره وأعدائه، حيث قتلهم وهم براء من الذنب.

وممن صبّ الشكوى في قالب الشعر، هو أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي يقول في قصيدة له:

ارقت دماء المؤمنين بريئة      لهن بزيزاء<sup>(٢)</sup> الحراء<sup>(٣)</sup> خريز<sup>(٤)</sup>  
عليّاً أمير المؤمنين بقيّة!      كأنّ دماء المؤمنين خمور  
سمعناك تنفي شركهم ونفاقهم      فأنت على أيّ الذنوب نكير!؟  
وما الناس إلا مؤمن أو منافق      ومنهم جحود بالآله كفور  
وقد قلت ما فيهم نفاق ولا بهم      جحود وهذا الحكم منك شهير  
فهل أوجب الإيمان سفك دمائهم ؟      وأنت بأحكام الدماء بصير!

١ . الاباضية في موكب التاريخ : ٢٨٤ ، الحلقة الثالثة.

٢ . الزيزاء: الاكمة الصغيرة.

٣ . الحراء: الحرة: أرض ذات حجارة سود كأنّها أحرقت بالنار.

٤ . صوت الماء.

تركّتهم جزر السباع، عليهم  
مصاحفهم مصبوغة بدمائهم  
وكنّت حفيأ يا بن عمّ محمّد  
وكنّت حفيأ أن يكونوا بقيّة  
أما والذي لاحكم من فوق حكمه  
تنادي: أعيروني الجماجم كرهة  
لقدماً أعاروك الجماجم خشعاً  
فقصعتها إذ حكمت حكم ربّها  
والحقّ إنّ هذه الأبيات تثير العواطف العمياء ضدّ الإمام، ويتخيّل  
صاحبها أنّ الإمام قد جحد حقّهم وتساهل، ولكنّه إذا رجع إلى غضون  
التاريخ، سرعان ما يرجع عن قضائه ويلوم نفسه على التسرّع، وإن كنت في  
شكّ من ذلك فارجع إلى ما ذكرناه من تاريخهم وأعمالهم الإجرامية حين  
التحكيم وبعده، وهنا نشير إلى نكات:

١- إنّ قوله: سمعناك تنفي شركهم ونفاقهم يشير إلى ما رواه عن علي  
أنّه قال له بعض أصحابه: يا أمير المؤمنين قتلنا المشركين. قال: من الشرك  
فرّوا. قال: أمن المنافقين؟ قال إنّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء  
يذكرون الله كثيراً. (٢)

١. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٧ - ١٢٨.

٢. الإمام جابر بن زيد العماني: ١٢٥، نقلاً عن القلّهاتي في الكشف والبيان: ٢٥١ / ٢ - ٢٥٤.

يلاحظ عليه أولاً: أَنَّ المروي عن علي - عليه السلام - في حَقِّ هؤلاء هو ما ذكره الطبري بقوله: بؤساً لكم لقد ضرّكم من غرّكم، فقالوا: يا أمير المؤمنين من غرّهم؟ قال: الشيطان، وأنفس بالسوء أمارة، غرّتهم بالأمانى، وزيّنت لهم المعاصي ونبأتهم أنّهم ظاهرون<sup>(١)</sup>.

ثانياً: نفترض صحّة الحديث ولكن القوم كانوا عصاة وبغاة، خارجين على الإمام المفترض عليهم طاعته، والعصاة عندكم كفّار، وعندنا فساق ولا حرمة للكافر، والفاسق يقتل في ظروف خاصّة، خصوصاً إذا بغى على الإمام الذي أصفقت الأمة على إمامته وخلافته، قال سبحانه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تِ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فقد برّر سفك دماثهم بغيهم وخروجهم على الإمام المفترض طاعته، وعلى ضوء ذلك فلا معنى لقوله: «فهل أوجب الإيمان سفك دماثهم؟...».

٢- إنّ الشاعر في قوله: تركتهم جزر السباع... يشير إلى أنّ الإمام قتلهم ثم تركهم مثل من تفتكه السباع وتركه، ولكن التاريخ يشهد على خلافه. يقول الطبري:

«طلب عدي بن حاتم ابنه طرفة فوجده دفدنه، ثم قال: الحمد لله الذي ابتلاني بيومك على حاجتي إليك، ودفن رجال من الناس قتلاهم...».

بل الإمام قام بعطف إنساني قدير. يقول الطبري:

«وطلب من به رمق منهم فوجدوهم أربعمائة رجل، فأمر بهم عليّ فدفعوا إلى عشائريهم، وقالوا: احملوهم معكم، فداووهم، فإذا برأوا فوافوا بهم الكوفة، وخذوا ما في عسكرهم من شيء، قال: وأما السلاح والدواب وما شهدوا عليه الحرب فقسّمه بين المسلمين، وأما المتاع والعييد والإماء فإنه حين قدم رده على أهله»<sup>(١)</sup>.

٣ - يشير الشاعر بقوله: «تنادي اعيروني الجماجم كرة - فقد قدموها والوطيس سعير» إلى ما خدموا عليّاً - عليه السلام - في الجمل وفي صفين قبل رفع المصاحف وهو صادق في هذا العزو والنسبة، ولكنهم يا للأسف بخلوا بها في الموقف الحاسم الذي كان بينه وبين النصر خطوة، وذلك عندما رفع أهل الشام المصاحف. قال الإمام: «عباد الله، إنّي أحق من أجب إلى كتاب الله، ولكن معاوية وعمرو بن العاص وابن أبي معيط وحبیب بن مسلمة، وابن أبي سرح، ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، إنّي أعرف بهم منكم، صحبتهم أطفالاً، وصحبتهم رجالاً، فكانوا شرّ أطفال وشرّ رجال. إنّها كلمة حق يراد بها باطل. إنهم والله ما رفعوها إنهم يعرفونها ويعملون بها، ولكنها الخديعة والوهن والمكيدة. أعيروني سواعدكم وجماجمكم ساعة واحدة، فقد بلغ الحق مقطعة، ولم يبق إلا أن يقطع دابر الذين ظلموا» فجاء زهاء عشرين ألفاً مقتنعين في الحديد شاكي السلاح، سيوفهم على عواتقهم، وقد اسودّت جباههم من السجود، يتقدّمهم مسعر بن فدكي، وزيد بن



حصين، وعصابة من القرءاء الذين صاروا خوارج من بعد، فنادوه باسمه ليامرة المؤمنين: يا علي، أجب القوم إلى كتاب الله إذا دعيت إليه، والآن قتلناك كما قتلنا ابن عَفَّان، فوالله لنفعلنها إن لم تجبهم فقال لهم: ويحكم، أنا أول من دعا إلى كتاب الله وأول من أجاب إليه، وليس يحل لي ولا يسعني في ديني أن أدعى إلى كتاب الله فلا أقبله، إنني أنما أقاتلهم ليدينوا بحكم القرآن، فإنهم قد عصوا الله فيما أمرهم، ونقضوا عهده، ونبذوا كتابه، ولكني قد أعلمتكم أنهم قد كادوكم، وأنهم ليسوا بالعمل بالقرآن يريدون. قالوا: فابعث إلى الأشتر ليأتيك وقد كان الأشتر صبيحة ليل الهرير قد أشرف على عسكر معاوية ليدخله...

وقد بلغ بخلهم وضتتهم بإعارة جماجمهم إلى حد طلب منهم الأشتر أن يمهلوه فواق ناقة أو عدوة الفرس فما أمهلوه. قال لهم: امهلوني فواقاً فأني قد أحسست بالفتح. قالوا: لا. قال: فامهلوني عدوة الفرس، فأني قد طمعت في النصر، قالوا: اذن ندخل معك في خطيئتك. قال: وحدثوني عنكم - وقد قتل أمثالكم وبقي أرذالكم.<sup>(١)</sup>

فالحق إن الخوارج كانوا أنصار علي في البداية وإلى أثناء حرب صفين ثم انقلبوا.

ومما يندي الجبين أن زيد بن حصين الطائي قد قدم إلى علي ومعه عصابة من القرءاء فنادوه كما عرفت<sup>(٢)</sup> لا يأمرة المؤمنين بل باسمه وفرضوا عليه قبول التحكيم، وهو بعد أيام قلائل كان المرشح الأول في أخذ البيعة

لواحد من المحكّمة في الحروراء، يقول الطبري:

قال حمزة بن سنان الأسدي: إنَّ الرأي ما رأيتم، فولّوا أمركم رجلاً منكم فإنّه لا بدّ لكم من عماد وسناد، وراية تحفون بها وترجعون إليها، فعرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، وعرضوها على حرقوص بن الزهير فأبى، وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبى، وعرضوها على عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها...<sup>(١)</sup>

فالرجل ذو طبيعة متسرّعة في القضاء، فيوماً يفرض التحكيم على علي ويوماً آخر يستنكر التحكيم ويُرشّح لقيادة الثورة على علي لأجل قبول التحكيم!!

٤ - قد جادت قريحة العلّامة الفقيه السيد محمود البغدادي - دامت معاليه - بقصيدة ضافية فنّد فيها ما جاء في الأبيات السابقة نكتطف منها ما يلي:

تراءت<sup>(٢)</sup> فقلّت الشمس حيثُ تنيرُ

ففي القلب منها لوعةٌ وسعيرُ

ولست ترى في الخلق مثلَ عقيدةٍ

جمالاً يرد الطرفَ وهو حسيّرُ

ادافع عنها من أراد مساءةً

واقمع من قد صدّ وهو جَسورُ

١. تاريخ الطبري: ٥٥ / ٤.

٢. ضمير التانيث يرجع إلى العقيدة المعلومة من سياق القصيدة.

وليس محباً من يُخْلِي عِدَاتَهُ  
 تشنُّ على أحبّابه وتُغيّر  
 أمثُل عليّ في عدالتهِ حكمه  
 يُردُّ... وعشاقُ الجمالِ حضور  
 عليّ عليّ بابُ علمِ محمّد  
 وذاك حديثُ كالبذورِ شهير  
 أإن زار بالجيشِ العرمرمِ نُلّة  
 يُعبّ زائر أو يُمدحنّ مَزورُ  
 وقد فارقه بعد نصر مؤزّر  
 ولم يُلفّ منهم بعد ذاك ظهير  
 وقديماً أعاروه الجماجمِ خُشعاً  
 وماكلُّ من وافى الحروبِ يعير  
 وهل ينفع النصر القديم إذا أمحى  
 بحقد، وفارت بالعداءِ قدور  
 همّ قد أثاروا الحرب حين تنكبوا  
 سلاحاً كثيفاً والسلاحُ يثير  
 وهم مرقوا كالسهم من دين أحمدٍ  
 وذلك أمرٌ ما عليه ستورُ

لَعَمري لَنعمَ الصَّحْبُ كانوا لصاحب  
ولكنَّما الدنيا الفتون غرور  
إذا هُمُ بعدَ الحَبِّ لُدًّا تَأَلَّبوا  
ودارت رحاهم والزمانُ يدور  
أإنَّ رفعَ القرآنُ خدعةً خادع  
أجيبَ صغيرٌ واشتُضِلَّ كبيرٌ  
فقالَ عليٌّ لا تجيِّبوه للتي  
أرادَ فدعوى من دعاكمُ زور  
أإنَّ قد حملتمُ حملةَ حيدرِيَّة  
ورفرَف لي نصرَ وقامَ بشير؟!  
يُرِدُّكُمْ للإذلالِ بعدَ تعزُّز  
وهلَّ عِزَّةَ كالنصرِ حينَ يَمور  
أعيروني اللهَ الجِمامِ ساعة  
فإنَّ عدويَّ حينَ ذاكَ فرور  
ألا تمهلوني - يا رفاقَ مسيرة -  
فُواقَ انتصارِ والفواقُ يسير؟  
إذا كنتُ بالأحكامِ أبصرَ باصر  
دعوني وما قد أرتني وأشير

ولا خيرَ في نسلٍ بغير بصيرةٍ  
 وأجدر من خاض الحروب بصير  
 فقالوا أجبهم للتي قد دعوا لها  
 فثمَّ كتابٌ حاكم وأمير  
 والآن تجبهم يا عليّ فإننا  
 عداةٌ أشداءٌ عليك نسور  
 وساروا إلى أرض الحروراء وأعتدوا  
 لحرب عليّ والزمان غَدور  
 فقال لهم هيّا أنيبوا إلى الهدى  
 وهيّا معي نحو العداة فسيروا  
 أطيعوني ما كنت التبيح لأحمد  
 فإن أنا لم اتبع خُطاه فثوروا  
 فقالوا له أنت الكفورُ فتُبَّ وتُبَّ  
 فما قادنا نحو الجهاد كفور  
 وحجّوني بالقرآن إن كُتُم عليّ  
 مقاطع حقّ فالحقيقة نور  
 ولما تنادوا للقتال تقدّموا  
 كأساد خفان لهنّ زئير

فأرداهم صُنُو النبي محمّد  
بلا ندمٍ والعزمُ منه مرير  
فياعجباً كيف ابن وهب <sup>(١)</sup> يثيرها  
ولم تختصر والرأي منه أسير  
وكان قؤولاً: خَمَرُوا الرَّأْيَ تُفْلِحُوا  
فأكرم آراء الرجال خمير <sup>(٢)</sup>  
فإن له في عتبة بن ربيعة  
مشابه حال تلتقي وتجوّر <sup>(٣)</sup>  
إلا أنّها الأقدارُ إن حانَ حينها  
يُغَلَّبُ فِكْئِيرٌ <sup>(٤)</sup> بها وخطيرُ  
ويا ربِّ علمٍ مثل جهلٍ مركب  
قليلٌ به الإنسان وهو كثير  
ويا ربِّ علمٍ يُحمَدُ الجهلُ عندهُ  
وتُعزى له تمجيدَةٌ وشكورُ

\*\*\*

١. المراد: عبد الله بن وهب الراسبي رأس المحكمة.

٢. إشارة إلى ما أثر عنه: دعوا الرأي حتى يختمر فلا خير في الرأي الفطير.

٣. تميل.

٤. فكئير: كثر التفكير. خطير: عظيم الشأن.

## ٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث

إنَّ أوَّل مسألة - بعد الإمامة - أثارَت ضجَّةً كبرى بين المسلمين وفرقتهم إلى فرقتين بل إلى فرق هي: مسألة حكم مرتكب الكبيرة، فقد وقع البحث فيها في جهات ثلاث:

الجهة الأولى: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو مشرك؟

الجهة الثانية: هل مرتكب الكبيرة مؤمن أو كافر؟

الجهة الثالثة: هل مرتكب الكبيرة محكوم بالخلود في النار أو لا؟

وأساس المسألة هو أنَّ العمل هل هو جزء من الإيمان أو لا؟: فعلى الأول فإذا أُخِلَّ بحكم من أحكام الإسلام كما إذا ارتكب الحرام أو ترك الواجب لا جاحداً لحرمة أو وجوبه، بل لغلبة هواه على عقله، يخرج عن دائرة الإيمان، وعلى الثاني يبقى مؤمناً ويوصف بالفسق والخروج عن الطاعة، ولأجل إيضاح المقام نشير إلى الآراء المختلفة في هذا الباب:

ذهبت الأزارقة إلى أنَّ مرتكب المعاصي مشرك فضلاً عن كونه كافراً من غير فرق بين الكبيرة والصغيرة، وذهبت النجدية إلى أنَّ مرتكب الكبيرة مشرك، وأمَّا الصغائر فلا، فهاتان الطائفتان من متطرِّفة الخوارج، تتفقان في كون ارتكاب الكبائر موجِباً للشرك والكفر، ويختلفان في الصغائر، فتراها الأزارقة مثل الكبائر دون النجدية.

وذهبت الاباضية إلى كون الارتكاب كفراً لاشركاً، والكفر عندهم أعم، من كفر الجحود وكفر النعم، فمرتكبها من المؤمنين كافر كفر النعمة لا كفر الجحود.

وذهبت المعتزلة إلى أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر فضلاً عن كونه مشركاً. نعم اتفقت المعتزلة والخوارج على كونه مخلداً في النار إذا مات غير تائب، وذهبت الإمامية والأشاعرة وأهل الحديث إلى كون مرتكب الكبيرة مؤمناً فاسقاً غير مخلد في النار.

هذه هي الأقوال والآراء البارزة في المقام، ولنركز البحث في الجهات الثلاثة ونجعل الجميع مسألة واحدة، فإن كل واحدة، وجه لعملة واحدة، وإن كان للعملة الرائجة وجهان.

### الجهة الأولى - هل مرتكب المعاصي مشرك ؟

قد عرفت أن الأزارقة ذهبت إلى أن المعاصي كلها شرك ومرتكبها مشرك.<sup>(١)</sup> ولأجل تحليل هذا القول نذكر ما هو حد الشرك ومحققه، فنقول: لو افترضنا أن مرتكب الكبيرة كافر، لا يصح لنا توصيفه بالشرك، فإن للشرك معنى محدد لا ينطبق على مرتكب الكبيرة إلا في ظروف خاصة وهي خارجة عن موضوع البحث، وتوضيح ذلك بوجهين:

١ - إنه سبحانه قسّم الكافر إلى مشرك وغيره وقال: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ



كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ الْمُشْرِكِينَ مُتَّفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾، وقال سبحانه: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (٢)، كل ذلك يدل على أن للمشرك معنى محدد لا ينطبق على الكافرين من أهل الكتاب فضلاً على المسلم المعتقد بكل ما جاء به الرسول، إذا ارتكب كبيرة لا لاستهانة بالدين بل لغلبة الهوى على العقل، فكيف يمكن أن نعد كل كافر مشركاً، فضلاً أن نعد المسلم المرتكب للكبيرة مشركاً؟

ثم لو افترضنا صحة كون أهل الكتاب مشركين في الحقيقة وفي الواقع، كما هو غير بعيد لقوله سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ (٣)، ولكنه اصطلاح ثانوي لا يكون منافياً لما جرى عليه القرآن من عد أهل الكتاب في مقابل المشركين.

ويظهر ذلك من الروايات الواردة حول الرياء فإن المرائي، قد وصف بالشرك، ولكنه شرك خفي لاصلة له بالشرك المصطلح في القرآن الكريم.

روى علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبي جعفر الباقر قال: سئل رسول الله عن تفسير قوله الله عز وجل: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (٤)؟ فقال: «من صلى مراعاة الناس

١. البينة: ١.

٢. المائدة: ٨٢.

٣. المائدة: ٧٣.

٤. الكهف: ١١٠.

فهو مشرك - إلى أن قال - ومن عمل عملاً ممّا أمر الله به مراعاة الناس، فهو مشرك، ولا يقبل الله عمل مشرك<sup>(١)</sup>.

ولكن ذلك مصطلح آخر، أو استعارة له للمورد لتأكيد الأمر لما عرفت من أن المشرك في القرآن الكريم يطلق على غير المعتنقين لإحدى الشرائع السماوية، من غير فرق بين اليهود والنصارى وغيرهم.

٢- إنَّ الشُّركَ عبارة عن تصوّر ندّ وثان لله سبحانه في ذاته أو صفاته أو أفعاله، قال سبحانه: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُندَاداً يُجْبُونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أُندَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾<sup>(٤)</sup>، إلى غير ذلك من الآيات التي تشرح لنا حقيقة الشرك وخصوصياته<sup>(٥)</sup>.

ولأجل تصوّر الندّ والمثل لله سبحانه في الذات أو الصفات أو الأفعال، كانوا يعبدون الأصنام بحكم أنها أنداد لله تبارك وتعالى، فكانوا يساؤونها بالله تعالى في العقيدة والعبادة، قال تعالى: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ \* إِذْ نُسَوِّبُكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

فعلى ضوء ذلك فلا يصحّ لنا توصيف إنسان بالشرك وعده من

١. وسائل الشيعة: ١، الباب ١١ من أبواب مقدمات العبادات، الحديث ١٣.

٢. البقرة: ٢٢.

٣. البقرة: ١٦٥.

٤. إبراهيم: ٣٠.

٥. لاحظ: سورة سبأ: ٣٣، الزمر: ٨، فصلت: ٩.

٦. الشعراء: ٩٧-٩٨.

المشركين إلا إذا اعتقد بنُدُّ الله تبارك وتعالى ولو في مرحلة من المراحل، ولأجل هذه العقيدة كان المشركون يَفْرُونَ من كلمة «لا إله إلا الله» لكونها على جانب النقيض من عقيدتهم، قال سبحانه: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ \* وَ يَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْثُونٍ»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: «وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ»<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: «ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ»<sup>(٣)</sup>.

فهذه الآيات تحدّد حقيقة الشرك وتعرّف المشرك بمضامينها، فهل يمكن توصيف المسلم المؤمن الموحد، بالشرك مع أنه لم يتّخذ أي ندّاً ومثّل في مجال الذات والصفات والأفعال، ولم يعبد غيره، وإنما وحده في الذات، والصفات، والأفعال، وفي مقام القيام بوظائف العبوديّة لم يعبد إلا الله سبحانه. نعم غلبت عليه - أحياناً - شقوته، وسيطرت عليه نفسه الأمارّة فركب الحرام مع وجل وخوف.

وبذلك ظهر أنّ الكفر أعم من الشرك، فمن لم يتّخذ ندّاً ومثلاً لله سبحانه، ولكنّه كفر برسله وكتبه وما نزل الله سبحانه، فهو كافر لا مشرك، وأوضح منه من آمن بالله ولم يكفر بشيء مما أنزله وأرسله غير أنّه صار

١. الصافات ٣٥-٣٦.

٢. الزمر: ٤٥.

٣. غافر: ١٢.

مقهوراً فارتكب شيئاً حرّمه الله أو ترك فريضة أوجبها الله سبحانه.

فاتّضح بذلك بطلان قول الأزارقة من أنّ المعاصي كلّها شرك، كبطلان قول النجدية بأنّ الكبائر كلّها شرك وأما الصغائر فلا، إذ لا ينطبق معيار الشرك على مجرد ارتكاب المعصية، صغيرة كانت أو كبيرة.

### أدلة الأزارقة على أنّ المعاصي شرك:

استدلّت الأزارقة على أنّ المعاصي كلّها شرك بأيّات والمهم فيها آيتان واليك البيان:

١ - «وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا»<sup>(١)</sup>.

يلاحظ عليه: أنّ ظاهر الآية أنّ المشرك ممّن «ضلّ ضلالاً بعيداً»، فلو فرضنا أنّ مرتكب الكبيرة من مصاديق تلك الضابطة فلا تدلّ الآية على أنّه مشرك، لأنّ ظاهر الآية أنّ المشرك من مصاديق «فقد ضلّ ضلالاً بعيداً» لأنّ «كلّ من ضلّ ضلالاً بعيداً فهو مشرك»، إذ من المحتمل أن تكون الضابطة أعم من الشرك، فمثل الآية مثل قولنا: «كل جوز مدور لا أنّ كل مدور جوز». أضف إلى ذلك: أنّ مرتكب الكبيرة إذا كان موحداً مؤمناً بما أنزل الله تعالى، ليس من جزئيات قوله: «ضلّ ضلالاً بعيداً»، لأنّ القرآن إنّما يستعمله في المشرك والكافر الجاحد، لا المؤمن المعتقد الذي غلبه هواه، ويعلم ذلك بالتبع في موارد وروده في الذكر الحكيم.

قال سبحانه ﴿وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ \* الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال سبحانه: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البَعِيدُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البَعِيدُ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى: ﴿بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ البَعِيدِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾<sup>(٥)</sup>.  
وقال تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ... وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

فظهر من ذلك أن الضلال البعيد مفهوم ينطبق على الجاحد مشركاً

١. إبراهيم: ٢-٣.

٢. إبراهيم: ١٨.

٣. الحج: ١٢.

٤. سبأ: ٨.

٥. الشورى: ١٨.

٦. ق: ٢٦-٢٧.

كان أم كافراً غير مشرك، ولا ينطبق على المؤمن بكل ما أنزل الله غير أنه غلب عليه هواه فركب الكبيرة.

٢- قال سبحانه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

قالوا: إن معنى الآية انكم إن أطعتموهم بأكل الميتة فأنتم أيضاً مشركون.

يلاحظ عليه: أن المراد هو الإطاعة في استحلال الميتة لا في أكلها، ولا شك أن المستحل لما حرّم الله مشرك، وذلك لما قرّرنا في محلّه أنّ التقنين والتشريع من فعله سبحانه وليس في عالم التشريع مشرّع سواه، فالمستحل للميتة يصوّر ندأً الله سبحانه، لا في الذات والصفات، بل في الأفعال ويشرك الغير معه في إعطاء فعله لغيره.

ويوضحه قوله سبحانه: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾<sup>(٢)</sup> فقد ورد في تفسيره أنهم ما صلّوا ولا صاموا للأحبار والرهبان، بل أطاعوهم في تحليلهم الحرام وتحريمهم الحلال.<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

١. الأنعام: ١٢١.

٢. التوبة: ٣١.

٣. مجمع البيان: ٢٣/٣.

## الجهة الثانية - هل مرتكب المعاصي مؤمن أو كافر؟:

قد عرفت أن الأزارقة والنجدية قالوا إن المعاصي شرك، وخالفهم الاباضية، فوصفوها بالكفر، ورتكبها بالكافر، ويقع الكلام في الجهة الثانية في هذا الجانب، وقبل الخوض في تحليل دلائلهم نذكر ما هو حقيقة الإيمان والكفر، فنقول:

إن حقيقة الإيمان هي التصديق القلبي، والقلب هو مرتكز لوائه، وأما العمل فهو من مظاهره لامن مقوماته، ويظهر ذلك من غير واحد من الآيات. قال سبحانه:

﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وتؤكد آيات الطبع والنخم على أن محل الإيمان هو القلب، قال سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَ سَمِعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه ﴿وَ خَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، والنخم على السمع والبصر لكونهما من أدوات المعرفة التي يستخدمها القلب.

٢. الحجرات: ١٤.

١. المجادلة: ٢٢.

٣. النحل: ١٠٦.

٤. النحل: ١٠٨.

٥. الجاثية: ٢٣.

نعم كون القلب مركزاً للإيمان وخروج العمل عن كونه عنصراً مقوماً للإيمان، لا يعني أن التصديق القلبي يكفي في نجاة الإنسان في الحياة الأخروية، بل يعني أنه يكفي في خروج الإنسان عن زمرة الكافرين - الذين لهم خصائص وأحكام - التصديق القلبي، فيحرم دمه وماله وتحل ذبيحته وتصح مناكحته إلى غير ذلك من الأحكام التي تترتب على التصديق القلبي إذا أظهره بلسانه أو وقف عليه الغير بطريق من الطرق، وأما كون ذلك موجباً للنجاة يوم الحساب فلا، فإنَّ للنجاة في الحياة الأخروية شرائط أخرى تكفل بيانها الذكر الحكيم والسنة الكريمة.

وبذلك يفترق عن قول المرجئة الذين اكتفوا بالتصديق القلبي أو اللساني واستغنوا عن العمل، وبعبارة أخرى قدّموا الإيمان وأخروا العمل، فهذه الطائفة من أكثر الطوائف خطراً على الإسلام وأهله، لأنهم بإذاعة هذا التفكير بين الشباب، يدعونهم إلى الإباحية والتجرّد عن الأخلاق والمثل الإسلامية، ويعتقدون أن الوعيد خاص بالكفار دون المؤمنين، فالجحيم ونارها ولهيها لهم دون المسلمين، ومعنى هذا أنه يكفي في النجاة الإيمان المجرد عن العمل، وأيّ خطر أعظم من ذلك؟

وعلى ضوء ذلك يظهر المراد ممّا رواه البخاري عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان<sup>(١)</sup>.



فإن المراد من الإسلام، ليس هو الإسلام المقابل للإيمان في قوله سبحانه: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تَوْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، ولا الإسلام والإيمان بأقل درجاتهما الذي له أحكام خاصة، بل الإيمان المنجى لصاحبه من العذاب الأليم. وهذا لا يضر بما قلنا من أن مقوم الإيمان، هو العقيدة القلبية. وإليه ينظر ما روي عن الإمام الصادق من أن الإسلام يحقن به الدم وتؤدي به الأمانة، ويستحل به الفرج، والثواب على الإيمان.<sup>(٢)</sup>

وبالجملة أن كون التصديق القلبي مقياساً للإيمان غير القول بأن التصديق القولي أو القلبي المجزدين عن العمل كاف للنجاة، ولأجل ذلك تركز الآيات على العمل بعد الإيمان وتقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾<sup>(٥)</sup>، فلو كان العمل عنصراً مقوماً لحقيقة الإيمان فما معنى الأمر بالتقوى بعد فرض الإيمان، لأنه يكون أشبه بطلب الأمر الموجود وتحصيل الحاصل.

١. الحجرات: ١٤.

٢. المحاسن: ١ / ٢٨٥.

٣. البيئنة: ٧.

٤. طه: ١١٢.

٥. التوبة: ١١٩.

## أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر:

هناك آيات تتمسك بها الخوارج على أن العمل عنصر مقوم لحقيقة الإيمان حتى المرتبة الضعيفة، نشير إلى بعضها:

١ - «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»<sup>(١)</sup>، فسُمي سبحانه تارك الحج كافراً.

يلاحظ عليه: أن المراد كفر النعمة، حيث إن ترك فريضة الحج مع الاستطاعة كفران لنعمة سبحانه وقد استعمل الكفر في مقابل شكر النعم، إذ قال سبحانه: «وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ»<sup>(٢)</sup>.

على أنه يحتمل أن يكون المراد من توصيف تارك الحج بالكفر، هو كونه كافراً لجحد وجوبه، فيرجع الأمر إلى جحد الرسالة ويؤيده صدر الآية «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ» فأنبأ عن اللزوم ثم قال: «وَمَنْ كَفَرَ» بلزوم ذلك ومن المعلوم أن من أنكر لزومه فهو كافر.

٢ - «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا»<sup>(٣)</sup> قيل: إنه

١. آل عمران: ٩٧.

٢. إبراهيم: ٧.

٣. النساء: ٦٥.

سبحانه أقسم بنفسه أنهم لا يؤمنون إلا بتحكيم النبي والتسليم بحكمه، وعدم وجدان الحرج في قضائه، والتحكيم غير التصديق، بل هو عمل خارجي<sup>(١)</sup>.

يلاحظ عليه: أنّ الآية وردت في شأن المنافقين، فإنهم كانوا يتركون النبي ويرجعون في دعاويهم إلى الأحبار، وهم مع ذلك يدعون الإيمان بالنبي والإذعان والتسليم له - صلى الله عليه وآله وسلم - فنزلت الآية بأنه لا يقبل منهم ذلك الادّعاء حتى يُرى أثر الإيمان في حياتهم، وهو تحكيم النبي، في المرافعات والمنازعات والتسليم المحض أمام قضائه، وعدم إحساسهم بالحرج، وهذا هو الظاهر من الآية، لا أنّ التحكيم بما أنه عمل، جزء من الإيمان، وهذا نظير ما إذا ادّعى إنسان حباً لرجل فيقال له: إن كنت صادقاً فيجب أن يرى أثر الحب في حياتك، فاعمل له كذا وكذا.

٣ - «إِنَّهُ لَا يَبْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ»<sup>(٢)</sup> بادّعاء أنّ الفاسق بفسقه وإصراره عليه، آيس من روح الله فكان كافراً.

والجواب: أنّ المدعى ممنوع: فإن فساق المؤمنين ليسوا بأيّسين بل يرجون رحمة ربهم بالتوبة أو الشفاعة، أضف إليه: المراد من «الروح» هذا، الفرج بعد الشدّة، ومثل هذا اليأس من الكبائر الموبقة، ولكنّه لا يوجب كفرًا، وذلك لأنّ النهي في الآية نهى تشريعي، ومعناه أنّ اليأس من روح الله شأن الكافر دون المؤمن، نظير قوله سبحانه: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَسْتَقْتَلَ

١. الفصل: ٣/ ١٩٥.

٢. يوسف: ٨٧.

مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً»<sup>(١)</sup> أي ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا عن خطأ خارجاً عن اختياره لا أن المؤمن لا يقتل المؤمن عمداً أبداً، وعلى ضوء ذلك فلو حصل اليأس من مؤمن فهو ركب الكبيرة الموبقة، ومع ذلك فليس بكافر.

٤ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»<sup>(٢)</sup>.

يلاحظ عليه: أنه سبحانه وصف من لم يحكم بما أنزل الله بأوصاف ثلاثة:

أ - «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»<sup>(٣)</sup>.

ب - «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»<sup>(٤)</sup>.

ج - «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»<sup>(٥)</sup>.

والآيتان الأوليتان نزلتا في حق اليهود، كما هو لائح من صدريهما.

والآية الثالثة في مورد النصارى، ومع ذلك لا يكون المورد مخصصاً للآيات بهما، والمقصود هو أن من لم يحكم بما أنزل الله سواء أكان من أهل الكتاب أو غيرهم، فهو ظالم وفسق وكافر، أما كونه ظالماً، فلأنه تعدى عن الحق، فترك حكم الله، وحكم بحكم الجاهلية، فإن الحكم حكمان: إما إلهي وإما جاهلي، فإذا ترك الأول يكون من قبيل الثاني، قال سبحانه: «أَفَحُكْمَ

١ . النساء: ٩٢.

٢ . المائدة: ٤٤.

٣ . المائدة: ٤٤.

٤ . المائدة: ٤٥.

٥ . المائدة: ٤٧.

الْبَاطِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١﴾.

وأما كونه فاسقاً، فإن الفسق هو الخروج عن طاعة الله، يقال: فسقت التمرة: إذا خرجت قشرتها، فالحاكم بغير ما أنزل الله خرج عن طاعة الله.

وأما كونه كافراً، فلأن الآية حسب شأن نزولها وردت في قوم ينكرون الرجم في توراتهم، ولأجله يحكمون بغير ما أنزل الله، فيكون هذا قرينة على أن الكفر لأجل إنكار ما أنزل الله في الكتب السماوية، وإلى ذلك ينظر ما نقله الرازي عن بعضهم: أن قوله ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله، وأقر به بلسانه، إلا أنه أتى بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية. (٢)

وعلى ضوء ذلك فالآية تختص بالجاحد لحكم الله الوارد في كتابه، المستلزم لإنكار رسوله الذي أتى به في الكتاب.

ه ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ \* لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ (٣).

وجه الاستدلال، أن الآية تحصر الداخل في النار في الكافر، حيث يقول: ﴿إِلَّا الْأَشْقَى \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾، فيما أن المسلمين اتفقوا على دخول الفاسق في النار، يلزم أن يكون الفاسق كافراً.

١. المائدة: ٥٠.

٢. مفاتيح الغيب: ٣/ ٤٢١.

٣. الليل: ١٤ - ١٦.

يلاحظ عليه: أن الآية تحصر الخلود في النار والمقيم فيها في المكذب المتوَلِّي لا مجرد الداخل فيها وتقول: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى \* الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ وذلك لأن قوله ﴿لَا يَصْلَاهَا﴾، من قوله صلى الرجل النار، يصلها أي لزمها<sup>(١)</sup>، وهي عبارة أخرى عن الخلود في النار، فالآية لاتدل إلا على أن الخلود في النار من خصائص الكافر المكذب المتوَلِّي وأما المؤمن الفاسق فخارج عن حدود ودلالة الآية.

هذا وربما يستدل بالآية على قول المرجئة القائلة بالنار للكافرين دون المؤمنين، وذلك لأنه سبحانه يقول: لا يدخل النار إلا الكافر، والمؤمن الفاسق ليس كافراً، وأجاب عنه القاضي المعتزلي على ما نقل عنه: بأن (ناراً) نكرة في سياق الإثبات، وإنما تعم النكرة في سياق النفي نحو قولك: ما في الدار رجل، وغير ممتنع أن تكون في الآخرة نار مخصوصة لا يصلها إلا الذين كذبوا وتوَلَّوْا ويكون للفاسق نار أخرى غيرها.<sup>(٢)</sup>

وأوضحه الطبرسي في مجمعه وقال: إنه سبحانه نكر النار المذكورة ولم يُعرفها، فالمراد بذلك أن ناراً من جملة النيران لا يصلها إلا من هذه حاله، والنيران درجات على ما بيّنه سبحانه في سورة النساء<sup>(٣)</sup>، فمن أين عرف أن غير هذه النار لا يصلها قوم آخرون.<sup>(٤)</sup> ولكن الاستدلال والجواب

١. يقال صلى فلاناً النار: أدخله إياها وأثواه فيها.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٥/٨.

٣. النساء: ١٤٥: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾.

٤. مجمع البيان: ٥٠٢/٥.

مبينان على أن «الصلي» بمعنى الدخول، ولكنه غير صحيح لما عرفت من أنه الدخول الملازم للبقاء.

أضف إلى ذلك: أنه لودل على أن النار مختصة بالكافرين يلزم منه الإغراء بالمعاصي، لأنه بمنزلة أن يقول الله تعالى لمن صدق بالله ورسوله ولم يكذب ولم يتول: أي معصية أقدمت عليها فلن يضرّك. وهذا هو الإغراء الذي لا يصدر من الحكيم.

على أنه سبحانه يقول بعدها ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى \* الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾<sup>(١)</sup>، ويحصر المجنب عن النار في الأتقى، ومعلوم أن الفاسق ليس بأتقى، لأن «أتقى» مبالغة في التقوى ومن يرتكب عظام الكبائر لا يوصف بأنه أتقى.

٦ - ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قالوا: والفاسق تحيط به جهنم فوجب أن يكون كافراً.

يلاحظ عليه: أنه من غرائب الاستدلالات، فإنه لم يقل سبحانه: وإن جهنم لا تحيط إلا بالكافرين، حتى يلزم أن يكون الفاسق من أقسام الكافر، باعتبار كونها محيطة به أيضاً ولا يلزم من كونها محيطة بقوم، ألا تحيط بقوم سواهم.

٧ - ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ

١. الليل: ١٧ - ١٨.

٢. التوبة: ٤٩.

وَجُوهُهُمْ أَكْفَرُتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١﴾.

وجه الاستدلال: أن الفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم، فوجب أن يكون ممن اسودت وإذا دخل فيه يكون كافراً لقوله: «بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ».

يلاحظ عليه: أن الآية تخبر عن وجود صنفين: صنف تبيض وجوههم، وصنف تسود وجوههم، فالأول من سمات المؤمن الذي لم يخالط إيمانه بإثم، والثاني من سمات الكافر الذي لم يؤمن بالله أو صفاته أو أفعاله، في النبوة والخاتمية. وأما أنه ليس هنا صنف ثالث ويحشرون بغير هاتين السمتين، فلا تدل الآية عليه، والمؤمن الذي ركب الكبيرة هو من هذا القسم الثالث الذي لم تتكفل الآية ببيان حكمه.

والحاصل أن الآية تبحث عن المؤمن الخاص، والكافر المطلق، وتذكر سماتهما وحالاتهما، وأما القسم الثالث فهو خارج عن تقسيم الآية ولعل له سمة وعلامة أخرى غير بياض الوجه وسواده لم تذكرها الآية.

قال الطبرسي: استدلت الخوارج بذلك على أن من ليس بمؤمن فلا بد أن يكون كافراً فإن الله سبحانه قسم الوجوه إلى هذين القسمين.

ولا تعلق لهم به، لأنه سبحانه ذكر هنا قسمين من الوجوه متقابلين، وجوه المؤمنين (غير العاصين) ووجوه الكفار، ولم يذكر وجوه الفساق من أهل الصلاة، فيجوز أن يكون لها صفة أخرى بأن يكون عليها غبرة لاتغشاها قتره أو يكون عليها صفرة أو لون آخر. (٢)



٨ - ﴿فَاعْرَضُوا فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِنِ أَكْلِ خَمِطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ \* ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾<sup>(١)</sup>.

والفاسق لابد أن يجازى، فوجب أن يكون كفوراً.

يلاحظ عليه: أن المراد من قوله: ﴿وَهَلْ نُجْزِي﴾ ليس مطلق المجازاة، بل مجازاة الاستئصال، والآية وردت في قصة أهل سبأ وهم استؤصلوا بالعقوبة، فالمجازاة المقترنة بالاستئصال من خصائص الكفار، لا كل مجازاة.

٩ - ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنْ آتَبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفسر الغاوون في آية أخرى بالمشركين، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا سُلْطَنُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وعلى ضوء هذا فمرتكب الكبائر من الغاوين لأجل سلطة الشيطان عليه وهو حسب تعبير الآية الثانية من المشركين فينتج أن مرتكب الكبيرة مشرك .

يلاحظ عليه: أن الآية فسرت الغاوين بصنفين: صنف يتولونه،

١. سبأ: ١٦- ١٧.

٢. الحجر: ٤٢.

٣. النحل: ١٠٠.

وصنف به مشركون، ومرتكب الكبيرة داخل في الصنف الأول لافي الصنف الثاني.

١٠- «وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَاهُمْ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ»<sup>(١)</sup>.  
وجه الدلالة: أنه سبحانه جعل الفاسق مكذباً.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على تفسير الفاسق بالمعنى الراجح في أعصارنا، أي المؤمن بالله وصفاته ورسالاته المرتكب لكبيرة، وهو غير صحيح، إذ ليس كل فاسق بهذا المعنى مكذباً، فتعين أن يكون المراد من الفاسق في الآية من خرج عن الطاعة بتكذيبه، ومن المعلوم أن مثله كافر، قال سبحانه: «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ»<sup>(٢)</sup>. وبالجملة: المقصود من الفاسق في الآية من عصى عن طريق التكذيب الذي يساوق الكفر، لا من فسق - وهو مؤمن بقلبه ولسانه - بالخروج عن الطاعة لارتكابه المعاصي.

١١- «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ»<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: أن من لم يكن مؤمناً فهو كافر، والفاسق ليس بمؤمن، فوجب أن يكون كافراً.

١. السجدة: ٢٠.

٢. السجدة: ١٨.

٣. التغابن: ٢.

يلاحظ عليه: أن الفاسق، أي المسلم المعتقد بالله سبحانه ورسله وكتبه، المرتكب لبعض المحرمات، مؤمن ليس بكافر، فقوله: الفاسق ليس بمؤمن، ممنوع، فإن الفاسق على قسمين، قسم يخرج عن طاعة الله سبحانه بالتكذيب والإنكار، وقسم يؤمن به، ولكن لا يقوم في مقام العمل ببعض الوظائف، فالأول كافر دون الثاني.

وأما الشارح ابن أبي الحديد فيما أنه من المعتزلة، ومرتكب الكبيرة عندهم لا مؤمن ولا كافر بل في منزلة بين المنزلتين، أجاب بأن (من) هاهنا للتبويض وليس في ذكر التبويض نفي الثالث (ولعل هنا من ليس بمؤمن ولا كافر)<sup>(١)</sup> وهو كما ترى، لأن الآية في مقام الحصر.

١٢ - ﴿ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكَذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَأْيَتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة: أن مرتكب الكبائر ظالم، والظالم بحكم الآية جاحد، والجاحد كافر، وإلى ذلك يرجع استدلالهم حيث يقولون:

١٣ - الفاسق ظالم لغيره، أو لنفسه، وكل ظالم كافر، قال تعالى:

﴿ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ \* الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

١. شرح النهج: ١١٨/٨.

٢. الأنعام: ٣٣.

٣. الإمام جابر بن زيد العماني: ٢٥٣. والآيتان ٤٤ - ٤٥ من سورة الأعراف.

يلاحظ عليه: أَنَّ الكبرى ممنوعة، وهي أَنَّ كل ظالم جاحد بآيات الله كما استظهره المستدل من الآية الأولى، أو أَنَّ كل ظالم كافر كما استظهره من الآية الثانية، وذلك لِأَنَّ المراد من الظالمين في كلتا الآيتين ليس هو مطلق الظالم ولو بمجرد ارتكاب الكبيرة فقط، بل المراد هو المكذَّب بلقاء الآخرة.

أما الآية الأولى: فيشهد على ذلك سياق الآية: قبلها وبعدها حيث جاء في الآية المتقدمة قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ...﴾ وجاء في الآية المتأخرة عنها: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾.

وأما الآية الثانية: فذيلها شاهد على أَنَّ المراد هو الجاحد بالآخرة.

أضف إلى ذلك: أَنَّهُ كيف يمكن أن يعدَّ كل ظالم ولو ظلم نفسه كافرًا؟

هذا هو نبينا آدم يقول: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى حكاية عن موسى: ﴿إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾<sup>(٢)</sup>، وقال حكاية عن يونس: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

١٤ - ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَةَ \* وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَةَ﴾<sup>(٤)</sup> ... إلى قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾<sup>(٥)</sup>.

٢. القصص: ١٦.

١. الأعراف: ٢٣.

٣. الأنبياء: ٨٧.

٤. الحاقة: ٢٥-٢٦.

٥. الحاقة: ٣٣.

والفاسق لا يؤتى كتابه بيمينه بل يؤتى بشماله، إذ لا ثالث فيدخل تحت قوله «إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ» الَّذِي هُوَ وَصَفَ عَامًّا لِكُلِّ مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ، وَلَوْ أَرَدْنَا صَوْغَ الْاِسْتِدْلَالِ فِي قَالِبِ عِلْمِي نَقُولُ: مَرْتَكِبُ الْكَبِيرَةِ يَأْتِي كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ، وَكُلٌّ مِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مَمَّنٌ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، فَيُنْتَجِ: أَنَّ مَرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ مَمَّنٌ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

يلاحظ عليه: أن الاستدلال مبني على أن المراد من الموصول في قوله: «وَأَمَّا مِنْ...» كل من يؤتى كتابه بشماله سواء كان جاحداً أو غير جاحد ليشمل المسلم المؤمن المرتكب للكبيرة، ولكن المراد منه القسم الخاص من هذه الطائفة - أعني: الجاحد بالله العظيم - أي من لم يوحد الله سبحانه في دار التكليف، والدليل على ذلك هو التعليل الوارد في الآية الأخرى، أعني قوله: «إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ»، فذيل الآية قرينة على اختصاص الموصول مع صلته، بالجاحد، لا المؤمن المدعن بكل الشرائع، لوضوح أنه ليس كل مرتكب الكبيرة غير مؤمن بالله العظيم، وليس ارتكاب الكبيرة دليلاً على عدم الإيمان به لقضاء الضرورة على بطلانه.

ويؤيد ذلك أنه علل دفع الكتاب وراء الظهر في بعض الآيات الذي هو بمنزلة دفعه إلى شماله بأنه كان غير مؤمن بالآخرة، قال سبحانه: «وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ \* فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا... إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ»<sup>(١)</sup>، ومعنى قوله: «لَنْ يَحُورَ» إنه لا يرجع إلى الحياة في الآخرة.

١٥ - «فَمَنْ نَقَلَتْ مَوْزِينُهُ فَأُوَلِّتِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* وَمَنْ خَفَّتْ مَوْزِينُهُ فَأُوَلِّتِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ \* تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ أَلْتَارًا وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ \* أَلَمْ تَكُنْ أَتَيْتِي تَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُتِّمَ بِهَا تُكْذِبُونَ»<sup>(١)</sup>.

وجه الاستدلال: أن الفاسق ممن خفت موازينه، ومن خفت موازينه فهو مكذب حسب ظاهر الآية، والمكذب كافر بالاتفاق.

يلاحظ عليه: أن المراد من الموصول في قوله «ومن خفت موازينه» ليس كل من خفت موازينه سواء كان مكذباً بآيات الله أم مصدقاً بها حتى يعم المؤمن الفاسق، بل المراد هو القسم الخاص، أعني: الذين خفت موازينهم لأجل التكذيب، للأجل أمر آخر، أعني: ارتكاب الكبيرة مع التصديق، ويوضح هذا الجواب، ما ذكرناه في الآية المتقدمة، فلاحظ.<sup>(٢)</sup>

١٦ - «وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوَلِّتِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ»<sup>(٣)</sup>.

يلاحظ عليه: أن الآية، دليل على أن كل كافر فاسق، ولا تدل على العكس كما هو واضح.

ثم إن الإمام علي عليه السلام رد على قول الخوارج بأن المسلم بارتكاب المعصية يصير كافراً بكلام منه موضع الحاجة:

١. المؤمنون: ١٠٢-١٠٥.

٢. راجع الآية ٩-١١ من سورة القارعة.

٣. النور: ٥٥.

قال مخاطباً الخوارج: «فإن أبيتم إلا أن تزعموا أنني أخطأتُ وضللتُ، فلم تُضَلُّون عامة أمة محمد ﷺ، بضلالي، وتأخذونهم بخطي، وتكفرونهم بذنوبي! سيوفكم على عواتقكم تضعونها مواضع البرء والسقم، وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب، وقد علمتم أن رسول الله ﷺ رجم الزاني المحصن، ثم صلى عليه، ثم ورثه أهله، وقتل القاتل وورث ميراثه أهله، وقطع السارق، وجلد الزاني غير المحصن، ثم قسم عليهما من الفيء، ونكح المسلمات، فأخذهم رسول الله ﷺ بذنوبهم، وأقام حق الله فيهم، ولم يمنعهم سهمهم من الإسلام ولم يخرج أسماءهم من بين أهله»<sup>(١)</sup>

وحاصل كلام الإمام: أنه لو كان صاحب الكبيرة كافراً لما صلى عليه رسول الله ﷺ ولا ورثه من المسلم، ولا مكَّنه من نكاح المسلمات، ولا قسَّم عليه من الفيء ولا أخرجه عن لفظ الإسلام<sup>(٢)</sup>.

إلى هنا تمَّ البحث عن كون مرتكب الكبيرة مؤمناً أو كافراً، فحان الآن البحث عن الجهة الثالثة وهي: أن مرتكب الكبيرة هل هو مخلد في النار - إن لم يتب - أو أنه يخرج منها بعد دخوله فيها وإنما التأييد للكافرين؟

\*\*\*

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

٢. شرح نهج البلاغة: ١١٣/٨ - ١١٤.

## الجهة الثالثة - صاحب الكبيرة وخلوده في النار:

ذهب جمهور المسلمين إلى أن الخلود يختص بالكافر دون المسلم وإن أثم وركب الكبيرة، وذهبت الخوارج والمعتزلة إلى خلوده في النار إذامات بلا توبة. وبما أن المقام مختص بدراسة أدلة الخوارج في المسألة، نكتفي ببيان أدلتهم وأما ما استدلل به جمهور المسلمين على عدم الخلود فيطلب من محله. فنقول: استدلوها بآيات:

١ - قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(١)</sup>، ولا شك أن الفاسق ممن عصى الله ورسوله بترك الفرائض وإرتكاب المعاصي.

يلاحظ عليه: أن الموضوع ليس مطلق العصيان، بل العصيان المنضم إليه التعدي عن حدود الله، ومن المحتمل جداً أن يكون المراد من التعدي، رفض أحكامه سبحانه وعدم قبولها.

بل يمكن أن يقال: إن قوله ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ ظاهر في تعدي جميع حدود الله وهذه صفة الكفار، فالآية خاصة بهم لا بمرتكب الكبيرة. وأما المؤمن الفاسق فإنما يتعدى بعض الحدود.

٢ - ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>، فعذ قاتل المؤمن من المخلدين في



النار من غير فرق بين أن يكون القاتل مسلماً أو كافراً.

يلاحظ عليه: أن الآية ناظرة إلى القاتل المستحل قتل المؤمن أو قتله لأجل إيمانه ومثله كافر ويدل عليه ما قبلها، قال سبحانه: «سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا»<sup>(١)</sup>.  
ثم يقول: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ...»<sup>(٢)</sup>.

ثم يقول: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ...» فالآية حسب السياق تختص بالمستحل الكافر، خصوصاً بالنظر إلى قوله «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا» والنفي وإن كان نفياً تشريعياً (ليس شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ) لا تكوينياً (لا يصدر من المؤمن قتل المؤمن) ولكنه يصح أن يقع قرينه على اختصاص الآية الثالثة بالكافر.

٣ - «بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ»<sup>(٣)</sup>.

يلاحظ عليه: أن الموضوع للحكم بالخلود ليس مطلق من كسب

١. النساء: ٩١.

٢. النساء: ٩٢.

٣. البقرة: ٨١.

السَّيِّئَةِ، بل من اكتسب السيئة وأحاطت به خطيئته، والمسلم المؤمن مهما كان عاصياً لاتحيط به خطيئته، فإن في قلبه نقاطاً بيضاء يشع منها إيمانه واعتقاده بالله سبحانه وأنبيائه وكتبه.

٤- «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ \* لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ \* وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ»<sup>(١)</sup>. بحجة أن المجرم أعم من الكافر والمؤمن الفاسق، وقد حكم عليه على وجه الإطلاق، بالخلود في النار.

يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الكفار بشهادة سياقها، قال سبحانه قبل هذه الآية: «الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ \* أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ»، ثم يقول: «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ» فبحكم المقابلة مع قوله: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» فالمقصود من المجرمين هو الكفار.

هذه هي الآيات استدلت بها الخوارج ثم المعتزلة على تأييد صاحب الكبيرة في النار.

فلنكتف بهذا المقدار، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى محاضراتنا الكلامية<sup>(٢)</sup>.

١. الزخرف: ٧٤-٧٦.

٢. محاضرات الاستاذ العلامة جعفر السبحاني بقلم الشيخ حسن محمد مكي: الإلهيات: ٢ / ٩١٠ -

## المخالفون عند الخوارج:

إنَّ الخوارج يعدّون جميع المسلمين كفّاراً، لارتكابهم الكبائر ولا أقل لتصويبهم مبدأ التحكيم، وأكثرهم على أن الكفر كفر الملة، أي الخروج عن الدين إلا القليل منهم، كالأباضية فإنهم يعدّونه كفراً لنعمه مثلما مرّ في قوله سبحانه في مورد الحج: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

فإذا كانت سائر الفرق محكومة بالكفر، فتكون دارهم دار الكفر، لا دار الإسلام، وقد أوجبت بعض الفرق منهم (كالأزارقة) لزوم الهجرة عنها، للمعتنقين لمبادئ الخوارج. وعلى كل تقدير فهذه المسألة من شعب المسألة الثانية وهي أن مرتكب الكبيرة مؤمن فاسق، أو كافر، ولما ذهبت الخوارج إلى كونه كافراً فيكون جميع المسلمين المخالفين لهم في المبادئ، كفّاراً.

وبما أنك عرفت أن مقوم الإيمان عنصر قلبي، فلا يضر ارتكاب الكبيرة بالإيمان، لا بمعنى أن الإيمان القلبي وإن لم يقترن بالعمل موجب للنجاة في الآخرة، بل بمعنى أنه يكفي في خروج الإنسان من عداد الكافرين والدخول في عداد المسلمين: الإيمان القلبي بوحداية الله سبحانه، وكتبه، ورسله، ولهذا الإيمان آثار في الدنيا والآخرة، وكان النبي الأكرم ﷺ يكتبني بالحكم في إيمان الرجل بإظهار الشهادتين، وهناك روايات متواترة بل متضاربة تدلّ على ذلك.

قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: «قاتل أهل خيبر حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله»<sup>(١)</sup>.

روى الشافعي في كتاب «الأم» عن أبي هريرة: أن رسول الله قال: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

ثم قال: فأعلم رسول الله أن فرض الله أن يقاتلهم حتى يظهروا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، يعني بما يحكم الله عليهم فيها، وحسابهم على الله بصدقهم وكذبهم وسرائرهم، الله العالم بسرائرهم، المتولي الحكم عليهم، دون أنبيائه وحكام خلقه، وبذلك مضت أحكام رسول الله فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق، وأعلمهم أن جميع أحكامه على ما يظهرون، وأن الله يدين بالسرائر.<sup>(٢)</sup>

نعم ورد في بعض الروايات، إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان: روى البخاري عن عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان».<sup>(٣)</sup> ولكنها من مظاهر العلم بالإيمان لا من مقوماته لأن إيمان الإنسان يتوقف على مظهر له في حياته، والواجبات الواردة فيها مظاهر لهذا الإيمان.

١. صحيح مسلم: ١٢١/٧؛ ترجمة الإمام علي: ١٥٩/١ ح ٢٢٢؛ خصائص أمير المؤمنين: ٥٧.

٢. الأم: ٤/٦. انظر موسوعة الإمام الشافعي: ٢٤١/٧.

٣. صحيح البخاري: ٩/١، كتاب الإيمان.

## الإيمان يزيد وينقص:

ثم إنّه مع القول بأنّ العنصر المقوم للإيمان هو الاعتقاد القلبي نقول: الإيمان يزيد وينقص في كلا الجانبين: العقيدة، والعمل، أمّا من جانب العقيدة: فأين إيمان الأولياء والأنبياء بالله ورسله من إيمان سائر الناس؟! وأمّا من جانب العمل، فأين إيمان من لا يعصي الله سبحانه طرفة عين بل لا يخطر بباله العصيان، من المؤمن التارك للفرائض والمرتكب للكبائر؟!!

نعم لاننكر أنّه ربّما يؤدّي ترك الفرائض، وركوب المعاصي، مدّة طويلة إلى الإلحاد والإنكار والتكذيب والجحد قال سبحانه: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسْأَوْا السُّوْأَىٰ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِءُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

إنّ وزان «العقيدة والعمل الصالح» وزان الجذور والسيقان في الشجرة فكما أنّ تقوية الجذور مؤثّرة في قوّة السيقان، وكمال الشجرة وجود ثمرتها، فكذلك تهذيب السيقان ورعايتها بقطع الزوائد عنها وتشذيبها، وتعرّضها لنور الشمس، مؤثّرة في قوّة الجذور، إنّها علاقة تبادليّة بين العمل والعقيدة كالعلاقة التبادليّة بين الجذور والسيقان.

أجل ذلك هو الحال بالنسبة إلى تأثير الإيمان في العمل، وهكذا الحال بالنسبة إلى تأثير العمل في الاعتقاد، فإنّ الذي ينطلق في ميدان الشهوة بلا قيد، ويمضي في إشباع غرائزه إلى أبعد الحدود، يستحيل عليه أن يبقى

محافظاً على أفكاره واعتقاداته الدينية وقيمه الروحية.

إنه كلما ازداد توغلاً في المفاصد ازداد بعداً عن قيم الدين، لأنها تمنعه عن المضي في سبيله وتجعله يتمادى في عصيانه، وهكذا يتجرّد عن تلك المعتقدات شيئاً فشيئاً وينسلخ منها وينبذها وراءه ظهرياً.

وقد أشارت الآية الكريمة إلى هذه الحقيقة أيضاً.

وبهذا يعتبر الفصل بين العمل، والكفر، بين العقيدة والسلوك، نظرية خاطئة ناشئة من الغفلة عن التأثير المتقابل بين هذين البعدين.

ولهذا يسعى المستعمرون دائماً إلى إفساد الأجواء الاجتماعية بهدف إفساد الأخلاق والسلوك تمهيداً لتغيير الأفكار والقضاء على المعتقدات.<sup>(١)</sup>

\* \* \*

### ٣- في الخروج على الحاكم الجائر

اتفقت الخوارج على لزوم الخروج على الحاكم الجائر، وجعلوه فرعاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط القدرة والمنعة عليه، ويظهر ذلك من خطبهم ورسائلهم أوان قيامهم، وهذا عبد الله بن وهب الراسبي عندما غارد مع جماعته الحرورية، متوجّهاً إلى النهروان، خطب قومه وقال «أما بعد فوالله ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينيبون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا - التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إياها عناء وتبار- أثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق، إلى أن قال: فأخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن منكّرين لهذه البدع».

وقال حرقوص بن زهير: «إنّ المتاع بهذه الدنيا قليل، وإنّ الفراق لها وشيك، فلا تدعونكم زيتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تُلقتنكم عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإنّ الله مع الذين اتّقوا والذين هم محسنون»<sup>(١)</sup>.

وهذا نافع بن الأزرق يقول لأصحابه عند خروجه: «إنّ الله قد أكرمكم بمخرجكم، بصركم عمّا عمي عنه غيركم، أستم تعلمون أنّما خرجتم تطلبون شريعته وأمره، فأمره لكم قائد، والكتاب لكم إمام، وإنّما تتبعون

سننه وأثره...»<sup>(١)</sup>. إلى غير ذلك من كتب القوم ورسائلهم وخطبهم التي يرون فيها الخروج على الإمام غير العادل واجباً.

أقول: الكلام في الإمام الجائر يقع في مقامين:

الأول: في لزوم إطاعته وعدمه.

الثاني: في وجوب الخروج عليه وعدمه.

أما الأول: لاشك أن إطاعة الإمام العادل من صميم الدين فلا يشك في وجوب إطاعته اثنان، إنما الكلام في إطاعة الحاكم الجائر، فقد ذهب أهل السنة إلى وجوب طاعته مطلقاً سواء أمر بالمعروف أو أمر بالمنكر، أو في خصوص ما لم يأمر بالمعصية، ولكل من القولين قائل ونذكر بعض كلماتهم في المقام:

١ - قال أحمد بن حنبل في رسالة ألفها لبيان عقائد أهل السنة: «السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البرّ والفاجر، ومنّ ولي الخلافة، فأجمع الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف، ويُسَمَّى أمير المؤمنين».<sup>(٢)</sup>

٢ - وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي الحنفي (المتوفى ٣٢١ هـ) في رسالته المسماة «بيان السنة والجماعة، المشهورة بالعقيدة الطحاوية»: «ونرى الصلاة خلف كل برّ وفاجر من أهل القبلة.. إلى أن قال: ولا ننزع يداً

١. تاريخ الطبري: ٤ / ٤٣٩.

٢. تاريخ المذاهب الإسلامية: ٢ / ٣٢٢، نقلاً عن إحدى رسائل إمام الحنابلة، وكلامه مطلق يعم ما إذا

أمر بالطاعة أو بالمعصية.



من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعات الله عزَّوجلَّ فريضة علينا مالم يأمرُوا بمعصية»<sup>(١)</sup>.

٣- وقال أبو اليسر محمد بن عبد الكريم البزدوي: «الإمام إذا جار أو فسق لا ينعزل. عند أصحاب أبي حنيفة بأجمعهم، وهو المذهب المروي»<sup>(٢)</sup>.

إلى غير ذلك من الكلمات التي وقفت على بعضها في الجزء الأول - من هذه الموسوعة - عند البحث عن طاعة السلطان الجائر وهي بين مطلق ومقيّد فيما إذا لم يأمر بمعصية.

وهذه النظرية حيكت على طبق الروايات الواردة في الصحاح والمسانيد، وإليك بعضها:

أ - روى مسلم في صحيحه: بسنده عن حذيفة بن اليمان قال: قلت: «يا رسول الله، إنا كنا بشرٌ فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شرٌّ؟ قال: نعم، قلت: هل وراء ذلك الشرّ خير؟ قال: نعم، قلت: فهل وراء ذلك الخير شرٌّ؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس. قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع»<sup>(٣)</sup>.

١. شرح العقيدة الطحاوية: ١١٠، طبع دمشق.

٢. أصول الدين للبزدوي: ١٩٠، طبع القاهرة.

٣. صحيح مسلم: ١٤٧٦/٣، كتاب الإمارة، الباب ١٣، الحديث ١٨٤٧.

ب- روى أيضاً عن سلمة بن يزيد الجعفي، أنه سأل رسول الله، فقال: «يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سألته فأعرض عنه، ثم سألته في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس وقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم».<sup>(١)</sup>

وفي رواية أخرى فيه: «فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم».<sup>(٢)</sup>

ج- وروى عن عبادة بن الصامت «قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثره علينا وأن لا تنازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان».<sup>(٣)</sup>

### تحليل هذه النظرية:

إن هذه النظرية لا يصدّقها الكتاب العزيز ولا السنّة النبويّة ولا سيرة أئمّة المسلمين، كيف يجوز إطاعة أمر الجائر مطلقاً، أو فيما إذا لم يأمر بمعصيته؟! وقد قال سبحانه: «وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ \* الَّذِينَ

١- صحيح مسلم: ٣ / ١٤٧٤، كتاب الامارة، الباب ١٢، الحديث ١٨٤٦.

٢- صحيح مسلم: ٣ / ١٤٧٥، كتاب الامارة، الباب ١٢، ذيل حديث ١٨٤٦.

٣- صحيح مسلم: ٣ / ١٤٧٠، كتاب الامارة، الباب ٨ ذيل حديث ١٨٤٠ (الرقم ٤٢). ولاحظ في

الوقوف على سائر الروايات في هذا المجال كتاب دراسات في فقه الدولة الإسلامية: ١ / ٥٨٠ -

٥٨٧ فإنّه بلغ النهاية في جمع الروايات والكلمات الصادرة عن الفقهاء في المقام.

يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ»<sup>(١)</sup>، وقد نقل سبحانه اعتذار بعض أهل النار بقوله: «وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبِّرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا»<sup>(٢)</sup>. وقد تضافر عن رسول الله أنه قال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(٣)</sup>.

وروى الإمام الرضا عن آبائه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أَرْضَى سلطاناً بما أسخط الله خرج عن دين الله»<sup>(٤)</sup>.

وروى مسلم في صحيحه عن ابن عمر أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٥)</sup>. إلى غير ذلك من الروايات الناهية عن إطاعة الإمام الجائر مطلقاً أو فيما يأمر بمعصية. والإمعان فيها وفي غيرها يعرب عن حرمة الإطاعة مطلقاً، كيف وقد روى المتقي الهندي في «كنز العمال» عن أنس قال: «لا طاعة لمن لم يطع الله»<sup>(٦)</sup>. نعم كل ما ذكرنا من حرمة الطاعة، مشروط بالقدرة والمنعة، وآل ففيه كلام آخر ليس المقام محل تفصيله.

وأما السيرة فيظهر حالها عند الكلام في المقام الثاني:

١. الشعراء: ١٥١ - ١٥٢.

٢. الأحزاب: ٦٧.

٣. الوسائل: ١١، الباب ١١ من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ٧. ونقله الرضي في نهج البلاغة قسم الحكم برقم ١٦٥.

٤. المصدر نفسه برقم ٩.

٥. صحيح مسلم: ج ٣، كتاب الامارة، الباب الثامن، الحديث ١٨٣٩.

٦. كنز العمال: ٦٧ / ٦، الباب ١ من كتاب الامارة، الحديث ١٤٨٧٢.

## الثاني: في لزوم الخروج على الحاكم الجائر:

١ - ذهب أكثر أهل السنّة إلى حرمة الخروج، وهذا هو إمام الحنابلة يقول في رسالته السابقة: «والغزو ماضٍ مع الأُمراء إلى يوم القيامة، البرّ والفاجر، وإقامة الحدود إلى الأئمة، وليس لأحدٍ أن يطعن عليهم وينازعهم»<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي: «ولا نرى الخروج على أئمتنا ولا ولاة أمرنا وإن جاروا»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقال الإمام الأشعري عند بيان عقيدة أهل السنّة: «ويرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف»<sup>(٣)</sup>.

٤ - وقال الإمام البزدوي: «إذا فسق الإمام يجب الدعاء له بالتوبة، ولا يجوز الخروج عليه لأنّ في الخروج إثارة الفتن والفساد في العالم»<sup>(٤)</sup>.

٥ - وقال الباقلاني بعدما ذكر فسق الإمام وظلمه بغصب الأموال، وضرب الأبخار، وتناول النفوس المحرّمة، وتضييع الحقوق، وتعطيل الحدود: «لا ينخلع بهذه الأمور، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخفيفه، وترك طاعته في شيء ممّا يدعو إليه من معاصي الله»<sup>(٥)</sup>.

٢. أشرنا إلى مصدره.

١. تقدم مصدره.

٣. مقالات الإسلاميين: ٣٢٣.

٤. أصول الدين: ١٩٠.

٥. التمهيد: ١٨٦، طبع القاهرة.

إلى غير ذلك من الكلمات التي فيما ذكرنا غنى عنها.

نعم هناك شخصيات لامعة أصحروا بالحقيقة وجاءوا بكلام حاسم،  
واليك بعض من ذهب إلى وجوب الخروج على الحاكم الجائر:

١ - قال أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن»: «كان مذهب أبي حنيفة مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف - يعني: قتال الظلمة - فلم نحتمله، وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فبالسيف على ما روي عن النبي ﷺ .

وسأله إبراهيم الصائغ وكان من فقهاء أهل خراسان ورواة الأخبار ونسألكم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: هو فرض، وحدثه بحديث عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتل»<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال ابن حزم: «والواجب إن وقع شيء من الجور وإن قل، أن يكلم الإمام في ذلك ويمنع منه، فإن امتنع وراجع الحق وأذعن للقيود من البشرية أو من الأعضاء، ولإقامة حد الزنا والقذف والخمر عليه فلا سبيل إلى خلعه، وهو إمام كما كان، لا يحل خلعه. فإن امتنع من إنفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع، وجب خلعه وإقامة غيره ممن يقوم بالحق، لقوله

تعالى: ﴿تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ ولا يجوز تضييع شيء من واجبات الشرائع. (١)

٣- وقال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح قول أمير المؤمنين عليه السلام:

«لا تقاتلوا الخوارج بعدي» قال:

«وعند أصحابنا أنّ الخروج على أئمة الجور واجب، وعند أصحابنا أيضاً أنّ الفاسق المتغلب بغير شبهة يعتمد عليها، لا يجوز أن يُنصر على من يخرج عليه ممن ينتمي إلى الدين، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، بل يجب أن ينصر الخارجون عليه، وإن كانوا ضالين في عقيدة اعتقدوها بشبهة دينية دخلت عليهم، لأنهم أعدل منه وأقرب إلى الحق، ولا ريب في تلزم الخوارج بالدين، كما لا ريب في أنّ معاوية لم يظهر عنه مثل ذلك» (٢).

٤- وقال إمام الحرمين: «إنّ الامام إذا جار، وظهر ظلمه وغيه ولم يرعو لزاجر عن سوء صنيعه فلاهل الحل والعقد، التواطؤ على ردعه ولو بشهر السلاح ونصب الحروب» (٣).

إذا وقفت على هذه النقول، فالحق هو وجوب الخروج على الحاكم الجائر إذا كان في ركوبه منصّة الحكم خطراً على الإسلام والمسلمين. ويكفي في ذلك ما ورد حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنّ الخروج على السلطان الجائر من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن

١. الفصل في الملل والاهواء والنحل: ٤ / ١٧٥. والآية ٢ من سورة المائدة.

٢. شرح نهج البلاغة: ٥ / ٧٨.

٣. شرح المقاصد: ٢ / ٢٧٢ نقلاً عن إمام الحرمين.

المنكر، ولا يقوم به إلا أصحاب القدرة والمنعة، الذين لديهم امكانية الكفاح المسلح .

وأما الروايات فيكفي في ذلك ما نذكر:

١ - روى الطبري في تاريخه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: إنني سمعت علياً عليه السلام يقول - يوم لقينا أهل الشام - : «أيها المؤمنون، إنّه من رأى عدواناً يُعمل به ومنكراً يُدعى إليه، فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ، ومن أنكره بلسانه فقد أجز، وهو أفضل من صاحبه، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى فذلك الذي أصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونور في قلبه اليقين»<sup>(١)</sup>.

٢ - وفي مسند أحمد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الله عزوجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم، وهم قادرون على أن ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة»<sup>(٢)</sup>.

فالقدر، ومنطق القوة يستعان به إذا لم تثمر المراتب السابقة، وفي بعض الروايات إلماعات إليه، وهي بين كونها نقيّة السند وضعيفته، ولكن المجموع يفيد اليقين بالمقصود.

٣ - قال أبو جعفر الباقر عليه السلام : «فأنكروا بقلوبكم والفظوا بألستكم

١. الوسائل: ٤٠٥/١١، الباب ٣ من أبواب الأمر والنهي و... الحديث ٨. ورواه أيضاً في نهج البلاغة:

فيض ١٢٦٢، عبدة ٢٤٣/٣، صالح ٥٤١، الحكمة ٣٧٣.

٢. مسند أحمد: ٤/١٩٢.

وصكّوا بها جباههم، ولا تخافوا في الله لومة لائم»<sup>(١)</sup>.

٤- إنّ الحسين خطب أصحابه وأصحاب الحرّ، فحمد الله وأثنى عليه

ثم قال:

«أيها الناس إنّ رسول الله ﷺ قال: من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرم الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفاً لسنة رسول الله ﷺ يعمل في عباد الله بالإثم والعدوان، فلم يُغَيِّرْ عليه بفعل ولا قول كان حقاً على الله أن يدخله مدخله. ألا وإن هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان وتركوا طاعة الرحمن، وأظهرو الفساد وعطلوا الحدود، واستأثروا بالفيء، وأحلّوا حرام الله وحرّموا حلاله، وأنا أحقّ من غيري»<sup>(٢)</sup>.

٥- روى الصدوق بإسناده عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن

محمد ﷺ قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إنّ الله لا يعذب العامة بذنب الخاصّة إذا عملت الخاصّة بالمنكر سرّاً من غير أن تعلم العامّة، فإذا عملت الخاصّة بالمنكر جهاراً فلم تغَيِّرْ ذلك العامّة، استوجب الفريقان العقوبة من الله - عزّ وجلّ - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ المعصية إذا عمل بها العبد سرّاً لم يُضِرَّ إلاّ عاملها، فإذا عمل بها علانية ولم يغَيِّرْ عليه أضرتّ بالعامّة».

وقال جعفر بن محمد عليه السلام: «وذلك أنّه يذلّ بعمله دين الله ويقتدي به

أهل عداوة الله»<sup>(٣)</sup>.

١. الوسائل: ١١ / ٤٠٣، الباب الثالث من أبواب الأمر بالمعروف، الحديث ١.

٢. تاريخ الطبري: ٤ / ٣٠٤.

٣. الوسائل: ١١ / ٤٠٧، الباب ٤ من أبواب الأمر والنهي و... الحديث ١.



وفيما ذكرنا من الروايات كفاية.

أما السيرة فحدّث عنها ولا حرج، ففي ثورة الإمام الطاهر الحسين سيّد الشهداء، وثورة أهل المدينة على زيد الطاغية، وثورة أهل البيت في فترات خاصة، كفاية لطالب الحق وكلّها تؤيّد نظرية لزوم الخروج على الحاكم الجائر بشروط خاصة مبيّنة في الفقه.

ونكتفي في المقام بما ذكره صاحب المنار قال:

«ومن المسائل المجمع عليها قولاً واعتقاداً: «إنّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأنّما الطاعة في المعروف»، وإنّ الخروج على الحاكم المسلم إذا ارتدّ عن الإسلام واجب، وإنّ اباحة المجمع على تحريمه كالزنا والسكر واستباحة إبطال الحدود وشرع مالم يأذن به الله، كفر وردّة، وإنّه إذا وجد في الدنيا حكومة عادلة تقيم الشرع، وحكومة جائرة تعطله، وجب على كلّ مسلم نصر الأولى ما استطاع، وإنّه إذا بغت طائفة من المسلمين على أخرى، وجرّدت عليها السيف، وتعدّز الصلح بينهما، فالواجب على المسلمين قتال الباغية المعتدية حتى تفيء إلى أمر الله.

وما ورد في الصبر على أئمة الجور إلّا إذا كفروا، معارض بنصوص أخرى، والمراد به اتّقاء الفتنة وتفريق الكلمة المجتمعة، وأقواها حديث: «وأن لا تنازع الأمر أهله إلّا أن تروا كفراً بواحاً». قال النووي: المراد بالكفر هنا المعصية. ومثله كثير. وظاهر الحديث أنّ منازعة الإمام الحق في إمامته ننزعها منه لا يجب إلّا إذا كفر كفراً ظاهراً وكذا عمّاله وولاته.

وأما الظلم والمعاصي فيجب إرجاعه عنها مع بقاء إمامته وطاعته في المعروف دون المنكر، وإلا خلع ونصب غيره.

ومن هذا الباب خروج الحسين سبط رسول الله ﷺ على إمام الجور والبغي، الذي ولي أمر المسلمين بالقوة والمكر: يزيد بن معاوية خذله الله، وخذل من انتصر له من الكرامية والنواصب الذين لا يزالون يستحبون عبادة الملوك والظالمين، على مجاهدتهم لإقامة العدل والدين. وقد صار رأي الأمم الغالب في هذا العصر وجوب الخروج على الملوك المستبدّين المفسدين. وقد خرجت الأمة العثمانية على سلطانها عبد الحميد خان فسلبت السلطة منه وخلعته بفتوى من شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

١. تفسير المنار: ٦/ ٣٦٧. وياليت صاحب المنار (المتوفى ١٣٥٤ هـ) يمضي على هذا الخط إلى آخر عمره والقصة ذو شجون. ومن أراد التفصيل فليرجع إلى المناظرات التي دارت بينه وبين السيد محسن الأمين (المتوفى ١٣٧١ هـ) فقد أفاض الستر عن حياته وتلونه فيها، ولاحظ أيضاً كشف الارتباب: ٦٤ - ٧٧.

## ٤- التقية قولاً وعملاً

ذهبت الأزارقة إلى حرمة التقية في القول والعمل، بينما ذهبت النجدية إلى جوازها<sup>(١)</sup>، وربما تنسب حرمة التقية إلى جميع الخوارج وإن أكره المؤمن وخاف القتل.<sup>(٢)</sup>

يلاحظ عليه: أن التقية تنقسم حسب انقسام الأحكام إلى خمسة، فمنها واجب، ومنها حرام، فإنها تجب لحفظ النفوس، والأعراض، والأموال الطائلة؛ كما إنها تحرم إذا ترتبت عليها مفسدة أعظم كهدم الدين وخفاء الحقيقة على الأجيال الآتية.

قال الشيخ المفيد: التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس، وقد يجوز في حال دون حال للخوف على المال، ولضروب من الاستصلاح.

وأقول: إنها قد تجب أحياناً ويكون فرضاً، وتجاوز أحياناً من غير وجوب، وتكون في وقت أفضل من تركها، ويكون تركها أفضل وإن كان فاعلها معذوراً ومعفوياً عنه، متفضلاً عليه بترك اللوم عليها.

وأقول: إنها جائزة في الأقوال كلها عند الضرورة، وربما وجبت فيها

١. لاحظ فصل عقائد الخوارج وآرائهم.

٢. تفسير المنار: ٢٨٠ / ٣، بقلم السيد محمد رشيد رضا، وما ذكره إنما هو مذهب الأزارقة لا النجدية، وستعرف أن التقية من تعاليم الإباضية وكانت هي السبب في بقائهم.

لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يُعَلَّم أو يُغَلَّب أنه استفساد في الدين، وهذا مذهب يخرج عن أصول أهل العدل وأهل الإمامة خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج والعامّة المتسمّية بأصحاب الحديث.<sup>(١)</sup>

ويكفي في جواز ذلك:

١ - قوله سبحانه: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

فقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا﴾ استثناء من أهم الأحوال، أي أن ترك موالاته الكافرين حتم على المؤمنين في كل حال، إلا في حال الخوف من شيء يتقونه منهم، فللمؤمنين حينئذ أن يوالوهم بقدر ما يتقى به ذلك الشيء، لأن درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح.

والاستثناء منقطع، فإنّ التقرب من الغير خوفاً، بإظهار آثار التولي، ظاهراً من غير عقد القلب على الحبّ والولاية، ليس من التولي في شيء، لأنّ الخوف والحب أمران قليبان ومتنافيان أثراً في القلب، فكيف يمكن اجتماعهما، فاستثناء الاتقاء استثناء منقطع.

١. أوئل المقالات: ٩٦ - ٩٧. قوله: «والعامّة المتسمّية بأصحاب الحديث» يعرب عن أنّ غير المعتزلة من أهل السنّة كانوا معروفين في عصر الشيخ (٣٢٦ - ٤١٣ هـ) بأصحاب الحديث، وأما تسمية طائفة منهم بالأشاعرة فإنّما حدث بعد ذلك العصر.

٢ - قوله سبحانه: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ \* وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>، فترى أنه سبحانه يجوز إظهار الكفر كرهاً ومجارة الكافرين خوفاً منهم، بشرط أن يكون القلب مطمئناً بالايان. فلو كانت مداراة الكافرين في بعض الظروف حراماً، فلماذا رخصه الإسلام وأباحه، وقد اتفق المفسرون على أن الآية نزلت في جماعة أكرهوا على الكفر، وهم عمّار وأبوه «ياسر» وأمه «سمية»، وقتل أبو عمّار وأمه، وأعطاهم عمّار بلسانه، ما أرادوا منه. ثم أخبر سبحانه بذلك رسول الله، فقال قوم: كفر عمّار، فقال ﷺ: «كلاً، إن عمّاراً ملئى إيماناً من قرنه إلى قدمه، واختلط الإيمان بلحمه ودمه». وجاء عمّار إلى رسول الله وهو يبكي، فقال: «ما وراءك؟» فقال: «شرّ يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت ألهم بخير». فجعل رسول الله يمسح عينيه ويقول: «إن عادوا فعدلهم بما قلت» فنزلت الآية.<sup>(٢)</sup>

وبذلك يظهر، أن تحريم التقيّة على وجه الإطلاق اجتهاد في مقابل النصّ، فإنّ الآية تصرّح بأن من نطق بكلمة الكفر مُكْرَهًا وقاية لنفسه من الهلاك، لا شارحاً بالكفر صدرًا، ولا مستحسنًا للحياة الدنيا على الآخرة، لا يكون كافرًا، بل يعذر.

٣ - «وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ

١. النحل: ١٠٦.

٢. مجمع البيان: ٣/ ٣٨٨ ونقله غير واحد من المفسرين.

يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ  
وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ  
كَذَّابٌ»<sup>(١)</sup>، ويقول أيضاً: «وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ  
يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتِمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنَّي لَكَ مِنَ  
النَّاصِحِينَ»<sup>(٢)</sup>.

نعم لوجوب التقيّة أو جوازها شروط وأحكام ذكرها العلماء في كتبهم الفقهية، ولأجل ذلك حرّموا التقيّة في موارد، كقتل المؤمن تقيّة، أو ارتكاب محرّم يوجب الفساد الكثير، ولأجل ذلك نرى أن كثيراً من عظماء الشيعة وأكابرهم رفضوا التقيّة في بعض الأحيان وتهايأوا للشقاق على حبال الجور، والصلب على أخشاب الظلم. وكلّ من استعمل التقيّة أو رفضها، له الحسنى، وكلّ عمل بوظيفته التي عيّنتها ظروفه.

إنّ التاريخ يحكي لنا عن الكثير من رجالات الشيعة الذين تركوا التقيّة وقدموا نفوسهم المقدّسة قرابين للحقّ، ومنهم شهداء «مرج العذراء» وقائدهم الصحابيّ العظيم الذي أنهكته العبادة والورع، حجر بن عدي الكندي، الذي كان من قادة الجيوش الإسلامية الفاتحة للشام.

ومنهم ميشم التمار، ورشيد الهجري، وعبد الله بن يقطر الذين شتّتهم ابن زياد في كناسة الكوفة، هؤلاء والمئات من أمثالهم هانت عليهم نفوسهم

١. غافر: ٢٨.

٢. القصص: ٢٠.

العزيزة في سبيل الحقّ، ونطحوا صخرة الباطل، بل وجدوا العمل بالتقية حراماً، ولو سكتوا وعملوا بها وأصبح دين الإسلام دينَ معاوية ويزيد وزياد وابن زياد، دينَ المكر، ودينَ الغدر، ودينَ النفاق، ودينَ الخداع، دين كل رذيلة، وأين هو من دين الإسلام الحقّ، الذي هو دين كل فضيلة، أولئك هم أصحابي الإسلام وقرابين الحق.

وفوق أولئك، إمام الشيعة، أبو الشهداء الحسين وأصحابه الذين هم سادة الشهداء وقادة أهل الإباء.

وبذلك ظهر أنّ إيجاب التقية على الإطلاق وتحريمها كذلك، بين الإفراط والتفريط. والقول الفصل هو تقسيم التقية إلى الواجب والحرام، أو إلى الجائز - بالمعنى الأعم - والحرام.

وبما أنّ الشيعة اشتهرت بالتقية بين سائر الفرق، وربّما تُزرى بها وتُتهم بالنفاق فقد أشبعنا الكلام فيها، وبينّا، الفرق بين التقية والنفاق في أبحاثنا الكلامية<sup>(١)</sup>.

وهناك كلمة للعلامة المحقق السيد الشهرستاني نأتي بها هنا:

قال: المراد من التقية إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره، والتقية بهذا المعنى، شعار كلّ ضعيف مسلوب الحرية، إلا أنّ الشيعة قد اشتهرت بالتقية أكثر من غيرها، لأنها منيت باستمرار الضغط عليها أكثر من أيّ أمة أخرى، فكانت مسلوبة الحرية في عهد الدولة الأموية كلّها، وفي عهد

١. لاحظ الإلهيات: ٢/ ٩٢٥ - ٩٣٣ بقلم حسن محمد مكي العاملي .

العباسيين على طولِه وفي أكثر أيام الدولة العثمانية ولأجله استشعروا شعار التقيّة أكثر من أيّ قوم، ولمّا كانت الشيعة تختلف عن الطوائف المخالفة لها في قسم مهم من الاعتقادات في أصول الدين، وفي كثير من المسائل الفقهية، وتستجلب المخالفة (بالطبع) رقابة وحزازة في النفوس، وقد يجزّ إلى اضطهاد أقوى الحزبين لأضعفه، أو اخراج الأعزّ منهما الأذلّ كما يتلوه علينا التاريخ وتصدّقه التجارب، لذلك أضحت شيعة الأئمّة من آل البيت تضطرّ في أكثر الأحيان إلى الكتمان لصيانة النفس والنفيس، والمحافظة على الوداد والأخوة مع سائر اخوانهم المسلمين، لئلاّ تنشق عصا الطاعة، ولكيلا يحسّ الكفّار بوجود اختلاف ما في الجامعة الإسلامية فيوسّعوا الخلاف بين الأُمّة المحمّدية<sup>(١)</sup>.

\* \* \*



## ٥- ما تجب معرفته بالتفصيل

إن هذه المسألة تفترق عن المسألة الثانية، أعني: تحديد حقيقة الإيمان، وإن العمل هل هو مقوم لأقل مراتب الإيمان أو لا (وجه الفرق)؟ إن روح البحث في المقام عن تحديد ما تجب معرفته في مجالي العقيدة والشريعة، بخلاف المسألة السابقة فإن موضوعه تحديد مفهوم الإيمان وأنه هل هو متقوم بالعقيدة فقط، أو مركب منها ومن العمل؟ فالمسألتان مختلفتان جوهرًا فنقول:

الإسلام عقيدة وشريعة، والمطلوب من الأولى، المعرفة ثم الالتزام القلبي، كما أن المطلوب من الثانية المعرفة ثم الالتزام العملي، وهذا مما لم يختلف فيه اثنان، إلا أنه وقع الاختلاف في تحديد المقدار الذي تجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام القلبي، كما وقع الخلاف في المقدار الأدنى الذي تجب معرفته تفصيلاً مقدمة للالتزام العملي، ونحن نبحث عن كلا الأمرين.

### الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة:

الذي يظهر من الطائفة البيهسيّة من الخوارج، لزوم معرفة جميع العقائد الإسلامية تفصيلاً وأنه لولا هذه المعرفة لما دخل الإنسان في عداد المسلمين، قالوا: لأيسلم أحد حتى يُقر بمعرفة الله، وبمعرفة رسوله ﷺ

وبمعرفة ما جاء به محمد ﷺ جملة، والولاية لأولياء الله سبحانه، والبراءة من أعداء الله - جلّ وعلا - وما حرّم الله سبحانه ممّا جاء فيه الوعيد فلا يسع الإنسان إلاّ علمه ومعرفته بعينه وتفصيله. (١)

ويظهر هذا القول من بعض علمائنا الإمامية. قال العلامة الحلبي: أجمع العلماء على وجوب معرفة الله وصفاته الثبوتية وما يصحّ عليه وما يمتنع عنه والنبوة والإمامة والمعاد بالدليل لا بالتقليد. (٢)

وفي الوقت نفسه هناك من قال منهم بكفاية الاقرار (الا المعرفة) بما جاء من عند الله جملة. (٣)

ويظهر هذا القول من الاباضية، قال محمد بن سعد الكدمي - وهو من علماء الاباضية في القرن الرابع - «اعلموا أنّ الجملة التي دعا إليها محمد ﷺ وكذلك من دعا إلى دين الله بعد موت رسول الله ﷺ، ممّا لا يسع الناس جهله، وهو الإقرار بالله، أنّه واحد، وأنّه ليس كمثل شيء، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وأنّ جميع ما جاء به محمد عن الله فهو الحق، فهذا الذي لا يسع جهله في حال من الأحوال. (٤)

وأضاف البعض الآخر من الاباضية تبعاً لأهل الحديث ثم الأشاعرة،

١. يراجع الفصل التاسع: الفرقة الثالثة: البيهية.

٢. الباب الحادي عشر: ٢.

٣. لاحظ عقائد الفرقة البيهية المنسوبة لأبي بيهم في هذا الفصل ويحتمل أن يكون المراد من «جملة» هو الاعتقاد الإجمالي بما جاء به الرسول فلا يدل على لزوم المعرفة التفصيلية ولكن يخالفه ذيله الصريح في لزومها.

٤. المعبر: ١٤٥/١ من منشورات وزارة التراث القومي والثقافة لسلطنة عمان.

الإيمان بالقدر خيره وشره (فيجب معرفتهما) قال ابن سلام: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث واليوم الآخر والموت والقدر خيره وشره من الله عز وجل. (١)

ولأجل وجود التطرف في القول الأول قال شيخنا المرتضى الأنصاري عند البحث عن حجّة الظن في أصول الدين:

«لقد ذكر العلامة رحمته في الباب الحادي عشر في ما يجب معرفته على كل مكلف من تفاصيل التوحيد والنبوة والإمامة والمعاد أموراً لا دليل على وجوبها مطلقاً، مدعياً أن الجاهل بها عن نظر واستدلال خارج عن رتبة الإسلام مستحق للعقاب الدائم وهو في غاية الإشكال». (٢)

ولأجل تحقيق الحال نبحت عن الموضوع على وجه الإيجاز فنقول: إن المسائل الأصولية التي لا يطلب فيها أولاً وبالذات إلا الاعتقاد، على قسمين:

الأول: ما وجب على المكلف الاعتقاد والتدين به غير مشروط بحصول العلم، فيكون تحصيل العلم من مقدمات ذلك الواجب المطلق فيجب تحصيل مقدمته (المعرفة).

الثاني: ما يجب الاعتقاد والالتزام إذا اتفق حصول العلم به، وهذا كعوض تفاصيل المعارف الإسلامية الراجعة إلى المبدأ والمعاد.

١. بدء الإسلام وشرائع الدين: ٦٠.

٢. الرسائل للشيخ الأنصاري: ١٧٠.

أما القسم الأول: أعني ما يجب الاعتقاد به مطلقاً ولأجل كون وجوبه غير مشروط بشيء يجب تحصيل مقدمته. فهذا لا يتجاوز عن الاعتقاد بالشهادتين: بشهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله ﷺ وهذه الشهادة تتضمن الاعتقاد الاجمالي بصحة كل ما جاء به النبي في مجال العقيدة.

والدليل على كفاية ذلك مايلي:

إن النبي الأكرم ﷺ كان يقبل إسلام من أقر بالشهادتين لفظاً حاكياً عن الاعتقاد به، وهذا يدل على أنه يكفي في دخول الإنسان في عداد المسلمين، الإقرار بهما ولا تجب معرفة تفاصيل المعارف والعقائد.

قال أبو جعفر الباقر عليه السلام:

إن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ وهو بمكة عشر سنين<sup>(١)</sup>، ولم يمت بمكة في تلك العشر سنين أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ إلا أدخله الله الجنة بإقراره وهو إيمان التصديق<sup>(٢)</sup>.

فهذا الاستدلال يعطي أن حقيقة الإيمان التي يخرج الإنسان بها عن حد الكفر، الموجب للخلود في النار، لم تتغير بعد انتشار الشريعة، وبعد هجرة النبي إلى المدينة المنورة.

نعم ظهرت في الشريعة أمور صارت ضرورية الثبوت من النبي ﷺ

١. يريد الدعوة العلنية فإنها كانت عشر سنين وكانت في السنين الثلاثة الأولى سريّة.

٢. الكافي: ٢٩/٢ برقم ١٥١٠.

فيعتبر في تحقّق الإسلام عدم إنكارها (لا لزوم التصديق بها تفصيلاً) ولكن هذا لا يوجب التغيّر في ما يقوم الإيمان به، فإنّ المقصود أنّه لا يعتبر في الإيمان أزيد من التوحيد والتصديق بالنبي ﷺ وأنّه كان رسولاً صادقاً فيها يبلغ، ولا تلزم معرفة تفاصيل ذلك وإلاّ لزم أحد الأمرين:

١- أن لا يكون من آمن بمكة من أهل الجنّة لعدم إيمانهم.

٢- أن تكون حقيقة الإيمان بعد انتشار الشريعة تختلف عن صدر الإسلام وكلا الأمرين كما ترى.

نعم لما كان الاعتقاد بالمعاد والحياة الآخرة يمثّل البنية التحتية للدعوة الإسلامية، بل لجميع الشرائع السماوية على وجه لا تتّصف الدعوة بالإلهية بدون الاعتقاد بها. لا بدّ من الاعتقاد بها في إطار الشهاداتين فإنّه ينطوي في طياتهما يوم بعث النبيّ الأكرم بالهداية.

ويؤيّد ما ذكرنا ما رواه البخاري في ذلك المجال وإليك نصّه:

قال رسول الله ﷺ يوم خيبر: لأعطينّ غداً هذه الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلاّ يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فأعطاه إيّاها وقال:

امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار علي شيئاً ثم وقف ولم يلتفت وصرخ: «يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟».

قال ﷺ: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً رسول

الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». (١)

فإذا كان الإقرار بالشهادتين كافياً في توصيف المقر مسلماً ومؤمناً، فيدلُّ بالملازمة على عدم لزوم معرفة ما سواهما.

ويوضح ذلك أيضاً ما رواه الإمام الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام: قال النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ن فإذا قالوها فقد حرم علي دماءهم وأموالهم». (٢)

وروى أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». (٣) والاستدلال بالروايتين حسب ما مرَّ في غيرهما من الدلالة الالتزامية على عدم لزوم معرفة غيرهما.

وأما معرفة ما عدا ذلك من المعارف فلم يدل دليل على وجوب معرفتها بل الأصل المحكم عدم الوجوب إلا مادَّ الدليل الثانوي على وجوبه (٤).

١. صحيح مسلم: ٧ / ١٢١؛ ترجمة الإمام علي: ١ / ١٥٩ ح ٢٢٢؛ خصائص أمير المؤمنين ٥٧.

٢. البحار: ٦٨ / ٢٤٢.

٣. البحار: ٦٨ / ٢٤٢ نقله عن مشكاة المصابيح في التعليقة.

٤. كمعرفة الامام التي دلت الأدلة على وجوب معرفته. نعم إن ما رواه البخاري في الصحيح: ١ / ١٤ كتاب الإيمان عن النبي الأكرم من بناء الإسلام على خمس وأضاف بعد الشهادتين: إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج، وصوم شهر رمضان، فهو خارج عن موضوع البحث وداخل في البحث الآتي: «ما يجب تعلّمه في مجال الشريعة».

هذا كلّه في المعارف التي تجب معرفتها بلا قيد، ولأجل ذلك يجب تحصيل معرفتها.

أمّا القسم الثاني: أعني ما يجب الاعتقاد به لو وصل العلم به، فهذا كمعرفة صفات الربّ وأوصافه والمعرفة التفصيلية للمعاد والحياة الأخروية، كلّ ذلك يجب الاعتقاد به إذا حصل العلم والمعرفة ولكن لا يكون ذلك دليلاً على اعتباره في الإسلام أو الإيمان بأدنى مراتبه.

### الأمر الثاني: ما يجب تعلّمه في مجال الشريعة:

هذا كلّه في مجال العقيدة وأمّا مجال الشريعة فتجب معرفة ما يبتلى به المكلف في حياته من الأحكام الفرعية.

فالحق، التفصيل بين ما تعم البلوى بها وغيره، أمّا الأوّل فتجب معرفة أحكامه فلا يجوز للمكلف الدخول في العمل مع الظن بالابتلاء بما لا يعلم حكمه كأحكام الخلل، الشائع وقوعه في الصلاة. وأمّا الثاني أعني ما لا يتفق الابتلاء به إلا نادراً فلا يجب تعلّم حكمه قبل الابتلاء للوثوق بعدم الابتلاء به غالباً، وعلى ذلك جرت السيرة بين المسلمين مضافاً إلى أنّ إيجاب معرفة جميع الأحكام تفصيلاً ممّا يوجب العسر والحرج ويوجد الفوضى في الحياة.

وهذا هو الظاهر أيضاً من بعض علماء الإباضية: قال: إذا لزمه شيء من ذلك ممّا يفوت مثل الصلاة، والصوم، أو ممّا يفوت وقته من جميع الفرائض اللازمة له، ممّا يفوت وقته ويبطل وحضر وقته ووجب العمل به،

فمعنى أنه قيل إنَّ عليه طلب العلم، من جميع ما جهل من ذلك.<sup>(١)</sup>

فما ورد في الشريعة الإسلامية من الحق الأكيد على تحصيل العلم كآية أهل الذكر (النحل: ٤٦). والأخبار الدالة على وجوب طلب العلم والتفقه كلها منصرفه إلى الموارد المبتلى بها، فمن أراد التفصيل فليرجع إلى محله<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

١.المعتبر: ٧٠/١.

٢.لاحظ الرسائل للشيخ مرتضى الأنصاري: ٤٠٠ آخر مبحث الاشتغال.



## ٦ - حكم الدار

وصف الدار بكونها دار إسلام أو إيمان، أو دار كفر، هو من جهة لحوق بعض الأحكام الشرعية بالمقيمين فيها، مثل جواز المناكحة والتوارث إذا لم يعرف حاله، والصلاة خلفه أو عليه إذا مات، والدفن في مقابر المسلمين، ومولاته ومعاداته، إلى غير ذلك من الأحكام، وقد اختلفت الآراء في الأمر الذي يصير سبباً لوصف الدار بكونها دار إسلام أو كفر.

منهم من اعتبر الكثرة، فإذا كان الأكثر من أهل الدار على دين الإسلام فهي دار إسلام والآ فدار كفر.

ومنهم من اعتبر مع الكثرة، الغلبة أيضاً، بأن يكون غالبين قاهرين على الأمور.

ومنهم من اعتبر زوال التقية، فمتى لم يكن أهل الدار في تقية من السلطان في إظهار شعائر الدين فهي دار إسلام.

ومنهم (كثير من الزيدية والمعتزلة) ذهب إلى أن المناطق في ذلك، بما يظهر في الدار ويوجد المقيم بها من الحال، فإذا كانت الدار بحيث يظهر فيها الشهاداتان ظهوراً، لا يمكن المقام فيها إلا بإظهارهما أو الكون في ذمة وجوار من مظهرهما، ولا يتمكن المقيم من إظهار خصلة من خصال الكفر

فهي دار إسلام، وإن لم تكن الدار بهذا الوصف الذي ذكرناه فهي دار كفر. ولا اعتبار عندهم مع ذلك بما يكون عليه أهلها من المذاهب المختلفة بعد تحقّق ما ذكرناه.<sup>(١)</sup>

وقال شيخنا المفيد: إنَّ الحكم في الدار على الأغلب فيها، وكلّ موضع غلب فيه الكفر فهو دار كفر، وكلّ موضع غلب فيه الإيمان فهو دار إيمان، وكلّ موضع غلب فيه الإسلام فهو دار إسلام، قال الله تعالى في وصف الجنة: ﴿وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وإن كان فيها أطفال ومجانين<sup>(٣)</sup>.

وقال في وصف النار: ﴿سَأْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(٤)</sup> وإن كان فيها ملائكة الله مطيعون. فحكم على كلتا الدارين حكم الأغلب فيها.<sup>(٥)</sup>

هذه هي الأقوال الدارجة في حكم الدار، والمعروف عن الخوارج

رأيان:

١ - كلّ بلد ظهر فيه الحكم بغير ما أنزل الله فهو دار كفر.

٢ - إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعيّة، الغائب منهم والشاهد<sup>(٦)</sup>.

وفي الرأي الثاني تطرّف واضح، إذ كيف يكون كفر الإمام سبباً لكفر

١ . التعليقة على أوائل المقالات للزنجاني: ٧٠.

٢ . النحل: ٣٠.

٣ . فيه وما بعده تأمل واضح.

٤ . الأعراف: ١٤٥.

٥ . أوائل المقالات: ٧٠ - ٧١.

٦ . لاحظ ما ذكرناه في حقّ البيهسيّة.

الرعيّة، أما سمعوا قول الله سبحانه: «أَلَا تَرَوْا وَازِرَةً وِزْرَ أُخْرَى»<sup>(١)</sup>. وكان يقول علي عليه السلام في هذا الشأن مخاطباً الخوارج: «فإن أبيتم إلا أن تزعموا أنني أخطأت، وضللت، فلم تُضللّون عامّة أمة محمّد ﷺ بضلالي وتأخذونهم بخطي، وتكفّرونهم بذنوبي»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١ . النجم: ٣٨.

٢ . نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.

## ٧- في حكم الزاني المحصن

قد عرفت أن الأزارقة لا تقول برجم الزاني إذا كان محصناً بحجة أنه ليس في ظاهر القرآن، ولا في السنة المتواترة، ولكن المسألة من المسائل الفقهية، واتفق الفقهاء، على رجم الزاني المحصن بلا فرق بين الرجل والمرأة، وإنما اختلفوا من جهة أخرى.

١ - قال داود وأهل الظاهر عليهما الجلد والرجم من غير فرق بين الشاب والشيخ، والشابة والشيخة، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل، كما في «المغني» لابن قدامة.

٢ - قالت الإمامية - بالتفصيل - وهو أنه - : إذا كان المحصن شيخاً أو شيخة فعليهما الجلد والرجم، وإن كانا شابين فعليهما الرجم بلا جلد.

٣ - قال فقهاء أهل السنة: ليس عليهما إلا الرجم دون الجلد، وبه قال بعض الإمامية.<sup>(١)</sup>

ولسنا بصدد تحقيق المسألة من حيث السعة والضيق وإنما نبحث عن ثبوت الرجم في الإسلام على وجه الإجمال، وذلك لثبوته بفعل النبي والخلفاء والصحابة، أما النبي ﷺ فقد رجم ماعز حينما زنى، ورجم العامرية، كما رجم يهوديين زنيا<sup>(٢)</sup>، وروي عن عمر، أنه قال: «إن الله بعث

١. الخلاف ج ٣، كتاب الحدود، المسألة ١ و ٢؛ المغني: ٥/٩، كتاب الحدود.

٢. لاحظ تفسير قوله سبحانه: ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ - المائدة: ٤٣ -.

محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأتها وعقلتها ووعيتها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، يفضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى، فالرجم حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البيّنة، أو كان الحبل أو الاعتراف وقد قرأ بها «الشيخ والشيخة إذا زنيا فأرجمهما البتة نكلاً من الله والله عزيز حكيم»<sup>(١)</sup>.

نحن لا نوافق الخليفة على كون آية الرجم من كتاب الله العزيز، فكيف يمكن لنا أن نعدّ كلاماً تعلقو عليه الصناعة البشرية - وقد سرق جزءاً من الذكر الحكيم الوارد في حد السرقة وركبه مع كلامه فعاد كلاماً مغسولاً عن الفصاحة - من كلام الله العزيز، لكننا نوافق الخليفة على ثبوت الرجم في الإسلام، هذا هو الإمام علي بن أبي طالب جلد سراجة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: جلدها بكتاب الله، ورجمها بسنة رسول الله.

وأما قوله سبحانه: «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ»<sup>(٢)</sup>. فلا ينافي ثبوت الرجم مع الجلد في بعض الموارد، فإنه لا ينافي غير الجلد من سائر العقوبات، هذا إذا قلنا بثبوت الجلد والرجم مطلقاً على المحصن، وأما إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وأخرجنا الشاب والشابة، فتكون السنة مخصصة لآية الجلد، فإن عموم القرآن يخصّص بالدليل القطعي، وليس هذا نسخاً بل تخصيصاً، وكم من فرق بين

١. المغني: ٩/ ٤.

٢. النور: ٢.

التخصيص والنسخ يقف عليه المعنيون بعلم الأصول.

وأما الخوارج فقالوا بالجلد دون الرجم واحتجوا بالوجهين التاليين:

١ - قوله سبحانه: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ قالوا: لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع واليقين لأخبار آحاد يجوز الكذب فيها.

٢ - إن هذا يفضي إلى نسخ الكتاب والسنة وهو غير جائز.<sup>(١)</sup>

يلاحظ على كلا الوجهين: أمّا الأول: فلأنّ القول بالرجم مضافاً إلى الجلد لا يستلزم ترك كتاب الله، لأنّ إثبات الشيء أي الجلد لا يكون دليلاً على نفي غيره، فأبى مانع من أن تكون العقوبة في مطلق الزنا هي الجلد، وفي خصوص المحصن، الجلد مع الرجم؟

هذا إذا قلنا بجلد المحصن مطلقاً، وأمّا إذا خصصنا الجمع بالشيخ والشيخة، وقلنا بكفاية الرجم في غير الشاب والشابة، فأقصى ما يلزم تخصيص الكتاب بالسنة القطعية وهو ليس بأمر شاذ، كيف لا يكون كذلك وقد اشتهر «وما من عام إلا وقد خصّ».

أمّا الثاني: فلأنّه خلط بين نسخ حكم الكتاب وتخصيصه، والفرق بينهما واضح لا يخفى.

هذا وقد نقل ابن قدامة: أنّ رسل الخوارج جاءوا عمر بن عبد العزيز فكان من جملة ما عابوا عليه الرجم وقالوا: ليس في كتاب الله إلا الجلد،

وقالوا: الحائض أوجبتم عليها قضاء الصوم دون الصلاة، والصلاة أوكد. فقال لهم عمر: وأنتم لا تأخذون إلا بما في كتاب الله؟ قالوا: نعم، قال: فأخبروني عن عدد الصلوات المفروضات وعدد أركانها، وركعاتها، ومواقيتها، أين تجدونه في كتاب الله تعالى؟ وأخبروني عما تجب الزكاة فيه ومقاديرها ونُصَبها؟ فقالوا: انظرنا، فرجعوا يومهم ذلك فلم يجدوا شيئاً مما سألهم عنه في القرآن، فقالوا: لم نجده في القرآن. قال: فكيف ذهبتُم إليه؟ قالوا: لأنَّ النبي ﷺ فعله، وفعله المسلمون بعده، فقال لهم: فكذلك الرجم وقضاء الصوم فإنَّ النبي ﷺ رجم ورجم خلفاؤه بعده والمسلمون، وأمر النبي ﷺ بقضاء الصوم دون الصلاة، وفعل ذلك نساؤه ونساء أصحابه.<sup>(١)</sup>

\*\*\*

## خاتمة المطاف

إلى هنا قد تعرّفت على عقائد الخوارج معتدليهم ومتطرّفيهم، غير أنّ هناك مسائل فقهية ثلاث نظرناها في المقام:

١ - حكم أولاد المشركين.

٢ - حكم تزويج المشركات.

٣ - حكم تزويج الكافرة غير المشركة.

ولعل القارئ الكريم يتعجّب من طرح هذه المسائل في الموسوعة التاريخية للعقائد قائلاً بأنّ البحث عن مثل هذه الموضوعات من واجبات الفقيه لا مؤرّخ العقائد، ولكنّه يزول تعجّبه إذا وقف على أنّ الخوارج المتطرّفين، يزعمون أنّ مخالفيهم من المسلمين مشركون أو كافرون، لارتكاب الكبيرة من المعاصي، وبما أنّ للمشرك والكافر الواقعيين أحكاماً خاصّة في الفقه الإسلامي من حيث صيانة الدماء وإراقتها وجواز تزويجهم وحرمتهم، فهؤلاء كانوا يرتّبون على المسلمين وأولادهم، أحكام المشركين والكافرين وأولادهم، فيبيحون قتل أولاد المخالفين، ويحرّمون مناكحتهم بحجّة أنّهم مشركون، فناسب البحث عن هذه الأحكام الكلية مع غضّ النظر عن عدم الموضوع في المقام، لأنّ أهل القبلة والقرآن كلّهم موحدون لا مشركون، مؤمنون لا كافرون، إلّا من قام الدليل على شركه وكفره كالغلاة والنواصب.



وبما أن الأزارقة وأمثالهم أخطأوا في حكم المسألة حتى في مواردنا الواقعية فجازوا قتل أولاد المشركين وحرّموا إنكاح الكافر غير المشرك، فلأجل إيقاف القارئ على مظان خطئهم في هذه المسائل نوالي البحث فيها واحدة بعد أخرى ونقول:

## ١ - أولاد المشركين:

إن الأصل الرصين في الدماء هو الحرمة، ولزوم صيانتها من الإراقة، فالإنسان - على وجه الإطلاق - هو خليفة الله في أرضه يحرم دمه وعرضه وماله للغير، فلا يجوز التعدي على شيء منها إلا بدليل، ولأجل ذلك يقول سبحانه حاكياً عن نبيه موسى: ﴿أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا تُكْرَهُ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال سبحانه: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>(٦)</sup>، إلى غير ذلك من الآيات الناصّة على أن الأصل القويم

٢. المائدة: ٣٠.

١. الكهف: ٧٤.

٣. الأنعام: ١٤٠.

٤. الأنعام ١٥١.

٥. الأنعام: ١٥١.

٦. المائدة: ٣٢.

والمرجع، في الدماء هو الحرمة، فلا يجوز قتل الإنسان على الإطلاق إلا بمسوّغ شرعي ورد النص بجواز قتله في الذكر الحكيم والسنة النبوية.

وعلى ضوء ذلك فالإسلام حرّم دم المسلم، ودم الذمّي، والكافر المهادن، ومن يمتّ إليهم بصلة، فإن أولادهم وإن كانوا غير محكومين بشيء من التكاليف إلا أنّ الولد يتبع الوالدين في الأحكام، وهذا ممّا لا يختلف فيه اثنان من الفقهاء.

وأما الكافر الحربي فهو مهدور الدم لأدم أطفاله وذرائعه، إلا في مواضع خاصّة.

قال ابن قدامة: إنّ من أسر من أهل الحرب على ثلاثة أضرب: النساء والصبيان، فلا يجوز قتلهم ويصيرون رقيقاً للمسلمين بنفس السبي، لأنّ النبي ﷺ نهى عن قتل النساء، والولدان، (متفق عليه) وكان ﷺ يسترقّهم إذا سباهم. (١)

هذا فقيه أهل السنة، وأما الشيعة، فقال الشيخ الطوسي: الأدميون على ثلاثة أضرب: نساء وذرية ومشكل وبالغ غير مشكل، فأما النساء والذرية فإنهم يصيرون ممالك بنفس السبي. (٢)

وقال المحقّق الحلبي: الطرف الرابع في الأسارى وهم ذكور وإناث، فالإناث يملكن بالسبي ولو كانت الحرب قائمة، وكذا الذراري. (٣)

٢. المبسوط: ١٩/٢.

١. المغني: ٤٠٠/١٠.

٣. شرائع الإسلام: ٣١٧/١.

إلى غير ذلك من الفتاوى المستفيضة من فقهاء الإسلام، وهم يتبعون في ذلك، النصوص الواردة عن النبي وخلفائه.

روى الكليني عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله قال: «كان رسول الله إذا أراد أن يبعث سرية، دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول: سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا تُمثلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا صبياً، ولا امرأة، ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها»<sup>(١)</sup>.

وقد تضافرت الروايات عن أئمة الشيعة في ذلك.

روى البيهقي بسنده عن ابن عمر: أجلي رسول الله بني النضير، وأقرّ قريظة ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم، وقسم نساءهم، وأولادهم، وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا برسول الله فأمنهم وأسلموا.<sup>(٢)</sup>

وروى أيضاً النافع أن عبد الله بن عمر أخبره أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله مقتولة، فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان.<sup>(٣)</sup>

هذا هو حكم الإسلام في صبيان الكفار والمشركين ونسائهم، فهل معي ندرس فتوى الأزارقة في نساء الكفار وأولادهم فقد استحلّ زعيمهم

١. الوسائل: ج ١١، الباب ١٥ من أبواب جهاد العدو، الحديث ٢.

٢. سنن البيهقي: ٦ / ٣٢٣، كتاب قسم الفياء والغنيمة.

٣. المصدر نفسه: ٧٧ / ٩، كتاب السير.

قتل الأطفال... قائلاً: إِنَّ نوحاً نبي الله كان أعلم بأحكام الله قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضِ مِنَ الْكُفْرِينَ دَيْاراً \* إِنَّكَ إِذَا تَذَرْتَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاِجْراً كُفَّاراً﴾<sup>(١)</sup>، فسماهم بالكفار وهم أطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف ذلك في قوم ولا في قوما؟ والله تعالى يقول: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾<sup>(٢)</sup> وهؤلاء كمشركي العرب، لا يقبل منهم جزية وليس بيننا وبينهم إلا السيف أو الإسلام.<sup>(٣)</sup>

عزب عن المسكين، أولاً: إِنَّ تسميتهم بالكفار ليس باعتبار أنهم في حال كونهم معدومين كفاراً فَإِنَّ ذلك باطل بالاتفاق، إذ كيف يوصف الشيء المعدوم بوصف من الأوصاف الوجودية، بل المراد أن الأبناء بعد خروجهم إلى عالم الوجود سيصيرون كفاراً لنشوتهم في أحضان آبائهم الكافرين وأمهاتهم الكافرات، فللوراثة والبيئة تأثيرهما في الأولاد، فلا يلدون في المستقبل إلا أناساً يصيرون كفاراً نظير توصيف الأشجار بالثمرة في فصل الشتاء، والمراد: المثمرة في فصل الثمر.

وثانياً: إِنَّ الذراري والنساء وإن كانت محكومات بالكفر ولكن علمت أن النبي الأكرم ﷺ حرّم دماءهم وأنما سوغ سبيهم واسترقاقهم، فليس كل كافر يجوز قتله. فما ذكره من الاستدلال أوهن من بيت العنكبوت.

وثالثاً: إِنَّ كل ذلك في حق المشركين والكفار الحقيقيين، فما معنى

١. نوح: ٢٦-٢٧.

٢. القمر: ٤٣.

٣. لاحظ رسالة ابن الأزرق في جواب رسالة نجدة بن عامر، وقد مرّت في الفصل التاسع.

تسرية هذه الأحكام إلى أهل القبلة والمسلمين الذين يشهدون بتوحيده ورسالة نبيّه ويقىمون الصلاة ويعطون الزكاة ويصومون شهر رمضان ويحجّون البيت. أفيصحّ لنا تسمية هؤلاء كفّاراً، بحجّة ارتكابهم معصية كبيرة!؟

## ٢ - في نكاح المشركات:

قد تعرّفت على أنّ الخوارج يعدّون مخالفيهم مشركين وكافرين، فعلى قول الأزارقة جماهير المسلمين رجالاً ونساءً مشركون ومشركات، وعلى قول غيرهم فهم كافرون وكافرات، فحكم تزويج حرائرهم حكم تزويج الوثنيات والكتايبات، ولأجل ذلك نذكر بعض كلماتهم ثم نعرض المسألة على الكتاب والسنة.

كتب ابن الأزرق إلى عبد الله بن صفار وعبد الله بن اباض كتاباً جاء فيه:

وقال تعالى ﴿لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ فقد حرّم الله ولايتهم والمقام بين أظهرهم واجازة شهادتهم وأكل ذبائحهم وقبول علم الدين عنهم ومناكحتهم ومواريتهم.<sup>(١)</sup>

وقد تقدّم في بيان عقائد الصفرية أنّه نقل عن الضحاك الذي هو منهم أنّه جوّز تزويج المسلمات من كفّار قومهم في دار النقيّة دون دار العلانية.

ويريد من المسلمات: الحرائر من الخوارج. ومن «كفّار قومهم»: رجال سائر الفرق الإسلامية.

ويظهر من الخلاف الذي حدث بين الإبراهيمية والميمونية أنه يجوز بيع الجارية المؤمنة (الخارجية) من الكفرة أي المسلمون من سائر الفرق. هذا ما وقفنا عليه من كلماتهم ونبحث عن المسألة بكلتي صورتها:

### نكاح المشركة:

اتفق علماء الإسلام على تحريم تزويج المشركات. قال ابن رشد: «واتفقوا على أنه لا يجوز للمسلم أن ينكح الوثنية لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾<sup>(١)</sup> واختلفوا في نكاحها بالملك».<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ الطوسي في «المبسوط»: «الضرب الثاني، الذين لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب، وهم عبدة أوثان فلا يحل نكاحهم ولا أكل ذبائحهم، ولا يقرون على أديانهم ببذل الجزية، ولا يعاملون بغير السيف أو الإسلام بلا خلاف».<sup>(٣)</sup>

هذا كله حول المشركات، فلو صحّ كون جماهير المسلمات من الفرق الإسلامية مشركات عند الأزارقة، لصحّ ما قال ولكنه لم يصح - وإن

١. الممتحنة: ١٠، والأولى أن يستدل بآية صريحة، أعني قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ

حَتَّى يُؤْمِنَ...﴾ - البقرة: ٢٢١ -.

٢. بداية المجتهد: ٤٣/٢.

٣. المبسوط: ٢١٠/٤.

صَحَّت الأحلام - لما عرفت أن للشرك حدًّا منطقيًّا في القرآن الكريم، وابن الأزرق وأتباعه وإن كانوا قرءاء ولكنه لم يتجاوز القرآن - حسب تنصيب النبي الأكرم ﷺ - عن تراقيهم، ولم يصل إلى دماغهم ومراكز أفكارهم، فكيف يصحَّ تسمية من ارتكب الكبيرة مشركاً؟! ولو صحَّ لما وجد في أديم الأرض مسلماً إلا إذا كان معصوماً.

### ٣ - نكاح الكافرة غير المشركة:

اختلفت كلمة فقهاء الإسلام في نكاح الكافرة غير المشركة ويراد منها الكتابية لأنها كافرة غير مشركة، قال ابن رشد: اتَّفَقُوا على أنه يجوز أن ينكح الكتابية الحرّة. (١)

هذا مالدي السنّة وأما ما لدى الشيعة فالمشهور عدم الجواز دواماً. قال الشيخ الطوسي: عند المحضّلين من أصحابنا لا يحلّ أكل ذبائح أهل الكتاب كاليهود والنصارى، ولا تزوّج حرائرهم، بل يقرّون على أديانهم إذا بذلوا الجزية، وفيه خلاف بين أصحابنا، وقال جميع الفقهاء (أهل السنّة): يجوز أكل ذبائحهم ونكاح حرائرهم. (٢)

وقال في «الخلافة»: المحضّلون من أصحابنا يقولون لا يحلّ نكاح من خالف الإسلام، لا اليهود، ولا النصارى، وقال قوم من أصحاب الحديث من أصحابنا: يجوز ذلك، وأجاز جميع الفقهاء التزويج بالكتايبات وهو

١. بداية المجتهد: ٤٣ / ٢.

٢. المبسوط: ٤ / ٢١٠.

المروي عن عمر وعثمان وطلحة وحذيفة، وجابر، وروي أن عمّاراً نكح نصرانية، ونكح حذيفة يهودية، وروي عن ابن عمر كراهة ذلك وإليه ذهب الشافعي. (١)

قال ابن قدامة: ليس بين أهل العلم - بحمد الله - اختلاف في حلّ حرائر نساء أهل الكتاب، وممن روي عنه ذلك: عمر وعثمان وطلحة وحذيفة وسلمان وجابر وغيرهم. (٢)

وعلى ضوء ذلك إن فقهاء أهل السنّة ذهبوا إلى الجواز، وأمّا الشيعة فهم بين مانع ومجوّز، ونحن نعرض المسألة على الكتاب.

استدلّ المانع بآيات:

١ - قال تعالى: «وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ وَلَا مَآءُ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُوْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أُعْجَبُكُمْ أَوْلَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللّٰهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ» (٣).

٢ - قال تعالى: «وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ

١ . الخلاف: ٢ / ٢٨٢، المسألة ٨٤ من كتاب النكاح. وقد نسب إلى فقهاء الشيعة أقوال أخرى ذكرناها

في محاضراتنا الفقهية في النكاح، لاحظ: مختلف الشيعة: ٧ / ٧١.

٢ . المغني: ٥ / ٥٢.

٣ . البقرة: ٢٢١.



بِإِيْمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَاَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَعَأْتُوهُنَّ أَجْوَرَهُنَّ  
بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(١)</sup>.

استدلّ بالآية على المنع بوجهين:

أ- إنّ الآية تأمر من لم يجد ما يتزوّج به الحرائر المؤمنات من المهر  
والنفقة، أن ينكح الإماء المؤمنات فإنّ مهور الإماء أقلّ ومعونتهنّ أخف  
عادة، فلو جاز نكاح الكافرة في هذه الحالة لزم جواز نكاح الأمة المؤمنة مع  
الحرّة الكافرة، ولم يقل به أحد، لأنّه من قبيل الجمع بين الحرّة والأمة.

ب- إنّ التوصيف بالمؤمنات في قوله: «مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ»  
يقضي أن لا يجوز نكاح الفتيات الكافرات مع انتفاء الطول، وليس إلّا  
لامتناع نكاحهنّ مطلقاً، للإجماع على انتفاء الخصوصية بهذا الوجه.<sup>(٢)</sup>

يلاحظ على الوجه الأوّل: أنّ أقصى ما يستفاد من الآية على القول  
بمفهوم الوصف أنّه لا يجوز عند عدم الطول، نكاح الأمة الكافرة مع وجود  
الأمة المسلمة، وأمّا عدم جواز تزويج الحرّة الكافرة مع الطول أو عدمه، فلا  
تدلّ عليه الآية، لأنّ المفهوم ينفي الحكم عن الموضوع الفاقد للوصف لا  
عن موضوع آخر، والموضوع للجواز هو ما ملكت أيما نكاح من فتياتكم  
المؤمنات، فمقتضى المفهوم عدم جواز نكاح الأمة الكافرة في هذه الحال،  
وأما الحرّة الكافرة، فهو خارج عن موضوع البحث نفيّاً وإثباتاً.

١. النساء: ٢٥.

٢. جواهر الكلام: ٣/ ٢٨.

ويلاحظ على الوجه الثاني: أن التوصيف بالمؤمنات يقتضي أن لا يجوز نكاح الكافرة من الإماء مع انتفاء الطول ولكن لم يعلم أن وجه حرمتها هو امتناع نكاحها مطلقاً، سواء كانت أمة أم حرّة، ومن أين يدعى الإجماع على انتفاء خصوصية في الأمة؟ إذ من الممكن أن لا يجوز نكاح الأمة الكافرة مع وجود الأمة المسلمة دون الكافرة الحرّة فيجوز نكاحها حتى مع التمكّن من الأمة المسلمة.

٣ - قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾<sup>(١)</sup>.

يلاحظ عليه: أن الآية واردة في حق الضعفاء من المسلمين، ولا صلة لها بالكفرة، فهؤلاء كانوا يوالون اليهود ويفشون إليهم أسرار المؤمنين، ويجتمعون معهم على ذكر مساءة النبي وأصحابه، ففي هذه الظروف نزل قوله سبحانه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، أي لا تجتمع موالة الكفار مع الإيمان، أي موالاتهم بما هم كفار، وأما حبهم لأجل أمور أخرى فلا صلة له بالآية، ولا يتزوج المسلم من الكافرة لأجل موالة الكافرة، بل لأجل دفع الشهوة أو تعبئة وسائل الحياة. وأضعف منه الاستدلال بقوله سبحانه:

٤ - قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ

أَلَجَنَّةِ هُمْ أَفْعَازُونَ»<sup>(١)</sup>، إذ لاصلة بين الآية وموضوع البحث فإنها تنفي كون المؤمن والكافر عند الله سيان، وأما عدم جواز المعاملة والمناكحة فلا تدل عليه .

٥ - استدلل أيضاً: ان أهل الكتاب مشركون لقوله سبحانه: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup> حيث جعلوا الابن المزعوم شريكاً للأب في الإلوهية، وقال سبحانه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»<sup>(٤)</sup> فهذه الآيات تثبت الصغرى، أي كونهم مشركين، وأما ما يدل على الكبرى أي عدم جواز نكاح المشركات، فقد مرّ في كلام المانع.

### يلاحظ عليه أنّ هنا أمرين:

- أ - كون النصارى واليهود مشركين في عقيدتهم، وهذا لا كلام فيه.
- ب - كون المشرك الوارد في قوله «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ» عاماً يعم الوثنيين وغيرهم، ولكن هذا غير ثابت فإن عنوان المشرك في القرآن

١ . الحشر: ٢٠.

٢ . التوبة: ٣٠.

٣ . المائدة: ٧٣.

٤ . التوبة: ٣١.

يختصّ بغير أهل الكتاب بشهادة المقابلة في كثير من الآيات بينهم وبين أهل الكتاب، وإليك بعضها:

﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقد عرفت تحقيق ذلك عند البحث عن حدّ الشرك والإيمان، فلانعيد<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآية وغيرها تثبت أنّ الشرك المتخذ موضوعاً لكثير من الأحكام لايشمل أهل الكتاب في مصطلح القرآن وإن كانوا مشركين حسب الواقع، فالكلام في سعة موضوع الحكم (تحريم نكاح الشركات) وضيقة حسب اصطلاح القرآن.

٦ - قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَارِ وَسَلُّوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَلُّوا مَا أَنفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

وجه الاستدلال أنّ الكوافر جمع كافرة، والعصمة المنع، وسمي النكاح عصمة لأنّ المنكوحة تكون في حبال الزوج وعصمته، ويكون

١. البقرة: ١٠٥.

٢. لاحظ الآيات: آل عمران ١٨٦. المائدة ٨٢ وغيرهما أيضاً.

٣. الممتحنة: ١٠.

إطلاقها دليلاً على حرمة عقد الكافرة مشركة أو ذمية.

يلاحظ عليه: أن الآية ظاهرة في الوثنية بشهادة سياق الآيات، وسبب نزولها فإنها نزلت بعد التصالح في الحديبية حيث تصالح رسول الله أن يردّ كل من أتى من قريش إلى جانب المسلمين من دون عكس، وبعد ما ختم الكتاب جاءت سيعة بنت الحرث الأسلمية وقد أسلمت، فأقبل زوجها في طلبها وكان كافراً، فنزلت الآية، فكان رسول الله يردّ من جاءه من قريش من الرجال، ولا يردّ من جاءته من النساء قائلاً بأنّ التصالح لا يشمل إلا الرجال. على أن ظاهر الآية هو المنع من الإقامة مع الزوجة الكافرة، وهذا لا يتم في الذمّية لصحة نكاحهنّ استدامة إذا أسلم أحد الزوجين، إجماعاً وإن لم نقل بالصحة ابتداءً، وهذا قرينة على انصراف الآية عن الذمّية إلى الوثنية، وبذلك يظهر ضعف ما أفاده الطبرسي حيث ادعى دلالة الآية على عدم جواز العقد على الكافرة مطلقاً، بحجة أن الآية عامّة وليس لأحد أن يخصّ الآية بعابدة الوثن لنزولها بسببهن، لأنّ المعبر عموم اللفظ، لا السبب. (١)

إلى هنا تمّ ما يمكن الاستدلال به من الآيات على تحريم نكاح الكافرات، وإليك ما استدلّ به القائل بالجواز من الذكر الحكيم، أعني قوله سبحانه: «الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

أَوْ تَوَأَّكَ الْكُتَيْبَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ  
وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ»<sup>(١)</sup>.

الآية صريحة في جواز نكاح المحصنات من أهل الكتاب، والمتيقن منها هو الذميمة أو من هو في حكمها كالمهادنة، لا الحربية.

وحمل الآية على النكاح المؤقت بقريته ورود لفظ «الأجور» في الآية مكان «المهور» ليس بتام، لأنها وردت في غير موضع من القرآن، وأريد منه المهر في النكاح الدائم. قال سبحانه في تزويج الإماء عند عدم الطول: «فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى وهو يخاطب النبي: «إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ»<sup>(٣)</sup>، ومن المعلوم أن المراد هو التزويج الدائم، إذ لم يكن بين أزواج النبي من تزوج بها متعة. نعم المراد من قوله سبحانه: «فَمَا آسَمْتَعْتُمُ بِهِ مِنْهُنَّ فَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً»<sup>(٤)</sup> هو النكاح المؤقت، بقريته قوله: «فَمَا آسَمْتَعْتُمُ» مضافاً إلى الروايات المتضاربة في المقام.

وربما يحتمل كون الآية منسوخة لما ورد من النهي في آيتي البقرة والممتحنة، ولكن قد عرفت عدم دلالة الآيتين على مورد البحث فضلاً عن كونهما ناسختين.

١. المائدة: ٥.

٢. النساء: ٢٥.

٣. الأحزاب: ٥٠.

٤. النساء: ٢٤.

على أن سورة المائدة آخر ما نزل على رسول الله، فهي تنسخ ما قبلها، ولا تُنسخ، روى العياشي عن علي قال: كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وإنما يؤخذ من أمر رسول الله بأخراه، وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء.<sup>(١)</sup>

إلى هنا تمّ ما يرجع إلى المسألة من القرآن الكريم، وأمّا البحث عنها من جانب السنّة فهو موكول إلى محلّه، وقد أوضحنا الكلام فيها في مسفوراتنا الفقهية.

هذا آخر الكلام في عقائد الخوارج وأصولهم. بقي الكلام في التعرّف على شخصياتهم في العصور الأولى وهذا ما يوافقك في البحث الآتي الذي عقدهناه بعنوان «خاتمة المطاف».

\*\*\*

«

## خاتمة المطاف:

### رجال الخوارج في العصور الأولى

قد تعرّف فيما سبق على الشخصيات البارزة للاباضية، ولا بد من التطرّق إلى رجال الخوارج من غيرهم، ونذكر في المقام المعروفين منهم، وإن كان الحكم بكونهم من الخوارج يحتاج إلى تتبع وافر، فإن الشهرة في المقام لانفيذ إلا الظن. وربما يكون رميهم بأنهم منهم صدر من غير أهله تعتأ وحقدأ، وعلى كل تقدير فقد ذكر ابن أبي الحديد لفيأ ممّن كان يرى رأي الخوارج، ونذكر بعض ما ذكر<sup>(١)</sup>:

#### ١ - عكرمة البربري (المتوفى ١٠٥ هـ):

وصفه الذهبي بقوله: «أحد أوعية العلم، تُكلم فيه لرأيه لالحفظه، فأتهم برأي الخوارج، وقد وثقه جماعة واعتمده البخاري، وأما مسلم فتجنّبه وروى له قليلاً مقروناً بغيره، وأعرض عنه مالك، وتحايده إلا في حديث أو حديثين. وعن عمرو بن دينار، قال: رُفِع إلى جابر بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فسَلوه. وقد وصفه شهر بن حوشب وجابر بن زيد بأنّه حبر هذه الأمة



وأعلم الناس، ومع ذلك فقد ضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري وأيوب وذكرا عكرمة، فقال يحيى: كذاب، وقال أيوب، لم يكن بكذاب. وعن زيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: دخلت على علي بن عبد الله فإذا عكرمة في وثاق عند باب الحش، فقلت له: ألا تتق الله، فقال: إن هذا الخبيث يكذب على أبي. وقال محمد بن سيرين عن عكرمة، فقال: ما يسوءني أن يكون من أهل الجنة ولكنه كذاب. وقال ابن أبي ذئب: رأيت عكرمة، وكان غير ثقة. وقال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحرراً من البحور، وليس يُحتج بحديثه، ويتكلم الناس فيه.

هذه أقوال الناس في حقه، وإليك قول نفسه في حقه:

قال: كان ابن عباس يضع في رجلي الكبّل على تعليم القرآن والفقهِ، وقال: طلبت العلم أربعين سنة، وكنت أفتي بالباب وابن عباس في الدار. وهذا قوله في حق نفسه، ولا يحتج بقول الإنسان في حقه إذا كان مدحاً، ويؤيد كون الرجل خارجياً ما رواه خالد بن أبي عمران قال: كنا بالمغرب وعندنا عكرمة في وقت الموسم فقال: وددت أن بيدي حربة فأعرض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً، وعن يعقوب الحضرمي عن جدّه قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر، قال: وكان يرى رأي الإباضية. وعن يحيى بن بكير قال: قدم عكرمة مصر وهو يريد المغرب، قال: فالخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذوا.

قال ابن المديني: كان يرى رأي نجدة الحروري. وقال مصعب

الزبيرى: كان عكرمة يرى رأي الخوارج. قال: وادعى على ابن عباس أنه كان يرى رأي الخوارج.

وعن خالد بن نزار: حدثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح: إن عكرمة كان اباضياً، وعن أبي طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم الناس، ولكنه كان يرى رأي الصفرية، ولم يدع موضعاً إلا خرج إليه: خراسان والشام واليمن ومصر وإفريقيا، كان يأتي الأمراء فيطلب جوائزهم، وأتى الجند إلى طاوس، فأعطاه ناقه.

وقال مصعب الزبيرى: كان عكرمة يرى رأي الخوارج فطلبه متولّي المدينة فتغيّب عند داود بن الحصين حتى مات عنده. وروى سليمان بن معبد السنجى قال: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فشهد الناس جنازة كثير، وتركوا جنازة عكرمة. وقال عبد العزيز الدراوردى: مات عكرمة وكثير عزة في يوم، فما شهدهما إلا سودان المدينة. وعن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبيه، قال: أتى بجنازة عكرمة مولى ابن عباس وكثير عزة بعد العصر، فما علمت أن أحداً من أهل المسجد حلّ حبوته إليهما. وقال جماعة: مات سنة خمس ومائة، وقال الهيثم وغيره: سنة ست، وقال جماعة: سنة سبع ومائة. وعن ابن المسيب أنه قال لمولاه بُزْد: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس. ويروى ذلك عن ابن عمر قاله لنافع.<sup>(١)</sup>

وقد روي شيء كثير منه في التفاسير وهي مليئة بأقواله، ويظهر ممّا نقل عنه أنه يرى الحلف بالطلاق باطلاً، روى الذهبي عن عاصم الأحول،

عن عكرمة في رجل قال لغلامه: إن لم اجلدك مائة سوط فامرأتني طالق. قال: لا يجلد غلامه ولا تطلق امرأته، هذه من خطوات الشيطان.<sup>(١)</sup>

وترجمه أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» بذكر نقول مختلفة عنه.<sup>(٢)</sup>

وقد ترجمه ابن حجر العسقلاني في «تهذيب التهذيب» مفصلاً، وذكر أيضاً الأقوال المتضاربة في حقه<sup>(٣)</sup>. ومما قال فيه، قال علي بن المدني: كان عكرمة يرى رأي نجدة، وقال يحيى بن معين: إنما لم يذكر مالك بن أنس عكرمة لأن عكرمة كان يتحلل رأي الصفرية، وقال عطاء: كان اباضياً، وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان اباضياً؟ فقال: يقال إنه كان صفرياً. وقال خلاد بن سليمان، عن خالد بن أبي عمران: دخل علينا عكرمة أفريقيا وقت الموسم فقال: وددت أنني اليوم بالموسم بيدي حربة أضرب بها يميناً وشمالاً. قال: فمن يومئذ رفضه أهل أفريقيا، وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج وزعم أن مولاه كان كذلك، وقال أبو خلف الخزاز عن يحيى البكاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله ويحك يا نافع، ولا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس.<sup>(٤)</sup>

١. ميزان الاعتدال: ٩٧/٣ برقم ٥٧١٤، إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ - البقرة: ٢٠٨ -.

٢. الجرح والتعديل: ٦/٧ - ١١.

٣. تهذيب التهذيب: ٧/٢٣٤ - ٢٤٢ برقم ٤٧٦، ولكنه لم يترجمه في لسان الميزان مع وروده في الميزان للذهبي كما عرفت.

٤. المصدر نفسه: ٧/٢٣٧.

## ٢ - قطري بن الفجاءة (المتوفى ٧٨ هـ):

أبو نعام: قطري بن الفجاءة، واسمه جعونة، المازني الخارجي، خرج في زمن مصعب بن الزبير لِمَا ولي العراق نيابة عن أخيه: عبد الله بن الزبير، وكانت ولاية مصعب في سنة ست وستين للهجرة، قيل: بقي قطري عشرين سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة وهو يستظهر عليهم. ولم يزل إلى أن توجه إليه سفيان بن الأبرد الكلبي فظهر عليه وقتله في سنة ثمان وسبعين للهجرة. وهو معدود في جملة الخطباء العرب المشهورين بالبلاغة والفصاحة.<sup>(١)</sup>

نقل الجاحظ خطبة واحدة منه، والتأمل فيها يعرب أنه كان منطيقاً ذلق اللسان، قال فيها: أما بعد فإنِّي أُحذركم الدنيا، فإنها حلوة خضرة، حُفَّت بالشهوات، وراقت بالقليل، وتحببت بالعاجلة، وحُلِيت بالآمال، وتزينت بالغرور، لاتدوم حبرتها، ولا تؤمن فجعتها، غرارة ضرارة، خوانة غدارة.<sup>(٢)</sup>

روي أن الحجاج قال لأخيه: لأقتلنك، فقال: لم ذلك؟ قال: لخروج أخيك، قال فإنَّ معي كتاب أمير المؤمنين (يريد عبد الملك) أن لا تأخذني بذنب أخي، قال: هاته، قال: فمعي ما هو أوكد منه، قال: ما هو؟ قال: كتاب

١. وفیات الأعيان: ٩٤/٤ - ٩٥.

٢. البيان والتبيين: ١١٢/٢.

الله عزوجل يقول: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»<sup>(١)</sup> فعجب منه وخلقى سبيله.<sup>(٢)</sup>

وترجمه خير الدين الزركلي في «الأعلام».<sup>(٣)</sup> ويظهر فيما نقله من تاريخ الطبري أنه توفي سنة ٧٧ هـ والله العالم.

### ٣ - عمران بن حطان السدوسي البصري (المتوفى ٨٤ هـ):

عمران بن حطان السدوسي البصري الخارجي، روى عن عائشة، وعنه صالح بن سرج، لا يتابع على حديثه، قاله العقيلي، قال: وكان خارجياً. روى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء ولقبه جرز، حدثنا صالح بن سرج، عن عمران بن حطان، عن عائشة في حساب القاضي العادل. قلت كان الأولي أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو بمن بعده، فإن عمران صدوق في نفسه، قد روى عنه يحيى بن أبي كثير، وقتادة، ومحارب بن دثار. وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال أبو داود: ليس في أهل الأهواء، أصح حديثاً من الخوارج، فذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج. وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث. وروى يعقوب بن شيبة أنه بلغه أن عمران بن حطان كانت له بنت عم كانت ترى رأي الخوارج فتزوجها ليردّها عن ذلك فصرفته إلى مذهبها. وكان عمران من نظراء جرير والفرزدق في الشعر، وهو القائل:

حتى متى تُسقى النفوس بكأسها

ريب المنون وأنت لا تترع

الآيات.

مات سنة أربع وثمانين<sup>(١)</sup>.

وترجمه ابن حجر في «تهذيب التهذيب» وقال: ذكر أبو زكريا الموصلي في تاريخ الموصل عن محمد بن بشر العبدي الموصلي قال: لم يمت عمران بن حطان حتى رجع عن رأي الخوارج انتهى. هذا أحسن ما يعتذر به عن تخريج البخاري له، وأما قول من قال: إنه خرج ما حمل عنه قبل أن يرى ما رأى فيه نظر، لأنه أخرج له من رواية يحيى بن أبي كثير عنه، ويحيى إنما سمع منه في حال هربه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقته من أجل المذهب، وقصته في هربه مشهورة. وقال العقيلي: عمران بن حطان لا يتابع وكان يرى رأي الخوارج يحدث عن عائشة ولم يتبين سماعه منها.

وقال ابن حبان في «الثقات»: كان يميل إلى مذهب الشراة. وقال ابن البرقي: كان حرورياً. وقال الدارقطني: متروك لسوء اعتقاده وخبث مذهبه. وقال المبرد في «الكامل»: كان رأس القعدة من الصفرية وفتيهم وخطيبهم وشاعرهم، والقعدة: الخوارج، كانوا لا يرون بالحرب بل ينكرون امراء الجور حسب الطاقة ويدعون إلى رأيهم ويزينون مع ذلك الخروج ويحسنونه. لكن ذكر أبو الفرج الاصبهاني أنه إنما صار قعدياً لما عجز عن

الحرب والله أعلم. قلت: وكان من المعروفين في مذهب الخوارج، وكان قبل ذلك مشهوراً بطلب العلم والحديث ثم ابتلي، وأشد له من شعره:

لا يعجز الموت شيء دون خالقه      والموت يفني إذا ما ناله الأجل  
وكل كرب أمام الموت منقشع      والكرب والموت ممّا بعده جلل<sup>(١)</sup>

وفي الأغاني إنما صار ابن حطان من القعدية لأن عمره طال وكبر وعجز عن الحرب وحضورها، فاقصر على الدعوة والتحريض بلسانه، وكان أولاً مشمراً بطلب العلم والحديث ثم بلي بذلك المذهب، وقد أدرك صدرًا من الصحابة وروى عنهم وروى عنه أصحاب الحديث. وله شعر في مدح عبد الرحمن بن ملجم المرادي - لعنه الله - قاتل أمير المؤمنين وقائد الغر المحجلين زوج البتول وصهر الرسول ﷺ :

لله در المرادي الذي سفكت      كفاه مهجة شر الخلق إنسانا  
أمسى عشية غشاه بضربته      معطى مناه من الأثام عريانا  
يا ضربة من تقى ما أراد بها      إلا ليلغ من ذي العرش رضوانا  
إنسي لأذكره حيناً فأحسبه      أوفى البرية عند الله ميزانا

وقد أجابه عنها السيد الحميري الشيعي وهي:

قل لابن ملجم والأقدار غالبية      هدمت ويك للإسلام أركاننا  
قتلت أفضل من يمشي على قدم      وأول الناس إسلاماً وإيماننا

وأعلم الناس بالإيمان ثم بما سنّ الرسول لنا شرعاً وتبياناً  
صهر الرسول ومولاه وناصره أضحت مناقبه نوراً وبرهاناً  
الآيات. (١)

وقد ناضله أصحاب الولاة لآل الرسول باشعار كثيرة مضت بعضها  
فلاحظ .

وفي الختام: من أراد التبسط في ترجمة الرجال فليرجع إلى «الخوارج  
في العصر الأموي» للدكتور نايف معروف فقد ذكر قسماً كبيراً من أشعاره  
وحياته قبل أن يلحق بالخوارج فلاحظ.

#### ٤ - الطرماح بن حكيم (المتوفى ١٢٥ هـ):

الطرماح بن حكيم الطائي الخارجي. وصفه الجاحظ في «البيان  
والتبيين» أنه كان خارجياً من الصفرية، ولد ونشأ في الشام، وانتقل إلى  
الكوفة، فكان معلماً فيها. واتصل بخالد بن عبد الله القسري فكان يكرمه  
ويستجيد شعره، وكان هجاءً، معاصراً للكُميت صديقاً له لا يكادان يفترقان،  
وذكر شيخنا في الذريعة أنّ المرزباني عمل كتاباً باسم «أخبار الطرماح» كما  
عمل كتاباً آخر باسم «أخبار أبي تمام». (٢)

١. خزنة الأدب: ٢/ ٤٣٦ - ٤٣٧.

٢. الأعلام: ٣/ ٢٢٥؛ الذريعة: ١/ ٢٣٨ برقم ١٧٦٤.



## ٥ - الضحّاك بن قيس:

الضحّاك بن قيس الشيباني، وكان قائداً عسكرياً دوّخ الدولة الأموية في عصره، ولم يوصف بشيء من العلم والشعر والأدب سوى القيادة، وقد نقل ابن الأثير حروبه مع الأمويين وإليك خلاصة ما ذكره في تاريخه على نحو يوقفنا على ترجمة الرجل على نحو الإجمال:

أرسل مروان بن محمد - آخر الخلفاء الأمويين - جيشاً لحرب الضحّاك سنة سبع وعشرين ومائة، فالتقوا بالنخيلة فاقتتلوا قتالاً شديداً وانتصر الضحّاك عليهم، ودخل الضحّاك الكوفة مستولياً عليها.<sup>(١)</sup>

ثم سار الضحّاك من الكوفة إلى واسط يريد حرب فلول المنهزمين، وكانوا قد استعدّوا لحربه، فتحاربوا شعبان وشوال والقتال بينهم متواصل.

ثم اصطلحوا وذهب الضحّاك إلى الكوفة.<sup>(٢)</sup> وكاتب أهل الموصل ليقدم عليهم ليتمكنوا منها فسار بجماعة من جنوده بعد عشرين شهراً حتى انتهى إليها ففتح أهل البلد، فدخلها الضحّاك وقتل الوالي عليها من قبل مروان وعدة يسيرة كانوا معه وذلك بعد أن حاربوه.

وبلغ مروان خبره وهو محاصر حمص، مشتغل بقتال أهلها، فكتب

١. الكامل في التاريخ: ٣٣٢/٥ - ٣٣٦.

٢. الكامل في التاريخ: ٣٤٩/٥.

إلى ابنه عبد الله وهو خليفته في الجزيرة، يأمره أن يسير إلى نصيبين في من معه يمنع الضحاك من توسّط الجزيرة، فسار إليها في سبعة آلاف أو ثمانية آلاف، وسار الضحاك ومعه ما يزيد على مائة ألف. ووجّه قائد من قواده إلى الرقة في أربعة آلاف أو خمسة آلاف، فقاتله بها، فوجّه إليهم مروان من أبعدهم عن الرقة.

وسار مروان إلى الضحاك فالتقوا بنواحي كفر قوتا من اعمال ماردين فقاتله يومه أجمع، فلما كان عند المساء ترجّل الضحاك ومعه من ذوي الثبات والبصائر نحو من ستّة آلاف، ولم يعلم أكثر أهل عسكره بما كان، فأحدقت بهم خيول مروان وألحوا عليهم في القتال حتى قتلوهم عند العتمة.

وانصرف من بقي من أصحاب الضحاك عند العتمة إلى معسكرهم ولم يعلموا بقتل الضحاك ولم يعلم به مروان أيضاً، وجاء بعض من عاينه من أصحابه فبكوا وناحوا عليه، وجاء قائد من قواده إلى مروان فأخبره بقتله فأرسل معه النيران والشمع، فطافوا عليه فوجدوه قتيلاً وفي وجهه ورأسه أكثر من عشرين ضربة فكبروا فعرف عسكر الضحاك أنّهم قد علموا بقتله.

وبعث مروان رأسه إلى مدائن الجزيرة فطيف به فيها.<sup>(١)</sup>

## ٦ - معمر بن المثنى (١١٠ - ٢١٣ هـ):

أبو عبيدة، التيمي<sup>(١)</sup> البصري، يصفه الخطيب في تاريخه بالنحويّ العلامة، يقال: إنّه ولد سنة ١١٠ في الليلة التي ولد فيها الحسن البصري، ونقل عن الجاحظ أنّه قال: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعيّ أعلم بجميع العلوم منه.<sup>(٢)</sup>

قال ابن قتيبة: كان الغريب<sup>(٣)</sup> أغلب عليه وأخبار العرب وأيامها، وكان مع معرفته ربّما لا يقيم البيت إذا أنشده، حتى يكسره، وكان يخطأ إذا قرأ القرآن الكريم نظراً، وكان يبغض العرب، وألّف في مثالبها كتباً، وكان يرى رأي الخوارج.<sup>(٤)</sup>

ونقل ابن خلكان عن بعضهم: أنّ هارون الرشيد أقدمه من البصرة إلى بغداد سنة ١٨٨، وقرأ عليه بها أشياء من كتبه، وأسند الحديث إلى هشام بن عروة وغيره وروى عنه علي بن المغيرة الأثرم، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو عثمان المازني، وأبو حاتم السجستاني وعمر بن شبة وغيرهم.

ولأجل إمام القارئ على نموذج من تفسيره نأتي بما يلي:

سأله رجل عن قوله سبحانه: ﴿أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةَ الزَّقُومِ﴾ \* إِنَّا

١. كان تيمياً بالولاء.

٢. تاريخ بغداد: ١٣ / ٢٥٢ برقم ٧٢١٠.

٣. المراد غريب اللغة أو غريب القرآن والحديث.

٤. المعارف: ٢٤٣.

جَعَلْنَهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ \* إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ \* طَلَعُهَا  
كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيْطَانِ \* فَإِنَّهُمْ لَأَكْلُونَ مِنْهَا فَمَا لُتُونِ مِنْهَا الْبَطُونَ ﴿١﴾.

سأله عن قوله: «طَلَعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيْطَانِ» وقال: إنما يقع الوعد والإيعاد بما عرف مثله، وهذا لم يعرف فأجاب: إنما كلم الله العرب على قدر كلامهم. أما سمعت قول امرئ القيس:

أبقتلني والمشرقيّ مُضاجعي  
ومسنونة زرقُ كأياب أغوال

وهم لم يروا الغول قطّ، ولكنه لما كان أمر الغول يهولهم، أوعدوا به. ثم يقول: وأزمنت منذ ذلك اليوم أن أضع كتاباً في القرآن لمثل هذا وأشباهه ولما يحتاج إليه من علمه، ولما رجعت إلى البصرة عملت كتابي الذي سمّيته المجاز. (٢)

وقد ذكر ابن خلكان أنه لم يزل يصنّف حتّى مات، وتصانيفه تقارب مائتي تصنيف، فمنها كتاب «مجاز القرآن الكريم» وكتاب «غريب القرآن» وكتاب «معاني القرآن» وكتاب «غريب الحديث»... (٣) ويبدو من فهرس تصانيفه أن أكثرها يدور بين اللغة والشعر والتاريخ وما يشابهها، والذي أثار عواطف الأمة العربية ضدّه أنه ألف كتاب «لصوص العرب» وكتاب «فضائل الفرس»، ومن المعلوم أنّ العصبية العمياء لاتحبّ كلا التأليفين.

١. الصافات: ٦٢-٦٦.

٢. وفيات الأعيان: ٥ / ٢٣٦ تحقيق الدكتور إحسان عباس. ولاحظ: مجاز القرآن لأبي عبيدة ج ٢.

٣. وفيات الأعيان: ٥ / ٢٣٨ تحقيق الدكتور إحسان عباس.

يقول ابن خلكان: لما جمع كتاب المثالب، ولعل مراده هو «لصوص العرب»، قال له رجل مطعون النسب: بلغني أنك عبت العرب جميعها، فقال: «وما يضرّك، أنت من ذلك بريء!»! يعني أنه ليس منهم، ويذكر ابن خلكان أيضاً: أنه لا يقبل أحد من الحكّام شهادته لأنه كان يتهم بالميل إلى الغلمان. قال الأصمعي: دخلت أنا وأبو عبيدة يوماً المسجد فإذا على الاسطوانة التي يجلس إليها أبو عبيدة مكتوب على نحو من سبعة أذرع.

صَلَّى إِلَهَ عَلَى لَوْطٍ وَشِيعَتَهُ      أبا عبيدة قل بالله آمينا  
فقال لي: يا أصمعي! امحُ هذا، فركبت على ظهره ومحوته بعد أن أنقلته إلى أن قال: أنقلتنى وقطعت ظهري، فقلت له: قد بقي الطاء. فقال: هي شرّ حروف هذا البيت!<sup>(١)</sup>

أقول: إن الأصمعي كان ممن ينصب العدا لعلّي، وأبا عبيدة كان من الخوارج، والجنس إلى الجنس يميل «والمرء على دين خليله وقرينه» وقال سبحانه حاكياً عن المجرمين «يَوَدُّونَ لِيَتَنَبَّأَ لَكَ خَلِيلًا»<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه: «أَلَا خَلَاءٌ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ»<sup>(٣)</sup>، ومع ذلك كلّه فيحتمل أن تكون القصة مختلقة من جانب الأعداء، لأنهم كانوا يرون أمثال أبي عبيدة من المبتدعة الذين تجوز مباحثتهم إبعاداً للناس عن ضلالهم.

١. المصدر نفسه: ٢٤٢.

٢. الفرقان: ٢٨.

٣. الزخرف: ٦٧.

## مجاز القرآن لأبي عبيدة:

لم يصل إلينا من كتب أبي عبيدة مع كثرتها غير كتاب مجاز القرآن، وقد عرفت أن ابن خلكان ذكر له أسماء كتب ثلاثة حول القرآن وزاد ابن النديم كتاب «اعراب القرآن» وهل ألف أبو عبيدة كتباً بهذه الأسماء، أو هي أسماء متعددة والمسمى واحداً؟ فقد رجح محقق كتاب مجاز القرآن الثاني وقال: «والذي نظنه أن ليس هناك لأبي عبيدة غير كتاب المجاز»، وأن هذه الأسماء أخذت من الموضوعات التي تناولها «المجاز» فهو يتكلم في معاني القرآن، ويفسر غريبه، وفي أثناء هذا يعرض لإعرابه، ويشرح أوجه تعبيره، وذلك ما عبّر عنه أبو عبيدة بمجاز القرآن، فكل سمي الكتاب بحسب أوضح الجوانب التي تولّى الكتاب تناولها، ولفتت نظره أكثر من غيرها، ولعل ابن النديم لم ير الكتاب، وسمع هذه الأسماء من أشخاص متعددين فذكر لأبي عبيدة في موضوع القرآن هذه الكتب المختلفة الأسماء.

ثم إن التأليف في غريب القرآن كثير، وربما يعبر عن بعضه بمعاني القرآن، كما هو الحال في كتاب الفراء، وربما يعبر عنه بمجازات القرآن كما هو الحال في تأليف الشريف الرضي. وأما الفرق بين كتاب أبي عبيدة وكتاب الرضي وقد اشتهر الأول بمجاز القرآن، والثاني بمجازات القرآن، هو أن الأول يستعمل لفظ المجاز بمعنى مفهوم الكلمة والآية، بخلاف الثاني فإنه يستعمله في الجامع بين المجاز اللغوي والكناية والاستعارة، ولكل مزية، وعلى كل تقدير فآثر أبي عبيدة أثر متقن مفيد جداً، وقد قام بتحقيقه

الدكتور محمّد فؤاد سزكين في جزأين، وقد طبع للمرة الثانية في سنة ١٤٠١ هـ.

وقد اختلفت الأقوال في تاريخ وفاته، فنقل الخطيب عن بعضهم أنّه مات سنة ٢٠٩ هـ، وعن آخر سنة ٢١١ هـ، وعن ثالث ٢١٠ هـ، وقيل: سنة ٢١٣، والله العالم.

ولنكتف بما ذكر من رجال الخوارج في العصور الأولى وقد تعرّفت على عدّة من رجالهم في ثنايا الكتاب لاسيما القادة العسكريين.

بقيت هنا كلمة وهي أن نعطف نظر القارئ إلى ما روي عن النبي الأكرم في حقّ المحكمة الأولى وأثر في حقّهم عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وقد جمعها إمام الحنابلة أحمد بن حنبل ورواه عنه ابنه عبد الله في كتاب «السنة»<sup>(١)</sup> واليك متونها مع أسانيدها:

بما أنّ الاباضية لا يرون أنفسهم خوارج ونحن أيضاً نربئ بهم عن كونهم منهم على الشروط التي قدّمناها في الكتاب، فلا أراهم متضايقين من هذه الآثار التي لو تدبّر فيها القارئ يراها من قسم المتواتر المعنوي ولا يحقّ لأحد أن يشكّ في ما يهدف إليه جمعها.

**تمّ الكتاب وآخر دعوانا  
أن الحمد لله ربّ العالمين**







# الفهارس

١. فهرس المصادر

٢. فهرس المحتويات



## فهرس المصادر

### حرف الألف

- ١ . الاباضية بين الفرق الإسلامية: علي يحيى معمر، عمان - ١٤٠٦هـ.
- ٢ . الاباضية في مصر والمغرب: دكتور رجب محمد عبدالحليم، مسقط - ١٤١٠هـ.
- ٣ . الاباضية في موكب التاريخ: علي يحيى معمر، دار الكتاب العربي، القاهرة - ١٣٨٤هـ.
- ٤ . الاتقان: جلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ) تحقيق الدكتور مصطفى، دار ابن كثير، بيروت.
- ٥ . أحكام القرآن: الجصاص: أحمد بن علي (المتوفى ٣٧٠ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٦هـ.
- ٦ . الاخبار الطوال: الدينوري: أبو حنيفة أحمد بن داود (المتوفى

- ٢٨٢ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٦٠ م.
٧. الإصابة: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (المتوفى ٨٥٢ هـ)  
دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٣٥٨ هـ.
٨. أصول الدين: البزودي: أبو اليسر محمد بن عبدالكريم (٤٢١ -  
٤٩٣ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.
٩. الاعلام: خير الدين الزرگلي (المتوفى ١٣٩٦ هـ) دار العلم  
للملايين، بيروت - ١٤٠٤ هـ، الطبعة السادسة.
١٠. الأغاني: أبو الفرج الاصفهاني: علي بن الحسين (المتوفى ٣٥٦ هـ)  
دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١١. الله خالق الكون: جعفر الهادي (المعاصر) من محاضرات  
العلامة الأستاذ جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٦ هـ.
١٢. الإلهيات: محمد مكي العاملي من محاضرات العلامة الأستاذ  
جعفر السبحاني، الدار الإسلامية، بيروت - ١٤١٠ هـ.
١٣. الأمالي: الشيخ الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)  
مؤسسة البعثة، قم - ١٤١٤ هـ.
١٤. الإمام جابر بن زيد العماني: الصوافي: الدكتور صالح بن أحمد،  
عمان - ١٤٠٩ هـ، الطبعة الثانية.
١٥. الإمامة والسياسة: الدينوري: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة

(المتوفى ٢٧٦ هـ) مطبعة مصطفى محمد، مصر.

١٦ . الأنساب: البلاذري: أحمد بن يحيى (من أعلام القرن الثالث الهجري) مؤسسة الأعلمي، بيروت - ١٣٩٤ هـ.

١٧ . أوائل المقالات: الشيخ المفيد: محمد بن محمد النعمان (٣٣٦ - ٤١٣ هـ)، مكتبة الحقيقة، تبريز - ١٣٧١ هـ.

### حرف الباء

١٨ . الباب الحادي عشر: العلامة الحلبي: حسن بن يوسف بن مطهر (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ) ط طهران.

١٩ . بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي (١٠٣٧ - ١١١٠ هـ) مؤسسة الوفاء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٢٠ . بدء الإسلام وشرائع الدين: ابن سلام الاباضي (المتوفى ٢٧٣ هـ).

٢١ . بداية المجتهد: ابن رُشد القرطبي (٥٢٠ - ٥٩٥ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٣ هـ.

٢٢ . البيان والتبيين: الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر (المتوفى ٢٥٥ هـ) دار الفكر للجميع، بيروت - ١٩٦٨ م.

## حرف التاء

٢٣ . تاج العروس: الزبيدي: محمد مرتضى، دار الفكر، بيروت - ١٤١٤ هـ.

٢٤ . تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي: أبوبكر أحمد بن علي (المتوفى ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٢٥ . تاريخ الخلفاء: السيوطي: جلال الدين (٨٤٩ - ٩١١ هـ) مطبعة المدني، القاهرة - ١٣٨٣ هـ.

٢٦ . تاريخ الطبري: الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير (المتوفى ٣١٠ هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت.

٢٧ . تاريخ مدينة دمشق: ابن عساكر: علي بن الحسن بن هبة الله (٥٠٠ - ٥٧٣ هـ) دار التعارف، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

٢٨ . تاريخ المذاهب الإسلامية: محمد أبوزهرة (المتوفى ١٣٩٦ هـ) طبع القاهرة.

٢٩ . تاريخ المغرب الكبير: محمد علي دبوز.

٣٠ . تاريخ يعقوبي: يعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب (من علماء القرن الثالث) المكتبة الحيدرية، النجف - ١٣٨٤ هـ.

٣١ . تحفة الأعيان: أبو إسحاق السالمي.

٣٢. تذكرة الخواص: سبط ابن الجوزي (٥٨١ - ٦٥٤ هـ) مؤسسة أهل البيت، بيروت - ١٤٠١ هـ.

٣٣. تفسير المنار: محمد رشيد رضا (المتوفى ١٣٥٤ هـ) دار المنار، مصر - ١٣٧٣ هـ.

٣٤. تقريب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ.

٣٥. التمهيد: القاضي أبو بكر: محمد بن الطيب الباقلاني (المتوفى ٤٠٣ هـ)، طبع القاهرة - ١٣٦٦ هـ.

٣٦. تنقيح المقال: عبدالله المامقاني، إيران، طبعة حجر.

٣٧. تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا النووي (المتوفى ٦٧٦ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٨. تهذيب التهذيب: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

### حرف الجيم

٣٩. الجامع الصحيح (مسند الربيع بن حبيب الأزدي): تقديم عبدالله بن حميد السالمي، طبع دمشق - ١٣٨٨ هـ.

٤٠. الجرح والتعديل: أبو حاتم الرازي (المتوفى ٣٢٧ هـ) دار إحياء

التراث العربي، بيروت - ١٣٧١ هـ.

٤١ . جواهر الكلام: النجفي: محمد حسن (المتوفى ١٢٦٦ هـ) دار

إحياء التراث العربي، بيروت - ١٩٨١ م.

٤٢ . الجواهر المتقاة: البرادي، طبع القاهرة - ١٨٨٤ م.

### حرف الحاء

٤٣ . الحور العين: الحميري: سعيد بن نشوان، طهران - ١٣٩٤ هـ  
بالأفسيٲ.

### حرف الخاء

٤٤ . خزانه الأدب: البغدادي: عبدالقادر بن عمر (١٠٣٠ - ١٠٩٣ هـ)  
دار صادر، بيروت.

٤٥ . الخصائص: النسائي: أبو عبدالرحمن أحمد (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)  
منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف - ١٣٨٨ هـ.

٤٦ . الخطط: تقي الدين المقرئزي (المتوفى ٨٤٥ هـ) دار صادر،  
بيروت.

٤٧ . الخلاف: الشيخ الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ) دار  
الكتب العلمية، قم - إيران.



٤٨ . الخوارج في العصر الأموي: الدكتور نايف معروف، دار  
الطلیعة، بیروت - ١٤٠١ هـ.

### حرف الذال

٤٩ . الذریعة: آقا بزرگ الطهرانی (١٢٩٣ - ١٣٨٩ هـ) دار الأضواء،  
بیروت - ١٤٠٣ هـ.

### حرف الراء

٥٠ . الرسائل: مرتضى الأنصاري (المتوفى ١٢٨٢ هـ) مطبعة بیروز، قم  
- ١٣٩٠ هـ.

### حرف السين

٥١ . سنن ابن ماجه: ابن ماجه: أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني  
(٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) دار إحياء التراث العربي، بیروت - ١٣٩٥ هـ.

٥٢ . السنن الكبرى: البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (المتوفى  
٤٥٨ هـ) دار المعرفة، بیروت - ١٤٠٦ هـ.

٥٣ . سير أعلام النبلاء: الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد  
(المتوفى ٧٤٨ هـ) مؤسسة الرسالة، بیروت - ١٤٠٩ هـ.

٥٤ . السيرة الحلیية: الحلبي: برهان الدين علي بن إبراهيم (المتوفى

١٠٤٤ هـ) المكتبة الإسلامية، بيروت.

- ٥٥ . السيرة النبوية: ابن هشام: ابو محمد عبدالملك بن أيوب الحميري (المتوفى ٢١٣ أو ٢١٨ هـ) دار التراث العربي، بيروت.
- ٥٦ . السير والجوابات: لبعض فقهاء الاباضية، تحقيق الدكتورة سيدة إسماعيل الكاشف، طبع وزارة التراث القومي، سلطنة عمان.

### حرف الشين

- ٥٧ . شذرات الذهب: ابن عماد الحنبلي (١٠٣٢ - ١٠٨٩ هـ) دار الفكر، بيروت - ١٣٩٩ هـ.
- ٥٨ . شرائع الإسلام: المحقق الحلبي: أبو القاسم جعفر بن الحسن (٦٠٢ - ٦٧٦ هـ) دار الأضواء، بيروت - ١٤٠٣ هـ.
- ٥٩ . شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين علي بن أبي العز الحنفي (من أعلام القرن الثامن) المكتب الإسلامي، بيروت - ١٤٠٤ هـ.
- ٦٠ . شرح المقاصد: سعد الدين التفتازاني (المتوفى ٧٩٢ هـ) طبع مصر.
- ٦١ . شرح نهج البلاغة: ابن أبي الحديد (المتوفى ٦٥٥ هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٧٨ هـ.

### حرف الصاد

٦٢ . صحیح البخاری: البخاری: أبو عبدالله محمد بن إسماعیل (المتوفى ٢٥٦ هـ) مكتبة عبدالحمید أحمد حنفي، مصر - ١٣١٤ هـ.

٦٣ . صحیح مسلم: أبو الحسين: مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى ٢٦١ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

### حرف الضاد

٦٤ . الضعفاء والمتروكين: عبدالرحمن بن الجوزي (المتوفى ٥٩٧ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٦ هـ.

### حرف العين

٦٥ . العقد الفريد: ابن عبد ربّه الأندلسي (٢٤٦ - ٣٢٨ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٦٦ . العقود الفضية: الحارثي، طبع دار اليقظة.

### حرف الغين

٦٧ . الغارات: ابن هلال الثقفی (المتوفى ٢٨٣ هـ) دار الكتاب

الإسلامي، قم - ١٤١١ هـ.

٦٨ . الغدير: الأمين: عبدالحسين أحمد النجفي (١٣٢٠ - ١٣٩٠ هـ)  
دار الكتاب العربي، بيروت - ١٣٨٧ هـ.

### حرف الفاء

٦٩ . الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الأندلسي  
(المتوفى ٤٥٦ هـ دار المعرفة، بيروت - ١٣٩٥ هـ).

٧٠ . الفرق بين الفرق: البغدادي: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد  
(المتوفى ٤٢٩ هـ) دار المعرفة، بيروت.

٧١ . فقه الإمام جابر بن زيد: يحيى محمد بكوش، دار الغرب  
الإسلامي، بيروت - ١٤٠٧ هـ.

### حرف الكاف

٧٢ . الكافي: الكليني: محمد بن يعقوب (المتوفى ٣٢٩ هـ) دار الكتب  
الإسلامية، طهران - ١٣٨٨ هـ.

٧٣ . الكامل في اللغة والأدب: المبرّد النحوي: أبو العباس محمد بن  
يزيد (المتوفى ٢٨٥ هـ) مكتبة المعارف، بيروت.

٧٤ . الكامل في التاريخ: ابن الأثير الجزري: محمد بن محمد

(المتوفى ٦٣٠ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٥. الكشف والبيان: القلهاتي: تحقيق د. سيدة إسماعيل الكاشف -  
١٩٨٠ م.

٧٦. كنز العمال: المتقي الهندي (المتوفى ٩٧٥ هـ) مؤسسة الرسالة،  
بيروت - ١٤٠٥ هـ.

### حرف اللام

٧٧. لسان الميزان: العسقلاني: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر  
(المتوفى ٨٥٢ هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت.

### حرف الميم

٧٨. المبسوط: الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)  
طبع طهران - ١٣٨٧ هـ.

٧٩. مجمع البيان: الطبرسي: الفضل بن الحسن (٤٧١ - ٥٤٨ هـ)  
مطبعة العرفاني، صيدا - ١٣٥٤ هـ.

٨٠. مجمع الزوائد: الهيثمي: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر  
(٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) دار الكتاب العربي، بيروت - ١٤٠٢ هـ.

٨١. المحاسن: البرقي: أحمد بن محمد (المتوفى ٢٧٤ هـ) طبع

طهران.

٨٢. المستدرک: النوري الطبرسي: الحسين بن محمد تقي (١٢٥٤) -  
١٣٢٠ هـ) مؤسسة آل البيت، قم - ١٤٠٧ هـ.

٨٣. المسند: أحمد بن حنبل (المتوفى ٢٤١ هـ) دار الفكر، بيروت.

٨٤. المسند: الطيالسي: سليمان بن داود الجارود (المتوفى ٢٠٤ هـ)  
دار المعرفة، بيروت.

٨٥. مروج الذهب: المسعودي: علي بن الحسين (المتوفى ٣٤٥ هـ)  
منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت - ١٩٦٥ م.

٨٦. المعارف: ابن قتيبة الدينوري (المتوفى ٢٧٦ هـ) دار الكتب  
العلمية، بيروت - ١٤٠٧ هـ.

٨٧. المعبر: محمد بن سعيد الكدومي، منشورات وزارة التراث  
القومي والثقافة، سلطنة عمان.

٨٨. المعيار والموازنة: أبو جعفر الاسكافي (المتوفى ٢٤٠ هـ) تحقيق  
محمد باقر المحمودي، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.

٨٩. المغني: عبدالله بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) مطبعة الإمام، مصر.

٩٠. مفاتيح الغيب: الرازي: فخر الدين محمد بن عمر (٥٤٤) -  
٦٠٦ هـ) طبع مصر.

٩١ . مفاهيم القرآن: السبحاني: جعفر بن محمد حسين (مؤلف هذا الكتاب) قم - ١٤٠٤ هـ .

٩٢ . مقالات الإسلاميين: الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل (المتوفى ٣٢٤ هـ) الطبعة الثالثة - ١٤٠٠ هـ .

٩٣ . الملل والنحل: الشهرستاني: محمد بن عبدالكريم (٤٧٩ - ٥٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت - ١٤٠٢ هـ .

٩٤ . مناقب آل أبي طالب: ابن شهر آشوب: أبو جعفر رشيد الدين محمد بن علي السروي المازندراني (٤٨٨ - ٥٨٨ هـ) المطبعة العلمية، قم - إيران .

٩٥ . ميزان الاعتدال: محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى ٧٤٨ هـ) دار المعرفة، بيروت .

### حرف النون

٩٦ . نهج البلاغة: جمع الشريف الرضي: أبو الحسن محمد بن الحسن (٣٥٩ - ٤٠٦ هـ) بيروت - ١٣٨٧ هـ .

٩٧ . نور الثقلين: العروسي الحويزي: عبدعلي بن جمعة (المتوفى ١١١٢ هـ) مطبعة الحكمة، قم - إيران .

## حرف الواو

- ٩٨ . وسائل الشيعة: الحر العاملي: محمد بن الحسين (١٠٣٣ هـ -  
١١٠٤ هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - ١٤٠٣ هـ .
- ٩٩ . وفيات الأعيان: ابن خلّكان: أحمد بن محمد (٦٠٨ - ٦٨١ هـ)  
منشورات الرضي، قم - ١٣٦٤ هـ .
- ١٠٠ . وقعة صفين: نصر بن مزاحم المنقري (المتوفى ٢١٢ هـ) دار  
إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٣٦٥ هـ .



## فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة المؤلف
	<b>الفصل الأول</b>
	بداية الاختلاف بعد رحلة الرسول ﷺ
٢١	أسباب الثورة في خلافة عثمان
٢١	١ - تعطيل الحدود الإلهية
٢١	٢ - عطياته الهائلة لبني أمية من بيت المال
٢٢	٣ - تأسيس حكومة أموية
٢٢	٤ - مواقفه العدائية تجاه الصحابة
٢٣	٥ - إيوأه طريد رسول الله
٢٤	قتل الخليفة عثمان
٢٥	اجتماع المهاجرين والأنصار على بيعة علي
	<b>الفصل الثاني</b>
	حوادث وطوارئ مريرة في عصر الخلافة العلوية
٣٥	١ - قتال الناكثين (حرب الجمل)

الصفحة	الموضوع
٣٦	خروج عائشة إلى مكة
٣٨	مغادرة الشيخين وعائشة مكة
٣٩	مسير علي إلى البصرة
٤٣	على أعتاب حرب الجمل
٤٥	خطبة علي يوم الجمل
٤٩	٢- قتال القاسطين (حرب صفين)
٤٩	الخلافة كانت الأمنية القسوى لمعاوية
٥٢	مخططات معاوية
٥٣	١- الاتصال بعمر بن العاص
٥٣	٢- قميص عثمان المنخضب بالدم
٥٤	٣- الاستنصار بالشخصيات المرموقة
٥٦	٤- رسائل معاوية إلى الشخصيات
٥٧	جهود علي ومساغيه لإخماد الفتنة
٥٩	خروج معاوية إلى صفين
٥٩	استعادة الشريعة من جيش معاوية
٦٧	فرض التحكيم أولاً، وفرض المحكم ثانياً
٧٠	صياغة اتفاقية الصلح

الصفحة

الموضوع

٧١

اتفاقية الصلح أو وثيقة التحكيم

٧٤

صورة أخرى لوثيقة التحكيم

## الفصل الثالث

نشوء الخوارج عند مخالفتهم لمبدأ التحكيم

٨١

تنبؤ النبي ﷺ بفتنة الخوارج

٨٢

تحليل لكارثة التحكيم

٨٢

الأول: لماذا اغتر المحكّمه بظواهر الأمر؟

الثاني: لماذا رجعوا عن التحكيم بعد فرضه على

٨٥

علي ؑ؟

## الفصل الرابع

تحركاتهم السياسية بعد مبدأ التحكيم

٩٦

التظاهر ضد علي ؑ

٩٧

تكفير علي ؑ وأصحابه

٩٨

قتل الأبرياء

٩٩

الإمام يبيّن موقفه من التحكيم

١٠٠

التعامل معهم كسائر المسلمين

١٠٠

بعث الشخصيات لإرجاعهم عن غيرهم

الصفحة	الموضوع
	<b>الفصل الخامس</b>
	<b>موقف الإمام ورأي الحكمين</b>
١١١	المواضيع التي كان على الحكمين دراستها
١١٢	تدخل الحكمين فيما لم يحوّل إليهما
	<b>الفصل السادس</b>
	<b>تحركاتهم العسكرية بعد صدور رأي الحكمين</b>
١٣٤	الحرص على صيانة نفوسهم
١٣٧	فقاء عين الفتنة
١٣٨	تنبؤ للإمام بعد استئصال الخوارج
١٤١	كلمة أخيرة للإمام في حقّ الخوارج
	<b>الفصل السابع</b>
	<b>انتفاضات الخوارج بعد حرب النهروان في العهد العلوي</b>
١٤٥	خروج الخريت بن راشد الناجي و...
١٤٩	جريمتهم الكبرى أو آخر سهم في كنانة الخوارج
١٥٣	ماهي أسباب النكسة في أعقاب حرب صفين؟
١٥٤	سيادة نزعة الاعتراض على قرأ الكوفة
١٦٢	وجود العملاء في جيش الإمام

الصفحة

الموضوع

١٦٩

هل العصبية القبلية دفعت الأشعث إلى المخالفة؟

## الفصل الثامن

الخوارج في عصر معاوية بن أبي سفيان

١٧٦

خروج فروة بن نوفل

١٧٨

خروج شبيب بن بجرة

١٧٩

الخوارج والمغيرة بن شعبة والي معاوية في الكوفة

١٨٠

خروج معين الخارجي

١٨٠

خروج أبي مريم مولى بني الحرث بن كعب

١٨٠

خروج أبي ليلى

١٨٠

خروج المستورد

١٨٤

خروج الموالي لصالح الخوارج

١٨٤

خروج حيان بن ظبيان السلمي

١٨٥

الخوارج في البصرة

١٨٦

خروج الخطيم الباهلي وسهم بن غالب الهجيني

١٨٦

خروج قريب بن مرة وزخاف الطائي

١٨٧

خروج زياد بن خراش العجلي

١٨٧

خروج معاذ الطائي

الصفحة	الموضوع
١٨٧	خروج طواف بن غلاق
١٨٩	خروج عروة بن أدية
١٨٩	خروج مرداس بن أدية
١٩٣	مخطّط زياد لاستئصال الخوارج
	<b>الفصل التاسع</b>
	<b>ألقاب الخوارج وفرقهم</b>
٢٠٥	الفرقة الأولى: الأزارقة
٢٠٥	أتباع نافع بن الأزرق المقتول سنة ٦٥ هـ
٢٠٦	استغلال الخوارج الظروف الحرجة
٢١٠	كتاب نجدة إلى نافع
٢١٢	إجابة نافع عن كتاب نجدة
٢١٤	رسالة نافع إلى محكمة البصرة
٢٢٠	آراء الأزارقة وعقائدهم
٢٢٢	الفرقة الثانية: النجدية
٢٢٨	الفرقة الثالثة: البيهسية
٢٣١	العوفية
٢٣٢	أصحاب التفسير

الصفحة	الموضوع
٢٣٢	أصحاب السؤال
٢٣٥	الفرقة الرابعة: الصفرية
٢٣٩	أصول الفرق للخوارج
٢٤١	الخوارج قد شوّها محاسن الدين
٢٤٢	الفرقة الخامسة: الاباضية (أتباع عبد الله بن اباض)
٢٤٣	الاباضية في كتب المقالات والتاريخ
٢٤٥	أوهام حول مؤسس المذهب
٢٤٩	الاباضية في كتب أعلامهم
٢٥٠	هل الاباضية من الخوارج؟
٢٥٦	نظُرنا في الموضوع
٢٧٢	نظرية أخرى في مفهوم الخوارج
	<b>الفصل العاشر</b>
	<b>عقائد الاباضية وأصولهم الثمانية</b>
٢٧٩	١. صفات الله ليست زائدة على ذاته
٢٨١	٢. امتناع رؤية الله سبحانه في الآخرة
٢٨٥	٣. القرآن حادث غير قديم
٢٩٠	٤. الشفاعة: دخول الجنة بسرعة

الصفحة	الموضوع
٢٩٢	٥. مرتكب الكبيرة كافر نعمة لا كافر ملّة
٢٩٦	٦. الخروج على الإمام الجائر
٢٩٩	٧. التولي والتبرّي والوقوف
٣١٠	٨. آراء الاباضية في الصحابة
٣١٤	الفتاوى الشاذّة عن الكتاب والسنة
٣٢٢	خاتمة المطاف: مسالك الدين عند الاباضية
٣٢٦	العزّابة
٣٢٦	تعريف العزّابة
٣٢٦	اشتقاق كلمة العزّابة
٣٢٧	معنى كلمة الحلقّة
٣٢٧	مقرّ العزّابة
٣٢٨	عدد أعضاء الحلقّة
٣٣٠	شروط العضوية
٣٣١	واجبات الحلقة
٣٣٣	أين تنشأ حلق العزّابة
٣٣٤	اختيار أعضاء الحلقّة
٣٣٦	عقوبة العزّابي



الصفحة

الموضوع

٣٣٧

كيف تكون نظام العزابة؟

٣٤٠

نصيحة للاباضية

## الفصل الحادي عشر

مؤسس المذهب الاباضي ودعاته في العصور الأولى

٣٤٩

١ - عبدالله بن اباض، مؤسس المذهب

٣٥٠

ظهور خط الاعتدال بعد مقتل الإمام

٣٥٥

رأي آخر في المؤسس

٣٥٩

٢ - جابر بن زيد العماني الأزدي

٣٦٢

كلمات الاباضية في حق جابر

٣٦٧

فقه جابر بن زيد

٣٦٩

٣ - أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة

٣٧٠

شيوخه

٣٧٠

تلاميذه

٣٧١

٤ - أبو عمرو ربيع بن حبيب الفراهيدي

٣٧٢

الثلاثيات

٣٧٣

انطباعات عن الجامع الصحيح

٣٧٨

٥ - أبو يحيى عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق)

الصفحة	الموضوع
٣٨٠	أئمة الإباضية في القرون الأولى
٣٨٠	القرن الأول
٣٨١	القرن الثاني
٣٨١	القرن الثالث
٣٨٢	القرن الرابع
٣٨٣	دول الإباضية
٣٨٥	رسالة عبدالله بن أباض إلى عبدالملك بن مروان
	الفصل الثاني عشر
	في عقائد فرق الخوارج ومخططاتهم في الحياة
٤٠٧	١- حكم التحكيم في حرب صفين
٤٠٨	التحكيم والتدخل في موضوع له حكم سماوي
٤١١	غيري جنى وأنا المعاقب فيكم!
٤٢٨	روايات شاذة في أمر التحكيم
٤٣٣	إكمال: الخوارج أنصار علي وشيعته؟!
٤٤٣	٢- حكم مرتكب الكبيرة من الجهات الثلاث
٤٤٤	الجهة الأولى - هل مرتكب المعاصي مشرك؟
٤٤٨	أدلة الأزارقة على أن المعاصي شرك

الصفحة

الموضوع

٤٥١

الجهة الثانية - هل مرتكب المعاصي مؤمن أو كافر؟

٤٥٤

أدلة الخوارج على أن ارتكاب المعاصي كفر

٤٦٨

الجهة الثالثة - صاحب الكبيرة و خلوده في النار

٤٧١

المخالفون عند الخوارج

٤٧٣

الإيمان يزيد و ينقص

٤٧٥

٣- في الخروج على الحاكم الجائر

٤٧٦

في لزوم إطاعة الحاكم الجائر

٤٧٨

تحليل هذه النظرية

٤٨٠

في لزوم الخروج على الحاكم الجائر

٤٨٧

٤- التقية قولاً و عملاً

٤٩٣

٥- ما تجب معرفته بالتفصيل

٤٩٣

الأمر الأول: ما تجب معرفته في مجال العقيدة

٤٩٩

الأمر الثاني: ما يجب تعلمه في مجال الشريعة

٥٠١

٦- حكم الدار

٥٠٤

٧- في حكم الزاني المحصن

٥٠٨

خاتمة المطاف: في مسائل فقهية ثلاث وعقائد الخوارج

٥٠٩

١. أولاد المشركين

الصفحة	الموضوع
٥١٣	٢. في نكاح المشركات
٥١٥	٣. نكاح الكافرة غير المشركة
٥٢٤	خاتمة المطاف: رجال الخوارج في العصور الأولى
٥٢٤	١ - عكرمة البربري أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس
٥٢٨	٢ - قطري بن الفجاءة
٥٢٩	٣ - عمران بن حطان
٥٣٢	٤ - الطرماح بن حكيم الطائي
٥٣٣	٥ - الضحّاك بن قيس
٥٣٥	٦ - أبو عبيدة معمر بن المثنى
٥٣٨	مجاز القرآن لأبي عبيدة
٥٤١	الفهارس
٥٤٣	١. فهرس المصادر
٥٥٧	٢. فهرس المحتويات